

القسم الثاني :

النصر المحقق

مختصر الانتصاف من الكشاف

لعلم الدين العراقي (ت: ٧٠٤ هـ)

الجزء الأول

/ بسم الله الرحمن الرحيم

[الحمد لله رب العالمين و صلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين و آله و صحبه
أجمعين] ^(١) ، قد اختصرت في هذا الكتاب الانتصاف من الكشاف تصنيف الشيخ ^(٢) الإمام
العالم الحبر المحقق الفاضل ناصر الدين أحمد المالكي ^(٣) ، و حذفتم ^(٤) منه ما وقعت الإطالة
به من نقل كلام الزمخشري * على وجهه * ^(٥) من غير كلام ^(٦) عليه * إعجاباً به و
استحساناً له * ^(٧) ؛ فإن النسخ منه موجودة ، و [حذفتم منه الإطالة في] ^(٨) ما قابل به سيئة
^(٩) الزمخشري في سبه أهل السنة بمتلها ، مقتصرًا ^(١٠) على العقيدة الصحيحة ، و ما يتعلق
بالآية منها من دليل أو حمل * على تأويل ، و لم أدع * ^(١١) شيئاً من معاني الكتاب المذكور
، و لا من فوائده ^(١٢) و نكته ، فما وافق منه الصواب أبقيته بحاله ، و ما خالف ذلك بينتُ
وجهَ ضعفه و اختلاله ، و الله الموفق . ^(١٣)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من ب ، ج . و هذه الورقة من " ج " بها تآكل كبير لأكثرها ، لكن أثبت منها
المستطاع .

(٢) في " ج " [الفقيه] .

(٣) سبقت ترجمته في قسم الدراسة .

(٤) بياض في " ج " .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) في " ج " [زيادة] .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) زيادة من " ب ، ج " ، و قد تصح العبارة دونها لذلك لم تأت فيما نقله حاجي خليفة من هذه المقدمة .

(٩) في " ج " [مقابلته سفه] .

(١٠) في " ب ، ج " [منبهاً] .

(١١) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٢) في المخطوطة " فوايده " بإبدال الهمزة ياءً كما هو معروف من اللهجة المصرية ، فهم يبذلون الهمزة
أو يحذفونها بحسب وضعها ، و لن أشير إلى ذلك مرة أخرى . و الله المستعان .

(١٣) نسبت في كشف الظنون لابن هشام الأنصاري ، يراجع : كشف الظنون (٢ / ١٤٧٧) ، و قسم
الدراسة ، تحقيق نسبة الكتاب للعلم العراقي (ص ٤٩) .

[سورة فاتحة الكتاب] (١)

قال محمود : * الباء في البسمة تتعلق * (٢) بمحذوف تقديره أقرأ أو أتلو ؛ لأن الذى بعد التسمية مقروء ، كما أن المسافر إذا حل أو ارتحل * قال : " بسم الله " ، و المعنى : بسم * (٣) الله أحل أو بسم الله ارتحل ، و كذلك الذابح ، و كلُّ فاعلٍ يبدأ فى فعله باسم الله ، فالمقدر هو الفعل الذى يبدأ به ، و يدل على أن * المضمَر هو فعل القراءة * (٤) أنه [هو] (٥) الذى ظهر فى قوله تعالى : ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ (٦) . (٧)

قال أحمد : الذى يقدره النحاة - و هو " ابتدء " - هو المختار لوجوه : منها : أنَّ فعل * الابتداء يصح تقديره فى * (٨) كلِّ تسمية ابتدء (٩) بها فعلٌ من الأفعال ، بخلاف فعل القراءة ، و العام صحة تقديره * أولى ؛ ألا تراهم يقدرون * (١٠) متعلقَ الجارِ الواقعَ خبراً أو صفة أو صلة أو حالاً بالكون و الاستقرار حيثما * وقع ، و يؤثرونه لعموم * (١١) صحة تقديره و منها : أنَّ تقدير فعل الابتداء مستقل بالغرض المقصود من التسمية (١٢) ؛ فإنَّ الغرض منها أن تقع مبتدأً بها ، فتقدير فعل الابتداء أوقع بالمحل ، و أنت إذا * قدرت " أقرأ " * (١٣) قدرت " أبدأ بالقراءة " ؛ * لأنَّ الواقعَ فى أثناء القراءة قراءةً أيضاً * (١٤) ؛ [و

(١) هذا العنوان ليس موجوداً فى النسخ ، إنما وضعته على عادة الكتاب - كما سترى - من ذكر اسم السورة فى أول التعليق على تفسير بعض آياتها ، و هو من الكشاف .

(٢) سقط ما بين العلامتين * من " ج " لتأكل فى الورق .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " مكانها بياض .

(٥) زيادة من " ب " .

(٦) سورة العلق ٩٦ : آية ١ .

(٧) يراجع الكشاف (١ / ١٢) .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٩) على بناء الفعل للمفعول حتى يستقيم رفع "فعل" بعده .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١١) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٢) فى " ج " [بالبسمة] .

(١٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

البسمة غير مشروعة فيه [(١) ، و منها : ظهور فعل (٢) الابتداء في قوله * (بِسْمِ اللَّهِ) : (كلُّ أمرٍ ذي بال * (٣) لا يبدأ فيه باسم الله فهو أقطع) (٤) ، و أما ظهور فعل القراءة في قوله (تعالى) : * ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ (٥) ، فإنما ظهر ثم ؛ لأنَّ * (٦) الأهم هو القراءة غير منظور فيه إلى ابتداء بها ؛ و لهذا قدّم الفعل [فيها] (٧) * على متعلقه ؛ لأنه الأهم ، و لا كذلك في البسمة ؛ فإنَّ * (٨) الفعل المقدر - كائناً ما كان - يقع بعدها ؛ إذ لو * قُدِّرَ قَبْلَ الاسم لفات الغرض من قصد * (٩) الابتداء ؛ فدَلَّ على أنه الأهم فَوَجَبَ تقديرُه . (١٠)

١ - قلت : (١١) * ما ذكره محمودٌ أصحُّ لما سبق ، [أمّا ما ذكره * (١٢) أحمدٌ أولًا

فنقول تقدير " أقرأ " [(١٣) أمسٌ و أخصٌ * بالمقصود ، و أتمُّ شمولاً ؛ فإنه يقتضي أنَّ التسمية واقعةٌ على * (١٤) / القراءة كلها مصاحبةٌ / لها ؛ و لأنَّ القراءة كلها بالله على [اختلاف] (١٥) المذهبين على ما يأتي بيانه ، بخلاف تقدير " أبدأ " فإنه يقتضي مصاحبتها لأول القراءة دون باقيها ، أو أنَّ أول القراءة بالله غير متعرض إلى تمامها ، و استشهاده بتقدير

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٢) سقطت من " ج " .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) رواه أبو داود (ك الأدب - ب الهدي في الكلام ، ح ٤٨٤٠) ، و ابن ماجة (ك النكاح - ب خطبة النكاح ، ح ١٨٩٤) لكن عندهما بلفظ (الحمد) ، قال ابن حجر : " اختلف في وصله و إرساله و رجح النسائي و الدارقطني الإرسال ... و له ألفاظ أخر أوردها الحافظ عبد القادر الرهاوي في الأربعين البلدانية له " . قال الألباني - في إرواء الغليل ، حديث رقم ١ - : ضعيف جداً ، و ذكر أنه رواه الخطيب و الحافظ عبد القادر الرهاوي عن أبي هريرة ، و لفظه : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ب (بسم الله الرحمن الرحيم) فهو أبتَر " يراجع : تلخيص الحبير لابن حجر (٣ / ٣١٥ ، ح ١٥٩٧) ، إرواء الغليل (١ / ٢٩) .

(٥) سورة العلق ٩٦ : آية ١ .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٩) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٠) يراجع : الانتصاف بحاشية الكشاف لابن المنير (١ / ١٢) .

(١١) هذه طريقة علم الدين العراقي يعلق بقوله : قلت .

(١٢) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(١٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " و كذلك أثبتتها السيوطي في نواهد الأبتكار (١ / ٨٢) .

النحاة " الكون و الاستقرار " ليس بجيد ؛ فهم إنما فعلوه تمثيلاً و تقريباً ، و لو قلتَ : زيدٌ على الفرس ، أو زيدٌ من العلماء ، أو زيدٌ في حاجتك ، أو زيدٌ في البصرة^(١) ، لقدرتَ : راكبٌ و معدودٌ و مهتمٌ و مقيمٌ ، و كان أمسٌ من الاستقرار ، فقد استبان لك أن تمثيل النحاة بالكون و الاستقرار إنما هو حيث لا يقصدون عاملاً بعينه ، بل يريدون الكلام على العامل من حيث هو عامل ، كتمثيلهم بزيد و عمرو^(٢) * لا لخصوصهما ، بل ليقع الكلام على مثال فيكون أقرب إلى الفهم ، ثم لا يقال : إضمار الفاعل إذا أُجمل يُقدر بزيد أو عمرو . *^(٣) و أما ما ذكره ثانياً : أن فعل البداية^(٤) مستقل بالعرض لا نسلمه ؛ فإن القراءة أمسٌ و أخص و أشمل ، و [إشارته] (٥) أن الغرض أن تقع مبتدأً نقول بموجبه ؛ فإن ذلك^(٦) يقع ب ٢ و فعلاً بالبداية بها ، لا بإضمار فعل الابتداء و لا نيته ؛ فإن ذلك يحصل بالابتداء بالتسمية غير مفتقر إلى شيء ، فإن من صلى يبدأ بتكبيره الإحرام ، أو يبدأ في الوضوء بغسل وجهه ، لا يحتاج في كونه بادئاً إلى إضمار بدأت بذلك ؛ لكنه مفتقر إلى بركة التسمية و شمولها لجميع فعله . (٧) و أما ما ذكره ثالثاً : من ظهور فعل البداية في قول النبي (ﷺ) : (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه باسم الله فهو أقطع)^(٨) ، فجوابه : أن كون التسمية مبتدأً حاصل بالفعل ، لا بإضمار فعلها^(٩) ، و لم يقل في الحديث : كل أمر ذي بال لم يُقل فيه " أبدأ " أو لم يضم فيه^(١٠) ، بل طلب^(١١) وقوعها فعلاً ، فإن قلت : الباء في (باسم الله)^(١٢) في الحديث متعلق

(١) البصرة : اسم مدينة ، قال ياقوت : هما بصرتان : العظمى بالعراق و أخرى بالمغرب ، و بصرة العراق بُنيت في عهد عمر (رضي الله عنه) ، يراجع : معجم البلدان (١ / ٤٣٠) و ما بعدها .

(٢) جاء في " ب " هنا زيادة [و] و لا يحتاجها المعنى .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) في " أ " القراءة ، و هو تحريف للمعنى ، و الصواب في " ب ، ج " .

(٥) زيادة من " ب ، ج " .

(٦) سقطت من " ب " لأنها على طرف الصفحة في التصوير .

(٧) إلى هنا تم ما اختصره الطيبي في فتوح الغيب من كلام العلم العراقي ، و لم يصرح باسمه إنما قال : " و أجاب صاحب الإنصاف " و قد أشار محقق فتوح الغيب إلى أنه ابن الأثير ، و النقل واضح أنه كلام علم الدين . يراجع : فتوح الغيب (١ / ٦٩ ، ٧٠) .

(٨) تقدم أن الحديث ضعيف جداً ، و إن كان احتج به كثير من الفقهاء ، لكنه مهما يكن من شيء فهو غير صالح لكونه دليلاً لأحمد على ما ذهب إليه ، كما سيوضحه علم الدين .

(٩) في " ج " [فعله] .

(١٠) إلى هنا انتهى ما لخصه الألويسي من كلام ابن المنير و العلم العراقي ، و لكن الألويسي لم يسمهما ، يراجع : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم و السبع المثاني (١ / ٤٩) .

(١١) في " ج " بياض .

بـ (أبدأ) بلا خلاف ، و هذا وجه الدليل [منه] (٢) ، قلتُ : لا تغفل عمّا قررتَه ، فإن الحديث فيه حثٌّ على البداية ، و أما امتثال ذلك فهو بنفس البداية (٣) لا بلفظها ، و أما شمول بركة التسمية ، فذلك بالله لا بفعلنا . (٤)

و قولُ أحمد : " لو قدرنا العامل متقدماً لفات الغرضُ من كونِ التسميةِ مبدأً " - دليلٌ (٥) على أنّ القصد حصولُها فعلاً لا قولاً ، وكلُّ من سمى على مأكولٍ أو نكاحٍ أو غيره قصد شمول [بركة] (٦) التسميةِ جميعَ فعله ، ويقع (٧) الابتداء فعلاً كالنية تقع أولاً وتشمل العبادة ، وليس ينوي (٨) أوّل العبادة و لا بدايتها . و كذلك قوله بعد ذلك : أنّ الباء معناها أن الفعل واقع بالله حقيقة ، فالواقع به جميع القراءة و هذا في القراءة أظهر ؛ فإنها أفعالٌ ، كلُّ حرفٍ منها (٩) فعلٌ مستقلٌ بفعلِ آلاتِ النطق ، فإضمار " أقرأ " المتضمن للاعتراف بأن ذلك كله بالله أولى / مما لا يتضمن * إلا حرفاً * (١٠) واحداً أو كلمةً واحدةً .

أ ٢ ظ

قال محمود : في معنى الباء وجهان : أحدهما المصاحبة و الثاني الاستعانة كقولك : كتبتُ بالقلم على معنى أنّ فعله (١١) لا يقع معتبراً شرعاً إلا بذكر الله تعالى (١٢) . (١٣)
قال أحمد : فيه مخالفةُ السنة من وجهين : أحدهما أنّ أفعالَ العباد موجودةٌ لله تعالى ، و العبد محلٌّ لها لا (١٤) غير ، فالفعل واقعٌ بالله ، و الثاني أنّ الإسمَ (١٥)

(١) سقطت من " ج " .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(٣) في " ج " [الابتداء] .

(٤) إلى هنا تم ما نقله السيوطي في نواهد الأبيكار من كلام العلم العراقي ، و قد صرح باسم علم الدين و اسم كتابه . يراجع : نواهد الأبيكار للسيوطي (١ / ٨٢) .

(٥) دليل هنا خبر المبتدأ " قول أحمد " حتى يتضح السياق .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٧) في " ج " [يحصل] .

(٨) في " أ " مطموسة و هي مثبتة في " ب ، ج " .

(٩) سقطت من " ج " .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١١) في " ج " [الفعل] .

(١٢) في " ج " [عزّ و جلّ] .

(١٣) الكشف (١ / ١٣) .

(١٤) سقطت من " ج " .

(١٥) مكانها بياض في " ج " .

هو المسمّى (١) ، و هو يخالف فيرى التسمية لشريعة الفعل لا لوجوده ، فوجوده - بزعمه -
بقدره العبد . (٢)

(١) مذهب ابن المنير هنا هو مذهب أكثر أهل الحديث كما حكاه الأشعري في المقالات و كذلك بوبّ به
اللاكائي في كتابه . و قال الطبري : " و أما القول في الاسم فهو المسمى أم غير المسمى ؟ فإنه من
الحماقات الحادثة التي لا أثر فيها يتبع و لا قول من إمام فيستمع ؛ فالخوض فيه شينٌ و الصمت عنه زين . و
حسب امرئ من العلم به و القول فيه أن ينتهي إلى قوله عزّ و جلّ تناؤه الصادق و هو قوله : ﴿ قُلْ أَدْعُوا
اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ (الإسراء ، آية ١١٠) ... " . و قد اعتذر ابن حزم
عن مجيء القول بأنّ الاسم هو المسمى عن بعض كبار العلماء بأنّه جاء من اختيارهم القول الصحيح بأنّ
القرآن هو المسموع من القراء و المكتوب في المصاحف نفسه ، قال : " و هذا القول صحيح و لا يوجب أن
يكون الاسم هو المسمى " ، و جاء هذا الكلام بعد عن أبطل القول بأنّ الاسم هو المسمى في بحث طويل . و
قال الطبري : " فكلاهما صحيح " و ذكر لصحة القولين اعتبارين يصح بهما كلا القولين . و قد نقل السهيلي -
و هو أشعري - كلاماً لسيبويه فيه أنّ الاسم غير المسمى من الناحية اللغوية و قال في قولهم : (الاسم هو
المسمى) : " ما أشار إلى ذلك نحوي قط و لا اعتقده عربي " ، لكن المعتزلة حملوا هذا الكلام لنصرة
مذهبهم في كون أسماء الله مخلوقة ، و هذه القاعدة اللغوية لا تدلّ عليه ، قال ابن القيم : " الجواب أن منشأ
الغلط في هذا الباب من إطلاق ألفاظ مجتمعة لمعنيين : صحيح و باطل ؛ فلا ينفصل النزاع إلا بتفصيل
تلك المعاني وتنزيل ألفاظها عليها ، و لا ريب أن الله تبارك و تعالى لم يزل و لا يزال موصوفاً بصفات
الكمال المشتقة أسماؤه منها فلم يزل بأسمائه وصفاته ... و أسماؤه و صفاته داخلة في مسمى اسمه و إن كان
لا يطلق على الصفة أنها إله يخلق ويرزق ، فليست صفاته و أسماؤه غيره وليست هي نفس الإله ، و بلاء
القوم من لفظة الغير فإنه يراد بهما معنيين : أحدهما المغاير لتلك الذات المسماة بالله و كل ما غير الله مغايرة
محضة بهذا الاعتبار فلا يكون إلا مخلوقاً ، و يراد به مغايرة الصفة للذات إذا خرجت عنها ، فإذا قيل : علم
الله و كلام الله غيره بمعنى أنه غير الذات المجردة عن العلم و الكلام كان المعنى صحيحاً و لكن الإطلاق
باطل " قال ابن تيمية : " و أمّا الذين يقولون : إنّ الاسم للمسمى ، كما يقوله أكثر أهل السنة ، فهو لاء و افقوا
الكتاب و السنة و المعقول " و هذا هو معنى كلام ابن جرير السابق ، أن تنطق بما نطق به القرآن و هو
أحكم و أسلم . يراجع : صريح السنة لابن جرير الطبري ، مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١ /
٢٥٢) ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة لللاكائي (٢ / ٢٢٨) ، الفصل في الملل و
الأهواء و النحل لابن حزم (٥ / ١٣٥ : ١٤٥) نتائج الفكر للسهيلي (ص ٣٠) و ما بعدها ، مجموع
الفتاوى (٣ / ٤٦٥) ، و بدائع الفوائد لابن القيم (١ / ٣١) ، فتوح الغيب (١ / ٧٦ ، ٧٧) ، شرح
الطحاوية لابن أبي العز (ص ٢٧) .

(٢) هذا معتقد القدرية نفاة القدر الذين يرون أنّ العبد خالق فعله ، و هو مذهب ردّ عليه السلف حتى أفرده
البخاري بالتصنيف و استدل بما رواه عن حذيفة مرفوعاً : " إنّ الله يصنع كل صانع و صنعته " ، لكن انقسم
أهل الإثبات بعد ذلك إلى فريقين : فريق قالوا : لا تكون القدرة إلا مع الفعل و هو قول الأشاعرة ، و فريق
قالوا : القدرة نوعان : نوع مصحح للفعل يمكن معه الفعل و الترك و هذه التي يتعلّق بها الأمر و النهي ، و
تكون قبل الفعل ، و أمّا القدرة التي يجب بها الفعل لا تكون إلا مع الفعل ، و مذهب الأشاعرة أنّ العبد ما هو

قال أحمد : واسم الله علمٌ وهو أعرف المعارف ، مستثنى عن الخلاف في أيهما أعرف ج ٤ / العلم أو المضمَر ، و يُروى أنَّ سيبويه (١) رُئِيَ في المنام ، فأخبر أنه نال (٢) خيراً كثيراً و كرامةً عظيمةً لقوله : إنَّ اسمَ الله أعرفُ المعارف . (٣)

قال الزمخشري : رحمان أبلغ من رحيم ، و علله بما جاء : (رحمان الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا) (٤) ، و بأنَّ الزيادة في البناء لزيادة المعنى ، و ذكر ما سمعه في

إلا محل قدرة الرب صياغة جديدة لمذهب الجبرية أقرَّ به أحد منظري الأشاعرة ، قال التفتازاني : " فصل النزاع ... العبد مضطر في صورة المختار كالقلم في يد الكاتب " لذلك فقد أنكره إمام الحرمين في رسالته النظامية و بيَّن أنَّه قول يُبطل الشرع ، و مذهب الحق بين هذين الفريقين و هو الذي يجتمع عليه أدلة المسألة في الكتاب و السنة و كذلك المعقول و الواقع ؛ يلخصه ابن أبي العز فيقول : " و ذكر أبو الحسين البصري إمام المتأخرين من المعتزلة : أن العلم بأن العبد يحدث فعله - ضروري ، و ذكر الرازي أن افتقار الفعل المحدث الممكن إلى مرجح يجب وجوده عنده و يتمتع عنده - ضروري ، و كلاهما صادق فيما ذكره من العلم الضروري ثم ادعاء كل منهما أن هذا العلم الضروري يبطل ما ادعاه الآخر من الضرورة - غير مسلم ، بل كلاهما صادق فيما ادعاه من العلم الضروري ، و إنما وقع غلظه في إنكاره ما مع الآخر من الحق فإنه لا منافاة بين كون العبد محدثاً لفعله و كون هذا الإحداث واجب وجوده بمشيئة الله تعالى " يراجع : خلق أفعال العباد للبخاري (ص ٢٥) الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ٧٦) و ما بعدها ، العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية لأبي المعالي الجويني (ص ٤٢) ، شفاء العليل في مسائل الحكمة و القدر و التعليل لابن القيم (ص ٢٥٢) و ما بعدها ، شرح المقاصد التفتازاني (٤ / ٢٦٤) ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤٣٢ : ٤٣٩) ، معارج القبول لحافظ بن أحمد حكيمي (٢ / ٢١٣ : ٢١٨) .

(١) سيبويه هو أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي ، إمام النحو و حجة العرب ، استملى على حماد ابن سلمة ، و أخذ النحو على عيسى بن عمر و الخليل و يونس بن حبيب ، صاحب الكتاب ، قال الذهبي في كتابه : " لا يُدرك شأوه " توفي ١٨٠ هـ ، و قيل : ١٨٨ هـ ، يراجع : طبقات اللغويين و النحويين لأبي بكر محمد ابن الحسن الزبيدي (ص ٦٦ : ٧٢) ، و سير أعلام النبلاء (١٥ / ٣٦٥) ، بغية الوعاة للسيوطي (٢ / ٢٢٩ ، ٢٣٠) .

(٢) في " ج " [رأى] .

(٣) هذا النقل غير موجود في الانتصاف المطبوع ، و هذه الرؤية ذكرها السمين الحلبي و نقلها عنه ابن عادل في اللباب بحروفه . يراجع : الدر المصون (١ / ٢٤) ، اللباب في علوم الكتاب (١ / ١٣٨) .

(٤) لم يخرج الزيلعي و لا ابن حجر ، و لم أعثر عليه بهذا اللفظ ، و وجدته بلفظ قريب " الرحمن رحمن الدنيا و الآخرة ، و الرحيم رحيم الآخرة " رواه ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أبي سعيد و قال ابن الجوزي : قلت : و أما إسماعيل بن يحيى فإنِّي أرى البلاء منه . قال ابن عدى : يحدث عن الثقات لا يحل الرواية عنه بحال . و قال الدارقطني : كذاب متروك . يراجع : الموضوعات لابن الجوزي (١ / ٣٢٨ : ٣٣٠ ، ح ٤١٤) . و بلفظ " يا رحمن الدنيا و الآخرة و رحيمهما " من حديث علي بن أبي طالب موقوفاً و سنده منقطع في كنز العمال للمتقي الهندي ، (٢ / ٢٥٨ ، ح ٣٩٦٦) .

الشَّقْدُفُ (١) و تسمية الأعرابي المحمل العراقي شقندافاً لما رآه كبيراً . (٢)

* و اعترض أحمد على الأول بأنه غاية ما فيه أن الرحمة المستفادة من الرحمن أعم من الرحمة المستفادة من الرحيم * (٣) ، و العموم بالدلالة على قصور المبالغة أولى منه بالدلالة على غايتها ، ألا ترى أن ضارباً لما كان أعم من ضراب ، كان (ضراباً) (٤) أبلغ منه لخصوصه ، فلا يلزم من خصوص رحيم ، أن يكون أقل مبالغة من رحمان .

٢ - قلت : أما أن (٥) الخصوص لا يلزم منه قلة المبالغة فحسن ، وأما دعواه أن الخصوص دال على المبالغة ، و العموم دال على قصورها ، و استشهاده بضراب و ضارب فغير صحيح ، لأن المبالغة في ضراب لم تكن لأجل خصوصه ، بل لدلالته على التكرار ، ألا ترى أننا لو وضعنا لمن يقل (٦) منه الضرب اسم فاعل يخص ذلك ، لم يكن / أبلغ من ضارب مع أن ضارباً أعم منه . و لما انقسم المطر إلى وابل و ظل و جود (٧) و طش (٨) ، لم يكن الجود (٩) و الطش أبلغ من المطر لكونهما أخص منه .

واعترض أحمد على الثاني بأنه منقوض بحذر وهو أبلغ من حاذر .

٣ - قلت : و للزمخشري أن يجيب [عنه] (١٠) بوجهين : أحدهما أن يقول : أردت أن الغالب ذلك ، و إن وجد ما ذكرته فلا يخرج الأمر في الغالب عما ادعيناه ، و الإلحاق بالأغلب أولى ، و الثاني أن (حذراً) ما وقعت المبالغة فيها لنقص الحروف ، بل لإلحاقها بالأمور الجبلية كالشهره والنهم والفتن ، والنقض إنما يكون مع اتحاد العلة ، و العلة هاهنا

(١) الشقذف : مركب أكبر من الهودج يستعمله العرب . (ج) شقذف . و قال الفيروزآبادي : و أمّا الشقذاف فليس من كلامهم ، و قال الزبيدي : بل هي لغة سوادية ثم ذكر حكاية الزمخشري عن شيخه . يراجع : القاموس المحيط ، و تاج العروس ، و المعجم الوسيط مادة (شقذف) .

(٢) الكشف (١ / ١٦) .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) في " ج " [ضراباً] و لا أراها تصح .

(٥) سقطت من " ج " .

(٦) في " ج " غير واضحة ، و جاءت في فتوح الغيب [حصل] .

(٧) الجود المطر الغزير ، و ما لا مطر فوقه ، جمع جائد ، قال ابن منظور : مثل صاحب و صخب ، يراجع : لسان العرب مادة (ج و د) ، و القاموس المحيط مادة (ج ي د) .

(٨) سقطت من " ج " ، و الطش و الطشيش : المطر الضعيف و هو فوق الرذاذ . يراجع القاموس المحيط و المعجم الوسيط مادة (ط ش ش) .

(٩) في " ب " ، ج [الطل] و في " ج " بعدها زيادة [أبلغ] .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

ليست متحدة^(١) ، [و أيضًا] (٢) فالدعوى أن / البناء على زيادة يدل على المبالغة ، و لم يدع انحصار المبالغة في ذلك . (٣)

و ذكر الزمخشري : أن رحمان إذا سمي به لا ينصرف قياساً له على نظائره من سكران و غضبان . (٤)

قال أحمد : ليت شعري ما الذي رجح قياسه على نظائره مما لا ينصرف على قياسه على نظائره مما ينصرف ، مثل ندمان ؛ فإنه أشبه الأول في امتناع هاء التأنيث ، و أشبه الثاني في امتناع (فعلى) ، و الخلاف فيه مشهور^(٥) . [قال] (٦) : و التحقيق أن عطشان امتنع صرفه وفاقاً ، وعلته مشابهة ألفه و نونه لألفي التأنيث ، و الشبه دائر على وجود (فعلى) أو امتناع (فعلائة) ، فإن جعل كل واحد منهما وصف شبه استقل الحكم بكل واحد منهما ، و إن جعل جزءي علة لم يستقل الحكم إلا بهما ، و إن كانت كل واحدة (٧) علة على البديل استقل الحكم به على البديل (٨) ، فإن كانت العلة (٩) المجموع ، أو وجود (فعلى) انصرف رحمان ، و إن كان الشبه بكل واحد أو بامتناع (فعلائة) خاصة امتنع رحمان ، و اختار أن كل واحد من الأمرين مستقل باقتضاء الشبه فيمتنع رحمان ؛ و علله بأن الحاصل من (فعلائة) أنها دالة على امتناع ألفي التأنيث فيه ، و وجود (فعلى) يحقق / ذلك الامتناع ، لا لأنه علة في نفسه ، فإذا تحققنا الامتناع فقد وجدت العلة ، و أيد ذلك بامتناع انصراف

نهاية ج ٤
و بداية سقط
يقدر بورقة
كاملة

(١) ذكر معنى كلامه الأوسي و تعقبه بأن أبنية المبالغة المعدودة من اسم الفاعل ؛ فهما متحدان نوعاً أيضاً فيحصل الانتقال ألبتة . يراجع : روح المعاني (١ / ٦١) .

(٢) زيادة من " ب ، ج " .

(٣) لم يختصر الطيبي من قول علم الدين شيئاً يذكر ، و قد ذكر السيوطي الجزء الثاني من تعليق علم الدين ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ٩١) ، و نواهد الأبيكار (١ / ١٤٨) .

(٤) يراجع : الكشف (١ / ١٧) .

(٥) يرى ابن مالك أن حكاية الخلاف هذا في (لحيان) - أي كبير اللحية - أولى من الكلام في (رحمان) لسببين : أحدهما : صيانة لاسم الله مع وجود مندوحة عنه . يراجع : شرح الكافية الشافية لابن مالك (٢ / ٧٢ ، ٧١) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) في " ج " [كان ... واحد] بالتنكير .

(٨) في " أ " [المبدل] ، و المثبت أعلاه من " ب ، ج " .

(٩) في " ج " زيادة كلمة هنا غير مفهومة [بقلت] .

عمران علماً مع أنه لا (فعلى) له ، و التذكير منع (فعلائة) و (فعلى) و منع الصرف .
(١)

قال الزمخشري : في تفسير الرحمة إنها مجازٌ عن إنعام الله على عباده . (٢)
قال أحمد : و لك أن تفسرها بإرادة الخير و كلا القولين مقولٌ (٣) ، منهم من جعلها
من صفات الذات ، و منهم من جعلها من صفات الأفعال . (٤)

٤ - و العجب من الفقيه أحمد : كيف لم ينبه على أن الزمخشري لا يمكنه أن يجعلها
إرادةً [من] (٥) صفات الذات ؟ ! لأن الزمخشري لا يثبت صفات الذات بل ينفىها جملةً ، مع
أن أحمد انتصب في كتابه لذلك ، بل العجب من الزمخشري : كيف احترز هاهنا مما يخالف

(١) يراجع : الانتصاف بحاشية الكشاف ، لابن المنير ، (١ / ١٧) . و قد أغفل المختصر شيئاً مهماً من
كلام ابن المنير ، و هو أن الزمخشري (رحمه الله) وهم هنا بعد الرحمن وصفاً ، فذكر علة منع الوصف
من الصرف ، أما الرحمن فهو اسم ، و شرط منعه من الصرف العلمية مع علة أخرى كالعدل أو الزيادة
كعمران . و يراجع في ذلك " قطر الندى و بل الصدى " لابن هشام الأنصاري (ص ٣١٤ ، ٣١٥) .

(٢) يراجع الكشاف (١ / ١٨) .

(٣) في " ب " [منقول] و كذلك نقلها السيوطي و كلاهما محتمل ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ٩٣) .

(٤) هكذا وافق ابن المنير (رحمه الله) كلام محمود في تأويل الصفات الإلهية ، و هو مذهب ذمّه السلف قديماً قبل
أن تعم هذه البدعة قال الألويسي : " كون الرحمة في اللغة رقة القلب إنما هو فينا و ذا لا يستلزم ارتكاب
التجوز عند إثباتها لله تعالى لأنها حينئذ صفة لائقة بكمال ذاته كسائر صفاته ، و معاذ الله تعالى أن تقاس
بصفات المخلوقين ، و أين التراب من رب الأرباب ؟ ! و لو أوجب كون الرحمة فينا رقة القلب ارتكاب
المجاز في الرحمة الثابتة له تعالى لإستحالة إتصافه بما نتصف به - فليوجب كون الحياة و العلم و الإرادة و
القدرة و الكلام و السمع و البصر ما نعلمه منها فينا - ارتكاب المجاز أيضاً فيها إذا أثبتت لله تعالى و
ما سمعنا أحداً قال بذلك ، و ما ندري ما الفرق بين هذه و تلك و كلها بمعانيها القائمة فينا يستحيل وصف الله
تعالى بها ؟ فإما أن يقال بارتكاب المجاز فيها كلها إذا نسبت إليه عز شأنه ، أو بتركه كذلك ، و إثباتها له
حقيقة بالمعنى اللائق بشأنه تعالى شأنه ، و الجهل بحقيقة تلك الحقيقة كالجهد بحقيقة ذاته مما لا يعود منه
نقص إليه سبحانه بل ذلك من عزة كماله و كمال عزته " و قال ابن الصلاح : " و المطر الذي هذا شأنه و
سائر صنوف الإنعام آثار الرحمة لا نفس الرحمة ؛ فإن الرحمة عند المحققين من صفات الذات نحو الإرادة
" ، و قال ابن قدامة : " فإذا كان معلوماً أن إثبات رب العالمين عز و جل إنما هو إثبات وجود لا إثبات
تحديد و تكييف ، فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد و تكييف ، فإذا قلنا : الله سمع و
بصر ، فإنما هو إثبات صفات أثبتتها الله تعالى لنفسه و لا نقول : إن معنى اليد القدرة و لا إن معنى السمع و
البصر العلم . " و هذه قاعدة تقال في كل صفة أضيفت لله أنها على ما يليق بالله تعالى ، مثل الضحك و
الغضب و الرضا و غيرها . يراجع : الشريعة لأبي بكر الأجرى (ص ٢٢٥ : ٢٣١) ، و ذم التأويل لابن
قدامة المقدسي (ص ١٣) ، و فتاوى ابن الصلاح (ص ٤٥) ، و روح المعاني (١ / ٦٠) .
(٥) في " ب " [في] .

مذهبه ؟ ! و جاء في تفسير ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾^(١) فذكر أن معنى الغضب إرادة الله الإنتقام أو فعله ، و البحث في الموضوعين سواء ! و هم و إن أثبتوا الإرادة لا يجعلونها صفة ذات . (٢)

قال الزمخشري : فإذا كان رحمانُ أبلغَ فلمَ قَدَّمَ الأَقوى و عدل عن قاعدة الترقى إلى الأعلى كقولهم : جواد فياض و شجاع باسل ؟ و أجاب بأنه لما ذكر الأبلغ أرففه بالرحيم تتمة و تكملة . (٣)

و هو جواب ضعيف ولم يتعرض له أحمد ، بل قوَى الجواب بقوله : إنَّ في تقديم الأعلى / ثمَّ الإتيان (٤) بالأدنى تكرارًا ؛ لدخول الثاني في الأول بخلاف عكسه ، هذا في الإثبات ، و أما في النفي / فعلى العكس يقدّم فيه الأعلى ، و علتُهُ واحدة ؛ إذ يلزم في نفي الأدنى عنه نفي الأعلى ، إذ إثباتُ الأخص يستلزم ثبوتَ الأعم ، و نفيُ الأعم يستلزم نفيَ الأخص .

٥ - قلت : قوله : " في تقديم الأعلى تكرارٌ بخلاف عكسه " - ليس بصحيح ، فالتكرار موجودٌ فيه و في عكسه (٥) ، و لو قال : إنَّك إذا ذكرت الأعلى لم يتجدد للأدنى فائدة بخلاف عكسه ، لكان أشبه ، و لعل هذا مراده ، و قد أجيب بما هو أقوى من جواب الزمخشري ، و هو أنَّ رحمانَ اسمٌ للذات (٦) فيجب تقديمه ، أو للصفة لكنه مختصٌ بالله لا يُسمَّى به غيره ، فهو أقربُ إلى اسم الذات فوجب تقديمه ، و جواب ثانٍ و هو أنه جاء في الأثر : (يا رحمان الدنيا و رحيم الآخرة) (٧) ، فتقديمُ الرحمنِ على هذا لسبق مواقع رحمة الرحمن في الوجود عا

(١) سورة الفاتحة ١ : آية ٧ .

(٢) ذكره الطيبي ثم قال : " إنَّ المصنف - يعني الزمخشري - ما أخطر بباله ذلك بل أجرى الرحمة و الغضب في الموضوعين على التمثيل و الاستعارة فلا بدَّ من تقدير الإرادة هاهنا أيضًا " يراجع : فتوح الغيب (١ / ٩٣ ، ٩٤) .

(٣) الكشاف (١ / ١٨) .

(٤) هكذا هي في " ب " ، و هو موافق لما في الانتصاف معنىً ، و في " أ " [بم لإيثار] و هو تصحيف .

(٥) إلى هنا انتهى ما ذكره السيوطي في نواهد الأبيكار من قول علم الدين (١ / ١٥٠) .

(٦) في " ب " [الذات] .

(٧) قال البلقيني : " و قوله : " يا رحمان الدنيا و الآخرة و رحيم الدنيا " هذان الأثران لا يعرفان ، بل الوارد (رحمان الدنيا و الآخرة و رحيمهما) أخرجه الحاكم في المستدرک مرفوعًا " . و هو من حديث عائشة

(٨) يراجع : نواهد الأبيكار (١ / ١٥٠) ، و المستدرک ج ١ (ك الدعاء و التكبير ، ح ١٩٥٠) .

مواقع [رحمة] (١) الرحيم . (٢)

قال الزمخشري : و الحمد (٣) رُفِعَ و إنْ كان معناه [النصب] (٤) ؛ ليدل (٥) على الثبات و الاستقرار ، و لهذا كانت تحية إبراهيم أحسنَ من تحية الملائكة حيث قالوا : ﴿ سَلَّمَ قَالٌ سَلَّمَ ﴾ (٦) . (٧)

قال أحمد : يدل على ذلك أن سيبويه اختار في قول القائل : " فإذا له علمٌ علمُ الفقهاء " الرفع (٨) ، و في قوله : " فإذا له صوتٌ صوتَ حمار " النصب ؛ لإشعار النصب بالتجدد المناسب للإصوات ، و إشعار الرفع بالثبوت الذي هو في العلم أمدح . (٩)

قال محمود : و تعريفُ الحمدِ تعريفُ الجنس ، مثل :

أرسلها العراك (١٠)

و معناه الإشارة إلى ما يعرفه كلُّ أحد من الحمد ما هو ، و العراك ما هو ، و أما الاستغراق

(١) سقطت من " أ " .

(٢) معنى هذا القول نقله في فتوح الغيب و قال في الانتصاف ، فلعله سهو من الطيبي أو وهم من الناسخين لكتابه ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ٩٦) .

(٣) يعني قوله تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الفاتحة ١ ، آية ٢) .

(٤) في " أ ، ب " [أحمد] و هو تحريف ، و ما أثبتته هو الصواب كما في الكشف .

(٥) في " أ " [البدل] و هو تحريف ، و المثبت من " ب " و هو موافق لما في الكشف .

(٦) سورة هود ، آية ٦٩ .

(٧) الكشف (١ / ١٩) .

(٨) عللها سيبويه قائلًا : " لأنَّ هذه خصال تذكرها في الرجل " ، يراجع : الكتاب (١ / ٣٦١) .

(٩) و لتوضيح هذه المسألة يقول ابن هشام - فيما يقام المصدر فيه مقام فعله - : " أن يكون فعلاً علاجياً تشبيهاً بعد جملة مشتملة عليه و على صاحبه كـ " مَرَرْتُ بِزَيْدٍ فَإِذَا لَهُ صَوْتٌ صَوْتِ حِمَارٍ ، وَ بَكَاءٌ بُكَاءِ ذَاتِ دَاهِيَةٍ " فيجوز مع هذه الشروط نصب صوت الثانية على المفعول المطلق ، و يجوز رفعه على البدلية . يراجع : أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، لابن هشام الأنصاري ، (٢ / ١٨٧ ، ١٨٨) .

(١٠) و قد جاءت هذه الجملة في بيت للبيد بن ربيعة العامري و تمامه :

فأوردها العراك و لم يذدها و لم يشفق على نغص الدخال

هذه رواية الديوان ، لكنها مشهورة في كتب النحو (أرسلها) ، و الضمير في أوردها عائد إلى حمار الوحش ، و "ها " عائد إلى أنته ؛ و أصل العراك : مصدر بمعنى ازدحام الإبل أو غيرها حين ورود الماء . لم يذدها : لم يمنعها و لم يطردها ، و النغص : بفتح النون و الغين - مصدر نغص الرجل : إذا لم يتم مراده ؛ و نغص البعير ؛ إذا لم يتم شربه . يراجع : ديوان لبيد بن ربيعة (ص ١٠٨) ، الكتاب (١ / ٣٧٢) ، الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات بن الأنباري (٢ / ٣١٨) ، أوضح المسالك (٢ / ٢٥٢) .

الذي يتوهمه كثير من الناس فوهم منهم (١) . (٢)

قال أحمد : تعريف النكرة باللام إما للعهد وإما للجنس ، و الذي للعهد إما أن ينصرف العهد إلى فرد معين من أفراد الجنس نحو : ﴿ فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴾ (٣) وإما أن ينصرف العهد إلى الماهية باعتبار يميزها عن غيرها ، كقولك : أكلتُ الخبزَ ، و الجنس هو الذي ينضم إليه شمولُ الأحاد ، كقولك : الرجلُ أفضلُ من المرأة ، و كلا نوعي العهد لا يُوجب استغراقاً ، إنما يوجبهُ الجنس ، فالزمخشري جعل تعريف الحمد من النوع الثاني من نوعي العهد ، و عبّر عنه بتعريف الجنس ؛ لعدم عنايته باصطلاح أصول الفقه ، و غير الزمخشري جعله للاستغراق و ليس ببعيد .

قال الزمخشري في ﴿ أَلْعَلَمِينَ ﴾ : و جُمِعَ ليشمل كلَّ جنسٍ سُمِّيَ به . (٤)

قال أحمد : تعليه الجمع بإفادة الاستغراق فيه نظراً ؛ فإنَّ العالمَ - كما ذكر - اسمُ جنسٍ / و عرّف بلام الجنس ، فصار مفرداً أدلَّ على الاستغراق منه جمعاً ، قال إمام الحرمين (٥) : " التمر أحرى بالاستغراق من التمر ؛ فإنَّ التمر مسترسلٌ على الجنس لا بصيغة لفظية ، و التمر تردُّه إلى تخيُّل الوجدان ، ثم الاستغراق بعده بصيغة الجمع ، و في صيغة الجمع مضطرب . " (٦) **قال أحمد :** و التحقيق فيه و في كل ما يُجمع من أسماء الأجناس ثم يُعرّف تعريف الجنس أنه يفيد أمرين : أحدهما أنَّ ذلك الجنس تحته أنواعٌ مختلفة و الآخر أنه مستغرق لجميع ما تحته ، فالمفيدُ لاختلاف الأنواع الجمع ، و المفيدُ للاستغراق التعريف ؛ إذ لو جُمع مجرداً عن التعريف أفاد اختلاف الأنواع ، و لو عرّف مجرداً عن الجمع أفاد الاستغراق ، فظهر ضعف قول الزمخشري : " جُمِعَ ليشمل " ؛ إذ الشمول من التعريف لا من

أ و

(١) قال السيوطي : قيل اختياره الجنس على الاستغراق مبني على مسألة خلق الأفعال ؛ فإن أفعال العباد لمَّا كانت مخلوقة لهم عند المعتزلة كانت المحامد عليها راجعة إليهم فلا يصح تخصيص المحامد كلها لله تعالى " **يراجع :** نواهد الأبيكار (١ / ١٦٩ ، ١٧٠) .

(٢) الكشاف (١ / ١٩ ، ٢٠) .

(٣) سورة المزمل ، آية ١٦ .

(٤) الكشاف (١ / ٢١) .

(٥) إمام الحرمين هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي الجويني الفقيه الشافعي ، و جوين : قرية من قرى نيسابور ، له " نهاية المطلب في رواية المذهب " و البرهان في أصول الفقه . و صنف في الكلام الكتب الكثيرة منها الإرشاد و غير ذلك ، قال السمعاني : " من تغني شهرته عن ذكره " توفي سنة ٤٧٨ هـ - بنيسابور ، **يراجع :** الأنساب لعبد الكريم بن محمد السمعاني (٣ / ٣٨٥) ، سير أعلام النبلاء (١٨ /

٤٦٨ : ٤٧٧) طبقات الشافعية لتاج الدين بن السبكي (٥ / ١٦٥ : ٢٢٢) .

(٦) **يراجع :** البرهان في أصول الفقه ، لأبي المعالي الجويني (١ / ٣٤٣) .

الجمع ، و ضعف قول الإمام (١) أَنَّ الجمع يوهي الإشعار بالاستغراق ؛ إذ اختلاف الأنواع التي تصف الجمع به لا ينافيه .

٦ - قلت : بنى (٢) كلامه على أَنَّ المفردَ المعرّف باللام يفيد الاستغراقَ و هو مذهبُ المبرّد (٣) ، و المختار أنه لا يفيد (٤) ، و أَنَّ الجمعَ / يفيد ، فظهر بذلك ضعفُ قوله و قول الإمام أيضاً . (٥)

قال الزمخشري : و جمع بالواو و النون إشعاراً بالصفة .

قال أحمد : هذا يجيء على قول مَنْ جعله مشتقاً من العلم ، أما على قولنا : أنه من العلامة و هو كلُّ موجود سوى الله فيحتاج إلى زيادة ، و هي تغليب العاقل في الجمع على غيره .

قال الزمخشري : في قوله : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ (٦) التفات ، و قد التفت امرؤ القيس (٧)

(١) أي إمام الحرمين و قد تقدمت ترجمته .

(٢) في " أ " [بنا] و ما أثبتته من " ب " و هو الصحيح .

(٣) المبرّد : هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الشمالي الأزدي ، و معنى لقبه : المثبت للحق ، إمام العربية ببغداد في زمانه ، أخذ عن المازني و أبي حاتم السجستاني ، من تصانيفه الكامل و المقتضب ، توفي ٢٨٥ هـ ، أو ٢٨٦ هـ ، يراجع : طبقات النحويين و اللغويين (ص ١٠١ : ١١٠) ، سير أعلام النبلاء (١٣ / ٥٧٦ ، ٥٧٧) ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي (٣ / ١٣٢) ، بغية الوعاة (١ / ٢٦٩ : ٢٧١) .

(٤) الصواب في هذا أَنَّ الأمر مرجعه إلى السياق ، فلا جزم في المسألة ؛ لذلك قال الغزالي - المستصفى (٢ / ٩١) - : " و صرف العموم إلى غير الاستغراق جائز و هو معتاد " ، و المفرد المعرف بـ (أل) من ألفاظ العموم لذلك قال الطبري في (الإنسان) أنه يقع موقع الجمع ؛ و لأنه قد يفيد الاستغراق صحَّ الاستثناء منه ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ۝١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿٢﴾ (سورة العصر ، آية ٢ ، ٣) قال محيي الدين درويش : " فيشمل المؤمن و الكافر " ، يراجع : جامع البيان (٢٤ / ٦١٤) ، إعراب القرآن (٨ / ٤٠٢) .

(٥) جاء في نواهد الأبيكار : " قال في الانتصاف " ثم ذكره ، و هو وهم أو تحريف من الناسخين ، و إنما هو " الإنصاف " و قد سقط من فتوح الغيب جزء من كلام أحمد و تعليق علم الدين كاملا و جزء من كلام الطيبي ، يظهر هذا من مقارنة الكتب الثلاثة في هذا الموضوع ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ١١١) ، نواهد الأبيكار (١ / ١٨٠) .

(٦) سورة الفاتحة ، آية ٥ .

(٧) امرؤ القيس : هذا لقبه و اختلفوا في اسمه فقيل : حُنْج و قيل : غير ذلك ، و أبوه حجر بن عمرو ابن الحارث الكندي ، يمانى الأصل عاش بنجد ، قال ابن قتيبة : من أهل الطبقة الأولى ، و قال لبيد بن ربيعة :

ثلاث التفاتات في قوله : (١)

تَطَاوَلَ لَيْلُكَ بِالْأَثْمِدِ وَ نَامَ الْخَلِيُّ وَ لَمْ تَرُقْ قَدْ نَهَاة سَقَطِ ج
وَ بَاتَ وَ بَاتَتْ لَهْ لَيْلَةٌ كَلَيْلَةَ ذِي الْعَائِرِ (٢) الْأَرْمَدِ وَ بَدَاة ص ٥
/ وَ ذَلِكَ مِنْ نَبَا (٣) جَاعَنِي وَ نُبْتُهِ (٤) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ (٥)
قَالَ أَحْمَدُ (٦) : أَمْرُ الْقَيْسِ ابْتَدَأَ الْخَطَابَ ثُمَّ النَّفْتُ إِلَى الْغَيْبَةِ ثُمَّ النَّفْتُ إِلَى التَّكْلِمْ ، فَهَمَا
التَّفَاتَانِ لَا غَيْرَ ، وَ لَعَلَّ الزَّمْخَشَرِيَّ أَرَادَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَسَالِيْبَ : لَخَطَابِ وَ لَغَائِبِ وَ لِنَفْسِهِ ، أَوْ
جَعَلَهُ بِالْأَخِيرِ مُنْفَتِقًا التَّفَاتَيْنِ عَنِ الْأَوَّلِ وَ عَنِ الثَّانِي فَتَكُونُ ثَلَاثَةً .

٧ - قَالَ عِلْمُ الدِّينِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) (٧) : وَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ابْتِدَاؤُهُ التَّفَاتَا عَنْ التَّكْلِمْ إِلَى الْخَطَابِ
إِذِ الْأَصْلُ أَنْ يَقُولَ : " تَطَاوَلَ لَيْلِي " فَالْتَفَتَ عَنْهُ إِلَى الْخَطَابِ . (٨)
قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ : قُدِّمَتِ الْعِبَادَةُ عَلَى الْإِسْتِعَانَةِ تَقْدِيمَ الْوَسِيلَةِ قَبْلَ [طَلَبِ] (٩) الْحَاجَةِ
لِيَسْتَوْجِبُوا الْإِجَابَةَ إِلَيْهَا (١٠) . (١١)

أَشْعَرُ النَّاسِ ذِي الْقُرُوحِ . يَعْنِي أَمْرًا الْقَيْسِ . يَرِاجِعُ : الشَّعْرُ وَ الشَّعْرَاءُ لِابْنِ قَتَيْبَةَ (١ / ١٠٥ : ١٣٦) ،
الْبَدَايَةِ وَ النِّهَايَةِ (٣ / ٢٦٨) ، الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ (٢ / ١١) .
(١) الْأَبْيَاتُ لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ حَجْرٍ الْكَنْدِيِّ ، الدِّيْوَانُ (ص ٨٧) ، وَ هِيَ مِنَ الْمُتَقَارِبِ ، مِنْ قَصِيدَةٍ قَالَهَا
يَتَهَدَّدُ بِنِي أَسَدٍ ، الْإِثْمَدُ - بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَ فَتْحِهَا - : اسْمُ مَوْضِعٍ ، الْخَلِيُّ : الْخَالِي مِنَ الْهَمُومِ ، الْعَائِرُ : قَذَى
الْعَيْنِ ، الْأَرْمَدُ : الْمَصَابُ بِالرَّمَدِ ، أَبُو الْأَسْوَدِ : قِيلَ : صَاحِبُ الشَّاعِرِ الَّذِي يَرِثِيهِ ، وَ قِيلَ : هُوَ الْمُخْبِرُ .
يَرِاجِعُ أَيْضًا : مَشَاهِدُ الْإِنْصَافِ عَلَى شَوَاهِدِ الْكَشَافِ بِحَاشِيَةِ الْكَشَافِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَلِيَّانِ (١ / ٢٤) .

(٢) فِي " أ " [الْعَارِضِ] .

(٣) فِي " أ " [خَبَرِ] .

(٤) هَكَذَا هُوَ فِي النِّسْخِ ، وَ فِي الدِّيْوَانِ وَ الْكَشَافِ [خَبَرْتَهُ] .

(٥) الْكَشَافِ (١ / ٢٣ ، ٢٤) .

(٦) سَقَطَتْ مِنْ " ج " .

(٧) هَكَذَا هِيَ فِي " ب " ، وَ فِي " أ " [قَلْتِ] ، وَ الْمُثَبَّتُ أَوْلَى ، سَقَطَ هَذَا الْقَوْلُ كُلُّهُ مِنْ " ج " .

(٨) لَمْ يَسْمَعْ الطَّيْبِيُّ أَحْمَدَ وَ ذَكَرَ كَلَامَ عِلْمِ الدِّينِ بَعْدَهُ بِقَوْلِهِ : " وَ أُجِيبُ عَنْهُ " ثُمَّ قَالَ الطَّيْبِيُّ : " وَ اعْلَمْ أَنَّ
لِلْعُلَمَاءِ فِي مِثْلِ " تَطَاوَلَ لَيْلِكَ " قَوْلَيْنِ ، وَ الَّذِي عَلَيْهِ ظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّ التَّفَاتِ ، وَ وَاقِفُهُ صَاحِبُ الْمِفْتَاحِ مِنْبَهًا
فِي التَّفَاتِ الْأَوَّلِ عَلَى أَنَّ نَفْسَهُ وَقْتُ وَرُودِ ذَلِكَ النَّبَأِ عَلَيْهَا وَلَهَتْ فَأَخَذَ يَخَاطِبُهَا ، وَ كَذَلِكَ فَعَلَ السِّيُوطِيُّ فَلَمْ
يَسْمَعْهُمَا وَ لَكِنَّهُ رَجَّحَ كَلَامَ أَحْمَدَ وَ جَعَلَهُ قَوْلَ الْمُحَقِّقِينَ ، يَرِاجِعُ : مِفْتَاحُ الْعُلُومِ لِلْسَّكَاكِيِّ (ص ٢٠٣) ، فَتُوحِ
الْغَيْبِ (١ / ١٢٣) نَوَاهِدُ الْأَبْكَارِ (١ / ٢١٨ ، ٢١٩) .

(٩) سَقَطَتْ مِنْ " أ " .

(١٠) سَقَطَتْ مِنْ " ج " .

(١١) الْكَشَافِ (١ / ٢٤) .

و واخذه^(١) أحمد على قوله : " ليستوجبوا " فإنَّ أهلَ السنة لا يعتقدون وجوبَ الثوابِ على الله تعالى ، بل هو فضلٌ منه و إحسان ، [و]^(٢) لكنه يجب بإيجابه ، فإما أن يكون الزمخشري أراد [وجوب]^(٣) صدق الخبر ، أو جرى على قواعده البدعية في اعتقاده وجوب الجزاء^(٤) .

٨ - قلت : / وفيه^(٥) مؤاخذه أخرى بجعله تقديم العبادة كالوسيلة ؛ إشعاراً بأنهم فعلوا بقدرتهم ليحصلوا ما ليس من قدرتهم و هو الاستعانة ، و كلاهما من فضل^(٦) الله سبحانه ،

(١) إبدال الهمزة وَاوًا لغة يمانية في (أخذ) و بها قرأ ورش و أبو جعفر قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا لِكُلِّ شَيْءٍ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَرَ التَّوْبَةَ وَيَكْفُرْ سَوْفَ نَأْتِيهِ بِخَيْرٍ ۗ وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا عَظِيمًا ﴾ (سورة البقرة ، آية ٢٢٥) و قد أنكرها الفيروزآبادي في القاموس ، و تردُّ عليه القراءة المتواترة ؛ لذلك ذكرها الفيومي و تعجب الزبيدي من صنيع صاحب القاموس ، يراجع : القاموس المحيط و المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي للشيخ أحمد الفيومي ، و تاج العروس كلها مادة (أخذ) ، البدور الزاهرة (ص ٤٩) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) سقطت من " أ " .

(٤) لما قال القدريه باستحقاق العباد الثواب على ربهم (سبحانه) ، قال غيرهم : لا أثر للأعمال في حصول الثواب ، و الحق بين هذين الفرقين كما قال النووي : " و في ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب و الجنة بطاعته و أما قوله تعالى : ﴿ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (النحل ، آية

٣٢) ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (الزخرف ، آية ٧٢) و نحوهما من الآيات

الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الأحاديث بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال ثم التوفيق للأعمال و الهداية للإخلاص فيها و قبولها برحمة الله تعالى و فضله ؛ فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل و هو مراد الأحاديث و يصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها و هي من الرحمة و الله أعلم . " يراجع صحيح مسلم بشرح النووي (٩ / ١٧٧) ، شفاء العليل لابن القيم (٥١ : ٥٤) ، شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص ٤٣٨) ، المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف للأستاذ صالح بن غرم الله الغامدي (١ / ١٤٦ : ١٥٠) .

(٥) في " ب ، ج " [و عليه] .

(٦) في " ج " [فعل] .

و قد نَبَّه البَغْوِيُّ^(١) على هذا رمزاً فى تفسيره (٢) . (٣)

قال الزمخشري : و أطلقت الاستعانة ليتناول كل مستعان به ، وكذلك قال فى : ﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ (٤) أطلق الإنعام ليشمل كل إنعام . (٥)

قال أحمد : [قوله] (٦) " أطلق ليشمل " فى الموضوعين ليس (٧) بمسلم فإنَّ الفعل لا عموم له كمصدره ، فالإطلاق يقتضى الإيهام و الشيوخ ، و النفسُ إلى المبهم أتوقُّ لتعلق الأممالِ المختلفة بالمبهم دون المعنيين . (٨)

(١) البغوي : هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الشافعي ، يعرف بابن الفراء و يلقب محيي السنة ، كان إماماً فى التفسير و الحديث و الفقه ، تفقه على القاضي حسين ، من تصانيفه : معالم التنزيل فى التفسير و شرح السنة ، توفي ٥١٦ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (١٩ / ٤٣٩) ، طبقات الشافعية الكبرى (٧ / ٧٥ : ٧٧) ، طبقات المفسرين للأذنروي (ص ١٥٨ : ١٦٠) ، نيل السائر فى طبقات المفسرين للشيخ محمد بن طاهر (ص ١٥٤) .

(٢) يراجع : معالم التنزيل (١ / ٥٤) و كلام البغوي (تعالى) تفريع على كلام الأشاعرة أنَّ القدرة لا تكون إلا مع الفعل ، و قد تقدّم الكلام عليه . فراجع إن شئت حاشية التحقيق (ص ٩٠) .

(٣) ذكره الطيبي مختصراً و عزاه للإنتصاف ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ١٢٧) .

(٤) الفاتحة ، آية ٧ .

(٥) الكشاف (١ / ٢٥) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٧) فى " ج " [غير] .

(٨) فى الإنتصاف قول سقط من المختصر تكلم فيه ابن المنير عن وجوب الوعيد عند المعتزلة ، و أنَّ الحق عند أهل السنة أنَّ المؤمن العاصي فى المشيئة ، و أيضاً ذكر الكلام عن صفة الغضب بين المعتزلة و الأشاعرة ، و قد قدّمت طريقة السلف فى إمرار الصفات الإلهية دون تأويل مع اعتقاد التنزيه ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (سورة الشورى ، آية ١١) لعل علم الدين تركه هنا لأنه قد ضمنه عند الكلام على تأويل صفة الرحمة . يراجع : مختصر الإنتصاف حاشية (ص ٩٤) ، الإنتصاف (١ / ٢٦) ، و روح المعاني (١ / ٩٥) .

و من سورة البقرة

قال الزمخشري : حم و طس ممتنع^(١) صرفها للعلمية و التأنيث ، و كذلك كل ما أعرب منها [و منع الصرف فهو للعتين المذكورتين . (٢)

قال أحمد : [إلا طسم] (٣) فإنَّ علةَ التركيب فيها تضاف إلى العلتين المذكورتين .

قال الزمخشري : فإن قلت : ما وجه قراءة من قرأ ﴿ صَّ ﴾ (٤) ﴿ قَ ﴾ (٥) بفتحها ؟ قلت : فيه وجهان : أظهرهما أنه منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ أى اقرأ ﴿ صَّ ﴾ أو اذكر ﴿ صَّ ﴾ ، و لا تنصرف للتأنيث و العلمية ، و أضعفهما أن يكون مفتوحًا لالتقاء الساكنين . (٦)

قال أحمد : على الوجه الثاني يُحتمل أن يكونَ فُتِحَا (٧) * كَأَيْنَ و كَيْفَ ، و يحتمل * (٨) أن يكون السكوت عليها لأجل الحكاية يوجب سكونها فالتقى الساكنان فحُرِكَ ، فلا تكون مبنية ، وهذا أشبه بكلامه ، فإنه جعلها معربة حتمًا ، و الأول أشبه بكلام سيبويه حيث قال : " ويجوز أن يكون ياسين وطاسين (٩) اسمين غير متمكنين فيلزمان الفتح ، كما لزم أَيْن و

(١) في " ب " [يُمنع] ، و في " ج " [يمتنع] .

(٢) الكشاف (١ / ٣٢) ، في قوله تعالى : ﴿ اَلَمْ ﴾ آية (١) .

(٣) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٤) سورة ص ٣٨ ، آية ١ ، هكذا هي في " ج " و هو موافق لما في الكشاف ، و في غيرها [صاد و قاف] .

(٥) سورة ق ٥٠ ، آية ١ .

(٦) الكشاف (١ / ٣٣ ، ٣٤) .

(٧) في " ج " [مفتوحًا] .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " و بعدها [لأن] .

(٩) في " ج " [يس ، طس] لكنها هكذا في " أ ، ب " و في كتاب سيبويه ، و قد تحرفت في الانتصاف إلى [يس ، ص] .

كيف " (١) ، وفيه ردُّ على الزمخشري حيث حتمَّ أنها معربةٌ ، وأنَّ فتحها للسكون الذي عرض من إلتقاء الساكنين .

قال محمود : إنَّ قلتَ : هلا قلتَ أنها منصوبةٌ على حذف حرف القسم كقوله :

فذاك أمانةَ اللهِ الثريدُ (٢)

ب ٤ و / قلتُ : يأبى ذلك عطفُ ﴿ و القرآن ﴾ عليه جرًّا فيكون جمعًا بين قسمين على مقسمٍ عليه واحد وقد أباه سيبويه و الخليل (٣) . (٤)

ج ٦ **قال أحمد :** / و لك أن تتصبه (٥) على القسم و تجعل الواو في ﴿ و القرآن ﴾ عاطفة على موضعها كقول زهير (٦) :

و لا سابقٍ شيئاً (٧)

لأنه موضع عُهد فيه الخفضُ (٨) وهذا أولى ؛ لأن حرفَ الجرِّ هاهنا أصلٌ ، وحرفُ الجرِّ المقدرُ في خبر ليس زائدٌ ليس بأصل ، فيجوز في (صاد) وجهان : أحدهما أن يكون إعرابًا

(١) يراجع : الكتاب (٢٥٨ / ٣) .

(٢) ذكره سيبويه و لم يسم قائله ثم قال : " و يقال وضعه النحويون " و قال ابن منظور : أنشد ابن بري فذكره ، و صدره : إذا ما الخبز تأدمه بلحم . " أمانة الله مرفوع بالابتداء و الخبر محذوف ، أي قسمي ، أو نُصب بفعل القسم المقدر بعد حذف الجار ، أي أقسم بأمانة الله و عليه تخريج الزمخشري ، يراجع : الكتاب (٦١ / ٣) ، لسان العرب مادة (أ د م) ، و مشاهد الإنصاف (٣٥ / ١) .

(٣) الخليل : هو الخليل بن أحمد بن عمرو الأزديّ الفراهيديّ البصريّ صاحب العربية ، روى عن أيوب و عاصم الأحول ، أخذ النحو عنه سيبويه و الأصمعي و النضر ابن شميل و غيرهم . كان خيرًا متواضعًا ذا زهد و عفاف ، وضع علم العروض ، مات سنة ١٧٥ هـ ، و قيل : ١٧٠ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (٧ / ٤٢٩ : ٤٣١) ، الوافي بالوفيات (١٣ / ٢٤٠ : ٢٤٤) ، بغية الوعاة (١ / ٥٥٧ : ٥٥٩) .

(٤) الكشاف (٣٥ / ١) .

(٥) هكذا هي في " ج " و هو موافق لما في الانتصاف ، و في " أ ، ب " [تجره] .

(٦) زهير هو : زهير بن أبي سلمى و اسم أبي سلمى ربيعة بن رياح المزني ، من مزينة مضر ، شاعر جاهلي يقال له : الشاعر الحكيم ، صاحب المعلقة الثالثة في المعلقات السبع المشهورات ، جعله بعضهم أشعر العرب ، و اتصل الشعر في بنيهِ و اشتهر منهم كعب و بجير و قد أسلما . يراجع : الشعر و الشعراء لابن قتيبة (١ / ١٣٧ : ١٤١) ، شرح المعلقات السبع للزوزني (ص ٩٨) ، الأعلام (٣ / ٥٢) .

(٧) ديوان زهير بن أبي سلمة (ص ٧٦) ، و البيت هو :

بدالي أني لست مدرك ما مضى * و لا سابقاً شيئاً إذا كان جائئاً ، و على رواية الديوان فلا شاهد فيه .

(٨) في " ج " [الجر] .

وهو الجرُّ على ما ذكره [الزمخشري ، أو نُصِبَ على الوجه الذي ذكرته] (١) ، أو نُصِبَ بإضمار فعل ، و الآخر أن لا يكون إعرابًا وفيه وجهان : أحدهما أن يكون مبنياً كأين و كيف ، و الثاني أن يكون لغير بناءٍ و لا إعرابٍ و هو عروضه / عن الوقف .

أه و

قال الزمخشري : أما مَنْ كسر ﴿ صَّ ع ﴾ (٢) فلالتقاء الساكنين ؛ لأنه لما استمر الوقفُ بهذه الأسماء شاكلت ما اجتمع في آخره ساكنان من المبنيات فعولمت تارة معاملة الآن و تارة معاملة أمس . (٣)

قال أحمد : هذا يحقق ما ذكرته من مخالفة نص سيبويه ، و أنه لا يجيز بناءها و سيبويه قد أجازها .

قال الزمخشري : في قوله (﴿ صَّ ع ﴾) : (حم لا ينصرون) (٤) يجوز أن يكون منصوبًا بحذف حرف القسم و مجرورًا بذلك .

قال أحمد : أجاز الزمخشري ذلك في الحديث و منع منه في القرآن ؛ حذرًا من اجتماع قسمين على مقسم عليه ، و لا كذلك في الحديث ؛ إذ ليس بعده قسمٌ آخر ، و على الوجه الذي منعه (٥) يمكن ذلك في القرآن و الحديث . قال أحمد (٦) أيضا و قول الشاعر :

يناشدني حم [و الرمح شاجرٌ] (٧) (٨)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) هكذا هي في " ج " و في الكشف ، و في غيرها [صاد] .

(٣) الكشف (١ / ٣٥ ، ٣٦) .

(٤) رواه أبو داود (ك الجهاد - ب في الرجل ينادي بالشعار ، ح ٢٥٩٧) ، و الترمذي (ك الجهاد - ب الشعار ، ح ١٦٨٢) ، و الحاكم في كتاب الجهاد (ح ٢٥٦٧) و صححه الحاكم على شرط الشيخين ، و الحديث عن البراء ابن عازب . يراجع : المستدرک على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم (٢ / ١٢٩) .

(٥) في " أ ، ب " هنا زيادة [أحمد] ، و بها يختل المعنى فأهملتها ، اعتمادًا على " ج " . و الله المستعان .

(٦) هذا الكلام موجود في المخطوطة منسوبةً لأحمد ، و لا يوجد في الانتصاف المطبوع بحاشية الكشف ، لكنه موجود في الكشف (١ / ٣٨) من كلام الزمخشري دون ذكر ما قيل في محمد بن طلحة .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) البيت لشريح بن أبي أوفى العبسي في أبيات قالها قاتل محمد بن طلحة بن عبيد الله (رضي الله عنه) هكذا ذكره أبو عبيدة و علقه عنه البخاري في أول سورة غافر من كتاب التفسير ، و لم يسمه ابن قتيبة و ابن سعد في طبقاته ، و في تاريخ الطبري سمي رجالًا و لم يعين ، و عندهم بلفظ (يذكرنى حاميم) و عجز البيت : فهلا

أراد يناشدنى القرآن (١) و قد يسمى الشيء ببعضه و بفاتحته كقصيدة امريء القيس " قفا نيك " (٢) .

قال محمود - فى آخر فصل بيان إعجاز القرآن - : و أن هذا المثلوّ لم يبلغ من الجزالة و حسن النظم المبالغ التى بزّت بلاغة كلّ ناطق ، و شقت غبار كلّ سابق ، و لم تتجاوز القدر الخارج من قوى الفصحاء ، و لم يقع وراء مطامح أعين البصراء ، إلا لأنه ليس بكلام البشر ، و أنه كلامُ خالقِ القوى و القدر . (٣)

قال أحمد : هذا الفصل أتى فيه ببلاغة ، لكنه أفسدها ببدايته بالنفى و طول فيه حتى انتهى إلى الإثبات ، و هو منتقد كما انتقد على المتنبى (٤) قوله فى مثل ذلك فى [صفة] (٥) الخيل :

و لا ركبتَ بها إلا إلى (٦) ظفر و لا حصلتَ بها إلا على أمل (٧)

تلا حاميم قبل التقدم ، يراجع : طبقات ابن سعد (٧ / ٥٨ ، ٥٩) ، مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢ / ١٩٣) ، المعارف (ص ٢٣١) ، تاريخ الطبري (٤ / ٥٢٦) ، فتح الباري (٨ / ٤٤٣) .

(١) قال المعلق على " ب " : " و قيل : أراد قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ (الشورى ، آية ٢٣) فإنّ المقتول كان من نوى القربى " فجدته لأمه أميمة بنت عبد المطلب ، يراجع : المعارف لابن قتيبة (ص ٢٣١) ، فتوح الغيب (١ / ١٥٣ ، ١٥٤) .

(٢) بداية معلقة امرئ القيس الشهيرة . يراجع : ديوان امرئ القيس (ص ٢١) ، شرح المعلقات السبع للزوزني (ص ٧) .

(٣) الكشف (١ / ٣٧) .

(٤) المتنبى : هو أبو الطيب أحمد بن الحسين بن الحسن الكندي الكوفي الشاعر المشهور ، ولد بالكوفة فى محلة تسمى كندة فنسب إليها ، قيل : إنه ادعى النبوة ، و نفى ذلك الشيخ محمود شاکر ، توفي سنة ٣٥٤ هـ ، يراجع : الأنساب للسمعاني (١١ / ١٢٣) ، نزهة الألباء فى طبقات الأدياء لأبي البركات بن الأنباري (ص ٢١٩) ، وفيات الأعيان لابن خلكان (١ / ١٢٠) ، المتنبى لمحمود شاکر (ص ٢١٣) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) فى " ج " [على] .

(٧) الرواية فى شرح الديوان :

فلا هجمتَ بها إلا على ظفر و لا وصلتَ بها إلا إلى أمل

قال المعري : دعاء له بالظفر ، و اعترض الطيبي على كلام أحمد هذا ؛ لأنّ كلام المتنبى لا يقاس بكلام محمود هنا لأنّ المتنبى أوهم فى البداية دعاء السوء و ما يدخل منه فى وهل السامع ما لا يجبر بما يستدرك بعده . و قد ذكر بعضاً من اعتراض الطيبي المعلق على " ب " . يراجع : معجز أحمد " شرح ديوان أبي الطيب المتنبى " ، لأبي العلاء المعري ، تح د . عبد المجيد دياب (٣ / ٧٩) ، فتوح الغيب (١ / ١٦٦) .

قال الزمخشري : و إذا تأملت ما أورده الله تعالى من الحروف فى الفواتح وجدتَها نصفَ حروفِ المعجمِ : أربعةَ عشرَ حرفاً : ال م ص ر ك هـ ي ع ط س ح ق ن ، فى تسعٍ و عشرين سورةً على عددِ حروفِ المعجمِ ، ثم إنَّ فيها نصفَ المهموسةِ و المجهورةِ و الرخوةِ و المستعليةِ و المنخفضةِ (١) و حروفِ القلقةِ . (٢)

قال أحمد : بقى عليه من الأصناف : الشديدةُ و المنطبقةُ و المنفتحةُ ، و قد ذكر (تعالى) نصفَها ، أما حروفُ الصغيرِ فهى ثلاثةٌ ليس لها نصفٌ ، فجاء منها اثنان : السين و الصاد ، و لم يبقَ إلا الزاى ، و كذلك الحروفُ اللينةُ ثلاثةٌ ، ذكر منها اثنان : الألفُ و الياءُ ، أما المكررُ و هو (٣) الراءُ ، و الهاوي و هو / الألفُ ، و المنحرفُ و هو اللام فذكرها ، و لم يأتِ خارجاً عن هذا النمط إلا ما بين الشديدةِ و الرخوةِ ، فإنه ذكر فيه (٤) أكثرَ من النصفِ ، و علله أحمد بأن ما ذكره زائداً على النصفِ اندرج فى غيرها / من الأصنافِ فلم يُقتصرَ على نصفِها . (٥)

٩ - قلت : وهذا / التداخل موجودٌ فى كلِّ قسمٍ و لولاه لما انقسمت هذه الأقسام كلها .

قال أحمد : و يمكن تعليقه بأنها لمَّا كانت دائرةً بين أصليين الشديدةِ و الرخوةِ ، لم تقع العنايةُ بها . قال أحمد : وهم الزمخشريُّ فى عددِ حروفِ القلقةِ مما ذكر نصفه ؛ فإنها خمسةٌ ذكر منها [حرفان] (٦) : القافُ و الطاءُ ، و أخذ أحمدُ عليه أيضاً قوله : " أربعةَ عشرَ حرفاً نصفُ حروفِ المعجمِ فى تسعٍ و عشرين سورةً على عددِ حروفِ المعجمِ " كما تقدّم ذكره ، وقال فى عدّه الألفُ ، ظاهرُ كلامه أنه أراد الألفَ اللينةَ ؛ لتعليقه بأنها لمَّا (٧) لم يُمكن أن يُبدأ بها فى أسمائها الموضوعيةِ لها استُعيرت الهمزةُ مكانها . قال أحمد : و النحويون يقولون : إنَّ

(١) فى " ج " [المتعلية و المنخفة] و هو تحريف .

(٢) الكشاف (١ / ٣٩) .

(٣) فى " ج " [هي] .

(٤) فى " ج " [فيها] .

(٥) كلام محمود و أحمد هنا هو من مبحث صفات الحروف فى علم التجويد ، يراجع : الدقائق المحكمة فى شرح المقدمة للشيخ زكريا الأنصاري (ص ١٢ : ١٥) ، و تيسير الرحمن فى تجويد القرآن لـ د . سعاد عبد الحميد (ص ٧١) و ما بعدها .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) موجودة فى هامش " أ " و إلى موضعها علامة إلحاق ، و " ب ، ج " موجودة فى مكانها .

المعدودَ في حروفِ المعجمِ أولًا هو (١) الهمزةُ ، و أما اللينةُ فهي المعدودةُ مع لام ألف مركبةً معها .

قال محمود : فإن قلتَ : ما محلُّ الفواتح من الإعراب ؟ قلتُ : مَنْ جعلها أعلامًا للسور اختار الرفع على الابتداء ، و النصب و الجر على ما مرَّ من حذف حرف الجر أو إضماره . (٢)

قال أحمد : و قد علمت أنه إنما أجاز النصب مع القسم فيما لا يعقبه (٣) معطوف مجرور ، أما ما يعقبه ذلك مثل : ص و ق و ن فلا يجيز نصبه مع القسم ، و يجعله بإضمار فعل أو فتحًا في موضع الجر ، و بينًا جوازه فيما تقدم .

قال محمود : وقعت الإشارةُ بـ ﴿ذَلِكَ أَلَكْتُبُ﴾ (٤) إلى ﴿الْم﴾ (٥) لانقضائها ؛ و المنقضي في حكم البعيد ، كما بعدَ جملةٍ ثم تقول : " فذلك " ، و لأنها لما وصلت من المرسل إلى المرسل إليه ، حصلت في حيز البعيد ، كما تعطي رجلًا شيئًا و تقول : احتفظ بذلك ، أو يكون ذلك إشارةً إلى ما وعدوا به . (٦)

قال أحمد : أو يكون إشارةً إلى بُعد مرتبة المشار إليه عن مرتبة كل ما سواه ، كما عطفوا بـ (ثم) في الإشعار بتفاوت المراتب ، و إن لم يكن المذكور بعدها متأخرًا .

قال محمود : و إنما ذُكر اسم الإشارة في (ذلك) و المشار إليه سورة مؤنثة ؛ إذ (٧) كان الكتابُ خبرًا ، لأنه في معناه ، فهو كقولهم : مَنْ كانت أمك . (٨)

قال أحمد : و تمثيله بقول القائل : " حصان كانت دابتك " أقوم ؛ لأن لفظة (مَنْ) - فيما استشهد به - فيها إبهامٌ يصلح بسببه للتذكير و التأنيث ، قال أحمد : و مثله ﴿ تَحْسَبُونَ

(١) سقط من " ج " .

(٢) الكشاف (١ / ٤١) .

(٣) في " ب ، ج " [يتعقبه] .

(٤) سورة البقرة ، آية ٢ .

(٥) سورة البقرة ، آية ١ .

(٦) الكشاف (١ / ٤١ ، ٤٢) .

(٧) في " ج " [إذا] .

(٨) يراجع : الكشاف (١ / ٤٢) ، الكتاب (١ / ٥٠ ، ٥١) .

كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ ﴿١﴾ في قول مَنْ جعل (هم العدو) مفعولًا ثانيًا لـ (يحسبون)
(٢) و لم يقل : (هي العدو) ؛ لأنَّ العدو مذكر .

١٠ - قلت : و كذلك قوله في الشمس ﴿ هَذَا رَبِّي ط ﴾ (٣) على / قول . (٤) ٦١ ظ

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ لَمَّا لم يُمكن أن يكون هدىً
للمطبوع على قلوبهم ، و كان قوله : ﴿ هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ أخصرَ من أن يقول : هدىً
للسائرين من الضلالة إلى الهدى ، و التقوى تعني ذلك . (٥)

قال أحمد : الهدى في القرآن له معنيان : / أحدهما الإرشادُ كقوله : ﴿ وَأَمَّا ثُمُودُ
فَهَدَيْنَاهُمْ ﴾ (٦) ، و الآخرُ بمعنى خلقِ الهدايةِ في القلب كقوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى
اللَّهُ فَبِهَدْيِهِمْ أَقْتَدَهُ ﴾ (٧) و كلامُ الزمخشريِّ إنما يتم على الثاني . (٨)

١١ - قلت : و هذا [التقييد] (٩) أشهر من أن يُذكر ، و المؤاخذة أظهر من أن تُنكر .
قال محمود : و اختلف في المتقي هل يُشترط في حقه اجتنابه (١٠) للصغائر ،

(١) سورة المنافقون ، آية ٤ .

(٢) قال أبو حيان : " تخريج متكلف بعيد عن الفصاحة " و قد أجاز الزمخشري ، يراجع : الكشاف (٤ / ٥٢٩) ، و البحر المحيط (٨ / ٢٦٩) .

(٣) سورة الأنعام ، آية ٧٨ .

(٤) ذكره الطيبي (رحمته الله) قائلاً : " و في حواشي المصنف " ثم زاد : " لكون الخبر مذكراً ذكر المبتدأ ، و هو قياسٌ مطرد في كل ضمير يقع بين مبتدأ و خبر مختلفين في التذكير و التأنيث " يراجع : فتوح الغيب (١ / ١٧٤ ، ١٧٥) .

(٥) الكشاف (١ / ٤٥) .

(٦) سورة فصلت ، آية ١٧ .

(٧) سورة الأنعام ، آية ٩٠ .

(٨) فصل ابن القيم (رحمته الله) في مراتب الهداية فجعلها أربعاً : هداية المخلوقات جميعاً لما فيه صلاح معاشهم ، هداية البيان و هي للمكلفين و تكون بالوحي و الإنذار ، و هداية أهل الصلاح بالتوفيق و الإعانة ، و هداية الأبرار إلى طريق الجنة و الفجار إلى طريق النار و تكون في الآخرة ، و ذكر نحو ذلك الطيبي مختصراً جداً مقارنة بتفصيل ابن القيم . يراجع : فتوح الغيب (١ / ١٨٩) ، شفاء العليل (ص ١٤١ : ١٧٩) .

(٩) في " ج " [التقسيم] .

(١٠) في " ج " [اجتناب] .

و الأصح^(١) أنه لا يشترط ؛ لأنها تقع مكفرةً باجتناب الكبائر . (٢)
قال أحمد : اعتقاد أهل السنة (٣) أن أمر الكبائر و الصغائر موكل إلى الله تعالى ، إن شاء عذب و إن شاء عفا ، و لا يكون اجتناب الكبيرة موجباً تكفيراً (٤) الصغيرة ، لقوله : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ (٥) و قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٦) .

قال محمود : في قوله : / ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ (٧) [و] (٨) الإيمان أن يعتقد الحق بقلبه ب ٥ و
و يعرب عنه بلسانه ، و يصدقه بعمله ، فمن أخل بالاعتقاد فهو منافق ، و إن شهد و عمل ،
و إن أخل بالشهادة فهو كافر ، و إن أخل بالعمل فهو فاسق . (٩)
قال أحمد : معتقد أهل السنة أن الموحد لله الذي لا خلل في عقيدته مؤمن ، و إن ارتكب
الكبائر ، و قد عطف في هذه الآية و في غيرها الأعمال الصالحة على الإيمان ، و العطف
يقضي المغايرة ، و لأن من آمن بالله و اخترم قبل أن يجب عليه عمل مؤمن بالاتفاق (١٠) .

(١) سقطت من " ج " .

(٢) الكشاف (١ / ٤٥ ، ٤٦) .

(٣) من أهل السنة من وافق كلام محمود (رضي الله عنه) ، من ذلك ما قال القرطبي (رضي الله عنه) : " و دل هذا على أن في الذنوب كبائر و صغائر . و على هذا جماعة أهل التأويل و جماعة الفقهاء ، و أن اللسمة و النظرة تكفر باجتناب الكبائر قطعاً بوعده الصدق و قوله الحق ، لا أنه يجب عليه ذلك . و نظير الكلام في هذا ما تقدم بيانه في قبول التوبة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ (سورة النساء ، آية ١٧) ، فالله تعالى يغفر الصغائر باجتناب الكبائر ، لكن بضميمة أخرى إلى الاجتناب و هي إقامة الفرائض "راجع : المحرر الوجيز (٢ / ٤٤) ، و الجامع لأحكام القرآن (٢ / ١٨٢٣) ، و المسائل الاعتزالية (١ / ١٦٠) .

(٤) في " ج " [لتكفير] .

(٥) سورة الزلزلة ، آية ٤ .

(٦) سورة النساء ، آية ٤٨ .

(٧) سورة البقرة ، آية ٣ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) الكشاف (١ / ٤٨) .

(١٠) كلام ابن المنير (رضي الله عنه) هنا يخالف مذهب أهل الحديث و السنة ، قال الإمام أحمد : الإيمان قول و عمل يزيد و ينقص ، و كذلك بدأ البخاري (رضي الله عنه) كتاب الإيمان بقوله : " و هو قول و فعل يزيد و ينقص " و كذلك صنف أبو بكر البيهقي (رضي الله عنه) كتابه " الجامع لشعب الإيمان " بناءً على هذه العقيدة و قد تبع في هذا أبا عبد

قال محمود : ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ (١) أضاف الرزق إلى نفسه إشارة إلى الحلال المطلق الذي يحسن إضافته إلى الله عز و جل . (٢)

قال أحمد : هذه نزعة قدرية ، فهم يرون أن الله لا يرزق الحرام (٣) ، و العبد يرزقه لنفسه ، فقد جمعوا بين إثباتهم خالقاً غير الله و رازقاً غيره ، و يقولون في الأرزاق : ﴿

الله الحليمي في كتابه المنهاج ، و فيه يشرح دخول الأعمال في مسمى الإيمان ، يقول الحليمي : " ثم إن التصديق الذي هو معنى الإيمان بالله و برسوله منقسمٌ : فيكون منه ما يخفى و ينكتم و هو الواقع منه بالقلب و يسمى اعتقاداً ، و يكون منه ما ينجلي و يظهر و هو الواقع باللسان و يسمى إقراراً و شهادة ، و كذلك الإيمان لله و لرسوله ينقسم إلى جلي و خفي : و الخفي منه : هو النيات و العزائم التي لا تجوز العبادات إلا بها و اعتقاد الواجب واجباً و المباح مباحاً و الرخصة رخصة و المحذور محظوراً و العبادة عبادة و الحد حداً و نحو ذلك ، و الجلي منها : ما يقام بالجوارح إقامة ظاهرة و هو عدة أمور : منها : الطهارة و منها : الصلاة و منها : الزكاة ... " فما ذكره الزمخشري لتعريف الإيمان يوافق التعريف الذي نسبته ابن أبي العز إلى مالك و الشافعي و أحمد و سائر أهل الحديث و أهل الظاهر ، لكن المعتزلة قالوا بدخول الأعمال في مسمى الإيمان ليستدلوا به على خلود الفاسق في النار ، و أمّا أهل الحديث فقد قالوا به اتباعاً للآثار ؛ و لذلك حكموا بخروج الفاسق من النار بعد تطهيره رحمةً من الله و كرماً لدلالة الآثار على ذلك أيضاً ، و هذا هو الموافق للمعقول لا ما استدلت به المعتزلة ؛ لأنه لا يستوي من أتى بأصل الإيمان مع من امتنع منه و جده ، و هي حجة قرآنية قال تعالى : ﴿ أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْجَرِيمِينَ ﴾ (سورة القلم ، آية ٣٥ ، ٣٦) . يراجع : فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (١ / ٥٣) ، كتاب المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (١ / ٢٠) ، الجامع لشعب الإيمان للبيهقي (١ / ٣٦) ، مجموعة الفتاوى (٤ / ٣١٠) ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٣٢) ، المسائل و الرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة لعبد الإله بن سلمان بن سالم (١ / ٨٩) و المسائل الاعتزالية (ص ١٦٣) .

(١) سورة البقرة ، آية ٣ .

(٢) الكشاف (١ / ٤٩ ، ٥٠) .

(٣) هذا من المعتزلة بناء على أن الله لا يريد المعاصي ، و هو خلط بين الإرادة الشرعية و هي الأمر و النهي ، و بين الإرادة الكونية القدرية التي لا يخرج عنها شيء في الأرض و لا في السماء ، أمّا الإرادة الشرعية فهي التي يخرج الفاسق و الكافر من طاعتها و لكنه لا يُصيب إلا ما قسمه الله له أيضاً ، كما قال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَدْمُومًا مَدْحُورًا ﴾ (الإسراء ، آية ١٨) فالرزق هو ما يُنتفع به أو ما يملك ، فإن حصله الإنسان مما أباحه الله فله في الدنيا هناؤه و في الآخرة حسن العاقبة ، و إن حصله العبد من الحرام فإنه يُدْمُ بذلك ، و يعاقب عليه في الدنيا و الآخرة إن لم يتجاوز الله عنه ، يراجع : الأصول الخمسة (ص ٦٩) ، مجموعة الفتاوى (٤ ، ٧٣٢) ، شرح العقيدة السفارينية للشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع (ص ١٥٥) ، المسائل الاعتزالية (ص ١٦٨) .

هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا ﴿١﴾ و قد قال تعالى: ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْتُمْ تُؤْفَكُونَ ﴾ (٢) .

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ ﴾ (٣) الهمزة و (أم) مجردان من معنى الاستفهام ، مفيدان للتسوية خاصة ، قال سيبويه : " جرى على طريقة الاستفهام ، كما جرى على طريقة النداء قولك : اللهم اغفر لنا أيتها العصابة . " (٤) و لا استفهام في الحقيقة و لا نداء . قال الزمخشري : و معنى الاستواء استواءهما في علم المستفهم عنهما ؛ لأنه علم أن أحد الأمرين كائن لا محالة الإنذار أو عدمه ، و لكن لا بعينه . (٥)

قال أحمد : و حاصل ذلك استعمال الحرف في أعم معناه ، فالهمزة المعادلة لـ (أم) موضوعة في الأصل للاستفهام عن أحد متعادلين في (٦) عدم التعيين ، فنقلت إلى مطلق المعادلة ، و إن لم يكن استفهماً (٧) ، و النداء / في الأصل لتخصيص المنادى بالدعاء ، فنقل إلى مطلق التخصيص و لا نداء ، كتخصيص الدابة بذوات الأربع ، و إن كانت في الأصل لكل ما دبَّ و درج .

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ﴾ (٨) * مع أن * (٩) الختم قبيحٌ و الله تعالى متعالٍ عنه ، [و إنما] (١٠) قصد إلى صفة القلوب بأنها كالمختوم عليها ، و أسند / إلى الله تعالى لينبئه على أن هذه الصفة في فرط استحكامها كالشيء الخلفي غير العرضي . [قال] (١١) و يجوز أن يضرب الجملة كما هي مثلاً كقولهم : سال به الوادي

(١) سورة الأنعام ، آية ١٣٦ .

(٢) سورة فاطر ، آية ٣ .

(٣) سورة البقرة ، آية ٦ .

(٤) الكتاب (٣ / ١٧٠) .

(٥) الكشاف (١ / ٥٦) .

(٦) سقطت من " ج " و كذلك [عن] قبلها .

(٧) هكذا في النسخ الثلاث بالنصب و يحتاج إلى تقدير اسم لـ كان ، و يترجح للمحقق أن كان هنا تامة ، لذلك فالأولى رفع " استفهام " .

(٨) سورة البقرة ، آية ٧ .

(٩) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج "

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " و كذلك كلُّ قال " بعدها في هذه الفقرة .

، و طارت به العنقاء ، استعير للهلاك . [قال] و يجوز أن يُستعار الإسنادُ لله و هو لغيره ؛ فلفعل ملابساتُ شتى : فيقال في ملابسة المفعول : عيشة راضية و ماء دافق ، و عكسه : سيلٌ مفعم ، و في المصدر شعر شاعر ، و في الزمان نهاره صائم و ليله قائم ، و في المكان : طريقٌ سائر ، * و نهرٌ جارٍ * ^(١) و يقول أهل مكة : صلى المقام ، و في المسبب بنى الأمير المدينة ، و الشيطان هو الخاتم في الحقيقة إلا أن الله سبحانه أقدره فأسند إليه . [قال] و يجوز أن يُقال : إنهم لما كانوا ممن لا يؤمن و لا تُغني عنهم الآيات و النذر ، لم يبق ^(٢) طريقٌ إلى إيمانهم إلا الإلجاء و القسر المناقض للتكليف . [قال] ^(٣) و يجوز أن يُقال : هو حكاية لما كانت الكفار تقولته تهكمًا : ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكِنَّةٍ ﴾ ^(٤) و نظيره في التهكم قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴾ ^(٥) .

(٦)

قال أحمد : هذه أولُ عشواء ^(٧) خبطها في مهواة من الأهواء هبطها ، فأولُ النصِّ ابتغاء الفتنة لما كتب عليه من المحنة ، فاشتمل كلامه على ضلالات : أحدها الخروج عن دليل العقل الدال على أنه لا موجد ^(٨) إلا الله . الثانية : مخالفة دليل النقل المؤيد له / كقوله تعالى : ﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ ^(٩) . الثالثة : أنه فرَّ من نسبة ذلك إلى الله (عزَّ و جلَّ) زعمًا أنه قبيحٌ ، فوقع في الإشراك ، و أن الكافر يخلق لنفسه قدره ، فلقد استوخم من السنة المناهل العذاب ، و ورد من حميم البدعة موارد العذاب . الرابعة : غلظه في أن ما يقبح شاهدًا يقبح غائبًا ، و هذه قاعدة باطلة . الخامسة : اعتقاده أن ذلك لو وقع بقدرة الله [لـ] كان ^(١٠) ظلمًا

(١) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٢) في " ج " [يكن] .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج "

(٤) سورة فصلت ، آية ٥ .

(٥) سورة البينة ، آية ١ .

(٦) الكشاف (١ / ٥٧ : ٦١) .

(٧) في " ج " [عشرين] و هو تحريف ؛ يقال من المجاز : خبطه خبط عشواء : لم يتعمده أو ركبه على

غير بصيرة . يراجع : القاموس المحيط ، و تاج العروس مادة (عشو) .

(٨) في " ج " [موجود] ، و هو غير مراد هنا ، و الذي في " أ ، ب " هو الصواب .

(٩) سورة الزمر ، آية ٦٢ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

، و الظلمُ جهلهُ بحقيقةِ الظلم ؛ فإنه التصرفُ في ملكِ الغيرِ بغيرِ إذنه (١) . السادسة : أنه فرَّ من اعتقاد نسبةِ الظلمِ إلى الله و هو لازمٌ له ؛ لأنه قال : لو ثبت أنه من فعلِ الله * لكان ظلماً * (٢) ، فيقال له : و قد ثبت أنه من فعلِ الله (٣) . و خيالهم أنها لو كانت مخلوقةً له لما عابها و لما عاقب عليها ، يقال : هذه الملازمة إن أُسندت إلى قاعدةِ الحسن و القبح ؛ فإنَّ ذلك يقبحُ شاهداً (٤) فيقبحُ غائباً - قيل لهم : و كذلك يقبحُ شاهداً أنْ يمكنَ الإنسانُ عبده من القبايحِ و الفواحشِ بمرأى منه / و مسمعٍ مع قدرته على ردهُ ، و هو كإعطاءِ سيفٍ بآثرٍ لفاجرٍ يقطعُ به الطريقَ و يسبي الحريمَ ، و هو قبيحٌ في الشاهد ، فإنَّ (٥) قالوا : نعم ، لكن لعل ذلك لحكمةِ استأثر الله بعلمها فرقت بين الغائب و الشاهد - فيقال : ما ذكرتموه ، إن

٧١ و

(١) لو كان هذا معنى الظلم لما خفي على أحد نفي الظلم عن الله بهذا المعنى ، لأن كلَّ أهل القبلة يقولون : إن الملك ملكه سبحانه ؛ خاصة مع مجيء الآيات و الحديث التي تنفي عن الله الظلم ، بل جاء في الحديث القدسي : (إني حرمت الظلم على نفسي) - أخرجه مسلم (ك البر و الصلة - ب تحريم الظلم) من حديث أبي زر - قال ابن القيم : " قال أهل السنة و الحديث و من وافقهم : الظلم وضع الشيء في غير موضعه ، و هو سبحانه حكم عدل ، لا يضع الشيء إلا في موضعه الذي يناسبه و يقتضيه العدل و الحكمة و المصلحة ، و هو سبحانه لا يفرق بين متماتلين و لا يساوي بين مختلفين ، و لا يعاقب إلا ما يستحق العقوبة ، و يضعها موضعها لما في ذلك من الحكمة ، و لا يعاقب أهل البر و التقوى ، و هذا قول أهل اللغة قاطبة ... " يراجع : تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (١٤ / ٣٨٣) ، الصحاح للجوهري ج ٥ مادة (ظلم) ، و المخصص لابن سيده (١٢ / ٢٠٦) ، مختصر الصواعق المرسله لابن القيم (ص ٢١٦ ، ٢١٧) ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤٤٨) ، المسائل الاعتزالية (١ / ١٨٧) .

(٢) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٣) فسَّر أبو جعفر الطبري الآية بقوله (ﷻ) : " إنَّ المؤمنَ إذا أذنبَ ذنباً كانت نُكْتةٌ سوداءً في قلبه ، فإن تاب و نزع و استغفر ، صَفَلَتْ قلبه ، فإن زاد زادت حتى تُغلقَ قلبه ، فذلك " الرِّانُ " الذي قال الله جل ثناؤه : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ (سورة المطففين ، آية ١٤) ، أخرجه أحمد و الترمذي و

ابن ماجة من حديث أبي هريرة ، و قال الترمذي في تفسير سورة المطففين بعد روايته : حديث حسن صحيح و حسنه الألباني ؛ فتبيَّن من هذا أنَّ الختم من الله حقيقة ، و أنه عقوبة من الله بعد تمادي الإنسان في غيه ، و للطبيبي في ذلك كلام حسن ، قال ابن القيم : " و القرآن من أوله إلى آخره إنما يدلُّ على أنَّ الطبع و الختم و الغشاوة لم يفعلها الرب سبحانه بعبده من أول وهلة ... إنما فعله بعد تكرار الدعوة منه سبحانه ... فعل الله بهم ذلك عقوبة منه لهم في الدنيا ... كما عاقب بعضهم بالمشخِ قردة و خنازير " . يراجع : جامع البيان (١ / ٢٦٧) ، فتوح الغيب (١ / ٢٤٥ ، ٢٤٦) ، شفاء العليل (ص ١٩٣ ، ١٩٤) ، المسائل الاعتزالية (١ / ١٧٦) .

(٤) في " ج " تكرار أفسد عبارتها .

(٥) سقطت من " ج " .

صلح جوابًا ، * كان جوابًا * (١) لما اعترضتم به ؛ فلم لا سلمتم الأمر إلى الله تعالى من الأول ؟ ! (٢) و الواجب على العبد أن يلاحظ الفرق بين الحركة الاختيارية / و القسرية

(١) سقط ما بين العلامتين ** من " ج " .

(٢) الحسن و القبح العقلي أثبته المعتزلة و الكرامية و مَنْ وافقهم من أصحاب أبي حنيفة و مالك و الشافعي و أحمد و أهل الحديث و غيرهم - رضي الله عنهم - و حكوا ذلك عن الإمام أبي حنيفة نفسه (رضي الله عنه) ، و نفى ذلك الأشعرية و من وافقهم من أهل المذاهب ، قال الشوكاني : " و بالجملة : فالكلام في هذا البحث يطول ، و إنكار مجرد إدراك العقل لكون الفعل حسنًا أو قبيحًا مكابرة و مباهة . و أما إدراكه لكون ذلك الفعل الحسن متعلقًا للثواب ، و كون ذلك الفعل القبيح متعلقًا للعقاب فغير مسلم . " فالحق مع أهل الوسط بين هاتين الفرقتين ، فإن الفرقة الأولى أوجبت على الله شريعة بعقولها ، و الفرقة الثانية جوزت عليه ما يتعالى و ينتزه عنه لمنافاته حكمته و كماله ، و الفرقة الوسط أثبتت له ما أثبته لنفسه من الإيجاب و التحريم الذي هو مقتضى أسمائه و صفاته . و قد حكم ابن القيم بين الفريقين و أظهر ما عندهما من خطأ و صواب ليظهر مذهب الحق من بين فرث و دم عدلًا خالصًا للمتأملين ، و هذا ملخصه :

قد أصاب أهل الإثبات من المعتزلة في قولهم : إنَّ الحسن و القبح صفات ثبوتية للأفعال معلومة بالعقل و الشرع ، و أنَّ الشرع جاء بتقرير ما هو مستقر في الفطر و العقول من تحسين الحسن و الأمر به و تقبيح القبيح و النهي عنه ، و إن جاء بما يُعجز العقول عن إدراكه لا بما تُحيله .

لكن لا يصح الاستدلال بقبح القبيح و حسن الحسن منهم على ثبوت ذلك في حقه تعالى . و قد أطنب ابن حزم في ردِّ ذلك عليهم - الفصل في الملل و الأهواء و النحل (٣ / ٢١٠) و ما بعدها .

و أصاب النفاة - يعني الأشاعرة - حيث قالوا : إنَّ الحجة إنما تقوم على العباد بالرسالة ، و أنَّ الله لا يعذبهم قبل البعثة و لكنهم نقضوا الأصل و لم يُطردوه حيث جوزوا تعذيبه مَنْ لم تقم عليه الحجة أصلًا من الأطفال و المجانين . و أصابوا أيضًا في نفيهم الإيجاب و التحريم على الله الذي أثبته القدرية المعتزلة .

و أخطأ النفاة الأشاعرة في :

١- تسويتهم بين الأفعال التي خالف الله بينها و زعموا عود الفرق إلى عادة مجردة أو وهم أو خيال أو مجرد الأمر و النهي ، و سلبوا الأفعال خواصها التي جعلها الله عليها من الحسن و القبح .

٢ - نفيهم عنه إيجاب ما أوجبه على نفسه و تحريم ما حرمه على نفسه بمقتضى حكمته و عدله و عزته و علمه ، كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ ()

سورة طه ، آية ١١٢) حيث جوزوا تعذيب الصالحين و قد قال تعالى : ﴿ أَفَتَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴾ (سورة القلم ، آية ٣٥ ، ٣٦) .

٣ - نفيهم حكمته تعالى في خلقه و أمره ، و جعلهم كلَّ لأمٍ دخلت في القرآن لتعليل أفعاله و أوامره لأمٍ عاقبة ، و كلَّ باءٍ دخلت لربط السبب بمسببه باءٍ مصاحبة ، فنفوا الحكم و الغايات المطلوبة في أوامره و أفعاله .

٤ - تسويتهم بين المحبة و المشيئة ، و أنَّ كلَّ ما شاءه الله من الأفعال و الأعيان فقد أحبه و رضيه ، و ما لم يشأه فقد كرهه و أبغضه ؛ فلزمهم من ذلك كون إبليس محبوبًا له

فيخرج عن الجبر ، ثم يُلاحظ الأدلة الدالة على أنه لا خالق (١) إلا الله تعالى فيخرج عن الاعتزال .

قال محمود : قوله : ﴿ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ۗ ﴾ (٢) داخل في الختم لا في الغشاوة ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِمْ وَقَلْبِهِمْ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِمْ غِشَاوَةً ۗ ﴾ (٣) . (٤)

قال أحمد : كان جدّي يقول : الأسماعُ و القلوبُ مجوفةٌ فالختمُ بها أشبهُ ، و الأبصارُ بارزةٌ ، و الإدراكُ بظاهرها فكان الغشاءُ بها أليق .

قال محمود : قوله تعالى - ردًا (٥) على قولهم : "أما" - : ﴿ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ۗ ﴾ (٦) أبلغ مما لو قيل : و ما آمنوا ، كما قال تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ تَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا ۗ ﴾ (٧) و قال أيضاً محمود (٨) في قوله : ﴿ تَخْنَدُ عُونََ اللَّهِ ۗ ﴾ (٩) يحتمل وجوهاً : أحدها : أن يكون المنافقون لما أجرى الله تعالى و المؤمنون عليهم أحكام المسلمين كان صورة ذلك صورة الخداع . الثاني : يجوز أن يكونوا ظنوا أنهم يخادعون الله ؛ فإنهم كانوا غير عارفين به و لا بصفاته ، و لا أن لذاته تعلقاً بكل معلوم ، و لا أنه غني عن فعل القبائح ، فلم يبعد من مثلهم اعتقاد كونه خادعاً و مخدوعاً و مصاباً بالمكروه من وجه خفي . الثالث : أن يُذكر الله تعالى و يُرادُ رسولُ الله (ﷺ) الذي (١٠) هو خليفته . الرابع : أن يكون

يراجع : مجموعة الفتاوى (٤ / ٦٦٩ : ٦٧٣) ، مفتاح دار السعادة لابن القيم (٢ / ٤٤٣ : ٤٤٦) ، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لأبي الحسن المرادوي (٢ / ٧١٥) ، لوامع الأنوار البهية لمحمد ابن أحمد السفاريني (١ / ٢٨٦ : ٢٩١) ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للشوكاني (ص ٨٣) ، المسائل الاعتزالية (١ / ١٧٧) .

(١) في " ج [لا موجود إلا الله] ، و هو لا يناسب السياق ، و ما في " أ ، ب " هو الصواب .

(٢) سورة البقرة ، آية ٧ .

(٣) سورة الجاثية ، آية ٢٣ .

(٤) الكشاف (١ / ٦١) .

(٥) في " ج [أراد] و قد سقط ما قبلها بعد (محمود) .

(٦) سورة البقرة ، آية ٨ .

(٧) سورة المائدة ، آية ٣٧ .

(٨) في " ج " لا توجد [محمود] و هو الأولى ، لكن أثبت ما في " أ ، ب " .

(٩) سورة البقرة ، آية ٩ .

(١٠) سقطت من " ج " .

كقولهِ : أعجِبني زيْدٌ و علمهُ ، و إنما يريد أعجِبني علمهُ ، و كذلك علمتُ زيْدًا فاضلاً ، يريد فضله ، و الغرضُ إظهارُ اختصاصِ المؤمنين بالله تعالى . (١)

و أخذ أحمد عليه قَوْلُهُ : عالمٌ بذاته (٢) و الصواب أنه عالمٌ بعلمِ عامِ التعلق بجميع المعلومات . و أخذ عليه ما دلَّ عليه كلامُهُ من اعتقاده أن من الأفعال ما يوجدُهُ غيرُ الله تعالى و هو القبيح ، و كأنه (٣) ظنُّ أنه لا يتمُّ استحالةُ كونه مخدوعاً إلا إذا كان عالمًا بذاته فتعمُّ [عالميته] (٤) كلَّ كائنٍ فلا يُخدعُ ، و إنما يتمُّ استحالةُ كونه خادعاً باستحالةِ صدور القبيح عنه حتى لا يخدع . قال أحمد : و لقد وقف هذا التنزيه على ما لا يُشترط فيه إذ هو سبحانه و إن كان عالمًا بعلمِ (٥) فعلمه عامِ التعلق ، فاستحال كونه مخدوعاً ، و أنه (٦) لا يقع في الوجودِ شيءٌ إلا بقدرته و مع ذلك يمتنعُ أن يكون خادعاً / لما فيه من الإشعار بالعجز عن المكافحة ، لكن لما كان في مقابلةِ خداعِ المنافقين ، صار كقولهِ : ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ ﴾

أ ٧ ظ

﴿ (٧) في أن فعلَ معهم [في] (٨) مقابل خداعهم فعلاً سمّاه خداعاً ، و إلا فهو القادرُ على هتكِ سترهم ، / و كذلك الخداعُ المنسوب إليهم مجازيٌّ (٩) عن تعاطيهم أفعالَ المخادع ، و قولهُ : ﴿ لَا تَدْرِي أَجِيبُكَ أَمْ لَا ﴾ (١٠) دليلٌ على أن الأولَ مجازٌ ؛ فمن علامات (١١) المجاز صحةُ سلبه .

(١) الكشاف (١ / ٦٥ ، ٦٦) .

(٢) في " أ ، ب " لذاته و هو تصحيف ، و أثبت ما في " ج " لأنه موافق لما في " الانتصاف " المطبوع .

(٣) سقطت من " ج " .

(٤) في " أ " علمه ، و ما أثبتته هو من " ب ، ج " .

(٥) بؤب البخاري في كتاب التوحيد من الصحيح فقال : " باب قول الله تعالى ﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴾ (سورة الجن ، آية ٢٦) ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ (سورة لقمان ، آية ٣٤) ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ (سورة النساء ، آية ١٦٦) ، قال ابن بطال : " غرضه في هذا الباب إثبات علم الله تعالى صفة لذاته ؛ إذ العلم حقيقة في كون العالم عالمًا ؛ إذ من المحال كون العالم عالمًا و لا علم له " يراجع : شرح صحيح البخاري لابن بطال علي بن خلف (١٠ / ٤٠٧) ، فتح الباري (١٣ / ٤٠٢) .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) سورة آل عمران ، آية ٥٤ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) في " ج " [مجاز] .

(١٠) سورة البقرة ، آية ٩ ، و قد جاءت في النسخ [بخادعون] بالألف و هي بضم الياء أيضًا قراءة نافع و ابن كثير و أبي عمرو ، يراجع : البدر الزاهرة (ص ٢١) .

(١١) سقطت من " ج " .

قال محمود : في الأولى : ﴿ لَأَيَّشَعُرُونَ ﴾ و في الثانية : ﴿ لَأَيَّعَلْمُونَ ﴾ (٢) لأنَّ الثانية تتضمن أمرَ الديانة و الوقوفَ على أنَّ المؤمنين / على الحق ، و هو محتاجٌ إلى نظرٍ و استدلالٍ ، و أما النفاق و ما فيه من الفساد فهو ظاهرٌ كالمحسوس المشاهد و لأنه ذكر السفه ، و هو جهلٌ فكان ذكر العلم معه أحسن طباقاً . (٣)

قال أحمد : يوضحه أنَّ الشعورَ و هو علمُ الشيءِ من ناحيةِ الحسِّ ، و مشاعرُ الإنسانِ حواسُهُ .

قال محمود : و جاء قوله : ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾ (٤) بغيرِ واوٍ عطفٍ لما في الاستئنافِ من الفخامة ، كأنه قال : الله هو الذي يستهزئُ بهم (٥) بهم ، و فيه إشعارٌ بأنَّ الله هو الذي يتولى الاستهزاءَ بهم (٦) انتقاماً للمؤمنين و لا يوجههم إلى مقابلتهم (٧) بمثله . (٨)

قال أحمد : و لا يستفادُ ذلك مع العطفِ إذ توهم أنَّ الغرضَ اجتماعُ مضمونِ جملتين .

قال محمود : و إنما لم يقل : الله مستهزئٌ ، مطابقاً (٩) لقولهم : ﴿ إِنَّمَا حُنُّ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ (١٠) ليدلَّ الفعلُ على حدوثِ الاستهزاءِ و تجددِهِ شيئاً فشيئاً كما قال : ﴿ أَوْلَا يَرَوْنَ أَنَّهَمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ﴾ (١١)

قال أحمد : و على هذا ورد : ﴿ إِنَّا سَخَرْنَا جِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴾ (١٢) وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً ﴿ (١٣) لما كان التسبيحُ من الوظائفِ المتكررة ، أتى فيه بالفعل ، و حشرُ

(١) في " ج " [علامة] .

(٢) سورة البقرة ، آية ١٢ ، ١٣ .

(٣) الكشاف (١ / ٧٢) .

(٤) سورة البقرة ، آية ١٥ .

(٥) في " ج " [هو المستهزئ] .

(٦) سقطت من " ب " .

(٧) في " أ ، ب " [مقابلته] ، و ما أثبتته من " ج " لأنه أولى بالسياق .

(٨) الكشاف (١ / ٧٢) .

(٩) في " ج " [مطابقة] .

(١٠) سورة البقرة ، آية ١٤ .

(١١) سورة التوبة ، آية ١٢٦ .

(١٢) سورة ص ، آية ١٨ ، ١٩ .

الطير أمرٌ دائمٌ .فذكر فيه اسمُ (١) الفاعل ، و تأوّل محمودٌ ظاهرٌ (٢) قوله تعالى : ﴿ وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ (٣) ببعض ما سبق في قوله تعالى : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ ﴾ (٤) ، و أخذهُ عليه أحمد .

قال محمود : و أضاف [الله] (٥) الطغيان إليهم * في قوله : ﴿ فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ * (٦) ، لِيُطِطَ الشَّبَهَةَ و يَدْفَعَ فِي صَدْرٍ مَن يَلْحُدُ فِي صِفَاتِهِ ، و مُصَدِّقٌ ذَلِكَ أَنَّهُ حِينَ أُسْنَدَ الْمَدُّ إِلَى الشَّيَاطِينِ فِي الْأَعْرَافِ (٧) أُطْلِقَ الْغِيَّ و لم يَضْفَهُ . (٨)

قال أحمد : فعلُ العبدِ الاختياري له اعتباران : أحدهما : وجوده و حدوثه و ما هو عليه من وجوه التخصيص ، و ذلك منسوبٌ إلى القدرة و الإرادة ، و الثاني : تميزه عن القسري و الضروري ، و هو منسوبٌ من هذه الجهة إلى العبد ، و هو الكسب (٩) * المرادُ في مثل

(١) في " ج " [فأتى فيه باسم] .

(٢) سقطت من " ج " .

(٣) سورة البقرة ، آية ١٥ .

(٤) سورة البقرة ، آية ٧ ، .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) يعني قوله تعالى : ﴿ وَإِخْوَانُهُمْ يَمْدُونُهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴾ ، الأعراف ، آية ٢٠٢ .

(٨) الكشاف (١ / ٧٥) .

(٩) اختلف المتكلمون في تعريف الكسب و حقيقته ، و الحنيفية السمحة تكتفي بما نطق به الكتاب و السنة ، فالذي دلَّ عليه الكتاب و السنة أنَّ الله خالق كل شيء ، و كذلك صحت نسبة الأفعال إلى العباد و عليها يحاسبون و لا تتناقض بين الأمرين ، بل هذا ما دلت عليه ضروريات المعقول ، قال البخاري : " و قال النبي (ﷺ) لجبريل حين سأله عن الإيمان ، قال : تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : نعم ، ثم قال : ما الإسلام ؟ قال : تشهد أن لا إله إلا الله و أني رسول الله فذكره . قال : إذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال : نعم . قال أبو عبد الله : فسمى الإيمان و الإسلام و الشهادة و الإحسان و الصلاة بقراءتها و ما فيها من حركات الركوع و السجود فعلاً للعبد " قال ابن أبي العز الحنفي : " فالحاصل : أن فعل العبد فعل له حقيقة و لكنه مخلوق لله تعالى ، و مفعول الله تعالى ليس هو نفس فعل الله ؛ ففرق بين الفعل و المفعول و الخلق و المخلوق و إلى هذا المعنى أشار الشيخ رحمه الله بقوله : و أفعال العباد خلق الله و كسب من العباد - أثبت للعبد فعلاً و كسباً و أضاف الخلق لله تعالى ، و الكسب : هو الفعل الذي يعود على فاعله منه نفعٌ أو ضرر كما قال تعالى : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ (سورة البقرة ، آية ٢٨٦) " . يراجع : خلق أفعال العباد للبخاري (ص ٣٦ ، ٣٧) ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤٤٤) ، المسائل الاعتزالية (ص ١٩١) ، كتاب التعريفات الاعتقادية لسعد بن محمد آل عبد اللطيف (ص ٢٧١) .

قوله : ﴿ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ (١) فمذموم في طغيانهم مخلوقٌ لله تعالى فأضافه إليه (٢) ، و من حيث كونه واقعا على وجه الاختيار - و هو الكسبُ - * (٣) أضافه إليهم .
قال محمود : الشراء يستدعي بذل العوض و أخذ المعوض ، و هؤلاء لم يكونوا على الهدى ، لكن لما كانوا متمكنين منه بما أوضحه من الآيات فعدلوا عنه ، عدوا كمن حصله ثم بذله . (٤)

قال أحمد : و من هذا منع مالك بيع إحدى أوزتين مذبحتين يختارها المشتري منهما ؛ لأنه يعدُّ مختارا لكل واحدة منهما ثم بائعا لها بالأخرى فيصير رباً ، و قال بعض متأخري المالكية : من ملك أن يملك هل يعدُّ مالكا أم لا ؟ (٥) و قالوا من خير بين شيئين عدُّ منتقلا (٦) على أحد قولين .

١٢ - قلت : لقد / (٧) اشتغل بما نقله عن مذهبه عما هو بصدده ، أما قوله في الأوزتين و ٧٧١
يعدُّ بائعا لكل واحدة منهما بعد اختيارها فليس كذلك ؛ لأنه قد اختار إحداها و ليس بائعا لها ، ج ١٢
و كان يكفي في الربا بيع إحداها بالأخرى و هي مذبوحة ، / إذ الربا إنما يجري في الحيوان ب ٦ ظ
/ المأكول بعد ذبحه (٨) . و لقد يعتني الإنسان باعتقاده القديم حتى يخرج به عن النهج (٩)
القديم حتى يفسر به كتاب الله العظيم ، و أما اشتغاله به عما هو بصدده فإنه ترك مؤاخذاً

(١) سورة الشورى ، آية ٣٠ . في الأصل بدون الفاء ، فكتبت الآية كما في المصحف .

(٢) يراجع حاشية ٢ ، (ص ٣٢) ، فالآية قريبة من معنى الختم الذي مر في الآية ٧ من سورة البقرة .

(٣) سقط ما بين العلامتين ** من " ج " .

(٤) يريد قوله تعالى : ﴿ مُهْتَدِينَ كَانُوا وَمَا تَجَرَّتُهُمْ رِيحَتْ فَمَا بِالْهُدَى أَلْضَلَّةَ أَشْرَوْا الَّذِينَ أَوْلَيْتِكَ ﴾ آية

١٦ . يراجع : الكشاف (١ / ٧٦ ، ٧٧) .

(٥) قال القرافي : " و كثير من هذه الفروع زعموا أنها مخرجة على هذه القاعدة و ليس الأمر كذلك ، بل هذه القاعدة باطلة و تلك الفروع لها مدارك غير ما ذكروه . و بيان بطلانها أن الإنسان يملك أن يملك أربعين شاة ، فهل يتخيل أحد أنه يعدُّ مالكا الآن قبل شرائها حتى تجب الزكاة عليه على أحد القولين ؟ ! . و الإنسان مالك أن يملك خادما أو دابة ، فهل يقول أحد : إنه يعدُّ الآن مالكا لهما فيجب عليه كلفتها ومؤنتها على قول من الأقوال الشاذة أو الجادة ؟ ! بل هذا لا يتخيله من عنده أدنى مسكة من العقل . " يراجع : كتاب الفروق للقرافي (٣ / ٧٢٩) .

(٦) يراجع : حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٣ / ٥٨ ، ٥٩) ، كفاية الطالب الرباني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لعلي بن خلف المنوفي (٣ / ٣٠٢ ، ٣٠٣) .

(٧) هذه الورقة من " أ " جاءت في غير موضعها فأثبت رقمها الموجود كما في المخطوطة .

(٨) يراجع : روضة الطالبين للنووي (٣ / ٦٠) ، و كفاية الأختار حل غاية الاختصار (ص ٣٧٥) .

(٩) في " ج " [المنهج] .

الزمخشري في نسبة التمكن التام (١) إلى العبد حتى صيره كالمحصل له ، و كان الاعتناء بذلك أتم .

قال محمود : و قوله : ﴿ فَمَا رَجَحَتْ مَجْرَتُهُمْ ﴾ (٢) من باب ترشيح المجاز ، لَمَّا

جعل ذلك بيعاً جعل له ربحاً كما قال : (٣)

و لَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَزَّ ابْنَ دَأْيَةَ وَعَشَّشَ فِي وَكْرِيهِ جَاشَ لَهُ صَدْرِي (٤)

و قال [آخر] (٥) :

إِذَا الشَّيْطَانُ قَصَعَ فِي قَفَاها تَتَفَقَّأُ بِالْحَبْلِ التُّوَامِ (٦)

(١) لعل علم الدين فهم من ذلك التلميح لمعتقد المعتزلة أن العبد يخلق فعله و قد سبق الكلام عنها في الحاشية ص ٨ ، و ربما فهم ابن المنير من التمكن هداية الإعلام و البيان و لا شك أنهم تمكنوا منها ، و قد حمل الطيبي الاشتراء هنا على استبدالهم الاستعدادات الفطرية السليمة بهنات أبطلت هذه الفطرة و أوقعتهم في الضلالة ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ٣١٧) .

(٢) سورة البقرة ، آية ١٦ .

(٣) البيت للكميت بن زيد الأسدي ، الشاعر الأموي ، و قد نسبه المبرد له لكن قافيته " نفسي " و هو موجود في ديوانه (ص ٢٣٦) ، و كذلك ذكره الزمخشري في أساس البلاغة فقال أنشد ابن الأعرابي . يراجع : الفاضل للمبرد (ص ٤٧) ، أساس البلاغة للزمخشري (١ / ٢٧٦) مادة (د أ ي) .

(٤) و البيت من الطويل ، و هو استعارة تمثيلية فقد شبه الشاعر شيب الشعر بالنسر الأبيض الذي قهر سواد الشعر (ابن دأية : الغراب) المعبر عن الشباب ، و هي حالة تحزن كل إنسان ، قال الطيبي : ثم رشحهما بـ (وكرية) : الرأس و اللحية . يراجع : فتوح الغيب (١ / ٣٢٠) ، مشاهد الإنصاف (ص ٧٨) .

(٥) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٦) البيت لأوس بن حجر بن عتاب ، من الوافر ، و قد شرحه الزمخشري فقال : " أي إذا دخل الشيطان في قفاها استخرجناه من نافقائه بالحبل المثني المحكم ، يريد إذا حردت و أساءت الخلق اجتهدنا في إزالة غضبها و إمطة ما يسوء من خلقها ، فاستعار التصنيع - و هو دخول اليربوع في القاصعاء ، و النافقاء الطرف الثاني من الحجر - أولاً ثم ضم إليه التنفق ثم الحبل التوام و هي الحبل المثناة المقنولة . يراجع : ديوان أوس بن حجر (ص ١٢٦) ، و ترجمته في الشعر و الشعراء (ص ٢٠٢) ، الكشاف (١ / ٧٨ ، ٧٩) و معه مشاهد الإنصاف .

قال أحمد : و يقرب منه التتميم^(١) في مثل قول الخنساء (٢) :

و إنَّ صخرًا لتأتُم الهدأة به كأنه علمٌ في رأسه نارُ^(٣)

لمَّا شبهته في الاهتداءِ بالعلم اتبعته بما يوجب ظهورًا ثانيًا^(٤) بإيقاد النار على رأسه .

* قال محمود : إنما قال : ﴿ تَجْعَلُونَ أَصْبِعَهُمْ فِىْ آذَانِهِمْ ﴾^(٥) - و إنما يُجعلُ الأناملُ

- اتساعًا ، و هو أيضًا أبلغُ .^(٦)

قال أحمد : لأنَّ فيه إشعارًا بأنهم يدخلون أصابعهم في آذانهم فوق الغاية المعتادة فرارًا

من شدة الصوت . *^(٧)

قال محمود : و إنما يوضع في الأذن السبابة ، فذكر الأصبع و هو الاسمُ العامُ أدبًا

لاشتقاقها من السبِّ ، ألا تراهم كنوا عنها بالمسبحة و الدَّعَاءَةِ و السباحة ، و إنما لم يُذكر

المسبحة و الدعاءة ؛ لأنها ألفاظٌ مستحدثةٌ لم تكن في ذلك العهد .

قال أحمد : لا يلزمُ أن يجعلوا في تلك [الحالة]^(٨) السبابة و لا بُدَّ ؛ فإنها حالةٌ حيرة

و دهشٍ ، فقصدُهم سدُّ الأذى غيرَ معرجين على ترتيب معتادٍ ، و ربما قصدوا سدَّ الأذن

حينئذٍ بالوسطى لأنها أملأُ للأذن و أحجب للصوت ، و ربما كان إطلاقُ الأصبع دالًّا على

(١) التتميم هو : أن يؤتى في كلام لا يؤهم خلاف المقصود بفضلة تفيد نكتة كالمبالغة في قوله تعالى : ﴿

وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ ﴾ (سورة الإنسان ، آية ٨) ، أي مع حبه ، و بيت الخنساء ذكره القزويني

و السيوطي تحت نوع آخر من الإطناب و هو الإيغال ، و الإيغال هو : هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم

المعنى بدونها كزيادة المبالغة في بيت الخنساء ، يراجع : الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني (ص

١٩٩ ، ٢٠٥) ، و شرح عقود الجمان لجلال الدين السيوطي (ص ٧٣ ، ٧٤) .

(٢) الخنساء : هي خنساء بنت عمرو بن الشريد الشاعرة السلمية ، و قيل : اسمها تماضر ، صحابية ،

اشتهرت برثاء أخيها صخر ، لكنها لمَّا أسلمت و استشهد أبناؤها الأربعة ، كانت أعظم صبرًا ، قال ابن عبد

البر : " و أجمع أهل العلم بالشعر أنه لم يكن امرأة قط قبلها و لا بعدها أشعر منها " يراجع : الشعر و الشعراء

(ص ٣٤٣) ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (ص ٨٧٩ ، ٨٩٦) ، الوافي بالوفيات (١٠

/ ٢٤٠ : ٢٤٤) .

(٣) أشار محقق الديوان أنَّ هذه الرواية هي رواية الأغاني و الكامل و غيرها ، و ما في الديوان قولها : "

أغر أبلج تأتُم الهداة ... " ، ديوان الخنساء و معه شرح ثعلب (ص ٣٨٦) ، يراجع : أنيس الجلساء في

شرح ديوان الخنساء لويس شيخو (ص ٨٠) .

(٤) في " ج " [بائناً] .

(٥) سورة البقرة ، آية ١٩ .

(٦) الكشاف (١ / ٩١) .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

حالة الحيرة و الدهش ، و قوله ثانيًا : إنما لم يذكر المسبحة لكذا - ركيك^(١) ؛ إذ كيف^(٢) يمكن ذكر أصابع المنافقين التي لم تسبح قط مسبحةً ، و أيضًا فالغرضُ إيصالُ المعاني إلى الأذهان و تصورُها تصورَ المحسوسات ، و هو خَلِيقٌ بذكر الصريح و اجتنابِ الكناياتِ و الرموز^(٣) .

١٣ - قلت : و اعتقادُ أحمدَ أنَّ إطلاقَ الأصابعِ دالٌّ على حالةِ الحيرة لا يليقُ به ؛ فإنه لم يذكر إلا الاسمَ العام ، و كما لم يُعينِ السبابةَ لم يُعينِ غيرها ، و الذي يعتمده الدهشُ غالبًا وضعَ سبابتِه في أذنه ، و لو كان في الآية يجعلون أصابعهم في أذنه بجمع الأصابع و وحدةِ الأذن لكان له به التشبُّثُ ، أما / إذا أتى بالكلِّ جمعًا ، فلا وجه لقول أحمدَ أنَّ إطلاقَ الأصابعِ دالٌّ عليه مع معرفته بالأصول ، و أنَّ الأصابعَ مطلقَةٌ بالنسبةِ إلى وضعها في الأذن ، و إن كان الجمعُ المضافُ للاستغراقِ غير أنه يصدقُ أن يقولَ : دخل عبيدي دورَ بني فلانِ بدخول بعضهم في بعض الدور و بعضهم في باقيها ، و أعجبُ منه قوله : قد يقصدُ سدَّ أذنه بالوسطى لأنها أَمَلُ للأذنِ و أحجبُ للصوتِ ، و حجب / الصوتِ إنما يقعُ بسدِّ الصماخِ^(٥) ، و لا يضرُّ معه كونُ صدفةِ الأذنِ خاليةً^(٦) . و قوله ثانيًا أنَّ المسبحةَ لا تليقُ كنايةً عن أصابعِ المنافقين ليس^(٧) بل لازمُ فإنَّ المسبحةَ لا يُرادُ بإطلاقها على الإصبعِ أنها مسبحةٌ ممن أشار بها ، بل الأصبعِ التي من شأنها أن يسبحَ بها ؛ لأنَّ القصدَ تسميةَ الأصبعِ بأحسنِ الأوصافِ الصالحةِ لجنسها .

قال محمود : و إنما قال : ﴿ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^(٨) و في الأشياءِ ما لا تعلقَ لذاتِ القادرِ عليه كالمستحيلات ؛ لأنه مشروطٌ في حدِّ^(٩) القادرِ أن لا يكونَ الفعلُ مستحيلًا فكأنه قال : على كلِّ شيءٍ مستقيمٌ قديرٌ .^(١٠)

(١) في " ج " [و كذا] و هو تحريف .

(٢) في " ج " [ليس] .

(٣) سقطت من " ج " .

(٤) في " ج " [توحيد] .

(٥) في " ج " [الصمغ] .

(٦) في " ج " [مع كون صدقه] .

(٧) في " ج " [غير] مع حذف الباء من [لازم] .

(٨) سورة البقرة ، آية ٢٠ .

(٩) هكذا هي في " أ ، ج " و في " ب " [حق] .

(١٠) الكشف (١ / ٩٤ ، ٩٥) .

/ قال أحمد : الشيء عندنا مختصٌ بالوجود ^(١) فلا يدخل فيه المستحيل ، و عند ب ٧ و المعتزلة يدخل فيه المعدوم الممكن أمّا المستحيل فلا يدخل فيه ، فلا يردُّ السؤال .
[قال محمود] ^(٢) : و أما الفعلُ بين قادرين فمختلفٌ فيه .

قال أحمد : إنما ينساقُ إلى هذا القدرية الذين ^(٣) يزعمون أنّ ما تعلقت به قدرةُ العبدِ لا تتعلقُ به قدرةُ الله سبحانه و تعالى ؛ إذ قدرةُ العبدِ خالفةٌ مستغنيةٌ بنفسها ، أما أهلُ السنةِ فالخالقُ عندهم هو اللهُ الواحدُ القهارُ فتتعلقُ قدرتهُ بالفعلِ يخلقه ، و تتعلقُ به قدرةُ العبدِ لا للتأثير ، و لذلك لم يحيلوا مقدورًا بين قادرين .

١٤ - قلتُ : و لا يرد على الزمخشريّ ما ذكره أحمدُ ؛ لأنه لم يقل إلا أنّ المقدورَ بين قادرين مختلفٌ فيه . ^(٤)

(١) بل من محققي أهل السنة من قال : إنّ الشيء يشمل المعدوم و الموجود ، قال الألويسي : " و الشيء لغة ما يصح أن يعلم و يخبر عنه كما نص سيبويه ، و هو شامل للمعدوم و الموجود الواجب و الممكن و تختلف إطلاقاته ، و يعلم المراد منه بالقرائن ... " ، و قال ابن أبي العز : " و التحقيق أنّ المعدوم ليس بشيء في الخارج ، و لكنّ الله يعلم ما يكون قبل أن يكون ... فيكون شيئاً في العلم و الذكر " . و الزمخشري أدري بمذهبه ، و لكنه بفهمه للغة علم أنّ نصّ الآية يدلُّ على العموم الذي لا يخرج منه أفعال العباد قطعاً ؛ فيظهر بطلان قولهم : إن أفعال العباد خارجة عن قدرة الله سبحانه ؛ فاصطنع هذا السؤال ليبين أن النص مخصوصٌ بغير المستحيل ، و إذا ثبت تخصيصه بهذا - جاز تخصيصه بإخراج أفعال العباد بالدليل العقلي على أصلهم في العدل ، فهي حيلة نفسية يفرُّ بها من مخالفة النص ، لكنها مبنية على مغالطة لم يقل بها أحد ؛ لأن المستحيل لم يدخل في عموم النص حتى نحتاج إلى إخرجه ، و يماثل كلامُ الزمخشري هنا كلامَ بعضِ الأصوليين حيث قالوا بتخصيص قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ (سورة الزمر ، آية ٦٢) بالعقل ، فقالوا في الآية : " خاصٌ بما عدا الله جلّ جلاله لأنّه الدائم الباقي غير مخلوق " - البحر المحيط للزركشي (٣ / ٣٥٥) ، الوجيز في أصول الفقه لعبد الكريم زيدان (ص ٣١٣) - و الصواب أنّ الشيء و إن عمّ الواجب و الممكن لغةً و شرعاً ، لكن لفظ (الخلق) أخرج الواجب ؛ فهذه قرينة لفظية على أنّ الباري سبحانه غير داخل في عموم النص ؛ و بهذا يتضح أنّ الآية عامة غير مخصوصة و هو نصُّ الشافعي في الرسالة - الرسالة (ص ٥٤) - ، فإن لم توجد قرينة صارفة فإنّه يراد جميع أفراد كقوله : ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (سورة البقرة ، آية ٢٨٢) فيدخل فيه الواجب و الممكن ، فالله عزّ و جلّ يعلم نفسه و يعلم خلقه الموجود منهم و المعدوم . يراجع أيضاً : الكتاب لسيبويه (١ / ٢٢) ، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية لابن تيمية (٢ / ٢٨٨) ، شرح الطحاوية (ص ١٣٧) ، روح المعاني (١ / ١٧٨) ، المسائل الاعتزالية (ص ١٩٦) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) هكذا هي في " ب ، ج " ، و في " أ " [الذي] .

(٤) دفاع علم الدين عن الزمخشري هنا غير سائغ ؛ لأنّ الزمخشري يتفنن في العبارة ليمرر عقيدته .

قال أحمد : في قوله : لا تعلق لذات القادر - إشارة منه إلى نفي الصفات ، و أنه قادرٌ لا بقدرة بل بذاته و هو مذهبُ المعتزلة . قال أحمد : فإن قيل ^(١) : إذا كان المعدوم لا يُسمى شيئاً ، و إذا وُجد فصار شيئاً لا تعلق القدرة به ؛ إذ القدرة إنما تتعلق بالشيء أول وجوده ، فكيف يكون قادراً على شيء ؟ فجوابه : أنه من باب (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا [فَلَهُ سَلْبُهُ] ^(٢)) (٣) أي من باب تسمية الشيء بما يؤول إليه ، كأنه قال : قادرٌ على كل ما يصير شيئاً .

١٥ - قلت : و فيه نظرٌ ؛ فإنَّ القدرةَ تتعلقُ به في أول زمن وجوده ، و هو في أول زمن وجوده شيء بلا خلاف بين المسلمين إذ لو لم يكن شيئاً في أول وجوده لم يكن شيئاً في ثاني [زمن] ^(٤) وجوده ^(٥) .

قال محمود : و إنما نودي بـ ﴿ يَتَأَيُّبًا ﴾ ^(٦) و إن كان أصلُ النداءِ بـ (يا) للبعيد ؛ [ليُفيد] ^(٧) تنزيلاً للقريب الساهي الغافل منزلة البعيد ، فإذا نودي بها قريباً أدت بغفلته عما يقع بعدها مما يجب أن يتقطن له . ^(٨)

قال أحمد : قد نودي بها أيقظ الناس للطاعة و أتقاهم الله رسول الله ﷺ بقوله : " يا أيها النبي " ، " يا أيها الرسول " ، فيما لا يحصى ^(٩) . ^(١٠)

(١) في " ج " [قلت] .

(٢) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٣) الحديث رواه مالك في الموطأ (ك الجهاد - ب ما جاء في السلب في النفل) و البخاري (ك فرض الخمس - ب من لم يخمس الأسلاب ، ح ٣١٤٢) و مسلم (ك الجهاد و السير - ب استحقاق القاتل سلب القتل ، ح ١٧٥١) و أبو داود (ك الجهاد - ب في السلب يعطى القاتل ، ح ٢٧١٨) و الترمذي (ك السير - ب ما جاء فيمن قتل قتيلاً فله سلبه ، ح ١٥٦٢) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) جاءت في فتوح الغيب و في نواهد الأبيكار [في ثاني الأحوال] . يراجع : فتوح الغيب (١ / ٣٧٢) ، نواهد الأبيكار (١ / ٤٦٢) .

(٦) سورة البقرة ، آية ٢١ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) الكشاف (١ / ٩٥ ، ٩٦) .

(٩) جاءت (يا أيها النبي) في ثلاثة عشر موضعاً في سورة الأنفال آية (٦٤ ، ٦٥ ، ٧٠) ، و سورة التوبة آية (٧٣) ، و سورة الأحزاب آية (١ ، ٢٨ ، ٤٥ ، ٥٠ ، ٥٩) ، و سورة الممتحنة آية (١٢) ، و في أول سورة الطلاق و في سورة التحريم آية (١ ، ٩) ، و جاءت (يا أيها الرسول) في موضعين بسورة المائدة في (آية ٤١ ، ٦٧) فمراد ابن المنير من قوله : " لا يحصى " التكثر .

(١٠) هذا التعليق من ابن المنير غير موجود في الانتصاف المطبوع مع الكشاف .

١٦ - قلت : و ليس في كلام الزمخشري ما يناقض ذلك ، و الغفلة و إن كانت مما ٨ أ و نكره نسبتها إلي [النبي] ^(١) (ﷺ) فهي هاهنا في ضمن لفظ ليس بصريح فيها ، و قد جاء في ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ ^(٢) و في كلام الزمخشري جواباً آخر ، / فإنه قال : أو دلت على أن الآتي بعدها معني به [جداً . فهذا أحد المقاصد ج ١٤ بالنداء ، و لا يرد عليه سؤال أحمد] ^(٣) . ^(٤)

قال محمود : في قوله : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ^(٥) ، يستحيل الرجاء على الله تعالى ، ^(٦) لكن عاملهم معاملة الراجي بإقذارهم و تمكينهم و ألقى في أيديهم زمام الاختيار ، و أراد منهم

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " و في " أ ، ب " [إليه] .

(٢) سورة يوسف ، آية ٣ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و قد صححت العبارة من الكشاف فالنسخة بها كلمة [كذا] بدلا من (جدا) و كذلك جاء في " ج " كلمات أخرى بمعنى ما هو مثبت .

(٤) هذا التعليق من المختصر سقيم ، و كان يكفيه أن يبين أن الزمخشري لم يقصد ما قاله أحمد ، بإظهار الجملة الأخيرة التي هي من كلام الزمخشري ، فهذا أنفع . و الله المستعان .

(٥) سورة البقرة ، آية ٢١ .

(٦) هذا من تعليل الله سبحانه لأوامره و أفعاله ، و هو أحسن المعاني التي ذكرها أهل اللغة لـ (لعل) و التي تتناسب هذا المقام ، و جوزة الألوسي ، و التعليل في القرآن كثير جداً ، بل وجدت في أسلوب واحد من أساليب التعليل اللغوية في القرآن الكريم شيئاً كثيراً ، و لك أن تقف على ما جمعه الشيخ محمد عبد الخالق عزيمة مما أعربه بعض المعربين مفعولاً لأجله ، و هي مواضع كثيرة ترجح للباحث صحة ما يزيد على تسعين موضعاً منها ؛ و هذا مما يضعف قول نفاة القياس و نفاة الحكمة الذين يزعمون أن الله يفعل لمحض مشيئته لا لحكمة ، و لا أدري ما الذي يحيل أن يفعل بمشيئته لحكمة ؛ لأن صفات الواحد الأحد لا تتناقض ؛ فلا حاجة إلى القول بالمجاز هنا فيكون قوله تعالى : ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ (سورة الأنبياء ، آية ٢٣) جواباً لما حُجِبَ عنا علمه و خفيت حكمته ، و ما جاء من التعليل في الشريعة لنستدل به على الحكم الخفية ، و ليكون نوراً نهدي به لمقاصد الشرع الحنيف من مصالح الحال و المال ، و على هذا يكون التعليل في الآية حثاً على تحصيل مقصود العبادة و هو حصول التقوى ، و هو باب عظيم في الكتاب الكريم منه قوله تعالى في النسك : ﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ هُجُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَٰكِنَّ يَنَالُهُ الْتَقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ (سورة الحج ، آية ٣٧) . يراجع : شرح التسهيل لابن مالك (٢ / ٧) ، مجموعة الفتاوى (٤ / ٤٦٥) ، شفاء العليل (ص ٤١٧) و ما بعدها ، الجنى الداني للمراي (ص ٥٧٩) و أوضح المسالك لابن هشام (١ / ٢٨٩) ، روح المعاني (١ / ١٨٦) ، إرشاد الفحول للشوكاني (ص ٨٨٥) ، دراسات لأسلوب القرآن الكريم للشيخ محمد عبد الخالق عزيمة (٩ / ٥٦٨ : ٦٣١) ، المسائل الاعتزالية (ص ١٩٩) .

الخير والتقوى ، كما قال : ﴿ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۗ ﴾ (١) . (٢)

قال أحمد : كلام حسن إلا قوله : و أراد منهم التقوى ؛ فإنه على مذهبه ، و الله تعالى مريدٌ - عند أهل السنة (٣) - من كل أحد ما وقع منه .

١٧ - قلت : تزكيته للزمخشري إلا فيما استثناه - ليس بجيد ؛ فإن في كلامه أيضاً : " و أقدروهم و ألقى بأيديهم زمام الاختيار " ، فإنه خطأ ، و حاصله أنه خطأه في الإرادة و ترك تخطئته في القدرة (٤) ، و هو مخطيء فيهما . (٥)

قال محمود : إنما قال : ﴿ اعْبُدُوا ۗ ﴾ ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ فغاير بين اللفظين لأن التقوى غاية العبادة ، فكأنه قال : خلقكم للاستيلاء على أقصى غايات العبادة .

قال أحمد : قوله : خلقكم للاستيلاء على أقصى غايات العبادة - مفرغ على مذهبه (٦) ، و الأليق (٧) أن يقال : خلقكم على حالة من حكم معها (٨) ، أن لا تدعوا من جهدكم في التقوى شيئاً .

(١) سورة هود ، آية ٧ .

(٢) الكشاف (١ / ٩٨ ، ٩٩) .

(٣) يعني الأشاعرة ، و إلا فالإرادة عند التحقيق إرادتان : إرادة شرعية و هي التي يدخل فيها المكلف باختياره ، فانه يريد منا جميعاً التقوى قال تعالى : ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾ (الحج ، آية ١) ، و إرادة كونية و هي المشيئة التي لا يتخلف عنها أحد بإرادته ، بل الأمر أمره و الحكم حكمه قال تعالى : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (التكوير ، آية ٢٩) و قد جمع الله الإرادتين في قوله : ﴿ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ (الزمر ، آية ٧) و على ذلك تلتقي نصوص الشريعة ، و لا تجد فيها معارضة . و كلام أحمد في الانتصاف عبر فيه عن الإرادة الشرعية بالأمر و الطلب و كلامه يقارب معنى ما ذكرت ، لكن عبارة علم الدين في المختصر لم تف بالمعنى ، و يراجع : شفاء العليل لابن القيم (ص ٥٥٠ ، ٥٥١) ، شرح الطحاوية (ص ٢٥١) و ما بعدها ، معارج القبول (١ / ١٠٩) .

(٤) مرّ الكلام عليها (ص ٨) .

(٥) ذكره الطيبي مختصراً ، لكن قد سقط من النسخ قوله " في الإنصاف " ؛ لذلك خفي على المحقق نسبة

القول فقال : " لم أجده في الانتصاف " و هو معذور في ذلك ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ٣٨٤) .

(٦) هذه العبارة في " ج " مختصرة [هذا مذهبه] فقط .

(٧) في " ج " [و الصواب] ، و ما بعدها هو هروب منه (تعالى) من معنى التعليل الظاهر من الآية .

(٨) في " ج " [من حقها] .

١٨ - قلت : لا يرد عليه ^(١) ما ذكره أحمد ؛ لأنَّ خَلَقَهُم للاستيلاء أعمُّ من كون الاستيلاء منهم أو من الله ، و حينئذٍ يُخَصُّ عمومُهُ بأنَّ المرادَ مَنْ خُلِقَ لذلك منهم ^(٢) ، ^(٣) و نحن لا نشكُّ في أنَّ الزمخشريَّ معتزليٌّ ، إنما المؤاخذة إنما تكون حيث يقع الكلامُ / غيرَ محتملٍ للحمل على الصواب . (٤)

قال محمود : قوله : ﴿ فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ ^(٥) هذه الآية نزلت بعد آية التحريم بمكة فكان تعريفها عهدًا .

قال أحمد : يعني بآية التحريم قوله تعالى : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ ^(٦) ، لكنني لم أقف على خلاف أنَّ سورة التحريم مدنيةٌ ، و القصة أولها شاهدٌ بصحة ذلك ^(٧) ، و الظاهر أنَّ الزمخشري و هم في قوله أنها مكية .

قال محمود : قوله : ﴿ هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ ^(٨) أي هذا مثل الذي رزقنا من قبل . ^(٩)

قال أحمد : هذا تشبيهٌ بغير آله ^(١٠) ، كقولك : أبو يوسف أبو حنيفة .

قال محمود : في قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ ﴾ ^(١١) معناه لا يترك ، و كذلك

(١) سقطت من " ج " .

(٢) في " ب " [منهم لذلك] .

(٣) إلى هنا انتهى ما نقله الطيبي من كلام علم الدين ، و قد وقع فيه تحريف للعبارة حيث جاءت [مَنْ خُلِقَ لذلك] و هو خلاف المعنى في المختصر ، يراجع : فتوح الغيب (١ / ٣٨٥) .

(٤) في " أ ، ب " زيادة [و لكنَّ الظاهرَ منه ذلك ، و لا سيما و هو مذهبه] و هي غير موجودة في " ج " ، فأخشى أن يكون من زيادات أحد النسخ ، لأنَّ بها يعود كلامُ علم الدين متناقضًا ، و الله أعلم .

(٥) سورة البقرة ، آية ٢٤ .

(٦) سورة التحريم ، آية ٦ .

(٧) يعني سبب نزول السورة في تحريمه ﷺ على نفسه العسل أو أم ولده مارية رضي الله عنها ، يراجع : فتح الباري (٨ / ٥٥٨) ، و لباب النقول في أسباب النزول بحاشية تفسير الجلالين للسيوطي (ص ٥٤١) ، الصحيح المسند من أسباب النزول لمقبل بن هادي الوادعي (ص ٢٥١) .

(٨) سورة البقرة ، آية ٢٥ .

(٩) الكشاف (١ / ١١٣) .

(١٠) هكذا هي في النسخ ، و في الانتصاف [الأداة] و هو الموافق لما هو معروف في علم البيان .

(١١) سورة البقرة ، آية ٢٦ .

قوله (ﷺ) : (إن الله يستحي من العبد أن يرفع إليه يديه فيردّهما صفرًا) (١) معناه لا يُخَيَّبُ عبده . (٢)

قال أحمد : تأويل الحديث لازم (٣) ، و أما الآية فلا تحتاج إلى تأويل ؛ لأنّ الحياء مسلوبٌ عنه تعالى ، فهو كما يقال في حقّه تعالى : ليس بجسم و لا عرض (٤) . و أجاب أحمدٌ عنه بأنّ السلبَ إنما وقع عن مخصوصٍ و إنما يكون ذلك في الممكنات ، و لو سلبَ الحياء عنه مطلقًا لتوجه ما ذكره كقولنا : لا يحول و لا يزول ، / أما هاهنا فقال ﴿ لَا يَسْتَحِيَّ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا ﴾ .

أ ٨ ط

* ١٩ - **قلت :** في كلام الزمخشريّ ما يدل على أنّ التأويل يحتاج إليه في الخبر لا في الآية فقف عليه (٥) . * (٦)

(١) هكذا جاء الحديث في جميع النسخ ، و جاء في السنن بلفظ " إنَّ الله حييٌّ كريمٌ يستحي من عبده ... " فلعل علم الدين كتبه من حفظه أو قصد الاختصار لأنّه في الكشف على رواية السنن ، و الحديث رواه أبو داود (ك الصلاة - ب الدعاء ، ح ١٤٨٨) و الترمذي (ك الدعوات - ب ١٠٥ ، ح ٣٥٥٦) و ابن ماجة (ك الدعاء - ب رفع اليدين في الدعاء ، ح ٣٨٦٥) كلهم عن سلمان الفارسي (ﷺ) ، و قال الترمذي : حسن غريب ، و صححه الألباني .
(٢) الكشف (١ / ١١٧) .

(٣) بل لا يجوز تأويله ؛ لأنّ الحياء صفة مدح اشتق الرسول (ﷺ) لربه منها اسمًا كما في الحديث السابق ، و معلوم أنّ الله الأسماء الحسنی ، فليس فيها عيب أو نقص ، و قد نصّ الشرع على كونها صفة كمال في المخلوق أيضًا كما في الحديث المرفوع : (الحياء كلّ خير) - أخرجه مسلم (ك الإيمان - ب بيان عدد شعب الإيمان و أفضلها) من حديث عمران ابن حصين - ؛ فالصواب في هذا ما قاله الألويسي : " و بعضٌ - و أنا و الحمد لله منهم - لا يقول بالتأويل ، بل يُمرّ هذا و أمثاله مما جاء عنه سبحانه في الآيات و الأحاديث على ما جاءت ، و بكل علمها بعد التنزيه عمّا في الشاهد إلى عالم الغيب و الشهادة " كذلك رفض تأويل الزمخشريّ و ابن المنير أبو يعلى من قبل ؛ لأنّه يُسقط الفائدة من التقييد بصفة رفع اليدين في الحديث ، و لا فائدة سوى إثبات هذه الصفة العلية . يراجع : إبطال التأويلات لأخبار الصفات لأبي يعلى الفراء (ص ٤١٣) ، روح المعاني (١ / ٢٠٦) ، المسائل الاعتزالية (ص ٢٠٢) .

(٤) الأولى ترك هذه الألفاظ في الكلام عن الذات الإلهية ، لأنّها لم تأت في الشريعة نفيًا و لا إثباتًا ، و ما أجمل نفي النقائص عنه (عزّ و جلّ) في كتاب الله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (سورة الشورى ، آية ١١) و طريقة المتكلمين كما قرأت " لا و لا لا ... " مما تمجّه الأسماع و تنقبض من ذكره القلوب ، فضلًا على أنّه قول على الله بغير علم .

(٥) لعل علم الدين يعني بذلك أنّ الزمخشري حمل الآية على أنها من إطباق الجواب على السؤال ، و أنّ الآية جعلت هذا من كلام الكفار فنفته ، فلا يحتاج إلى تأويل الحياء كصفة لله .

(٦) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " ، و قد ذكره الطيبي في فتوح الغيب (١ / ٤٤٢) .

قال محمود : ﴿ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ ﴾ ما هذه هي الإبهامية تزيد النكرة إبهامًا في مثل قولك : ادفع لي (١) كتابًا ما . (٢)

قال أحمد : وَهَمَّ فِيهَا إِمَامُ الْحَرَمِيِّنَ فِي قَوْلِهِ (ﷺ) : (أَيَّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيَّهَا ...) الحديث (٣) ، فقال : " العموم و الإبهام في (أي) فإذا اقترنت بها (ما) الشرطية كان أبلغ في اقتضاء العموم " (٤) . فاعتقدها (٥) شرطية ، وإنما هي حرف / مزيد لهذا الغرض ، أما الشرطية فهي اسم كـ (مَنْ) .

ج ١٥

قال محمود : و قريء : ﴿ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ ﴾ بالرفع (٦) ، و له وجه حسنٌ ، أن تكون ما استفهامية كالتي في قولك : فلان لا يبالي بما وهب ما دينارًا ما ديناران [فكأنهم] (٧) لَمَّا استتكفوا من ضرب الأمثال لآلهتهم بالذباب ، أجبوا بأن الله لا يستحي أن يضرب من الأمثال ما شاء ، ما البعوضة فما فوقها ، * و هي قراءة رؤبة بن العجاج (٨) و ما أراه ذهب في هذه القراءة إلا لهذا الوجه * (٩) . (١٠)

(١) في " ب " [إليه] .

(٢) الكشاف (١ / ١١٨ ، ١١٩) .

(٣) رواه أحمد (١٧ / ٥٧٠ ، ح ٢٥٢٠٢) و أبو داود (ك النكاح - ب في الولي ، ح ٢٠٨٣) و الترمذي (ك النكاح - ب ١٥ ، ح ١١٠٢) و ابن ماجة (ك النكاح - ب لا نكاح إلا بولي ، ح ١٨٧٩) كلهم عن عائشة (رضي الله عنها) و قال الترمذي : حديث حسن ، و صححه الألباني .

(٤) معنى كلام إمام الحرمين ، يراجع : البرهان لأبي المعالي الجويني (ص ٥١٩ ، ٥٢٠) .

(٥) في " ج " [فعدها] .

(٦) قال أبو حيان : " قرأ الضحاك و إبراهيم بن أبي عبلة و رؤبة بن العجاج و قطرب ... فذكرها ، و لها توجيهان : الأول أن تكون (ما) زائدة ، و (بعوضة) خبر مبتدأ محذوف ، أي مثلًا هو بعوضة ، و الثاني : أن تكون (ما) بمعنى (الذي) و قد حُذِفَ أَحَدُ جِزَائِ الصَّلَةِ ، أي مثلًا الذي هو بعوضة ، و وضعفه العكبري . يراجع : مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه (ص ١٢) ، المحتسب لابن جني (١ / ٦٤) ، إعراب القراءات الشواذ للعكبري (١ / ١٤٠ ، ١٤١) ، البحر المحيط (١ / ٢٦٧) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة في " ب ، ج " .

(٨) رؤبة بن العجاج أبو الجحاف التميمي السعدي الراجز المشهور ، كان من أعلم الناس بلغة العرب ، سمع أباه و النسابة البكري ، و روى عنه يحيى القطان و النضر بن شميل و أبو زيد النحوي ، توفي سنة ١٤٥ هـ . يراجع : طبقات فحول الشعراء لابن سلام الجمحي (٢ / ٧٦١) ، الشعر و الشعراء لابن قتيبة (ص ٥٩٤) ، و سير أعلام النبلاء (٦ / ١٦٢) .

(٩) سقط ما بين العلامتين * من " ب " .

(١٠) الكشاف (١ / ١١٩ ، ١٢٠) .

قال أحمد : لا يستقيم المعنى على ما أشار إليه ؛ لأنَّ هذا الاستفهام إنما يقع للإنكار تنبيهاً بالأدنى على الأعلى كما تقول : فلانَّ يعطي الأموال ما الدينار ما الديناران ، و أما ما هنا فهم أنكروا ضربَ المثل بالذباب ، فلا يستقيم أن يكونَ البعوضةُ فما فوقها في الصغر أو في الكبر على اختلاف المذهبين تنبيهاً بالأقل على الأكثر ؛ إذ هي و ما فوقها الأكثر في الحقارة ، و لا يجد لتصحيح المعنى وجهًا ثم أطل أحمد هذا إطالة مملة ، و قال : إنما أطلت لأنه موضعٌ ضيقٌ يبعد فهمه ، و حسبك بمعنى انعكس فيه فهمُ الزمخشري .

٢٠ - قلت : لو تأمل كلام الزمخشري لوجد جواب اعتراضه فيه لأنه قال : أجيئوا بأنَّ الله لا يستحي أن يضرب من الأمثال ما شاء ما البعوضة فما فوقها ؛ و ذلك أنَّ المسلوب عن الله تعالى أن يضرب مثلاً ، و هو نكرةٌ في سياق النفي فتعمُّ كلَّ مثل على اختلاف أنواعه ، ما البعوضة فما فوقها في الكبر ؛ إذ الكلُّ في (١) الجواز سواءً ، أو ما البعوضةُ فما دونها في الحقارة ؛ إذ المبالغة في [تحقيره] (٢) لا يخرجها عن كونه مثلاً ، و الكلُّ جائزٌ ، و لا يلزم في الاستفهام بـ (ما) أن يكون من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى ، بل (٣) قد يكون الإنكار على مَنْ سمع قاعدةً قد تقررت فسأل عن شيءٍ من جزئياتها ، و قال : لمَ (٤) جاز هذا ؟ مع وضوح الدليل على جواز الكلِّ و اشتراك الجميع في علةٍ واحدة ، و ليس بعجبٍ / ما وهم فيه و ظنه من ضيق مجال هذا البحث ، و عيبه [على محمود] (٥) بغير سبب ، * فقد قال الشاعر * (٦) :

ب ٨ و

و كم من عائبٍ قولاً صحيحاً و آفته من الفهم السقيم (٧)
ثم واخذ (٨) أحمد محموداً في قوله عن رؤبة : " ما أراه ذهب في هذه القراءة إلا لهذا الوجه " ، و قال : إنَّ القاريءَ لا يجوز أن يذهب في القراءة إلى ما يختارُ ، بل يعتمد على ما

(١) سقطت من " ج " .

(٢) ما بين المعكوفين من " ج " ، و في " أ ، ب " [نقليله] .

(٣) هكذا هي في " ب ، ج " ، و في " أ " [و] .

(٤) في " ج " [لو] .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) البيت لأبي الطيب المتنبي . يراجع : شرح ديوان أبي الطيب المتنبي للمعري (٢ / ٤٥٧) .

(٨) سبق أن ذكرت أنها لغة في (أخذ) ، يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٠٠) .

رواه له الثقات ، و ليس له فيه اجتهادٌ . (١)

قال / محمود : فإن قلت : كيف (٢) وصف المهتدين بالكثرة في قوله ﴿ يُضِلُّ بِهِ ٩١ و
كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾ (٣) و قد قال : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ (٤) قلت : هم كثيرٌ
في أنفسهم و هم قليلٌ بالنسبة إلى الضالين (٥) ، كما قال الشاعر (٦) :
إِنَّ الْكِرَامَ كَثِيرٌ فِي الْبِلَادِ وَإِنْ قَلُّوا كَمَا غَيْرُهُمْ قَلٌّ وَإِنْ كَثُرُوا (٧)
/ و أخذ عليه أحمد استشهاده بالبيت ، [قال] (٨) فإنَّ معناه أنهم و إن كانوا قليلا فالواحد ج ١٦
منهم كالكثير ، كما قال :

و واحدٌ كالألف إن أمرٌ عنا (٩)

٢١ - قلتُ (١٠) : و المهديون في الآية كثيرٌ في أنفسهم ، و قليلٌ بالنسبة إلى غيرهم ،
فليس من معنى الآية في شيء .

(١) من شروط اعتبار القراءة مجيئها من طريق الرواية ، و قد عقد أبو عمرو الداني لذلك بابًا في أول كتابه
جامع البيان ، يراجع : جامع البيان في القراءات السبع المشهورة لعثمان بن سعيد الداني (ص ٣٧) ، شرح
طيبة النشر لابن الجزري (ص ٧) .

(٢) في " ج " [لم] .

(٣) سورة البقرة ، آية ٢٦ .

(٤) سورة سبأ ، آية ١٣ .

(٥) في " ج " [الصالحين] .

(٦) البيت لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي (ت : ٢٣١ هـ) ، و البيت من البسيط التام ، من قصيدة يمدح
بها عمر بن عبد العزيز الطائي ، قال الخطيب التبريزي : " لو لم تكن إلا وحدك لنبت مناب عدد كثير " ، و
قلَّ بالفتح : القليل ، قال الشيخ عليان : " الحال أنهم قليلٌ في العدد كما أنَّ غيرهم - يعني اللئام - قليلٌ في
الخير و إن كثروا في العدد " . يراجع : ديوان أبي تمام (ص ١٣٣) ، ديوان أبي تمام بشرح الخطيب
التبريزي (٢ / ١٨٦) ، مشاهد الإنصاف (١ / ١٢٣) .

(٧) الكشف (١ / ١٢٢ ، ١٢٣) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) صدره : و الناسُ ألفٌ منهم كواحدٍ . و قافيته في النسخ كلها كما ذكرت أما في الانتصاف المطبوع [عرا
] ، و نسبه إلى ابن يزيد ، و في أمالي المرزوقي قال : و قال أبو بكر محمد بن الحسين بن دريد الأزدي ،
فذكر قصيدة فيها هذا البيت بهذه القافية الثابتة في نسخ المخطوطة ، و بهذا يترجح أن الانتصاف المطبوع به
تصحيفٌ لنسبة البيت فهو لابن دريد ، لا ابن يزيد . يراجع : أمالي المرزوقي أبي علي أحمد بن محمد (ص
٣٢٠) ، جواهر الأدب للسيد أحمد الهاشمي (٢ / ٤١٧) .

(١٠) سقطت من " ب ، ج " .

قال محمود : نسبة الضلال إلى الله من إسناد الفعل إلى السبب ؛ لأنَّ ضربَ المثلِ كان سبباً .

و أخذَه عليه أحمد ؛ إذ هو تفریعٌ على أنَّ الضلالَ من خلق العبد لا من خلق الله تعالى . (١)

قال محمود : - في قوله : ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ (٢) - فيه دليلٌ على أنَّ ما يُنتفعُ به من غير ضررٍ هو في الأصلِ مباحٌ . (٣)

قال أحمد : هذا مذهب فرقة من القدرية ، بنوه على التحسين و التقيح الباطلين عند أهل السنة .

٢٢ - قلت : قد قال بهذا المذهب جماعة من أهل السنة (٤) من الشافعية (٥) و الحنفية (٦) ، و اختاره فخر الدين الرازي (٧) في آخر محصولة (٨) ، و جعله من القواعد الكلية ، فليس

(١) الآية حجة على القدرية و الجبرية جميعاً ؛ لأنَّ الله أثبت لنفسه فعل الإضلال للعبد حقيقة فأبطل قول القدرية ، و كذلك أثبت أنه لا يضل إلا الفاسقين ؛ لأنه عقوبة لهم كما قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (سورة الصف ، آية ٥) فمشيئته المطلقة و حكمته البالغة لا تتعارضان و بذلك حمد نفسه سبحانه فقال : ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (سورة الزمر ، آية ٧٥) ، يراجع : حاشية (ص ٣٢) عن معنى الختم ، و المسائل الاعتزالية (ص ٢٠٤) .

(٢) سورة البقرة ، آية ٢٩

(٣) الكشاف (١ / ١٢٧) .

(٤) في " ب ، ج " [من أهل السنة جماعة] .

(٥) هكذا قررها السيوطي في الأشباه و النظائر ، لكن الغزالي في المستصفى حكى هذا المذهب و عكسه و مذهب التوقف و جعلها أقوالاً للمعتزلة و أبطلها جميعاً ، لكن قال في الأول : " و إن عونا بكونه مباحاً أنه لا حرج في فعله و تركه فقد أصابوا " . يراجع : الأشباه و النظائر في قواعد و فروع فقه الشافعية للسيوطي (ص ٨٢) ، المستصفى في علم الأصول للغزالي (١ / ٦٣) .

(٦) حكاه ابن نجيم عن الكرخي و عن صاحب الهداية ، و قال في مسلم الثبوت : إنه قول أكثر الحنفية و الشافعية ، يراجع : الأشباه و النظائر لابن نجيم الحنفي (١ / ٧٣) ، فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت لعبد العلي الأنصاري (١ / ٤٨) .

(٧) فخر الدين الرازي هو محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري ، الشافعي المفسر المتكلم ، اشتغل على والده وكان من تلامذة محيي السنة البغوي ، له التفسير الكبير و المحصول في أصول الفقه و غيرها ، توفي سنة ٦٠٦ هـ ، يراجع : وفيات الأعيان لابن خلكان (٤ / ٢٤٨) ، سير أعلام النبلاء (٢١ / ٥٠٠) ، طبقات الشافعية (٨ / ٨١ : ٩٦) ، طبقات المفسرين للأندروني (ص ٢١٣) .

(٨) المحصول في علم أصول الفقه ، للرازي (٦ / ٩٧) .

المذهبُ مختصاً بالقدرية كما زعم . (١)

قال محمود : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ (٢) أي أسماء المسميات ؛ و لهذا قال : ﴿ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ ﴾ ، و ﴿ أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ﴾ (٣) ، فعلمه أسماءها و منافعها الدينية و الدينوية ، و إنما ذكر ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ ﴾ لأنَّ فيهم عقلاء . (٤)

قال أحمد : هو يفرُّ من أنَّ الاسمَ المسمَّى (٥) ، و قوله : ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ ﴾ دليلٌ عليه ؛ فإنَّ المعروفَ المسميات بالاتفاق ، و أيضاً فإنَّ معرفةَ الذواتِ و ما أُودِعَ فيها من الخواصِ و الأسرار - أهمُّ من معرفةِ أسمائها ، و غايةٌ ما في قوله : ﴿ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ ﴾ الإضافةُ المقتضيةُ للمغايرة ، و هي عندنا مثلُ قولك : نفسُ زيدٍ و حقيقتهُ ، فالمرادُ أنبئوني بحقائقِ هؤلاء ، فإنَّ الحقائقَ و الذواتِ أعمُّ من أسماء (٦) هؤلاء المشارِ إليهم ، فهذا هو (٧) المصححُ للإضافة ، و على الجملةِ الخلافُ في هذه المسألةِ لفظيٌّ .

قال محمود : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا ﴾ (٨) يحتملُ الضميرُ في عنها أن يعود إلى الشجرة ، و أن يعود (٩) إلى الجنة . (١٠)

قال أحمد : يشهدُ للثاني قوله تعالى : ﴿ كَمَا أَخْرَجَ أَبُويَكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ ﴾ (١١) .

٢٣ - قلتُ : و هو (١٢) سهوٌ ؛ فإنَّ الذي أعاد الضميرَ إلى الشجرة قال : تقديره فأصدر الشيطانُ زلتَهما عن الشجرة ، و ذلك لا ينافي إخراجَ الشيطانِ إياهما [من] (١٣) الجنة ، و لا

(١) يراجع : فتوح الغيب (١ / ٤٦٩) .

(٢) سورة البقرة ، آية ٣١ .

(٣) سورة البقرة ، آية ٣٣ .

(٤) الكشف (١ / ١٢٩ ، ١٣٠) .

(٥) سبق الكلام عليها . يراجع : حاشية التحقيق (ص ٩٠) .

(٦) في " ج " [ذوات] .

(٧) سقطت من " ج " .

(٨) سورة البقرة ، آية ٣٦ .

(٩) سقطت من " ج " .

(١٠) الكشف (١ / ١٣١) .

(١١) سورة الأعراف ، آية ٢٧ .

(١٢) في " ج " [هذا] .

(١٣) في " أ " [عن] ، و ما أثبتته من " ب ، ج " و هو الموافق للمعنى .

يمكنُ نسبةَ الإخراجِ / إلى الشجرة ، و لقد كان هذا الوجه قوياً و عن تأييده (١) غنياً . (٢)
قال محمود : فإن قلتَ : لمَ قال : ﴿ فَأَمَّا يَا تَيْنَكُمُ ﴾ (٣) و " إن " للشك ، و إتيان الهدى كائنٌ لا محالةً لوجوبه . قلتُ : للإيدان بأنَّ الإيمانَ باللهِ و التوحيدَ واجبٌ من غيرِ بعثةِ الرسل . (٤)

و أخذ عليه أحمدُ قوله : " لوجوبه " إذ لا يجبُ على الله شيءٌ ، و أخذ عليه قوله : أنَّ الإيمانَ واجبٌ بالعقلِ ، فلا يجبُ عندنا إلا بالشرع .

قال محمود : فإن قلتَ : معصيةُ آدمَ إن كانت كبيرةً فهي ممتعةٌ في حقه ، و إن كانت صغيرةً فهي / مكفرةٌ باجتتابِ الكبيرة (٥) ، فلم جرى عليه ما جرى / على إبليس من الإخراجِ و الإهباطِ من السماء ؟ قلتُ : إنما عظم شأنها لطفاً في حقِّ أولاده و تهويلاً عليهم أن يقعوا في مثلها .

قال أحمد : مذهبه أنَّ الصغائرَ تقعُ مكفرةً باجتتابِ الكبائرِ ، فيقوى توجهُ السؤالِ عليه و لا يكفيهِ (٦) هذا الجوابُ الإقناعي ، و لقد قبح في قوله : * جرى على آدمَ ما * (٧) جرى على إبليس ، و معاذَ الله ! انظرُ إلى عاقبتهما و منزلتهما من الله عز و جل .

قال محمود : فإن قلتَ : لبسُ الحقِّ بالباطلِ و كتمانِ الحقِّ غيرُ متميزين (٨) ؛ لأنهم إذا لبسوا الحقَّ بالباطلِ فقد كتموا الحقَّ ، فكيف نهى عن الجمعِ بينهما ؟ ! قلتُ : هما متميزان ؛ لأنَّ لبسَ الحقِّ بالباطلِ : تغييرٌ ما في التوراةِ من بعثِ (٩) النبي (ﷺ) ، و كتمانِ الحقِّ : إخفاؤه . (١٠)

(١) في " ج " [استشهاده] .

(٢) يراجع : فتوح الغيب (١ / ٤٨٧) .

(٣) سورة البقرة ، آية ٣٨ .

(٤) الكشاف (١ / ١٣٣) .

(٥) في " ج " [الكبائر] .

(٦) في " ج " [لا يكفي فيه] .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) يريد قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ ﴾ آية ٤٢ .

(٩) في " ب ، ج " [نعت] .

(١٠) الكشاف (١ / ١٣٦) .

قال أحمد : لا يتوجه السؤال لأنه ادعى فيه ^(١) عدم التميز و قرره بالتلازم ، و هو تقرير فاسد ؛ فالعرضُ يلزم الجوهراً مع التميز ، و إن أراد به عدم الانفكاك ، فلا نسلم امتناع النهي عن الجمع حينئذ .

قال محمود : و في قوله : ﴿ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ ﴾ ^(٢) ، دليلٌ على انتفاء الشفاعة في حقِّ العصاة . ^(٣)

قال أحمد : مَنْ كَذَبَ بالشفاعة فهو جديرٌ بالألّا ينالها ، و المصدّقون بها أولئك الذين يرجون رحمة الله ، * و الله غفورٌ رحيم * ^(٤) ، و تأويلُ الآية أنَّ ^(٥) المذكورَ فيها يومٌ منكرٌ ، و يومُ القيامةِ كألف سنة ، و كلُّ وقتٍ منه يومٌ ، قال الله تعالى : ﴿ فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ^(٦) ، و قال : ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ^(٧) ، فتعين حملها على يومين .

٢٤ - قلتُ : و في هذا التأويلِ نظرٌ ؛ فإنَّ إطلاقَ اسمِ الأيامِ على اليومِ الواحدِ قليلٌ جداً ، و ينبغي تأويله بأنه عامٌ مخصوصٌ منه العصاةُ من أمةِ محمدٍ (ﷺ) ، فإنَّ * نفساً في * ^(٨) قوله : ﴿ عَنْ نَفْسٍ ﴾ نكرةٌ في سياقِ النفي فتعمُّ ، و تقبلُ التخصيصَ بالآياتِ و الأخبارِ الصحيحةِ / الواردة في الشفاعة العامة و الخاصة .

قال محمود : ﴿ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ ﴾ ^(٩) يحتملُ أن يكونَ البحرُ كان يفترقُ بسلوكهم ، و يحتملُ أن يرادَ فرقنا بسببكم ، و يحتملُ أن يكونَ الباءُ بمعنى الحالِ أي فرقناه متلبساً بكم . ^(١٠)

قال أحمد : فنكون الباءُ على الأولِ للاستعانة ، و على الثاني للسببية ، و على الثالث للمصاحبة .

(١) سقطت من " ج " .

(٢) سورة البقرة ، آية ٤٨ .

(٣) الكشاف (١ / ١٣٩ ، ١٤٠) .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٥) سقطت من " ج " .

(٦) المؤمنون ٢٣ ، آية ١٠١ .

(٧) الصافات ٣٧ ، آية ٢٧ .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٩) سورة البقرة ، آية ٥٠ .

(١٠) الكشاف (١ / ١٤١) .

٢٥ - * قلتُ : هذا من إيضاح الواضحات . * (١) ثم ضعف أحمد القول الأول بأن آلة التفريق العصا بدليل قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلَقَ ﴾ (٢) .

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٣) إرادة أن تشكروا . (٤)

قال أحمد : أخطأ في ذلك فإن الله تعالى لو أراد له لكان ، ما شاء الله كان ، و حرر سيبويه معنى (لعل) في قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّهُ يَنْذَكُرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ (٥) " أي كونا على رجائكما " (٦) فالرجاء مصروفٌ إلى المخاطب ، كذا ها هنا لتكونوا على رجاء الشكر .

٢٦ - قلتُ : و أخطأ أحمد في تقرير هذه الآية فإن (٧) الإنسان لا يرجو من نفسه أمراً

ج ١٨ ، و أما / قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّهُ يَنْذَكُرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ فهما يرجوان من فرعون الإيمان ، بل تأويله على ما ذكره شيخنا عز الدين بن عبد السلام (رحمته الله) : عاملكم معاملة الراجي .

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ (٨) لما سأله ما

لا يجوز من الرؤية التي توجب أن يكون المرئي جسمًا أو عرضًا ، عوقبوا بالصاعقة . (٩)

قال أحمد : المعاقبة وقعت على طلب الرؤية في الدنيا و، و هي ممتنعة في الدنيا [عندنا] (١٠) و عندهم . و كان موسى (عليه السلام) و من آمن به قد علموا ذلك لما سأل و منع ، كما دلت عليه سورة الأعراف ، فلما ألحوا في طلب ما منعوا منه عوقبوا بالصاعقة ، و كيف يجهل موسى (عليه السلام) امتناع الرؤية ؟ و تعرفها (١١) المعتزلة ! .

٢٧ - * قلتُ : الصواب أن رؤية الله تعالى في الدنيا ممكنة أيضًا ، و قد زعم جماعة

من الصحابة و التابعين أن رسول الله (ﷺ) رأى ربه ليلة المعراج بعيني رأسه ، و إن

(١) سقط ما بين العلامتين * من " ب ، ج " .

(٢) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٦٣ .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٥٢ .

(٤) الكشاف (١ / ١٤٢) .

(٥) سورة طه ٢٠ ، آية ٤٤ .

(٦) الكتاب (١ / ٣٣١) سبق أن ذكرت أن من أهل اللغة من جوز استخدام (لعل) للتعليل و هو مذهب

الكوفيين ، و عدّها الأصوليون في مسالك العلة من طريق النص ، و إن لم يرض ذلك الشوكاني . يراجع :

إرشاد الفحول (٢ / ٨٨٥) ، و حاشية التحقيق (ص ٤٥) .

(٧) في " ب ، ج " [لأن] .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٥٥ .

(٩) الكشاف (١ / ١٤٤) .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(١١) في " ب ، ج " [تعلمها] .

أنكرت ذلك عائشة (رضي الله عنها) ، فكيف يثبتون شيئاً يستحيل وقوعه ، و لأنَّ الممكن لا يفترقُ حاله - في إمكانه - بين زمانٍ و زمانٍ ، فإذا كانت الرؤية ممكنةً في الآخرة كانت ممكنةً في الدنيا . * (١)

قال محمود : - في قوله تعالى - ﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ

فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا ﴾ (٢) كرره تأكيداً لتقبيح ذلك (٣) ، / و إيداناً بأنَّ إنزالَ الرجزِ بظلمهم . (٤)

قال أحمد : و فيه زيادةٌ تهويلٍ بوضع الظاهرِ موضعَ المضمِرِ ، و هو مفيدٌ لذلك .

٢٨ - **قلت :** هذا جمودٌ / على ألفاظٍ ذكرها أربابُ علم البيانِ ، فمتى تغيرت العبارة عنها ١٠٤ ظ

ظنَّ أنها من بابٍ آخر ، أيُّ فرقٍ بين قولِ القائلِ في قول الشاعر :

لا أرى الموتَ يسبقُ الموتَ شيءٌ (٥)

أنه كرر ذكرَ الموتِ تعظيماً له وبين قوله : وضعَ الظاهرَ موضعَ المضمِرِ ، لم يُردِ الزمخشريُّ إلا هذا ، و قد عبّر عن هذا في كتابه في مواضع بهذه العبارة التي استفادها منه ، فلما (٦) غيرَها قال : لم لا جاء بها بعينها ؟ [فتأمله] (٧) .

قال محمود : فإن قلت : لم قال : ﴿ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ (٨) مع أن (قسا) يصاغ منها فعلُ

التعجبِ و التفضيلِ (٩) ؟ قلتُ : لأنه أبلغ . (١٠)

(١) سقط هذا التعليق من " ج ، ب " و قد نقل الألويسي النقاش بمعناه محترزاً بكلام علم الدين فقال : " و ليس في ذلك دليلٌ على امتناعها مطلقاً في الدنيا و الآخرة " . يراجع : روح المعاني (١ / ٢٦٣) .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٥٩ .

(٣) في " ب ، ج " [كرره تقبيحاً له] .

(٤) الكشاف (١ / ١٤٦) .

(٥) عجزه : نغص الموتِ ذا الغنى والفقيرا ، و البيت مختلف في نسبته ، فقد جاء في قصيدة لعدي بن زيد ذكرها صاحب خزانة الأدب ، و في كتاب سيبويه قال لسواد بن عدي ، و الله أعلم . يراجع : الكتاب (١ / ٦٢) ، شرح ديوان الحماسة لأبي علي أحمد بن محمد المرزوقي (ص ٣٦) ، خزانة الأدب و لسب لباب لسان العرب ، لعبد القادر بن عمر البغدادي (١ / ٣٨١) .

(٦) في " أ " وحدها [فلو] .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٧٤ .

(٩) سقطت من " ب " .

(١٠) الكشاف (١ / ١٥٦) .

قال أحمد : و لأنه أدخل في الإسهاب ؛ إذ (١) قصة البقرة ذُكرت مستوعبةً ، و جعل آخرها أولها ، حتى صارت في صورة قصتين ، فكان هذا أنسب إلى الإسهاب .

قال محمود : قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا ﴾ (٢) (قالوا) الأولى فيها ضميرُ المنافقين ، و في الثانية ضميرُ شياطينهم . (٣)

قال أحمد : يوضح اختلافَ الضميرِ أن المذكورين في قوله تعالى : ﴿ أَنْ يُؤْمِنُوا ﴾ (٤) عامُّ الجهتين ، و هذا كقوله : ﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ (٥) الضمير الأولُ للأزواج ، و الثاني للأولياء ؛ لشمولِ الخطابِ للجميع .

قال محمود : فإن قلت : ما فائدةُ قوله : (بأيديهم) في قوله تعالى : ﴿ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ (٦) . قلت : التأكيد ، كما تقول لمن جدد خطه : هذا خطك بيدك . (٧)

قال أحمد : و ربما ذكر (٨) الزمخشريُّ فيه إنه تصويرٌ لحالهم في النفس كما وقعت حتى كأنك تشاهدها .

قال / محمود : في قوله تعالى : ﴿ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ (٩) خبرٌ معناه النهيُ مبالغةً كأنه سُورِع في امتثاله فصار خيرًا . (١٠)

قال أحمد : و دليله عطفُ الأمرِ عليه ، لما بينهما من المؤاخاة ، و لما بين الأمرِ و الخبرِ من التنافر (١١) .

٢٩ - **قلت :** و دليله القويُّ وقوعُ الأمرِ من بني إسرائيل على خلافه بعبادتهم العجل ، و لو كان خبرًا لزم منه الخلفُ في خبرٍ من يستحيلُ منه (١) ذلك ، فلا حاجةً إلى الأمورِ اللفظية مع وضوح الأدلة القطعية .

(١) سقطت من " ج " .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٧٦ .

(٣) الكشاف (١ / ١٥٧) .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٧٥ .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٢ .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٧٩ .

(٧) الكشاف (١ / ١٥٨) .

(٨) في " ج " [قال] .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٣ .

(١٠) الكشاف (١ / ١٥٩) .

(١١) في " ج " [التمايز] .

قال محمود : و يحتملُ عودُه إلى معنى العهد ، كأنه قال : و إذا أقسنا عليكم لا تعبدون إلا الله . (٢)

قال أحمد : لو قُدِّرَ عودُ القسمِ إليهم أي : و إذا أقسنتم لا تعبدون إلا الله لكان أوجه .
قال محمود : ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ قُرِيءَ : [حَسَنًا / و حُسْنِي و كلاهما مصدر] . (٣)

١١١ و

قال أحمد : فيه من المبالغة وضع المصدر موضع [الوصف] (٤) ، كقولك : رجلٌ عدلٌ و صوم و فطر (٥) .

قال محمود : ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَتُولَاءِ ﴾ (٦) [ثُمَّ] (٧) استبعاد ما صدر منهم من القتل و العدوان بعد أخذ الميثاق . (٨)

قال أحمد : هذا مثلُ قوله : ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ (٩) .
٣٠ - قلتُ : [هذا و الذي قبله] من إيضاح الواضحات ، و إن شئتَ فقل : [هو] مثلُ ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمَرُّونَ ﴾ (١٠) ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ (١١) ﴿ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا ﴾ (١١) و قوله :

(١) في " ج " [عليه] .

(٢) الكشاف (١ / ١٦٠) .

(٣) ما بين المعكوفين تصحيح من الكشاف ؛ لأن في عبارة النسخ المخطوطة خلا ؛ ففيها [قريء إحصاناً و حَسَنًا] في " أ " و جاء في " ج ، ب " [إحصاناً و حَسَنِي] و الثانية من الشواذ ، و فيها أمر جمل : أن " إحصاناً " لم يقرأ أحدٌ بها في هذا الموضع . يراجع : شرح طيبة النشر في القراءات العشر لابن الجزري (ص ١٧٩) ، فقد ذكر ابن الجزري قراءتين لها و هما " حُسْنًا ، حَسَنًا " و قد جعلهما ابن الجزري مصدرين كالرُشد و الرُشد ، بينما عدَّ ابن المنير حَسَنًا صفةً مشبهة . و الله أعلم . و كذلك تراجع البذور الزاهرة (ص ٣٥) ، (ص ٣٨٥) ، فليس في القراءات الشاذة أيضاً حيث لم يذكر الشيخ عبد الفتاح القاضي سوى قراءة الحسن (رحمه الله) حُسْنِي ، و قد أثبتتها الزمخشري في الكشاف (١ / ١٦٠) .

(٤) في " أ " [الاسم] و المثبت من " ب ، ج " .

(٥) سقطت من " ب " ، و الثابت من " أ ، ج " يقال : رجلٌ فطرٌ ، و قومٌ فطُرُ أي مفطرون . يراجع : القاموس المحيط و المعجم الوسيط مادة (ف ط ر) .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٥ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(٨) الكشاف (١ / ١٦١) .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٧٤ .

(١٠) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢ .

(١١) سورة الأنعام ٦ ، آية ١ .

يرى غمرات الموت ثم يزورها (٢)

[لم يعجز عن أمثال له] (٣) .

قال محمود : ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَتُّوْلَاءٌ ﴾ (٤) ثم أنتم بعد ذلك [غير] (٥) هؤلاء المقرين ، تنزيلا

لتغيير الصفة منزلة تغيير الذات ، كما تقول : جاء بوجه غير الذي ذهب به ، و قوله تعالى : ﴿ تَقْتُلُونَ ﴾ و ما بعده بيان لهؤلاء .

قال أحمد : أي بيان لتغيير الصفة / الموجبة لتنزيلهم منزلة المغايرين لهم بالذات .

ب ٩ ظ

٣١ - قلت : هو أيضا من النمط الأول (٦) و إن شئت فقل : هو مثل قوله تعالى : ﴿

يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ ﴾ (٧) على قول ، و مثل قوله : ﴿ كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ

بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ (٨) [لكن إيضاح الواضحات عي] (٩) .

قال محمود : ﴿ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ (١٠) لم يقل " قتلتم " لأمرين : أحدهما

: أنه أمر فظيع فأريد تصويره في النفوس و استحضاره في القلوب . (١١)

قال أحمد : التعبير بالمضارع يفيد هذا كقوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ

مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ (١٢) أراد تصوير إخضرارها في النفس ، و قال عمرو ابن

(١) سورة الجاثية ٤٥ ، آية ٨ .

(٢) البيت لجعفر بن عتبة الحارثي ، و صدره : ولا يكشف الغمء إلا ابن حرة ، قال المرزوقي : " يقول : لا يكشف الخصلة الشديدة إلا رجل كريم يرى قبح الموت ثم يتوسطها و يصير فيها و لا يعدل عنها " يراجع : شرح ديوان الحماسة لأبي علي أحمد بن محمد المرزوقي (١ / ٤٩) ، سمط اللآلي (٢ / ٩٠٥) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " فيما سبق من الفقرة .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٥ .

(٥) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٦) في " ب ، ج " [مثل ما قبله] .

(٧) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٤٨ .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ٥٦ .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٧ .

(١١) الكشف (١ / ١٦٣) .

(١٢) سورة الحج ٢٢ ، آية ٦٣ .

معدى

كرب^(١) :

وَأَنِّي قَدْ لَقَيْتُ الْغَوْلَ تَهْوِي^(٢) بِسَهْبٍ كَالصَّحِيفَةِ صَحْصَحَانَ
فَأَخَذَهُ فَأَضْرِبُهُ فَخَرْتُ صَرِيحًا لِلْيَدِينِ وَاللِّجْرَانِ^(٣)

قال محمود : و الثاني أنه أراد فريقًا تقتلون بعدُ ؛ لأنهم داروا حول قتل النبي ﷺ ،
و سُموا له الشاة^(٤) " و سحره و أرادوا أن يلقوا عليه صخرةً لَمَّا استعانهم في الدية (٥) " ^(٦)

قال محمود : و ردَّ الله / على الكفار قولهم : ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾^(٧) و أَنَّهَا خُلِقَتْ كَذَلِكَ ؛
لأنها خُلِقَتْ على الفطرة و التمكن^(٨) من قبول الحق ، بقوله تعالى : ﴿ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ
﴿ أَي خذلهم فهم الذين غلقوا^(٩) قلوبهم بما أحدثوا من الكفر الزائغ عن الفطرة ، و تسببوا إلى
منع الألفاف التي تكون للمتوقع إيمانهم و للمؤمنين . ^(١٠)

ج ٢٠

(١) هذا العزو وهم من ابن المنير (رحمته الله) و تابعه عليه علم الدين (رحمته الله) ؛ فلم أجد أحدًا ممن ذكر هذا الشاهد
نسبه لعمر بن معدى كرب ، و كذلك هذان البيتان ليسا في ديوانه من قافية النون (١٦٩ : ١٨٢) ، و
عمرو : هو عمرو بن معدى كرب بن عبد الله الزبيدي شاعر مخضرم ، من فحول الشعراء و الفرسان ،
أسلم زمن النبوة ، ثم ارتد ثم أسلم و حسن إسلامه و جاهد في الفتوحات ، و مات زمن عثمان بن عفان ، و
قد جاوز عمره المائة سنة . يراجع : الشعراء و الشعراء لابن قتيبة (ص ٣٧٢) ، معجم الشعراء لأبي عبيد
الله المرزباني (ص ٢٠٨ ، ٢٠٩) ، و مقدمة ديوانه " شعر عمرو بن معدى كرب " لمطاع الطراييشي (ص
١٩) و ما بعدها .

(٢) في " ج " [تسعى] .

(٣) البيتان نسبهما في الأغاني لتأبط شراً و هو ثابت بن جابر بن سفيان ، و هما في ديوانه ، و صدر البيت
الثاني : فَأَضْرِبَهَا بِلَا دَهَشٍ فَخَرَّتْ ، و السهب : الفلاة ، و الصحيفة أي منبسطة ، و الصحصان : المستوية
العارية من النبات ، و الجران : مقدم العنق . يراجع : الشعر و الشعراء (ص ٣١٢) ، الأغاني (١٨ /
٢١٠) ، ديوان تأبط شراً و أخباره (ص ٢٢٤ ، ٢٢٥) .

(٤) ذكرها ابن إسحاق في السيرة النبوية و البيهقي في دلائل النبوة ، و له طرق أخرى . يراجع : السيرة
النبوية (٣ / ٢١٤) ، دلائل النبوة (٤ / ٢٥٦) ، الكافي الشاف بحاشية الكشاف (١ / ١٦٣) .
(٥) يراجع : السيرة النبوية (٣ / ١١٠) .

(٦) ما بين علامتي التنصيص معنيان أضافهما علم الدين إلى كلام الزمخشري توضيحاً و الله أعلم .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٨ .

(٨) سقطت من " ج " و بعدها [قبول الخير] .

(٩) في " ب ، ج " [غلقوا] بالفاء .

(١٠) الكشاف (١ / ١٦٤) .

قال أحمد : هذا من مذهبه في خلق الأعمال ، و إنما كذبهم ^(١) في إدعائهم عدم الاستطاعة و التمكن ، و إنما هم اختاروا الكفرَ على الإيمان ، فوقع اختيارهم مقارناً لخلق / ١١١ ظ
الله إياه في قلوبهم بعد ما أنشأهم على الفطرة إقامةً للحجة عليهم .

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَّرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ﴾
(٢) ألزمهم بالكفر بالتوراة من حيث أنهم كفروا بما يوافقها و يصدقها ، و الكفر بأحد المتوافقين كفرٌ بالآخر . (٣)

قال أحمد : و بهذه النكتة كفرنا القدرية على أحدِ قولِي مالك و الشافعي و القاضي ^(٤) ؛ فإنَّ العقائد الصحيحة السنية متلازمة يصدق بعضها بعضاً ، فجحدُ بعضها كجحدِ الجميع .

٣٢ - قلتُ : من قال بكفرهم لم يعلله بهذه العلة الضعيفة التي توجب كفرَ من قال ببقاء الأعراس ، و جحد المقدورَ بين قادرين ، أو قال بتفضيل عمرَ على أبي بكرٍ (رضي الله عنه) و لم يقلُ به أحدٌ ، و إنما علوه بحديث مسلم - في الإيمان - و أن تؤمنَ بالقدر خيره و شره حلوه و مره ^(٥) ، و قال فيه عن ابن عمر : لو أنفق أحدهم كذا ما قبل الله منه حتى يؤمنَ بالقدر ^(٦) .

(١) في " ج " [و إنما ردَّ الفرية عليهم] .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٩١ .

(٣) الكشاف (١ / ١٦٥) .

(٤) القاضي : هو أبو بكر محمد بن الطيب بن جعفر البصري المالكي لقب بسيف السنة ، انتهت إليه رئاسة المذهب في زمنه ، و ردَّ على المعتزلة و الرافضة ، من مصنفاته إعجاز القرآن ، و الانتصار ، توفي ٤٠٣ هـ ، يراجع : سير أعلام النبلاء (١٧ / ١٩٠) ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (٢ / ٢٢٨) ، شذرات الذهب لابن العماد عبد الحي بن أحمد الحنبلي (٥ / ٢٠) .

(٥) أخرجه مسلم (ك الإيمان - ب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان ، ح ١) و للحديث طرق أخرى . يراجع : تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج المزني (٨ / ٧٤ ، ح ١٠٥٧٢) .

(٦) من العلماء من عدَّ كلام ابن عمر (رضي الله عنه) هذا تصريحاً بكفر القدرية كما فعل الحافظ أبو العباس القرطبي صاحب المفهم ، و لكن النووي حكى القولين قال : " و قال غيره : و يجوز أنه لم يرد بهذا الكلام التكفير المخرج من الملة فيكون من قبيل كفران النعم " ، لذلك جاء عن بعض السلف تكفيرهم كما روي عن إبراهيم ابن طهمان ، و قد فصل ابن رجب فجعل القدرية درجتين : من أنكر العلم الإلهي ، و الثانية : من أنكر خلق أفعال العباد ، قال : " و في تكفير هؤلاء نزاع مشهور بين العلماء ، و أما من أنكر العلم القديم فنص الشافعي و أحمد على تكفيره ، و كذلك غيرهما من أئمة الإسلام . " و نقل ابن حجر أن المذهب الأول انقرض ، و قد جزم الإمام عبد القاهر البغدادي بأنهم من فرق أهل القبلة ، و كذلك السيوطي في مرقاة الصعود - فيما نقله صاحب عون المعبود - صرح أنهم مسلمون . بل نقل ابن تيمية الإجماع على عدم تكفير جميع الفرق الثنتين و السبعين المذكورين في الحديث . و الله أعلم . يراجع : الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي (ص ٢٠)

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ ﴾ (١) قياسُ الكلام أن يقولَ على قلبي ، و إنما وقع حكاية (٢) لكلام الله عزَّ و جلَّ . (٣)

قال أحمد : و الحكاية تكون مرة مع التزام اللفظ و مرةً بمعناه ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ (٤) إلى قوله : ﴿ فَأَنْشَرْنَا بِهِنَّ بَلَدَةً مَّيْتًا ﴾ (٥) و لم يقل : فأُنشِر ، و كذلك قوله تعالى : ﴿ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ﴾ (٦) إلى قوله : ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِنَّ أَرْوَاجًا ﴾ (٦) و ليس هذا من باب الالتفات ؛ فإنَّ في هذا مزيدًا عليه .

قال محمود : وجهُ الشرطِ في قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ﴾ (٧) إن عادى جبريلَ أحدٌ فلا وجهَ لمعاداته ؛ لأنه أنزل كتابًا مصدقًا لما تقدّم من الكتب ، فالواجب شكره ، أو يكون المعنى / إن عاداه أحدٌ فالسببُ في العداوة أنه أنزل عليك القرآنَ مصدقًا (٨) لكتابتهم و هم كارهون ، كقولك : إن عاقبك فلانٌ فقد آذيتَه . (٩)

قال أحمد : و يكون دخولُ الفاءِ على هذا الوجهِ على (١٠) الجزاءِ مستحقًا من وجهين : أحدهما أنه جملةٌ اسمية ، و الثاني (١١) : أنه ماضٍ صحيحٌ .

ب ١٠ و

ج ٢١

، و المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأحمد بن عمر القرطبي (١ / ١٣٦) ، صحيح مسلم بشرح النووي (١ / ١٩٢) ، منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٥ / ٢٤٨) سير أعلام النبلاء (٧ / ٣٧٨) ترجمة إبراهيم بن طهمان ، جامع العلوم و الحكم لابن رجب الحنبلي (ص ٥٨) ، فتح الباري لابن حجر (١ / ١٤٤) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود (٨ / ٧٥) .

^(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٧ .

^(٢) في " ج " [جوابه] .

^(٣) الكشاف (١ / ١٦٩ ، ١٧٠) .

^(٤) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٩ .

^(٥) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ١١ .

^(٦) سورة طه ٢٠ ، آية ٥٢ ، ٥٣ .

^(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٧ .

^(٨) سقطت من " ج " .

^(٩) الكشاف (١ / ١٧٠) .

^(١٠) في " ج " [في] .

^(١١) بياض في " ج " و بعدها [أنه فعل ماضٍ] .

قال محمود : و يجوز أن يكون قوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا ﴾ ^(١) من باب التمني /
الواقع مجازاً عن الإرادة . ^(٢)

قال أحمد : و هذا يرجع إلى اعتقاده أن الله سبحانه أراد من الكفار الإيمان ، و قد علم
فسأده .

قال محمود : قوله : ﴿ حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ ﴾ ^(٣) في تعلق الجارِ وجهان : أحدهما
بقوله : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ ﴾ أي هذا الودُّ ليس حفاوةً و لا تديناً ، بل من باعث النفس ، و الثاني
بقوله تعالى : / ﴿ حَسَدًا ﴾ أي منبعثاً من نفوسهم . ^(٤)

و ١٢١

قال أحمد : يُعَدُّ الثاني دخول (عند) ، و يُقَرَّبُ الأولُ قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَنْ
يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى ﴾ ^(٥) .

* **قال محمود :** في قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى ﴾
تَلَكَّ أَمَانِيَهُمْ ﴿ * ^(٦) و إن ذكر أمنيَّةً واحدة فالمرادُ مع ما سبق ^(٧) من أمانيتهم ، ألا ينزل
عليكم من خيرٍ من ربكم ، و لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً . ^(٨)

قال أحمد : يبعده قوله تعالى بعده : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ﴿ بَلَى
مَنْ أَسْلَمَ ﴾ ^(٩) الآية ، فإنَّ البرهانَ المطلوب منهم هاهنا إنما هو على صحة دعواهم ألا
يدخلها غيرهم ، و أجاب بأنها لتأكدها في نفوسهم جمعت إشعاراً بأنها بلغت منهم كل مبلغ ،
* قالوا :

..... معي جياع * ^(١٠)

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ١٠٣ .

(٢) الكشاف (١ / ١٧٤) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ١٠٩ .

(٤) الكشاف (١ / ١٧٦) .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ١١١ .

(٦) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(٧) في " ج " [ذكر] .

(٨) الكشاف (١ / ١٧٧) .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ١١١ ، ١١٢ .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * * من " ب " . في النسخ هكذا بالرفع و هو من بيت للقطامي عمير بن شبيب بن
عمرو التغلبي و في ديوانه : كأن نسوع رحلى حين ضممت حوالبَ غرُزاً و معي جياعاً ، و هو من

و في القرآن ﴿ لَشَرْدِمَةً قَلِيلُونَ ﴾ (١) و قياسه قليلة [كما قال : ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ ﴾ (٢)] (٣) ؛ لأنَّ الجمعَ يقبل بوضعه الزيادة في الآحاد ، فنقل إلى زيادة تأكيد الواحد ، و إبانة زيادته على نظرائه .

٣٣ - قلتُ : لو قال : جُمع ليدل على تردد الأمنية في نفوسهم ، و تكررها فتصير أمانِيَّ حَقِيقَةً ، * و يؤيده أنَّها عرضٌ لا يبقى فهي أمانِي على التحقيق * (٤) - لكان أقرب ، على أنَّ استشهاده بقوله : ﴿ لَشَرْدِمَةً قَلِيلُونَ ﴾ لا يصحُّ ؛ لأنَّ (الشردمة) يجوز مراعاة لفظها تارةً و معناها أخرى ، و هو كقوله (عز و جل) : ﴿ وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ (٥) و ﴿ هَذَا نِ حَصْمَانِ أَحْتَصِمُوا ﴾ (٦) ، و كذلك (كلَّ و كمَّ و من) يراعى لفظها تارةً و معانيها أخرى ، ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾ (٧) ، ﴿ وَكُلٌّ فِي فَالِكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ (٨) ، ﴿ وَكَمْ مِّنْ مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُعْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا ﴾ (٩) ، فأين هذا من أمانيتهم ؟ و الجواب الصحيح أنَّ الأمانِيَّ هي الأباطيلُ و الأقاويلُ / كما نقله المهدويُّ (١٠) ، و هذه الجملة أقاويل لأنها نفت دخول غيرهم الجنة ، و أثبتت دخول النصارى الجنة ، و دخول اليهود الجنة ، بل دخول كل واحدٍ منهم ، فهي أقاويلُ و أباطيلُ حَقِيقَةٌ . (١١)

الوافر ، و الحوالب : عروق الضرع التي يجري فيها اللبن ، و معنى جياعًا : أي جوفها خال ، و الشاهد مجيء النعت جمعًا و المنعوت مفرد ، يراجع : و الألبان النحوية للسيوطي (ص ١٥) و تاج العروس مادة (غرز) ، ديوان القطامي (ص ٤١) .

(١) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٥٤ .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٤٩ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ب " .

(٥) سورة الحجرات ٤٩ ، آية ٩ .

(٦) سورة الحج ٢٢ ، آية ١٩ .

(٧) سورة محمد ٤٧ ، آية ١٦ .

(٨) سورة يس ٣٦ ، آية ٤٠ .

(٩) سورة النجم ٥٣ ، آية ٢٦ .

(١٠) المهدوي : هو أبو العباس أحمد بن عمار المقرئ ، قال السيوطي : النحوي المفسر ، روى عن أبي الحسن القابسي ، له تفسير " التحصيل لفوائد كتاب التفصيل الجامع لعلوم التنزيل " ، توفي بعد ٤٣٠ هـ ، و قيل ٤٤٠ هـ ، يراجع : معرفة القراء الكبار على الطبقات و الأعصار ، للذهبي (٢ / ٧٦١) ، بغية الوعاة للسيوطي (١ / ٣٥١) ، طبقات المفسرين للأندروي (ص ٩٧) ، الأعلام للزركلي (١ / ١٨٤) .

(١١) ذكره الطيبي مختصرًا . يراجع : فتوح الغيب (١ / ٦٢٥ ، ٦٢٦) .

قال محمود : في قولهم : ﴿ لَيْسَتْ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ ﴾ ^(١) - مع أنَّ المعدومَ يسمى بالشيء - مبالغةٌ عظيمة . ^(٢)

قال أحمد : لا يصحُّ قوله على مذهب أهل السنة و لا البدعة ؛ لأنَّ الأباطيلَ ^(٣) التي يستحيلُ وجودها لا تسمى شيئاً اتفاقاً .

قال محمود : قوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ ﴾ ^(٤) إنَّ كان الخطابُ للمؤمنين كانت أم منقطعة ، أي ما علمتم ذلك إلا بالوحي ، و إنَّ كان الخطابُ لليهود كانت متصلةً ، تقديره أتدعون على الأنبياء اليهودية ، أم كنتم شهداء يعني أنَّ أباكم حضروا وصية يعقوبَ لبنيه بذلك ، و أنتم تعلمون ذلك ، فما بالكم تنكرون الحق ؟ . ^(٥)

/ **قال أحمد :** لأنها لو كانت منقطعةً و الخطابُ لليهود ، كان نفيًا لشهودهم الوصية ، فيكونون كإقامة الحجة لهم على نفي الإسلام ؛ / لأنَّ الاستفهامَ من الله تعالى معناه الإنكارُ ، و هو في حقَّ المسلمين لنفي شهودهم وفاة يعقوبَ ، لا سيما و اليهودُ خوطبوا في هذه السورة بخطاب أبائهم ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا ﴾ ^(٦) ، ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى ﴾ ^(٧) .

قال محمود : قوله تعالى : ﴿ لَا تُفْرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ ^(٨) أحدٌ بمعنى الجماعة فلذلك دخلت (بين) عليها . ^(٩)

قال أحمد : فيه دليلٌ على أنَّ النكرة الواقعة بعد النفي تفيد العمومَ لفظاً حتى تنزل المفرد فيها منزلة الجمع في تناوله الأحاد مطابقةً ، لا كما ظنَّ بعضُ الأصوليين أنَّ مدلولها بطريق المطابقة في النفي / كمدلولها في الإثبات ؛ لأنَّ سلبَ الماهية مستلزمٌ لسلب الأفراد ، لما بين

^(١) سورة البقرة ٢ ، آية ١١٣ .

^(٢) الكشاف (١ / ١٧٨) .

^(٣) في " ج " [الباطل] .

^(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ١٣٣ .

^(٥) الكشاف (١ / ١٩١ ، ١٩٢) .

^(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٧٢ .

^(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٦١ .

^(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ١٣٦ .

^(٩) الكشاف (١ / ١٩٤) .

ج ٢٢

ب ١٠ ظ

أ ١٣ و

الأعمّ و الأخصّ من التلازم في النفي ، فسلمب الأعمّ أخصّ من سلمب الأخصّ فيستلزمه ، فلو^(١) كان لفظها لا إشعار له بالعموم وضعًا لم يجز دخول (بين) عليها .

٣٤ - قلتُ : و هذا كلامٌ واهٍ جدًا من أين يلزم من سلمب دلالة النكرة على العموم لفظًا مطابقةً منع دخول (بين) ؛ لأنّ استدعاءً لفظة (بين) لشيئين فما زاد أعمّ من استدعائها ذلك مطابقةً أو بغير مطابقة ، هذا و الأصوليون قسموا العام إلى ما يعمّ بصيغته و إلى ما يعمّ بانضمام غيره إليه ، فالأول (من و ما و كلّ و جميع) ، و الثاني الجمعُ المعرّف باللام و الجمعُ المضاف و النكرة المنفية بـ (لا) ؛ لأنّ الجمع لو خلا عن التعريفين و خلت النكرة عن النفي لم يدل على عموم ، و أيضًا فإنّ النفيّ قد يدخل على النكرة و لا تستلزم العموم ، و هو إذا رفعت بـ (لا) في معنى (ليس) ، * فما استفادت الصيغة العموم إلا من مقارنتها ، و أنا أرفع قدره عن أن يعتقد أنّ الواضع وضع لفظة النكرة في حال الإثبات لمعنى و وضعها مع (لا) بمعنى (ليس) * (٢) لمعنى ، و وضعها مع (لا) التي تبنى معها لمعنى آخر ، و يلزمه على هذا أنّ موضوع الأسماء يختلف باختلاف عواملها و باختلاف معانيها من الفاعلية و المفعولية ، و أعجب من ذلك استدلاله بالآية ، و (أحدٌ) فيها منفية ، و هي عامة على كلّ تقدير فساغ دخول (بين) ، فمن أين له صحة ما قاله ؟ و لو كانت (أحدٌ) مثبتةً لكان له بذلك بعضُ التعلق . و الله أعلم .

قال محمود : إن قلتَ : ما فائدة قوله (عزّ و جلّ) ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ (٣) - و الإخبارُ بقولهم قبل وقوعه - ؟ قلتُ : المفاجأة بالمكروه أشدُّ (٤) ، و العملُ عليه قبل وقوعه أبعدُ عن الاضطرار . (٥)

قال أحمد : و لهذا أدرج النظائر في أثناء مناظرتهم العملَ بالمقتضى الذي هو كذا ، السالم عن معارضة كذا ، فيسلفون (٦) درءَ المعارض قبل ذكر الخصم له ، و هذه الآية من أحسن ما يستدل به عليه .

(١) في " ج " [فإن] .

(٢) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٢ .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) الكشاف (١ / ١٩٦ ، ١٩٧) .

(٦) في الانتصاف المطبوع " فسيقول " و هو تصحيف و ما هو ثابت في نسخ المختصر أصوب و أنسب للسياق ، لأن المناظر يسبق معارضه بردّ شبهته قبل أن يلقيها المعارض ، و هذا يؤدبه فعل سلف أي سبق . و على الصواب نقلها الطيبي أيضًا . يراجع : فتوح الغيب (٢ / ١٣٥) ، المعجم الوسيط و تاج العروس ج ٢٣ مادة (سلف) .

قال محمود : في قوله : ﴿ أُمَّةٌ وَسَطًا ﴾ ^(١) سَمَى الخِيارَ وَسَطًا لِأَنَّ الأَطرافَ يَتَسارَعُ إليها الفسادُ و الخلل ، و الأوساطُ محوطةٌ ^(٢) . قال [الشاعر] ^(٣) :
كَانَتْ هِيَ الوَسَطَ المَحْمِيَّ فَاکْتَفَتْ بِهَا الحَوادِثُ حَتَّى أَصْبَحَتْ طَرَفًا ^(٤) . ^(٥)
[قال أحمد : هذا مما اقتضى المجازُ فيه العمومَ .] ^(٦)

قال محمود : قوله ^(٧) : / ﴿ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ ^(٨) شهادته ^(٩) تزكيةٌ لهم ، [ج ٢٣ و إنما قال : عليكم] ^(١٠) لأنه ضمَّن الشهيد معنى الرقيب المهيم ، و منه : ﴿ كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ ^(١١) . ^(١٢)

قال أحمد : وصف عيسى الله بالرقيب أولاً و بالشهيدٍ آخرًا مع اتحادٍ معناه ، كما تقول : كنتَ محسنًا إلينا و أنتَ محسنٌ إلى كلِّ أحد ، فقال : ﴿ كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ فخصَّ ثمَّ عمَّ ، فقال : و أنتَ على كلِّ شيءٍ كذلك ، فوضع شهيدًا موضعَ رقيبٍ ، فبذلك ^(١٣) تمَّ استدلالُ الزمخشريُّ .

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٣ .

(٢) في " ج " [محفوفة] و هو تحريف .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) في " ج " [وسطًا] و هو غلط ، و البيت لأبي تمام ، و قد جاء هكذا في النسخ و في الكشف و الذي في شرح ديوانه للتبريزي : كانت هي الوسط الممنوع فاستأبت ما حولها الخيل حتى أصبحت طرفًا ، و هو يصف قلعة بابك الخرمي و قد أحاطت بها جيوش المعتصم بعد أن كانت في منعة . يراجع : ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي (٢ / ٣٧٤) و مشاهد الإنصاف بحاشية الكشف .

(٥) الكشف (١ / ١٩٧) .

(٦) ما بين المعكوفين انفردت به " ج " .

(٧) سقطت من " ج " .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٣ ، و قد جاءت في " ج " [عليهم شهيدًا] .

(٩) في " ج " [شهادة الرسول] .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(١١) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٧ .

(١٢) الكشف (١ / ١٩٨) .

(١٣) في " ج " [فلذلك] .

قال محمود : // أُخِرَتِ الصَّلَاةُ أَوْلَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ وَقَدِّمْتَ فِي قَوْلِهِ : ١٣١ ظ
﴿ الرَّسُولُ وَيَكُونُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ لِأَنَّ الْغَرَضَ الْأَوَّلَ إِثْبَاتُ شَهَادَاتِهِمْ عَلَى الْأُمَّمِ وَ فِي
ب ١١ و
الأخير اختصاصهم بكون الرسول شهيداً عليهم (١) .

قال أحمد : لِأَنَّ الْمَنَّةَ عَلَيْهِمْ بِثبُوتِ كَوْنِهِمْ شُهَدَاءَ وَ فِي الثَّانِي بِثبُوتِ كَوْنِهِمْ مُشَاهِدًا لَهُمْ
بِالتزكية خصوصاً من هذا الرسول المعظم [صلوات الله عليه و سلامه] (٢) ، و أخذ
الزمخشري الاختصاص من التقديم لأن فيه إشعاراً بالأهمية و العناية ، و يُجْرِي ذَلِكَ فِي
كتابه كثيراً ، و فيه نظر .

قال محمود : ﴿ الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾ (التي) مفعول ثانٍ لـ (جعلنا) ، و قوله :
﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ ﴾ (٣) معناه كثرة الرؤية كقوله :
قَدْ أَتْرَكُ الْقِرْنَ مُصْفَرًا أَنَامِلُهُ (٤) . (٥)

قال أحمد : إِذَا بَالِغَتِ الْعَرَبُ عَبَّرَتْ عَنِ الْمَعْنَى بِضَدِّ عِبَارَتِهِ ، وَ مِنْهُ : ﴿ رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ
كَفَرُوا ﴾ (٦) ، و ﴿ وَقَدْ تَعَلَّمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ (٧) .

قال محمود : شَطْرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ نَحْوُهُ وَ سَمْتُهُ ؛ لِأَنَّ اسْتِقْبَالَ عَيْنِ الْقِبْلَةِ فِيهِ * حَرَجٌ
عَلَى الْبَعِيدِ ، وَ ذَكَرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ دُونَ الْكَعْبَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ الْجِهَةَ لَا الْعَيْنَ * (٨) .
(٩)

قال أحمد : مَنْ قَالَ بِأَنَّ الْوَاجِبَ فِي الْبَعْدِ عَيْنُ الْقِبْلَةِ - يَرُدُّ عَلَيْهِ صِحَّةُ صَلَاةِ الصَّفِّ
الْمُسْتَطِيلِ زِيَادَةً عَنِ سَمْتِ الْكَعْبَةِ ، وَ مَنْ قَالَ بِالْجِهَةِ يَلْزِمُهُ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي الشَّمَالِ مِثْلًا لَهُ أَنْ

(١) فِي " ج " [عَلَيْكُمْ] .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْكَوفِينَ زِيَادَةً مِنْ " ج " .

(٣) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ٢ ، آيَةٌ ١٤٤ .

(٤) عَجْزُهُ : كَأَنَّ أَثْوَابَهُ مَجَّتْ بِفِرْصَادٍ ، وَ الْبَيْتُ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ ، قَالَ صَاحِبُ الْخَزَانَةِ : " وَ الْبَيْتُ مِنْ
قَصِيدَةِ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ الْأَسَدِيِّ أَوْرَدَهَا الْأَصْمَعِيُّ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ " وَ كَذَا نَسَبَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي فِي أَمَالِيهِ ،
وَ إِصْفَرَارِ الْأَنَامِلِ كِنَايَةً عَنِ الْمَوْتِ . يَرَاجِعُ : خَزَانَةُ الْأَدَبِ لِلْبَغْدَادِيِّ ، (١١ / ٢٥٦) وَ سَمَطُ اللَّالِيِّ (١ /
١٩٩) وَ دِيْوَانُهُ (ص ٥٦) .

(٥) الْكَشَافُ (١ / ٢٠٠) .

(٦) سُورَةُ الْحَجْرِ ١٥ ، آيَةٌ ٢ .

(٧) سُورَةُ الصَّفِّ ٦١ ، آيَةٌ ٥ .

(٨) سَقَطَ مَا بَيْنَ الْعِلَامَتَيْنِ * مِنْ " ج " .

(٩) الْكَشَافُ (١ / ٢٠١) .

يُصَلِّيَ إِلَى الْجِهَاتِ الثَّلَاثِ ؛ لِأَنَّهَا جِهَاتُ الْكَعْبَةِ وَ السَّمْتُ غَيْرُ مَرْعِي (١) عَلَى هَذَا ، وَ الْمُخْتَارُ فِي الْفَتْوَى أَنَّ الْوَاجِبَ فِي الْبَعْدِ الْجِهَةَ .

قال محمود : أفرد ﴿ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلْتَهُمْ ﴾ (٢) مع أنهما قبلتان ؛ لأنهما في البطلان كالواحدة . (٣)

قال أحمد : و مثله ﴿ لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامِ وَاحِدٍ ﴾ (٤) مع أنه من و سلوى ؛ لأنهما من طعام الترفه ، و هم طلبوا طعام الفلاحة ، و قد أكدوا ذلك بقولهم : طعام واحد .
٣٥ - **قلت :** لو مثله بقوله ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ (٥) لكان أشبه .

قال محمود : ﴿ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ (٦) لم يذكر الإناث لأن الذكور أشهر و أعلق بقلوب الأباء . (٧)

قال أحمد : هذا بناء على أن الإناث لا يدخلن في لفظ البنين ، كما يدخلن في لفظ الأولاد ، و ليس الأمر كذلك ، و اللفظان سواء في شمول الإناث ، و مذهب مالك أنه لو وقف على بنيه و بني بنيه دخل الإناث (٨) .

٣٦ - **قلت :** الحق ما قال الزمخشري ؛ فإن لفظ الذكور يتميز عن الإناث في البنين بصيغة تخصهم ، فإن أريد به الإناث كان مجازاً لا حقيقة ، و إن لم يتميز المذكر عن المؤنث بعلامة كـ (مَنْ) و (مَا) فالأظهر دخول الإناث فيه ، و ليس العجب إلا من أمرين : أحدهما دعوى أحمد / أنهما سواء في الشمول ، مع أن لفظ الولد يطلق حقيقة على البنت كما في قوله : ﴿ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسٌ مِّمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ (٩) ، و لا يطلق عليها

ج ٢٤

(١) في " ج " [مراعى] .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٥ .

(٣) الكشاف (١ / ٢٠٢) .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٦١ .

(٥) سورة الكافرون ١٠٩ ، آية ٦ .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٦ .

(٧) الكشاف (١ / ٢٠٣) .

(٨) قال القرافي : " يكره إخراج البنات منه ... و قال ابن القاسم : إن كان المحبس حياً فسخره و أدخل فيه البنات ... و لأن إخراج البنات خلاف الشرع و اتباع الجاهلية . قال ابن شعبان : من أخرج البنات بطل حبسه " فالعلة عند المالكية في إدخال البنات شرعية لا لفظية كما ذكر أحمد ، و الله أعلم . يراجع : الكافي لابن عبد البر (ص ٥٣٧) ، و الذخيرة للقرافي (٦ / ٣٠٢) .

(٩) سورة النساء ٤ ، آية ١١ .

الابن حقيقةً ، بل و لا يستعملُ في المفردِ مجازًا أيضًا ، فلا يقال للبتت هذه ابني ؛ و ثانيهما احتجاجُه / في تفسير القرآن بمذهب مالك مع أنَّ الشافعي يخالفه فيه ، و عنده فيما إذا وقف ١٤٤ و على بني تميم في دخول البناتِ خلافٌ (١) ، و تفسير القرآن بالفروع المختلف فيها غريبٌ جدًا .

ب ١١ ظ **قال محمود : قوله تعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (٢) / استثناءً من الناس فإنَّ تحويلَ القبلة قطعَ لحجة المنصفين ، أما الظالمون فلا يلتفت إلى حجتهم ؛ لأنها مكابرةٌ و عناد ، و كان المنصفون يقولون : ماله لم يتوجه للكعبة كما هو مذكورٌ في صفته في التوراة ؟ و سمى قول المعاندين حجةً لأنه سبق مساقها . (٣)**

قال محمود : قوله : ﴿وَبَشِّرِ﴾ (٤) للنبي ﷺ ، و يجوز أن يكون أمرًا لكلِّ من يصحُّ منه البشرى .

قال أحمد (٥) : كقولهِ (عليه السلام) : (بشر المشائين في ظلم الليل إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة) (٦) .

و عن الشافعي (رحمته الله) الخوف : خوف الله . والجوع : صيام رمضان ؛ و النقص الأموال : الزكوات ، و الأنفس : الأمراض ، و الثمرات : الأولاد . (٧)

قال أحمد : و فيه نظرٌ ؛ لأنَّ هذا ابتلاءٌ موعودٌ به في المستقبل ، و كلُّ هذا قد تقدّم لهم من قبل ، و الخوفُ كان ملاً لقلوبهم ، و يبعد تسمية الصدقة نقصًا مع أنَّ الله سبحانه سمّاها بالزيادة و هي الزكاة . ثم أجاب عن فضل الزكاة بأنها نقصٌ حقيقةً ، و هي زيادة باعتبار ما تؤول إليه مجازًا ، فعند الابتلاء سمّاها بالنقص ؛ إذ به الابتلاء ، و عند الأمر بالإخراج سمّاها زكاةً (٨) ليسهل إخراجها .

(١) يراجع : الحاوي الكبير للماوردي (٧ / ٥٢٩) ، روضة الطالبين للنووي (٤ / ٤٠١) .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ١٥٠ .

(٣) الكشاف (١ / ٢٠٤) .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ١٥٥ .

(٥) قول أحمد غير موجود في الانتصاف المطبوع .

(٦) رواه أبو داود (كتاب الصلاة - باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم ح ٥٦١) عن بريدة و صححه الألباني ، و رواه الحاكم في المستدرک عن سهل بن سعد ح ٧٦٨ ، و صححه الحاكم على شرط الشيخين ، و رواه أبو داود الطيالسي عن أبي سعيد ح ٢٢١٢ .

(٧) و هذه الفقرة من كلام الزمخشري ، و في النسخ دون نسبة . يراجع : الكشاف (١ / ٢٠٦) .

(٨) في " ج " [زيادة] و هي أولى .

٣٧ - قلتُ : و الجوابُ عما ذكره أيضاً أننا لا نسلم أن الزكاة فُرِضَتْ قَبْلَ نَزْوِلِ هَذِهِ الآيَةِ ، و الابتلاءُ بوجوبها أتمُّ مِنَ الابتلاءِ بوقوعها ، و أَنَّ الخوفَ يَتَضَاعَفُ بِنَزْوِلِ آيَاتِ الوعيد ، و بيانِ المخوفِ ، و لذلك قال : ﴿ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ ﴾ ، و كذلك الصيام لا نسلّمُ بوجوبه قَبْلَ نَزْوِلِ هَذِهِ الآيَةِ ، و سؤَالُهُ متوجّهٌ فِي المرضِ و فقد الولدِ . (١)

قال محمود : ﴿ يُحِبُّونَهُمْ ﴾ (٢) : يعظّمونهم ، ﴿ كَحَبِّ اللَّهِ ﴾ إضافة المصدرِ إلى المفعول ؛ لأنَّ الفاعلَ غيرُ ملتبسٍ إذ الفعلُ المقدرُ مبنيٌّ لما لم يسمَّ فاعله . (٣)
٣٨ - قلتُ : تقديره كما يُحِبُّ اللهُ (٤) .

قال محمود : و قيل : كحبهم الله أي يسوون بين الله و بينهم في المحبة .
قال أحمد : المصدرُ على القولين مضافٌ إلى المفعولِ إلا أنه في الأول فعلٌ من (٥) لم يسمَّ فاعله و في الثاني مسمّى الفاعلِ .

قال محمود : هم في قوله : ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ (٦) مثلها في قوله :
هُمْ يَفْرِشُونَ اللَّبَدَ كُلَّ طِمْرَةٍ (٧) (٨)

ج ٢٥

في الدلالة على قوة أمرهم فيما أسند إليهم / لا (٩) على الاختصاص .

قال أحمد : دلالتها على الاختصاص هو الحق ؛ فإنَّ العصاة من المسلمين يخرجون من النار ، و قد احتجَّ بذلك الزمخشريُّ في قوله : ﴿ أَمْ أَلْتَمَدُواْ ءَالِهَةً مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنشِرُونَ ﴾ (١٠) و ﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ (١١) لكن هذا الاختصاص لا يوافق مذهبه ها هنا فأعمل

(١) ذكره الطيبي بنصه ، و قال المحقق : " أي الإنصاف مختصر الانتصاف للإمام أبي السعادات ابن الأثير صاحب النهاية . يراجع : فتوح الغيب (٢ / ١٧٧ ، ١٧٨) .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ١٦٥ .

(٣) الكشاف (١ / ٢٠٩) .

(٤) اللفظ الكريم غفل عنه الناسخ في " ج " .

(٥) في " ج " [ما] .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ١٦٧ .

(٧) في " ج " [ضمرة] .

(٨) عجزه و أجردَ سبَّاحٍ يُبِذُّ المَغَالِيَا ، و قيل : المغالبا بالباء ، من شعر المعدل بن عبد الله الليثي ، هكذا هو في شرح الحماسة ، و اللبد : الصوف ، و الطمْرَة : أنثى الطمر و هو الفرس الجواد . يراجع : شرح ديوان الحماسة للمرزوقي (٤ / ١٧٦٤) ، دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ص ١٢٩) ، و الشواهد الشعرية في كتاب دلائل الإعجاز توثيق و تحليل و نقد ، د . نجاح أحمد الظاهر (١ / ٣٥٩) .

(٩) في " ج " [إلا] .

(١٠) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٢١ .

الحيلة في صرف الكلام عنه ، فجعلها مفيدةً للأحقية ؛ / فَإِنَّ الْعَصَاةَ وَ إِنْ خَلَدُوا (٢) عنده ،
فالكفارُ أحقُّ منهم بالخلود ، فسبحان مَنْ بلاه بالمحنة مع حذقٍ و فطنة .

٣٩ - قال الفقيه علم الدين : الآية فيمن اتخذ أنداداً من الكفار ، و الكفرُ أعمُّ من ذلك ، /

و جميعُ أهله ليسوا خارجين من النار ، فلا اختصاص لهؤلاء بالخلود دون غيرهم من الكفار
،

و الذي قاله محمودٌ صحيحٌ . (٣)

قال محمود : ﴿ وَلَيْكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ ﴾ (٤) * و لكنَّ البرَّ برُّ مَنْ آمَنَ * (٥) ، و لكنَّ ذا

(٦) البرِّ مَنْ آمَنَ أو كما قالت :

فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ (٧)

و عن المبرد : لو كنتُ ممن يقرأ القرآنَ لقرأتُ : ﴿ وَلَيْكِنَّ الْبِرَّ ﴾ ، بفتح الباء . (٨)

قال أحمد : هذا القول من المبرد خطأ ؛ فإنَّ القراءات لا توكل إلى الاختيار و الاجتهاد ،
بل معتمدها النقل . و المتواترة أفصح ؛ لأنَّ أولَ الكلام ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ ﴾ و هو مصدرٌ قولاً
واحداً ، فلو استدرك (البرَّ) انفكت المطابقة ، و كذلك حذف المضاف و تقديره : " بر مَنْ
آمن " أصحُّ و أشدُّ مناسبةً للسياق . (٩)

قال محمود : ﴿ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ﴾ (١٠) مذهب مالك و الشافعي أن الحرَّ لا يقتل بالعبد و

لا الذكر بالأنثى . (١١)

(١) سورة لقمان ٣١ ، آية ٤ .

(٢) في " ج " [و إن كانوا مخلدين] .

(٣) قول علم الدين هذا سقط كله من " ج " .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧٧ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) في " ج " [ذو] و هو جائز على تخفيف نون (لكن) .

(٧) صدره : تَرْتَعُ مَا رَتَعَتْ حَتَّىٰ إِذَا انْكَرَتْ ، و هو للخنساء و هي تماضر بنت عمرو بن الشريد من بني
سليم ، و هي صحابية مشهورة ، من قصيدة لها ترثي أباها ضحراً ، قال ثعلب : " فإنما فعلها إقبال و إدبار
... و إذا تذكرت فقد ولدها لم يقرها قرار " . يراجع : ديوان الخنساء بشرح ثعلب (ص ٣٨٣) ، خزانة

الأدب للبغدادي ، (١ / ٤٣١) و مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف .

(٨) الكشاف (١ / ٢١٦) .

(٩) الكشاف (١ / ٢١٥) .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧٨ .

(١١) الكشاف (١ / ٢١٨) .

قال أحمد : وهم على الإمامين في مسألة قتل الذكر بالأنثى . (١)

قال محمود : ﴿ ذَلِكْ خَفِيفٌ مِّن رَّيِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ فَإِنَّ أَهْلَ التَّوْرَةِ حَتَمَ عَلَيْهِمُ الْقِصَاصَ
وَحَتَمَ عَلَى أَهْلِ الْإِنْجِيلِ الْعَفْوَ ، وَخُيِّرَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَيْنَهُمَا (٢) . (٣)

قال أحمد : التخيير هو أحد قولي الأئمة ، و القول الآخر أن الواجب القود ، و (٤) الدية
بدل ، و ظاهر التخفيف في الآية يقوي الأول . (٥)

قال أحمد : ذكر الزمخشري * أن الضميرين * (٦) في قوله ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ
شَيْءٌ ﴾ (٧) يرجعان إلى القاتل ، بمعنى فمن عفي له من القاتلين عن جنايته شيء من العفو
فليتبع الولي هذا القاتل المعفوف عنه بالمعروف ، و قوله ﴿ مِنْ أَخِيهِ ﴾ ؛ لأنه يلابسه بالمطالبة
سماه أختا ، و يحتمل عودهما إلى الولي ، و العفو إعطاء البدل ، و (من) مثلها قوله : ﴿
وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً ﴾ (٨) أي بدلا منكم ، و نظير (٩) استعمال العفو في العطاء قوله
: ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾ (١٠) إذا قلنا بأحد قولي الشافعي
أنه الزوج ، فعفوه (١١) استرجاع النصف إن كان سلم ، و دفع النصف الآخر إن كان لم يسلم
 . و قوله : ﴿ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ يقوي هذا التأويل ؛ لأن الأمور بالاتباع الولي ، فيكون

(١) فقد نص مالك في الموطأ و الشافعي في الأم على جواز قتل الذكر بالأنثى ، فقد بين الشافعي أن المكافأة
في الدماء تكون بالإسلام و الحرية . يراجع : الموطأ لمالك (٨٧٣) ، الثمر الداني شرح رسالة أبي زيد
القيرواني للشيخ صالح الأبي (ص ٣٧٤) ، الأم للشافعي (٥٣ / ٧) ، الحاوي للموردي (١٢ / ٨) .

(٢) لا خلاف بين النسخ في إثبات [بينهما] ، و لكن عبارة الكشاف أن الأمة مخيرة بين ثلاث : القصاص
و الدية و العفو . فانتبه .

(٣) الكشاف (١ / ٢٢٠) .

(٤) في " ج " [أو] و هي توافق المعنى المراد .

(٥) الكشاف (١ / ٢١٩) .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ب " .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧٨ .

(٨) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٦٠ .

(٩) في " ج " [مثله] .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٧ .

(١١) السياق يحتاج أن يكون هنا حرف [عن] .

الضميران ضميراً واحداً ، و معناه من التزم من الأولياء بدل أخيه فليتبّع بالمعروف في طلب ما التزم له ، ثم خاطب القاتل بحسن الأداء ، و على رأي الزمخشريّ المخاطب أول الآية القاتل ، و آخرها الولي ، و كلا الوجهين حسن .

٤٠ - قلتُ : قولُ أحمد : " يحتملُ كذا " يوهّمُ أنّه من جهته ، و هذا الوجهُ نقله المهدويّ

ج ٢٦ عن ابن عباس و قتادة ^(١) و مجاهد ^(٢) و غيرهم / أنّ المعفوَّ له هو ^(٣) الولي ، و نقل عن ابن المسيب ^(٤) و الشافعي و أحمد أنّ المعفوَّ له القاتل ، فعلى الأول (من) : اسمٌ ولي الدم [عفي] ^(٥) : يسر ، و الأخ : القاتل ، و (شيء) : أي شيء من العفو ، و على الثاني (من) اسمُ القاتل ، و عفي : ترك ، و الأخ : المقتول ، و شيء هو الدم . ^(٦)

قال محمود : اشتمل قوله : / ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ ^(٧) على فنٍ بديع ، و هو

١٥٤ و

جعلُ أحدِ الضدين - الذي هو الفناء و الموت - محلاً و مكاناً لضده الذي هو [الحياة] ^(٨) و كملّ بلاغته بتعريف القصاص و تكبير الحياة ، أي لكم في هذا النوع حياة أي حياة . ^(٩)

قال أحمد : تسميةُ الضدِّ إنما يصحُّ مع اجتماعهما في محلٍّ واحدٍ تقديراً و إلا فلا تضادَّ بين حياةٍ غيرِ المقتص منه و موتِ المقتص منه ، و البلاغةُ حاصلَةٌ [بدون هذا الإطلاق] ^(١٠) .

(١) قتادة : هو أبو الخطاب قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي ، سمع أنس بن مالك و عبد الله بن سرجس ، و هو حجة بالإجماع إذا بين السماع ، كان يقول بشيء من القدر ، توفي ١١٧ أو ١١٨ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٩ / ٢٢٨) ، تهذيب الكمال (٢٣ / ٤٩٨) ، سير أعلام النبلاء (٥ / ٢٦٩) .

(٢) مجاهد : هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر مولى السائب بن أبي السائب المخزومي ، عرض القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات ، فقيه عالم ثقة كثير الحديث ، توفي ١٠٣ أو ١٠٤ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٨ / ٢٧) تهذيب الكمال (٢٧ / ٢٢٨) سير أعلام النبلاء (٤ / ٤٤٩) .
(٣) [هو] سقط من " ج " .

(٤) ابن المسيب : هو أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي ، و لد في عهد عمر و اختلفوا في سماعه منه ، رأس من بالمدينة في عصره و فقيه الفقهاء ، كان يفتي و الصحابة أحياء ، توفي ٩٣ أو ٩٥ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٧ / ١١٩) ، تهذيب الكمال (١١ / ٦٦) ، سير أعلام النبلاء (٤ / ٢١٧) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) يراجع : الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (١ / ٧٣٩) .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧٩ .

(٨) ما بين المعكوفين من " ج " ؛ فإن في " أ ، ب " خطأً بين حيث كتب [الموت] .

(٩) الكشف (١ / ٢٢٠ ، ٢٢١) .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

ب ١٢ ظ

قال محمود : قوله : ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ (١) راجع إلى أمر الحاضر بالصوم ، و المسافرين بالقضاء ، ﴿ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ ﴾ راجع إلى تعليم الكيفية في قضاء الفوائت بالفطر ، / و قوله : ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ أي على الترخص . و استحسنة أحمد لما فيه من رد العجز على الصدر (٢) . (٣)

قال محمود : في قوله : ﴿ أَلرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ (٤) قريب من الإفصاح بمعنى الوطاء ، و كنى عنه في غير هذا الموضع بالإفضاء و الغشيان و المباشرة و الملامسة ، تهجيناً لما واقعه قبل الإباحة . (٥)

قال أحمد : و يؤيده أنه لما أباحه قال : ﴿ فَالْعَنَ بَشْرُهُنَّ ﴾ فعاد إلى الكنايات المألوفة ، و يشكل بقوله : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ (٦) و لم يسبق منهم فيه فعلٌ ، و جوابه أنه في آية الحج منهي عنه فشنعته و هجنه لينفرهم عن التورط (٧) فيه .

قال محمود : استدلوا بقوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ﴾ على جواز النية بالنهار في صوم رمضان ، و على جواز تأخير الغسل إلى النهار و على نفي الوصال . (٨)

قال أحمد : لا يدل على جواز النية نهاراً ؛ لأن اقتران النية وجوداً بأول الصوم غير معتبر ، و تقديمها جائز باتفاق ليلاً ، و إنما يتأتى الاستدلال بها لو كان الأكل و الشرب ليلاً إلى الفجر - ينافي استصحاب النية ، و ذلك متفق على بطلانه .

٤١ - قلتُ : و هم أحمد (٩) في قوله : " متفق على بطلانه " ، فإن في مذهب الشافعي

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ١٨٥ .

(٢) رد العجز على الصدر : هو في النثر أن تقع اللفظة أوله و مثلها أو مجانسها أو الملحق بها آخره كقوله تعالى : ﴿ وَخَشِيَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّهٗ ﴾ (سورة الأحزاب ، آية ٣٧) . يراجع : شرح عقود

الجمان للسيوطي (ص ١٤٨) ، الإيضاح للخطيب القزويني (ص ٣٩٩) .

(٣) الكشاف (١ / ٢٢٦) .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ١٨٧ .

(٥) الكشاف (١ / ٢٢٨) .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ١٩٧ .

(٧) في " ج " [الدخول] .

(٨) الكشاف (١ / ٢٣٠) .

(٩) سقطت من " ج " .

وجهاً أنه تبطلُ النيةُ و يحتاج إلى تجديدها بعد الأكل و الشرب و الوقاع ليلا . (١)
قال أحمد : في قوله (عزّ و جلّ) ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ (٢) دليلٌ على صحة
مذهب مالك في سدّ الذرائع (٣) ؛ لأنّ الزمخشريّ قال : المعنى فلا تعتدوها ثم بُولغ فيها فنهي
أن يُقرّب الحدّ خشيةً المجاوزة ؛ لقوله (ﷺ) : (مَنْ حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يوشِكُ أَنْ يَقَعَ
فِيهِ) (٤) . (٥)

٤٢ - **قلت :** و هي بالردّ على مالك أشبهه ؛ * لأنه أشار * (٦) إلى الحدود ، و سدّ
الذرائع تجاوزاً لحدود الله و مخالفةً لما أمر الله تعالى ، و النهي يوجهُ إلى مقاربة المحرمات
لا غيرها . (٧)

قال محمود : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ ﴾ (٨) ثم قال : ﴿ وَ لَيْسَ الْبِرُّ /
بِأَنْ تَأْتُوا ﴾ استطراداً (٩) لما جرى ذكرُ الأهلة و أنها مواقيتُ للناس و الحج ، قال : و من
أفعالهم ظناً أنه من البر كذا . (١٠)

(١) هذا هو قول أبي إسحاق المروزي من الشافعية حكاها صاحب المذهب عنه ، و قيل : إنه رجع عنه و
ذكر النووي عن أبي سعيد الإصطخري أنه قال في أبي إسحاق هذا : " إنه خرق إجماع المسلمين " . يراجع
: المجموع شرح المذهب ، للنووي (٦ / ٣٠١ : ٣٠٥) .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ١٨٧ .

(٣) سدّ الذرائع : هي الوسيلة الموصلة إلى الممنوع ، المشتمل على مفسدة ، أو المشروع المشتمل على
مصلحة . أو حسم وسائل الفساد . يراجع : معجم اصطلاحات أصول الفقه لعبد المنان الراسخ (ص ٧٩) ،
سدّ الذرائع في الشريعة الإسلامية لمحمد هشام البرهاني (ص ٨١) .

(٤) رواه الشيخان من حديث النعمان بن بشير (ﷺ) : البخاري (ك الإيمان - ب فضل من استبرأ لدينه ،
ح ٥٢) ، مسلم (ك المساقاة - ب أخذ الحلال و ترك الشبهات ، ح ١٥٩٩) .

(٥) الكشاف (١ / ٢٣١) .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) كلام علم الدين هذا لأنه حامل لواء الشافعية في زمنه . يراجع : البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي
(٦ / ٨٢) ، سدّ الذرائع في الشريعة الإسلامية (ص ٦٧٥) ، الوجيز في أصول الفقه (ص ٢٤٥) .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ١٨٩ .

(٩) الاستطراد هو أن يكون في فن ثم يسنح له فن آخر يناسبه في الذكر فيورده ثم يرجع إلى الأول و يقطع
الاستطراد . يراجع : شرح عقود الجمان (ص ١٣٥) ، الطراز ليحيى بن حمزة العلوي (٣ / ١٢) .

(١٠) الكشاف (١ / ٢٣٢) .

قال أحمد : و مثله في الاستطراد ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ ﴾ (١) ثم قال : ﴿ وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ ؛ لأنَّ الكلام سيق لعدم الاستواء ، / و انتهى بقوله : " أَجَاجٌ " ، و هذا الاستطرادُ يخالف الاستطرادَ في مثلِ قوله : ﴿ قَدْ يَيْسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَيْسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ (٢) لَمَّا ذَمَّ اليهودَ بقوله : ﴿ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ استطراد بدمَّ المشركين المنكرين للبعث .

١٥١ ط

قال محمود : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ ﴾ (٣) هو عند (٤) مالكٍ على ظاهره ، و هي شوالٌ و ذو القعدة و ذو الحجة ، و وجهه أنَّ العمرةَ غيرُ مستحبةٍ فيها عند عمر و ابن عمر ، و كان عمرُ يخفق الناسَ بالدرة على الاعتمارِ فيها ، و قالوا : مذهبُ عروة (٥) جوازُ تأخير الإفاضة إلى آخر الشهر . (٦)

قال أحمد : هذا أحد قولي مالك (٧) و ليس بالمشهور عنه ، و الحجةُ (٨) له حملُ لفظة (أشهر) على حقيقتها ، و أما احتجاجُ الزمخشريِّ له بكَراهةِ عمر و ابن عمر الاعتمارَ إلى أن يهَلََّ المحرمُ فلا وجهَ له ؛ لأنه يقول لا تتعدد العمرة في أيام منى لمن حجَّ مالم يتمَّ الرمي و يحل بالإفاضة ، و لا يظهر فائدةُ الخلافِ عند مالكٍ إلا في سقوط الدم عن مؤخر طوافِ الإفاضة إلى آخر ذي الحجة كما هو مذهب عروة .

(١) سورة فاطر ٣٥ ، آية ١٢ .

(٢) سورة الممتحنة ٦٠ ، آية ١٣ .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ١٩٧ .

(٤) بياض في " ج " .

(٥) عروة : هو أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة كثير الحديث روى عن أبيه شيئاً يسيراً لصغره ، أحد الفقهاء السبعة ، كثير العبادة يسرد الصوم ، توفي ٩٤ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٧ / ١٧٧) ، تهذيب الكمال (٢٠ / ١١) ، سير أعلام النبلاء (٤ / ٤٢١) .

(٦) الكشاف (١ / ٢٣٩ ، ٢٤٠) .

(٧) ذكر ابن العربي أنَّ لمالك ثلاثة أقوال في ذلك : أولها : الشهور الثلاثة كلها ، الثاني : إلى عشرة أيام من ذي الحجة ، الثالث : إلى آخر أيام التشريق . لكن لم يزد ابن أبي زيد و أبو عبد الله القرطبي على القولين الأولين . يراجع : النوادر و الزيادات لابن أبي زيد (٢ / ٣٤٠) ، أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي (١ / ١٨٦) ، و الجامع لأحكام القرآن (١ / ٨٨٧) .

(٨) سقطت من " ج " .

/ قال محمود : ﴿ فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ ﴾ نهى عنها في الحج ؛ لأنها فيه ب ١٣ و

أَسْمَحُ كَلْبِسَ الْحَرِيرَ فِي الصَّلَاةِ . (١)

قال أحمد : و فيه من البدع أن تخصيص الحج بالنهي - و إن كان النهي يتعدى إلى غير الحج - يُشعرُ بأنه كغير المنهي عنه بالنسبة إلى الحج ، على أن الرفث - إن كان هو الحديث في أمر الجماع - فهو مخصوصٌ بالحج (٢) جائزٌ في غيره .

٤٣ - قلت : و مثله ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدُقَهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (٣) ﴿ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ (٤) و أمثاله كثيرة .

قال محمود : إنما لم يُمنع عرفات (٥) الصرف مع التعريف و التأنيث ؛ لأنّ التاء ليست للتأنيث ، بل هي مع الألف علامة جمع المؤنث ، و لا يمكن تقدير تاء كما في سعاد ؛ لأنّ وجود هذه التاء يمنع من تقديرها ؛ لأنها صيغة اختصت بالمؤنث . (٦)

قال أحمد : يلزمه إذا سمى امرأة مسلمة أن لا يصرفه ، و هو قول رديء ، و الأفضح تنوينه ، و الزمخشري يرى أن تنوين عرفات للتمكين * لا للمقابلة ، و لم يعدّ تنوين المقابلة في مفضّله ؛ بناءً منه على أنه راجع إلى تنوين التمكين * (٧) ، و نقل الزجاج (٨) فيها وجهين : الصرف و عدمه ، إلا أنه قال لا يكون إلا مكسوراً ، و إن سقط التنوين (٩) .

(١) الكشاف (١ / ٢٤٠ ، ٢٤١) .

(٢) في " ج " [في الحج] .

(٣) سورة الحج ٢٢ ، آية ٢٥ .

(٤) سورة التوبة ٩ ، آية ٣٦ .

(٥) من قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ آية ١٩٨ .

(٦) الكشاف (١ / ٢٤٣) .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) الزجاج : هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل ، سمع ثعلب ، و لزم أبا العباس المبرد ، كان حسن الاعتقاد ، و من مؤلفاته معاني القرآن و خلق الإنسان ، و ما ينصرف و ما لا ينصرف ، توفي ٣١١ هـ .
يراجع : نزهة الألباء في طبقات الألباء لأبي البركات بن الأنباري (ص ١٨٣) ، معجم الأديباء لياقوت الحموي (١ / ٥١) ، طبقات المفسرين للأندروني (ص ٥٢) .

(٩) معاني القرآن (١ / ٢٧٢) .

قال محمود : في قوله : ﴿ تَمَّ أَيْضُوا ﴾ ^(١) (تَمَّ) مثلها في قولك : أحسن إلى الناس ثم لا تحسن إلا إلى كريم ، يبين بها تفاوت ما بين الإفاضتين ؛ لأن الأولى كانت جاهلية والثانية شرعية . ^(٢)

قال أحمد : فالإفاضة الأولى غير مقيدة ، و الثانية مقيدة بمكان ^(٣) ، فبينهما تغاير ما بين العام و الخاص .

ج ٢٨ ٤٤ - قلت : وهم / في قوله : " (٤) ما بين العام و الخاص " لأن الإفاضة الأولى لا عموم لها [إلا في] ^(٥) المأمورين ، بل هي في الإفاضة مطلقة ، و المطلق لا عموم له . و لو قال : بينهما ما بين المطلق و المقيد لكان أصوب ، و مثله لا يُسامح بهذا ؛ لأن علم الأصول من فنونه .

أ ١٦١ **قال محمود :** ﴿ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾ ^(٦) / معطوف على ما أضيف إليه الذكر في قوله : ﴿ كَذَكَرِكُمْ ﴾ ، كأنه قال : كذكر قريش أباءهم أو قوم أشد منهم ذكراً ، أو منصوب عطفاً على ﴿ أباءكم ﴾ [على تقدير أو] ^(٧) أشد ذكراً من أبائكم ، على أن (ذكراً) من فعل المذكور . ^(٨)

قال أحمد : فعلى الأول أشد للفاعل ، و على الثاني للمفعول ، كما تقول للمضروب من اثنين : أيهما أشد ضرباً ، و للضارب اثنين : أيهما أشد ضرباً ، و قد ذكر في مفصله أنه للمفعول شاذ ^(٩) ، كقولهم : أشغل من ذات النحيين ^(١٠) ، و أنا أسر بهذا [الأمر] ^(١١) منك ،

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ١٩٩ .

(٢) الكشاف (١ / ٢٤٤) .

(٣) سقطت من " ج " .

(٤) في " ج " هنا زيادة [تفوات] فلعلها تعني (تفاوت) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٠٠ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) الكشاف (١ / ٢٤٥) .

(٩) يراجع : شرح المفصل لموفق الدين بن يعيش (٦ / ٩٤ ، ٩٥) .

(١٠) هذه العبارة و التي تليها تحرفت في الانتصاف إلى [أتسبل مرآة التحسين و أنا أسر منك] و هي على الصواب في نسخ المختصر كما جاءت في المفصل للزمخشري ، و هذه العبارة مثل مشهور له قصة مع الصحابي خوات بن جبير ابن النعمان الأوسي (ت : ٤٠ هـ) في الجاهلية ، و الإسلام يهدم ما قبله . يراجع : الاستيعاب (ص ٢١٢) ، المفصل (ص ٢٣٣) ، لسان العرب لابن منظور ، مادة (نحا) .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

فما الذي أحوجه إلى حملة على الشذوذ مع وجود الأفصح ، و هو في الوجهين جميعاً يفرُّ من عطف (أشدّ) على (الذّكر) الأول ؛ لئلا يكون واقعاً على (الذّكر) و قد انتصب (الذّكر) عنه بالتمييز ، فيكون للذّكر ذكراً و هو محالٌ ، لكنّ أبا الفتح (١) صحح هذا الوجه و ألحقه بقولهم : شعرٌ شاعر ، جعلوا للصفة مثلها تأكيداً في ثبوتها ، و الزمخشريُّ (٢) يقول : لو قلتَ : زيدٌ أكرمُ أبٍ كان أباً ، * و لو قلتَ : أكرمُ أباً ، كان ابناً * (٣) . قال أحمد : و فيه وجّهٌ آخرٌ ، أخذته من كلام سيبويه ، لم أره لغيري ، قال سيبويه : يقولون هو أشجعُ الناسِ رجلاً ، و هما خيرُ الناسِ اثنين ، فالمجرورُ هنا بمنزلةِ التتوين ، و انتصب (رجلاً و اثنين) (٤) كما انتصب الوجهُ في قولك : هو أحسنُ منه وجهاً ، و لا يكون إلا نكرةً ، كما لم يكن ثمّةً إلا نكرةً ، و الرجلُ هو الاسمُ المبتدأ ، انتهى كلامه . قال أحمد : يُفطن لقول سيبويه : و الرجلُ هو الاسمُ المبتدأ ، * أراد أنه ليس مثل قولك : هو أشجعُ الناسِ غلاماً ، يجوز أن يكون (غلاماً) هو الاسمُ المبتدأ * (٥) ، / و يجوز أن يكون غيره ، و يكون (ذكراً) واقعاً على أشدّ كما كان الرجلُ المنصوب واقعاً على أشجع ، كأنه قال : أو أشدّ الأذكارِ ذكراً (٦) ، و مثله قوله في النساءِ ﴿ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾ (١) .

ب ١٣ ظ

(١) أبو الفتح : هو عثمان بن جني الموصلي ، من أصل رومي ، لزم أبا علي الفارسي أربعين سنة ، صنف ابن جني الخصائص و سر صناعة الإعراب و المحتسب و غيرها ، توفي ٣٩٢ هـ . يراجع : نزهة الألباء (ص ٢٤٤) ، معجم الأديباء (٤ / ١٥٨٥) ، بغية الوعاء (٢ / ١٣٢) .

(٢) هكذا في النسخ و أخشى أن يكون وهماً من النساخ ، لأن في الانتصاف المطبوع هو من كلام أبي الفتح .
(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) هكذا في النسخ كلها منصوبة ، و قد وضعت الكلمتين بين علامتي تنصيص حتى يُعلم أنه يراد ألفاظها لا معانيها ، أما في كتاب سيبويه فهو على الأصل بالرفع [الرجلُ و الاثنان] . يراجع : الكتاب لسيبويه (١ / ٢٠٥) .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ب ، ج " .

(٦) في هذه المسألة كلام كثير للمعربين لا تخلو من اعتراضٍ ، فأبو حيان يحكي فيها وجوهاً يضعفها كلها ، ثم يختار أن يكون : أشدّ ، منصوباً على الحال ، و هو نعت لقوله : ذكراً لو تأخر ، فلما تقدّم انتصب على الحال ، كقولهم : لمية موحشاً ظلل ... فلو تأخر لكان : لمية ظلل موحش ، وكذلك لو تأخر هذا لكان : أو ذكراً أشدّ ، يعنى : من ذكركم آباءكم ، و مع هذا اعترض عليه ابن هشام في المغني : فقال إنه يلزم منه الفصل بين العاطف و المعطوف بالحال و أبو علي لا يجيزه بالظرف فما الظن بالحال و هي شبيهة بالمفعول به . لذلك فما اختاره ابن المنير هنا هو نحو ما اختاره أبو جعفر النحاس في إعرابه : ﴿ أشدّ ﴾ في موضع خفض عطفاً على ذكركم ، و المعنى أو كأشدّ ذكراً . و لم ينصرف لأنه أفعل صفة ، و يجوز أن يكون في موضع نصب بمعنى أو اذكروه أشدّ ذكراً ، ﴿ ذكراً ﴾ على البيان . " و قد قدمه ابن عاشور في إعراب الآية . يراجع : إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس (ص ٨٦) تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٢ /

قال محمود : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ (٢) دال^٣
على التخيير ، و قد يُخير بين الفاضلِ و المفضول * ، كما خيّر المسافرَ بين الفطرِ و الصومِ ،
و الصومُ أفضلُ . (٣)

قال أحمد : التخييرُ بين الفاضلِ و المفضولِ * (٤) يُوجبُ التساوي و ينافي طلبَ أحدِ
الطرفين ، و كيف يستقيمُ اجتماعُ ما طُلبَ و رجع (٥) وجودُه و ما ليس كذلك ، إنما
الزمخشريُّ أخلَّ في التفسيرِ فلزمه السؤالُ و هو غيرُ لازمٍ ؛ فإنَّ نفي الحرجِ عن الأمرين ،
لا يلزم منه التخييرُ و غايته اشتراكُهما في رفع الحرجِ ، لكنَّ أحدهما مطلوبٌ دون الآخر ،
فلا يحتاجُ إلى الجواب لاندفاع السؤال .

قال محمود : إنما جاء العذابُ (٦) في ظللٍ من الغمامِ ؛ لأنها الجهة التي يُترقَّبُ منها
الغيثُ و الرحمة فكان أشدَّ . (٧)

و قوله تعالى : ﴿ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ (٨) زينها الشيطانُ بوسوسته و الله
بخذلانه (٩) . (١٠)

(١١١ ، ١١٢) ، مغني اللبيب لابن هشام (ص ٥٠٣) . تفسير التحرير و التنوير ، لابن عاشور (٢ / ٢٤٥ ، ٢٤٦) .

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٧٧ .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٠٣ .

(٣) الكشاف (١ / ٢٤٧) .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٥) سقطت من " ج " .

(٦) هذا من التأويل الذي اتفق عليه المعتزلة و الأشاعرة ؛ لذلك تركه ابن المنير و علم الدين ، و طريق
السلف إمرارها على ظاهرها ، قال ابن كثير : " يعني يوم القيامة لفصل القضاء بين الأولين و الآخرين " .
يراجع : تفسير ابن كثير (١ / ٢٩٢) .

(٧) يريد قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ (سورة البقرة ، آية ٢١٠) .

يراجع : الكشاف (١ / ٢٥١) .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢١٢ .

(٩) في " أ ، ب " تصحيف واضح [بجلالته] و المثبت أعلاه من " ج " .

(١٠) الكشاف (١ / ٢٥٢) .

قال أحمد : ورد في الكتاب العزيز الأمران^(١) ﴿ وَرَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَلَهُمْ ﴾ (٢) ١٦١ ظ
/ ، ﴿ زَيْنًا لَهُمُ أَعْمَلَهُمْ ﴾ (٣) / إلا أنا نعتبر أن إضافته إلى الله حقيقة ، وللشيطان مجازاً ،
ج ٢٩ ،
و الزمخشري يعكس ذلك . (٤)

قال محمود : ﴿ وَيَسْحَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ ﴾ ذكره ليريك أنه لا
يسعد عنده إلا المؤمن المتقي .

قال أحمد : هو من وضع الظاهر موضع المضمرة بصفة أخرى ، و مثله [قوله] (٥) ﴿
إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَّا إِنَّا الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ ﴾
(٦) و في كلام الزمخشري إشارة إلى مذهبه في وجوب وعيد العصاة بقوله : " لا يسعد عنده
إلا المؤمن المتقي (٧) " إشارة إلى أن المصر على الكبيرة شقي حتماً كالساخرين من الذين
آمنوا ، و يتوجه الرد عليه من كلامه ؛ فإن العمل عندهم و التقوى داخل في حقيقة الإيمان ،
و من أخل بذلك فاسق عندهم ليس بمؤمن و لا كافر ، و كلامه يناقضه فإنه قال عقبه : "
ليبعث (٨) المؤمن على التقوى " .

قال محمود : جاء قوله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ (٩) بغير واو ثلاث مرات ، و بالواو ثلاث
مرات فتحتمل أن تكون الثلاث الأولى وقعت متفرقة ، و الثلاث الأخيرة وقعت مجتمعة

(١) في " ج " تقديم الآية الثانية على الأولى ، و الثابت ترتيب " أ ، ب " .

(٢) سورة النمل ٢٧ ، آية ٢٤ .

(٣) سورة النمل ٢٧ ، آية ٤ .

(٤) الصواب أن يقال : إن الآيتين محمولتان على الحقيقة ، فما نسب إلى الله غير ما نسب إلى الشيطان ، فانه
هو القادر على خلق هذه الدواعي في قلوب العباد عقوبة لهم بعدله سبحانه استغناء عن هؤلاء المجرمين ،
و الشيطان أيضاً يزين للناس المعصية بوسوسته و هذا فعله الذي سيجازيه الله به يوم القيامة . نسأل الله
العافية و الإعانة على الخير . يراجع : المسائل الاعتزالية (١ / ٢٤٣) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سورة الشورى ٤٢ ، آية ٤٥ .

(٧) في " ج " [التقى] .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢١٩ .

فعطفت

بالواو . (١)

و أخذ عليه أحمد أنه كان يجب على هذا أن تدخل الواو في اثنين من الثلاثة الأخيرة ، لأنّ العطف يكون في الثانية و الثالثة منها . قال (٢) : و يحتمل أن يكون لَمَّا سألوا عن ماذا ينفقون ؟ فأجيبوا بمصرف النفقة أعادوا سؤالهم بالواو ماذا ينفقون ؟ فأجيبوا بالعفو ، و لَمَّا كان السؤال الثاني عن مخالطة اليتامى في النفقة ، و هو مناسب لما قبله عطف بالواو ، و لَمَّا كان السؤال الثالث سؤالاً عن اعتزال الحيض كما يعتزل اليتامى فهو مناسب لما قبله إذ كلاهما سؤال عن اجتناب عطف بالواو ، و لا كذلك الثلاثة الأولى ؛ إذ لا تعلق بينها .

قال محمود : في الآية الأولى مذهب أبي حنيفة أنه إذا فاء في المدة إمَّا بالوطة إن قدر ، أو بالقول إن عجز ، حنث و لزمته الكفارة ، و إن مضت أربعة أشهر بانته بطلقة بنفس مضيتها ، و عند الشافعي لا يصح الإيلاء إلا في أكثر من أربعة أشهر ثم يوقف المولي بعدها ، فإما يفىء و إما يطلق ، فإن أبى طلق عليه الحاكم ، و معنى قوله : ﴿ فَإِنْ فَأُو ﴾ (٣) / ب ١٤ و أي في المدة ، و قال (٤) عبد الله (٥) : (فإن فأووا فيهن) . (٦)

قال أحمد : هذا على مذهب أبي حنيفة ، لا تكون الفيئة [عنده] (٧) إلا فيها ؛ إذ بعدها يقع الطلاق .

قال محمود : [و الفاء] (٨) في قوله : ﴿ فَإِنْ فَأُو ﴾ مع أن الفيئة قبل مضي المدة ؟

(١) الكشاف (١ / ٢٦٤) .

(٢) هذا الكلام من كلام أحمد في الانتصاف (١ / ٢٥٧) ، و ليس من كلام الزمخشري ، و قد وقعت نسبته إلى محمود في النسخ الثلاث التي بين يدي ، و هو وهم من النساخ بلا شك ، و لا أستطيع أن أجعل العهدة فيه على علم الدين (رحمه الله) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٢٦ .

(٤) هكذا هي في النسخ و في الكشاف [قراءة] و هي قراءة لم أجد من ذكرها قبل الزمخشري ، و قد نسبها ابن عطية إلى أبي بن كعب و ذكر لها وجهاً آخر (فأووا فيها) . يراجع : شواذ القراءات (ص ٢١) ، و المحتسب (١ / ٢٤٩) ، المحرر الوجيز لابن عطية (١ / ٣١١) ، معجم القراءات (١ / ٣١١) .

(٥) عبد الله : هو الصحابي الجليل أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي .

(٦) الكشاف (١ / ٢٦٦) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

كما تقول : أنا نزيلكم هذا الشهر ، فإن أحمدتكم (١) أقتت عندكم إلى آخره ، و إلا لم أقم إلا ريث ما أتحول .

ج ٣٠ / قال أحمد : هذا من تفريع مذهب أبي حنيفة ، و السؤال لازم له ، و يجوز أن يجاب عنه على مذهبه ، بأن التربص هو الانتظار ، و ذلك يصدق بالشروع / فيه ، تقول لمن أمهلته : قد أجتك أربعة أشهر ، و تربصت بك أربعة أشهر ، و إن لم يمض منها إلا دقيقة ، فتكون الفاء واقعة في محلها حقيقة ، و لا يحتاج إلى حملها على المجاز .

قال محمود : إنما قال : ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٢) و العزم لا يسمع

؛ لأن العازم على ذلك لا يخلو من دمدمة و حديث نفس تتاجيه و لا يسمع ذلك إلا الله . (٣)

قال أحمد : لما قال إن الطلاق يقع بمضى المدة ، قيل له : فما الذي يسمع إذن ؟ فأجاب بذلك ، و قوله : العزم يعلم و لا يسمع ، مذهب أهل السنة أن كل موجود يجوز أن يسمع حتى الجواهر و الألوان و المعاني (٤) بجملتها ؛ و لذلك سمع موسى الكلام القديم (٥) ، لكن

(١) في " ج " [أحمدكم] .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٢٧ .

(٣) الكشاف (١ / ٢٦٦ ، ٢٦٧) .

(٤) كلام ابن المنير (رحمته الله) هنا غريب جداً ، لا يليق بمقامه و هو من كبار الحفاظ للسنة المطهرة ، فقد بوب ابن ماجة في مقدمة سننه (١٣ - فيما أنكرت الجهمية) ثم ذكر كلام عائشة (ح ١٨٨) : " الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات " و هو حديث صحيح مشهور علقه البخاري بصيغة الجزم في صحيحه في كتاب التوحيد ، قال ابن بطال : " غرضه - أي البخاري - في هذا الباب أن يرد على من يقول : إن معنى سميع بصير معنى عليم لا غير ؛ لأن كونه كذلك يوجب مساواته تعالى للأعمى و الأصم الذي يعلم أن السماء خضراء لا يراها ، و أن في العالم أصواتاً و لا يسمعها ... " فينبغي أن يقتصر في الكلام على صفات الله على المنقول قال تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (سورة المجادلة ، آية ١) ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي قَالَتْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا نَعْمَدُ وَنَعْمُدُ بِاللَّهِ لَكَاذِبٌ ﴾ (سورة آل عمران ، آية ١٨١) فهذا الذي دل عليه الكتاب و السنة أنه يسمع الأقوال و التحاور و الأصوات ، و غير ذلك هو ردُّ لصفتي

و البصر إلى صفة العلم ، و هو معنى تعطيل الصفات الذي حذر منه سادات العلماء في القرون الفاضلة .
يراجع : شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠ / ٤١٦) ، كتاب التوحيد لابن خزيمة (١ / ١٠٦) ،
كتاب التوحيد لأبي عبد الله بن منده (٣ / ٥١) ، الأسماء و الصفات للبيهقي (ص ٢٥٠) .

(٥) يريد ابن المنير (رحمته الله) أن كلام الله بغير صوت يُسمعه من يشاء ، و هذه مخالفة أخرى لمذهب أهل الحديث و السنة ، قال أبو عبد الله البخاري - خلق أفعال العباد ص ٩١ ، ٩٢ - : " و ذُكر عن النبي (ﷺ) أنه كان يحب أن يكون الرجل خفيض الصوت ، و يكره أن يكون رفيع الصوت ، و إن الله عز و جل ينادي

المعتاد اختصاصُ السمع بالأصوات ، و بهذا المعتاد وقع خطابُ الله عباده ، فإن أراد بقوله : العزم لا يسمع لاستحالة فحذار منه ، و إن أراد مخالفة العادة فلا بأس به .

٤٥ - قلتُ : قول أحمد إن مذهب أهل السنة ما ذكره - هو مذهبُ الشيخ أبي الحسن^(١) ، و أما مذهبُ عبد الله بن سعيد^(٢) و القلانسي^(٣) و غيرهما من أصحابنا فهو اختصاصُ كلِّ حاسة بما تدركه عادةً ، و المسموع عندهم القراءة دون المقروء ، و إن كان الاختيارُ مذهبَ الشيخ .

بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ، فليس هذا لغير الله جل ذكره . قال أبو عبد الله : و في هذا دليل أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق لأن صوت الله جل ذكره يسمع من بعد كما يسمع من قرب و أن الملائكة يصعقون من صوته فإذا تنادى الملائكة لم يصعقوا ، و قال عز و جل : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ (سورة البقرة ، آية ٢٢) فليس لصفة الله ند و لا مثل و لا يوجد شيء من صفاته في المخلوقين " و هو معنى كلامه في كتاب التوحيد - باب ٣٢ - من صحيحه . فهذا كلام رجل مجمع على جلالته بين الأمة ، يحدث عن مشايخه بالعقيدة التي عليها نور الوحي ، ليس فيها شيء من ظلمة عقول الفلاسفة و الحدود المنطقية الفارغة ، التي هي كجمر دحرجته على رجلك فنطفتراه منتبراً و ليس فيه شيء ، و المراد هو الوقوف على ما ثبت شرعاً ما تنزيهه سبحانه عن مشابهة المخلوقين ، و غير هذا هو كلام على الله بغير علم . يراجع أيضاً : شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة لللاكائي (١ / ٣٦٤) ، التوحيد لابن خزيمة (١ / ٣٤٨) .

(١) الشيخ أبو الحسن : هو علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري البصري ، رئيس الأشاعرة ، بدأ حياته تلميذاً للجبائي المعتزلي ، ثم نصر السنة ، و له كتب كثيرة منها : مقالات الإسلاميين و اللمع و غيرها توفي ٣٢٤ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (١٥ / ٨٥) ، الوافي بالوفيات (٢٠ / ١٣٧) ، طبقات المفسرين للأندروني (ص ٦٧) .

(٢) عبد الله بن سعيد : هو أبو محمد بن كلاب القطان البصري ، صاحب التصانيف في الرد على المعتزلة و ربما وافقهم ، من كتبه الصفات و خلق الأفعال ، حكى مقالته الأشعري في المقالات (١ / ٣٥٠) توفي ٢٤٥ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (١١ / ١٧٤) ، الوافي بالوفيات (١٧ / ١٠٤) ، الأعلام للزركلي (٤ / ٩٠) .

(٣) القلانسي : هو أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن خالد الرازي ، قال ابن عساكر : " من معاصري أبي الحسن الأشعري و هو من جملة العلماء الأثبات و اعتقاده موافق لاعتقاده في الإثبات " لكن ذكره المزي في الرواة عن محمد بن مهران الجمال الرازي ؛ فهو من طبقة البخاري سابق على الأشعري ؛ و رجح هذا الدكتور علي سامي النشار قائلاً : " و يبدو أنه كان صديقاً و صنواً لابن كلاب ، و إن كان قد تأخر عنه قليلاً " و قد أرخ وفاته بسنة ٢٥٥ هـ . يراجع : تبیین كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري (ص ٣٩٨) ، تهذيب الكمال (٢٦ / ٥٢٠) ، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام للدكتور النشار (١ / ٢٧٨) ، (٢٧٩) .

قال محمود : و إنما قال : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ﴾ ^(١) و لم يقل : يتربصن ثلاثة قروء ؛ لأنَّ أنفُس النساء طوامحُ إلى الرجال ، فأمرن بقمعها و غلبتها ^(٢) على الطَّماح ، و إجبارها على التربص . ^(٣)

[و إنما] ^(٤) قال : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ ﴾ ^(٥) و لم يقل الوالد ؛ ليعرف أن الأمهات أوعيةٌ ترضع الولد للأب كالظئر ، و على الأب الكسوة و النفقة ، و إنما قال : ﴿ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا ﴾ حين نهاها عن المضارة ، أضيف الولد إليها استعطافاً لها عليه . ^(٦)

و قوله : ﴿ إِذَا سَلَّمْتُمْ ﴾ ليس التسليم شرطاً في الإرضاع ، إنما هو ندبٌ ؛ لأنَّ يكون العطاء للظئر من أطيب ما يكون و أهناً ، لتكون راضية النفس عن الولد فيعود بالصلاح عليه . ^(٧)

قال محمود : و قرأ عليٌّ : ﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ ﴾ ^(٨) بفتح الياء أي يستوفون آجالهم ^(٩) ما يُحَكِّي عن أبي الأسود ^(١٠) أنه مشى في جنازة ، و قال له رجلٌ : مَنْ المتوفي - بكسر الفاء - ؟ فقال : الله . فكان ذلك أحدَ الأسباب الباعثة لعلِّي (كرم الله وجهه) على أن أمره بوضع كتاب في النحو - تناقضه هذه القراءة . ^(١١)

قال أحمد : يحتمل أن يكون السائل ممن يفهم عنه إذا فرَّق بين الفتح و الكسر فلا تناقض .

^(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٢٨ .

^(٢) في " أ ، ب " [بقمعهن و غلبتها] و المثبت من " ج " .

^(٣) الكشاف (١ / ٢٦٧) .

^(٤) ما بين المعكوفين من " ج " ، و في " أ ، ب " [إذا] .

^(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٣ .

^(٦) الكشاف (١ / ٢٧٦) .

^(٧) الكشاف (١ / ٢٧٧) .

^(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٤ .

^(٩) في " أ " أحوالهم ، و في " ب " أهوالهم ، و هما تصحيف ، و ما أثبتته من " ج " .

^(١٠) أبو الأسود : هو ظالم بن عمرو بن ظالم ، و اختلف في اسمه ، الدؤلي و قيل الديلي البصري ، أسلم زمن النبوة ، و روى عن عمر و علي و غيرهما ، قيل أول من نقط المصحف و وضع علم النحو ، شاعر ، توفي ٦٩ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (٤ / ٨١) ، الوافي بالوفيات (١٦ / ٣٠٥) ، بغية الوعاة (٢ / ٢٢) .

^(١١) الكشاف (١ / ٢٧٨) .

قال محمود : ﴿ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ ﴾ ذهب إلى الليالي و تدخل الأيام فيها ، و لا يستعملون التذكير ، * و من [البين] (١) قوله : ﴿ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴾ (٢) ثم قال : ﴿ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ (٣) .

قال أحمد : و منه * (٤) : (من صام رمضان و أتبعه بست من شوال) (٥) إلا أن شرط الصوم النية و محلها الليل ، فجعل له حظًا في الصوم / و غلبه .

ج ٣١

قال محمود : الاستدراك في / قوله : ﴿ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُمْ ۖ ﴾ (٦) عائذٌ لمحذوف كأنه / قال : علم الله أنكم ستذكرونهن فاذكروهن و لكن . (٧)

ب ١٤ ظ

قال أحمد : قوى الإضرار أن المعتاد بعد هذه الصيغة الإباحة كقوله : ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ (٨) الآية . قال أحمد (٩) : و في هذه الآية سرٌّ في الحذف ؛ لأنه لم يبيح الذكر مطلقاً بل على وجه مخصوص ، فسكت عن إطلاق الإباحة لئلا يتذرعوا إلى الوقوع في المحذور ، فصدَّرها بالنهي و جاءت الإباحة مستثناةً بقوله : ﴿ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ منبهاً على ضيق المحلّ و عسره بخلاف المباشرة في قوله : ﴿ فَالْتَمَنَ بَثِرَوهُمْ ﴾ فإنه جاء النهي عن مباشرة المعتكف في المسجد تبعاً في ذكر الإباحة ؛ لأنّ المنع فيها ليس لأجل الصوم بل لما صاحبه من الاعتكاف .

قال محمود : مذهب الشافعي أن الذي بيده عقدة النكاح الولي ، و قال أبو حنيفة : هو الزوج ، و عفوه أن يسوق إليها المهر كاملاً و الأول أظهر . (١٠)

(١) في " أ ، ب " [إليهن] ، و الصواب ما أثبتته كما في الكشاف .

(٢) سورة طه ٢٠ ، آية ١٠٣ .

(٣) سورة طه ٢٠ ، آية ١٠٤ .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٥) رواه مسلم (ك الصيام - ب استحباب صوم ستة أيام من شوال) ، و ابن حبان - و اللفظ له - حديث

أبي أيوب الأنصاري . يراجع : صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٨ / ٣٩٦) .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٥ .

(٧) الكشاف (١ / ٢٧٩) .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ١٨٧ .

(٩) سقطت من " ج " .

(١٠) الكشاف (١ / ٢٨١ ، ٢٨٢) .

قال أحمد : هذا الذي عزاه للشافعي ليس بصحيح ، بل مذهبه كمذهب أبي حنيفة ، و إنما المنسوب إلى الشافعي هو مذهب مالك .

٤٦ - قلتُ : عند الشافعي فيه قولان [مشهوران] (١) ، فالزمخشري نقل أحد قوليه و إن كان الصحيح عنده أنه الزوج .

ثم شرع أحمد في نصره مذهب مالك أنه الولي (٢) بوجوه ستة :

أحدها : الذي بيده عقدة النكاح ثابتة مستقرة هو الولي أمّا الزوج فليس ذلك له حالة العقد المتقدم خاصة (٣) ، بل هو بعد الطلاق ، و ليس من عقدة النكاح في شيء ، و حملهُ على ما بعد الطلاق بتأويلٍ تعسفٍ .

الثاني : الخطاب الأول للزوجات بقوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ (٤) و فيهن من لا يصح عفوها كالأمة و الصغيرة ، فلولا استتمام التقسيم بذكر عفو الولي عن ابنته البكر أو أمته لخرجنا عن ظاهر عموم الأول ، فقد صار الآن معناه إلا أن يعفون إن كنَّ أهلاً للعفو أو يعفو وليهن إن لم يكن أهلاً .

الثالث : أن الآية على هذا التقدير تتناسب أقسامها فيكون الخطاب للزوجان ثم الأولياء ثم الأزواج بقوله : ﴿ وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ .

الرابع : أن العفو المضاف إلى من بيده عقدة النكاح هو الإسقاط لغة كما هو في الأول (٥) اتفاقاً ، و لو كان المراد به الزوج لتعيّن حملُ العفو على الإعطاء ، و هذا يطابقه من الأسماء التفضّل لا العفو ، و قد ذُكر التفضّل في قوله : ﴿ وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ ، و لا يقال لعل الزوج عجل المهر كله ثم طلق ، فيكون له استرجاع النصف فيسقطه ؛ لأننا نقول فيه تقدير / ما الأصل خلافه .

ج ٣٢

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) في " أ ، ب " هو [الزوج] و هو خطأ واضح ، و الصواب من " ج " ، و هذا القول نسبه الرازي للشافعي و نصره في تفسيره ، لكن ابن كثير قال : هو قول مالك و القديم للشافعي . يراجع : الموطأ (ص ٥٢٨) ، تفسير الفخر الرازي (٦ / ١٥٣) ، و تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١ / ٣٣٨) .

(٣) سقطت من " ج " .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٧ .

(٥) في " ج " زيادة [الإسقاط لغة] .

الخامس : إنَّ صدر الآية خطابٌ للأزواج بقوله : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ...فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ و لو كان المراد الزوج لقليل : أو تعفوا ، وكان قوله : ﴿ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عِقْدَةٌ الْبَيْعِ ﴾ التفاتاً من الخطاب إلى الغيبة .

السادس : أنَّ قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ و ما عطف عليه استثناء من قوله : ﴿

أ ١٨١ و

فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ / * تقديره : فنصف ما فرضتم * (١) واجبٌ إلا أن تعفو الزوجات فليس بواجب ، أما إذا حمل على الزوج صار الكلام فنصف ما فرضتم واجب عليكم إلا أن تكملوا المهر لهنَّ ، و وجوب النصف (٢) حينئذٍ باقٍ لدخوله في الكلِّ فلا يجري الاستثناء على حقيقته ، و لا يقال : فنصف ما فرضتم واجب (٣) ، تضمَّن أنَّ النصف ساقط إلا أن يعفو الزوج فلا يسقط ، و فيه من الكلفة ما يسقط مؤنة ردِّه .

٤٧ - قلتُ : المروي عن عليٍّ و ابن عباسٍ عالمي الصحابة أنه الزوج (٤) ، فلا مخالف لهما من الصحابة ، إنما المخالف الزهري و مجاهد و الحسن ، ثم هو (٥) جارٍ على موافقة القواعد ، فإنَّ الولي لا يجوز له / أن يعفو عن مال يتيمته بوجهٍ من الوجوه ، و حمل الكلام المحتمل على موافقة القواعد الشرعية أولى ، و الجواب عن الأول أنَّ الزوج أحقُّ بالعقد لأنه مشاركٌ في الأولى لا يتم إلا به ، و مستقلٌّ فيما (٦) بعد الطلاق فكان أرجح . و عن الثاني أنَّ استتمام القسمة حاصلٌ بما ذكرنا ، و معناه أن المهر كان واجباً بجملته ، فإن طلقها قبل الدخول صار الواجب النصف إلا أن يعفون فيسقط الكلُّ ، أو يعفو الزوج فيجب الكلُّ ، فيكون وافياً بأنواع الحكم ، و على ما ذكره تسقط هذه الصورة من الأقسام . الثالث أنَّ (٧) قوله : المراد من عفو الزوجان الإسقاط اتفاقاً - ممنوعٌ ؛ فإنه جاز أن يكنَّ قد قبضنَّ المهر بكماله قبل الطلاق . و عن الرابع أنه لا زمَّ له على ما سيأتي . و عن الخامس أنَّ

ب ١٥ و

(١) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٢) في " ج " [المهر] .

(٣) في " ج " [سقط] .

(٤) هذا هو القول الذي رجحه ابن جرير في تفسيره ، و قال ابن كثير : هو القول الجديد للشافعي ، كذلك حكى أبو بكر بن العربي المالكي القولين فقدَّم القول بأنه الزوج ثم ذكر أدلته . يراجع : جامع البيان للطبري

(٥) (٣٣٢ / ٤) ، أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٢٩٣) و تفسير ابن كثير (١ / ٣٣٨) .

(٦) في " ب " [و] بدلاً من هو .

(٧) في " ج " [في الثانية] .

(٨) سقطت من " ج " .

الالتفات نوعٌ من أنواع البديع ، فكيف يكون ردًّا على قائله . و عن السادس ما سبق في الثاني .

ثم تأمل كلام أحمد ففيه مؤاخذات منها قوله الخطاب في الأول للزوجات و كرر هذا ، و لم يقع الخطاب لهن قط ، إنما الخطاب للأزواج ثم * نقض ذلك بقوله في الخامس الخطاب الأول للأزواج . و منها اعتقاد تخصيص قوله * (١) : ﴿ وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ (٢) بالأزواج ، و ليس كذلك بل يشتمل الزوجات تغليبًا للمذكر كما في الضمير الذي يليها في قوله : ﴿ حَفِظُوا... وَقُومُوا ﴾ (٣) ، و حينئذ يكون النهي عن نسيان الفضل عامًّا و المعنى تامًّا ، و على ما ذكره يكون النهي واقعًا من جانب واحد . و منها تقديره فنصف ما فرضتم واجبٌ و بنى عليه ما أراد و هو لا يتعين ، فجاز أن يكون فنصف ما فرضتم ساقط ، فتضمن ذلك وجوب الباقي (٤) بالاستصحاب ، بخلاف ما (٥) إذا قدر فنصف ما فرضتم واجب ؛ إذ لا يستفيد السقوط / إلا من المفهوم الذي أنكره (٦) هاهنا عند إيراد سؤاله [عن السادس] (٧) فيقال له فقوله (٨) : ﴿ فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ لم يتغير الحكم ؛ لأن النصف كان واجبًا قبل الطلاق فلا بدَّ أن يقدر معنى الاقتصار عليه فيقع فيما أنكره ، و الله أعلم .

ج ٣٣

قال محمود : الواو في قوله : ﴿ وَخَنُ أَحَقُّ بِالْمَلِكِ مِنْهُ ﴾ (٩) واو حالٍ ، و الواو في قوله : ﴿ وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ﴾ عاطفة جملة على جملة / يجعلهما (١٠) حالًا واحدة . (١١)

أ ١٨٨ ظ

قال أحمد : هذا من السهل الممتنع .

(١) سقط ما بين العلامتين ** من " ج " .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٧ .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٨ .

(٤) في " ج " [الثاني] .

(٥) سقطت من " ج " .

(٦) في " ج " [نكره] .

(٧) ما بين المعكوفين من " ج " ؛ لأن ما في " ب " على الناس ، و ما في " أ " غير واضح .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٤٧ .

(١٠) في " ج " [فجعلها] .

(١١) الكشاف (١ / ٢٨٨) .

٤٨ - قلتُ : لا أدري ما وعَرَّ هذا السهل ؟ !

قال محمود : التابوت (فعلوت) و لا يكون فاعولا لقلة سلس و قلق . (١)

قال أحمد : لأنَّ العرب تستقل ما فاؤه و عينه حرف واحد (٢) .

قال محمود : ﴿ إِلَّا مَنْ أَغْرَفَ ﴾ (٣) يعود إلى قوله : ﴿ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي ﴾ ، و

قوله ﴿ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ ﴾ جملة معترضة . (٤)

قال أحمد : فيه دليلٌ على أنَّ الاستثناء إذا تعقب جملاً لا يتعين عوده إلى الأخيرة ، و احتج

مَنْ قاله (٥) بامتناع الفصل بين المستثنى و ما استثنى منه ، و لا حجة فيه إذ الفاصل ليس

أجنبيًا . و احتج القاضي أبو بكر عليه بقوله عزَّ و جلَّ : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى

الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٦) على ما سيأتي شرحه .

٤٩ - قلتُ : وهم أحمد من وجهين : أحدهما أنَّ الاستثناء إنما يعود إلى الأخيرة أو

إلى الجملة ، فاخصاصه [بالأولى] لم يقل به أحد ، و لا حجة في الآية لقيام دليلٍ من خارج

دلَّ على إرادة الأولى . الثاني أنَّ الكلام في عود الاستثناء إلى الجملة [الأخيرة] (٧) أو إلى

الكلِّ حيث لم يقترن به ما يدلُّ علي خلافه ، و ها هنا ليس كذلك ، و الآية التي احتج بها

القاضي لا حجة فيها على ما سيأتي .

قال محمود : ﴿ فَضَلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ / مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهَ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾ ب ١٥ ظ

(٨) البعض المفضل محمدٌ (ﷺ) حيث أوتي من الآيات ما يزيد على ثلاثة آلاف آية (٩) ،

و لو لم يكن إلا القرآن وحده لكفى به فضلا منيفاً على سائر ما أوتي الأنبياء ، و في [هذا]

(١) الكشاف (١ / ٢٨٩) .

(٢) جاء في النسخ الثلاث [حرفاً واحداً] على النصب و جاءت في الانتصاف هكذا على الرفع ، و المسألة

ذكرها سيبويه (٤ / ٤٠١) . يراجع أيضاً : التعليقة على كتاب سيبويه لأبي علي الفارسي (٥ / ١١١) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٤٩ .

(٤) الكشاف (١ / ٢٩٠ ، ٢٩١) .

(٥) أي من قال بتعين عود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٨٣ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٣ .

(٩) الذي في الكشاف [ما يزيد على الألف] فهذا العدد ذكره علم الدين من قبله ، و المراد بالآية هنا ما يدلُّ

على صدق الرسول ، و ما ذكره الزمخشري هو المشهور الذي ذكره الحلبي و البيهقي و غيرهما . يراجع :

المنهاج للحلبي (١ / ٢٦٣) ، دلائل النبوة للبيهقي (١ / ١٠) .

(١) الإبهام من تفخيم فضله و إعلاء قدره و من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتهه ، و المتميز الذي لا يلتبس ما لا يخفى ، و سئل الحطيئة (٢) : مَنْ أَسْعَرَ النَّاسَ ؟ فَذَكَرَ زَهِيرًا وَ النَّابِغَةَ (٣) ثُمَّ قَالَ : وَ لَوْ شِئْتُ لَسَمِيتُ الثَّالِثَ يَعْنِي نَفْسَهُ ، وَ لَوْ قَالَ لَوْ شِئْتُ لَسَمِيتُ نَفْسِي لَمْ يَكُنْ مِنَ الْفَخَامَةِ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ ، * وَ اسْتَحْسَنَهُ أَحْمَدُ * (٤) . (٥)

قال محمود : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ ، ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا ﴾

كرر للتأكيد . (٦)

قال أحمد : و وراء التأكيد سرُّ أخص منه ، و هو أنه متى طال الكلام أعيد الأول تطريةً و تجديدًا لعهد ، و منه قوله : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ ... وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا ﴾ (٧) ، ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ لَو تَزَيَّلُوا ﴾ (٨) .

٥٠ - قلت : من الأمثلة / ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ ... فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ ﴾ (٩) ﴿ أَيْعِدُكُمْ ج ٣٤

أَنْكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظْمًا أَنْكُمْ تُخْرَجُونَ ﴾ (١٠) و المثالان اللذان ذكرهما ليسا بمطابقين ؛ لأنَّ المعاد فيهما أخصُّ من الأول فتأمله . (١١)

(١) ما بين المعكوفين من " ج " ، و في " ب " ، أ " [هذه] .

(٢) الحطيئة : هو أبو مليكة جرول بن أوس بن مالك الذهلي و قيل العبسي ، شاعر مخضرم ، كان راويةً لزهير و آله ، كان سوؤلاً شجعاً ، و لقبه هذا قيل لقصره و قيل لدمامته . يراجع : طبقات فحول الشعراء لابن سلام الجمحي (ص ١٠٤) ، الشعر و الشعراء لابن قتيبة (ص ٣٢٢) ، معجم ألقاب الشعراء د . سامي مكي (ص ٦٥) .

(٣) النابغة : هو أبو أمامة زياد بن معاوية بن ضباب الذيباني ، لقب النابغة لقوله الشعر و هو كبير السن ، و هو شاعر جاهلي من الطبقة الأولى . يراجع : الشعر و الشعراء (ص ١٥٧) ، الأعلام (٢ / ٥٤) ، معجم ألقاب الشعراء (ص ٢٣٣) .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٥) الكشاف (١ / ٢٩٣) .

(٦) الكشاف (١ / ٢٩٤) .

(٧) سورة النحل ١٦ ، آية ١٠٦ .

(٨) سورة الفتح ٤٨ ، آية ٢٥ .

(٩) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٨٨ .

(١٠) سورة المؤمنون ٢٣ ، آية ٣٥ .

(١١) ذكره الزركشي في البرهان ثم استدرك على العلم العراقي قائلاً : " و هذا يجيء في كثير مما ذكرنا ، و لا بدَّ أن يكون وراء التكرير شيء أخص منه كما بينا " . يراجع : البرهان (٣ / ١٧) .

قال أحمد : إنما أعرض الزمخشري عن الكلام في تأويل المشيئة المكررة لاعتياصه (١) عليه ، و هما دليلٌ على فساد مذهبه .

قال محمود : ﴿ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خَلَةٌ وَلَا شَفَعَةٌ ﴾ (٢) إن أردتم أن يحطَّ عنكم ما في ذمتكم من الواجبات لم تجدوا شفيعاً يشفع لكم ؛ لأنَّ الشفاعة ثمَّ في زيادة الفضل لا غير . (٣)

قال أحمد : أما القدرية فقد وطنوا أنفسهم على حرمان الشفاعة فهم أجرد أن يحرموها ، و إنكارهم لها مفرغٌ على قاعدة وجوب جزاء / المطيع و العاصي إيجاباً عقلياً ، فهي جهالةٌ نشأت عن مثلها ، و قد سبق أن أوقات القيامة يُطلق عليها أيام (٤) ، ينتفي في بعضها التساؤل و الشفاعة و تثبت في بعضها ، كما قال تعالى : ﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ (٥) ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ (٦) ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴾ (٧) ﴿ وَقَفُوهُمْ إِنِّي مَسْئُولُونَ ﴾ (٨) .

قال محمود : ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ ﴾ (٩) يحتمل وجوهاً : أحدها أن كرسيةً لم يضيقَ عن السماوات و الأرض لسعته ، و هو تصويرٌ لعظمته و تخييلٌ لملكه ، و لا كرسي و لا قاعد ، كقوله : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ (١٠) من غير تصور قبضة و طي و يمين تخييلٌ لعظمة شأنه بتمثيلٍ حسي ، كقوله : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ . الثاني أن كرسيةً علمه تسميته بمكانه الذي هو كرسي العالم .

(١) في الانتصاف [لاغتياصه] و هو تصحيف .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٤ .

(٣) الكشاف (١ / ٢٩٤ ، ٢٩٥) .

(٤) هكذا هي في " أ ، ب " و في " ج " [الأيام] .

(٥) سورة المؤمنون ٢٣ ، آية ١٠١ .

(٦) سورة الصافات ٣٧ ، آية ٢٧ .

(٧) سورة الرحمن ٥٥ ، آية ٣٩ .

(٨) سورة الصافات ٣٧ ، آية ٢٤ .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٥ .

(١٠) سورة الزمر ٣٩ ، آية ٦٧ .

الثالث ملكه تسميته بمكان الملك . الرابع : ما روي أنه سبحانه خلق كرسياً بين يدي العرش هو بالنسبة إلى العرش (١) أصغر شيء ، و عن الحسن (٢) : الكرسيُّ العرشُ . (٣)

قال أحمد : قوله - في الآية - : تخييلٌ للعظمة - سوءُ أدبٍ في الإطلاق ؛ إذ هو يستعمل في الأباطيل ، و له أمثالٌ سيأتي التنبيهُ عليها إن شاء الله . (٤)

قال محمود : و لم تُعطفَ الجملُ في آية الكرسي بالواو لأنها للبيان (٥) ، و البيانُ متحدٌ بالمبين ، فدخلوا الواو بينهما كالدخول بين العصا و لحائها ، فالجملة الأولى بيانٌ لقيامه بتدبير الخلق ، و كونه مهيمناً عليه غير ساه . و الجملة (٦) الثانية بيانٌ كونه مالِكاً لتدبيره . و الثالثة لكبرياء شأنه . و الرابعة لإحاطته بأحوال الخلق . و الخامسة لسعة علمه و تعلقه بالمعلومات كلها و فضلت بما / فضلت به سورة الإخلاص من اشتغالها على التوحيد . (٧)

قال أحمد : كان جدي (٨) يقول : اشتملت آية الكرسي على سبعة عشر اسماً من أسماء الله تعالى ، ظاهراً في بعضها و مستكناً في بعضها ، و السابع عشر خفي ، و هي الله ، هو ، الحي ، القيوم ، / ضميرُ (تأخذه) ، ضميرُ (له) ، ضمير (عنده) ، ضمير (بإذنه) ، ضمير (يعلم) ، ضمير (علمه) ، ضمير (شاء) ، ضمير (كرسيه) ، [ضمير] (يؤوده) ، هو ، العلي ، العظيم ، و السابع عشر [الضمير] (٩) الذي اشتمل عليه المصدرُ

ب ١٦ و

ج ٣٥

(١) في " أ ، ب " [إليه] و المثبت من " ج " و هو أوضح .

(٢) الحسن : هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري ، و اسم أبي الحسن يسار ، إمام أهل زمانه ولد في خلافة عمر و سمع كثيراً من الصحابة ، و هو رأس في العلم و كان يرسل و يدلس ، توفي ١١٠ هـ .
يراجع : الطبقات الكبرى (٩ / ١٥٧) ، الوافي بالوفيات (١٢ / ١٩٠) ، طبقات المفسرين (ص ١٣) .
(٣) الكشاف (١ / ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

(٤) تعليق ابن المنير هنا غير كاف ؛ لأنه لم يظهر قول أهل السنة و الحديث صراحة ، قال ابن كثير : " و الصحيح أن الكرسي غير العرش و العرش أكبر منه كما دللت على ذلك الآثار و الأخبار " يراجع : جامع البيان (١ / ٥٣٩) الآيات و الصفات للبيهقي (ص ٤٩٩) ، تفسير ابن كثير (١ / ٣٦٢) ، روح المعاني (٣ / ١٠) .

(٥) في " ج " [في حكم البيان] .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) الكشاف (١ / ٢٩٧ : ٢٩٩) .

(٨) هو جده لأمه أبو العباس أحمد بن فارس الفقيه الوزير ، كذا ترجم له ابن المنير في الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٢٩٤) ، و قال الصفدي في ترجمة ابن المنير : سبط صاحب نجيب الدين أحمد بن فارس ، يراجع : الوافي بالوفيات لخليل بن أبيك الصفدي (٨ / ٨٤) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

في قوله : (حفظهما) ؛ فإنه مضافٌ إلى المفعول و تقديره : [و لا يؤوده] (١) أن يحفظهما هو ،

و كان الشيخ أبو عبد الله بن أبي الفضل المرسی (٢) قد رام الزيادةَ لما أخبرته به عن الجدِّ فقال : يمكن أن يعدَّ ما في الآية من الأسماء المشتقة كلُّ واحدٍ باثنين ؛ لتحمله ضميراً ضرورة كونه مشتقاً فهي باعتبار ظهورها اسمٌ و تحملتُ آخر ، فعدها أحداً و عشرين ، فقلتُ له : الاسم المشتق لا يتحمل الضميرَ بعد صيرورته علماً على الأصح و هذه أسماء الله ، ثم لو سلمنا تحملها الضمير فالمشتق إنما يقع على موصوفه باعتبار تحمله الضمير فإذا قلتُ : زيدٌ كريم فإنما يقع [(كريم)] (٣) على زيدٍ لتحمله ضميره ، و لو جردته عنه لوقع على كلِّ موصوفٍ بالكرم من الناس ، فلا يختص / بزيدٍ إلا بالضمير ، فلا تجعل له حكم الانفراد عن الضمير مع الحكم برجوعه إلى معين البتة . فرضي الشيخ عن هذا البحث و صوبه .

أ ١٩ ظ

قال محمود : قوله تعالى : ﴿ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ (٤) تتعلق بـ (حاج) إما لأنَّ إيتاءه الملك كان سببَ بطره و حاجه في الله ، و إما لأنه وضع الكفر مكان شكر النعمة ، كما تقول عاداني فلانٌ لأنني أحسنتُ إليه . (٥)

قال أحمد : الوجهان متقاربان معنى إلا أنَّ المصدرَ في الأول مفعولٌ من أجله و في الثاني ظرفٌ ، و قد جاءت المصادرُ ظروفًا كخفوق النجم و مقدم الحاج ، و إنما وقعت المحاجة بهذا الظرف لاشتماله على إيتاء الملك الحامل (٦) له على البطر و الذي وضع فيه كفر النعمة مكان شكرها ، و هما الوجهان السابقان ، و الفرق بين الوجهين صناعي لا معنوي .

قال محمود : إيتاء الله الكافرَ الملكَ ، إنما أتاه ما غلب به و تسلط ، أما التسليط و الغلبة فلا ، أو تكون امتحاناً من الله لعباده . (٧)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) هو : العلامة شرف الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن أبي الفضل السلمي المرسي توفي بالعرش سنة ٦٥٥ هـ ، و هو من الأئمة الفضلاء في جميع فنون العلم ، و له تصانيف عدة منها التفسير الكبير . يراجع : سير أعلام النبلاء (٢٣ / ٣١٢) ، طبقات الشافعية الكبرى (٨ / ٦٩) ، بغية الوعاة (١ / ١٤٤) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٨ .

(٥) الكشف (١ / ٣٠٠ ، ٣٠١) .

(٦) في " أ ، ب " [الحاصل] و هو تصحيف ، و الثابت أعلاه من " ج " .

(٧) الكشف (١ / ٣٠١) .

قال أحمد : و هو بناءً على قاعدتهم في وجوب رعاية المصالح ^(١) ، و في لفظ الزمخشري لم آتاه الله الملك ؟ و هو مضافاً لقوله تعالى : ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ (٢) .

قال محمود : قوله : ﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ ^(٣) أي أنا أعفو و أقتل ، و كان الاعتراض متوجهاً عليه ، لكن انتقل إبراهيم إلى ما لا يقدر فيه على مثل ذلك ، و فيه دليل على جواز الانتقال من حجة إلى أخرى ^(٤) .

قال أحمد : و قيل : ليس ذلك انتقالاً عن الحجة ، بل [انتقال] ^(٥) عن المثال خاصة ؛ لأنه استدل على الألوهية بالقدرة على ما لا تجوز قدرة الحادث عليه ، و له أمثلة منها الإحياء و الإماتة ، و منها الإتيان بالشمس من المغرب ، و متى ^(٦) تقررت قاعدة و انتقل من بعض / أمثلتها [إلى بعض] ^(٧) فليس بانتقال عند أهل الجدل .

قال محمود : ﴿ أَوْ كَالَّذِي ﴾ ^(٨) معناه أو رأيت كالذي ، فحذف لدلالة (ألم تر) عليه و يجوز أن يحمل على لفظه ^(٩) ، كأنه قال : رأيت كالذي حاج [إبراهيم] ^(١٠) أو كالذي مر . ^(١١)

قال أحمد : و مثل هذا يحذف منه فعل الرؤية كثيراً قال [الشاعر] ^(١٢) :
قال لها كلابها اسرعي ^(١٣) كالبيوم مطلوباً و لا طلباً ^(١٤)

(١) في " ج " [الصلاح] .

(٢) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٢٣ .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٨ .

(٤) في " ج " [غيرها] .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) في " ج " [فإذا] ، و الثابت من " ب ، أ " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٩ .

(٩) هكذا هو في النسخ التي بين يدي ، و الذي في الكشاف : [يحمل على المعنى دون اللفظ] .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١١) الكشاف (١ / ٣٠١) .

(١٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١٣) في " ج " [أبصري] .

(١٤) البيت لأوس بن حجر كذا عزاه الزمخشري في المفصل ، و هو في ديوانه ، من الكامل التام ، و يروى صدره فيه : حتى إذا الكلابُ قال لها ، و صدره المثبت أعلاه كما في النسخ الثلاث ، و قد تحرف عجزه في

يريد لم أر كالיום و الوجه الأول أظهر .

قال محمود : و المار كان كافرًا لانتظامه مع نمروذ في سلكٍ ، و قيل : [هو] ^(١) مؤمن و هو عزيزٌ . ^(٢)

قال أحمد : استدلاله على أن المارَّ كان كافرًا لانتظامه ^(٣) مع / نمروذ - معارضٌ بانتظامه مع إبراهيم [في سلك] ^(٤) فإن قلت : انتظامه مع الكافر أقوى ؛ فإن قصة المار ^(٥) عطف على قصة نمروذ عطف تشريك في الفعل منطوقًا به في الأولى محذوفًا في الثانية مدلولًا عليه بذكره أولاً ، و قصة إبراهيم مصدرًا بالواو التي لتحسين النظم بتوسط بين / جمل متقاطعة للتحسين ، بخلاف (أو) فإنها لا تستعمل إلا مشرقة ، عارضناه بما بين قصة المار و بين قصة إبراهيم من التناسب المعنوي ، فإن كليهما طلب معاينة الإحياء ، و اعتبار المعنى أولى ، و يؤكد إيمان المار تحرزه في قوله : ﴿ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ حذرًا من الكذب ، و لا يصدر الحذر من معطل ، فإن قال : إنما قال ذلك بعد أن آمن ، قلنا على القول بكفره : ما آمن إلا بعد الآيات لقوله : ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ^(٦) و على الحكاية التي أوردها الزمخشري من أن المارَّ أماته الله ضحى ، فلما رأى بقية من الشمس ، قال : أو بعض يوم إشكالٌ ؛ إذ كان يجب أن يقول : " بل بعض يوم " مضرِبًا عما اعتقده أولاً بالجزم الذي حصل ثانيًا ، و الظاهر أن المارَّ كان جازمًا أولاً ثم شكَّ لا غير ،

و اتباع ظاهر الآية أولى من اتباع حكاية لا تثبت .

٥١ - قلت : و كلام أحمد حسنٌ إلا قوله : مثل هذا التحرز لا يصدر من معطل فإنه ليس كذلك ، فإن الغرض إذا انتفى يرجح الصدق عند كل أحد ، لا سيما من سئل عند ظهور آية باهرة و إن لم يؤمن بعد ، لا سيما إذا أريد إرشاد داهش متحير ، فسئل ليُعلم فإنه لا يكذب غالبًا .

الانتصاف المطبوع " و لا طالبًا " . يراجع : ديوان أوس بن حجر (ص ٣) ، المفصل في صنعة الإعراب (ص ٥٩) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(٢) الكشف (١ / ٣٠٢) .

(٣) في " ج " هنا [كفره بانتظامه] .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) في " أ ، ب " [إبراهيم] ، و المثبت من " ج " و هو الموافق للانتصاف .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٩ .

قال محمود : إذا كان المارُّ كافرًا كيف ساغ أن يكلمه الله ؟ قلنا الكلام كان بعد البعث و لم يكن كافرًا حينئذٍ . (١)

قال أحمد : لا نسلم امتناع ما ذكر فإن الله خاطب إبليس بقوله : ﴿ أَخْرِجْ مِنْهَا ﴾ (٢) الآية ، و يقول تعالى لأهل جهنم (٣) : ﴿ قَالَ أَحْسَعُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونِ ﴾ الآيتين (٤) و أما قوله : ﴿ وَلَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ﴾ (٥) أي بما يسرهم . و جوابه أعجب فإن القائلين بكفره قالوا : إنما آمن بعد ظهور الآيات كما سبق ، فليته لم يسأل و لم يجب .

قال محمود : إنما قيل : ﴿ أَوْلَمْ تُؤْمِنُ ﴾ (٦) و هو أقوى الناس إيمانًا ، لما فيه من الفائدة الجلية للسامعين ، و (بلى) إيجاب لإيمانه ، (ليطمئن قلبي) أي يزيد سكونًا بضم علم الضرورة لعلم الاستدلال ؛ إذ الضروري لا يقبل التشكيك . (٧)

ج ٣٧

قال أحمد : سؤال الخليل ليس عن شك في القدرة على / الإحياء ، و لكن عن كفييتها ، و معرفة كفييتها لا يشترط في الإيمان ، و السؤال بصيغة (كيف) الدالة على الحال ، و هو كما علمت أن زيدًا يحكم في الناس ، فسألت عن تفاصيل حكمه ، فقلت : كيف يحكم ؟ فسؤالك لم يقع عن كونه حاكمًا ، [بل] (٨) عن أحوال حكمه ، و لذلك قطع النبي (ﷺ) ما يقع في الأوهام من نسبة الشك إلي [إبراهيم] (٩) بقوله : (نحن أحقُّ بالشك من إبراهيم) (١٠) أي نحن لم نشك فإبراهيم أولى ، فإن قيل : فعلى هذا كيف قيل له : أو لم تؤمن ؟ قلنا هذه الصيغة في الاستفهام بـ (كيف) قد تستعمل أيضًا عند الشك في القدرة ، كما تقول لمن

(١) الكشاف (١ / ٣٠٣) .

(٢) الأعراف ٧ ، آية ١٨ ، و هي في الانتصاف ﴿ أَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴾ هكذا ، و قد جاءت في موضعين (سورة الحجر ١٥ ، آية ٣٤) و (سورة ص ٣٨ ، آية ٧٧) كلاهما بالفاء " فاخرج " ، و الذي أثبتته هو بدون فاء .

(٣) في " ب " (لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ) ، و هو تحريف ، و الثابت من " أ ، ج " .

(٤) سورة المؤمنون ٢٣ ، آية ١٠٨ ، ١٠٩ .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧٤ .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٠ .

(٧) الكشاف (١ / ٣٠٤ ، ٣٠٥) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و في " أ ، ب " [إليه] .

(١٠) رواه الشيخان عن أبي هريرة : البخاري (ك الأنبياء - ب قوله عزَّ و جلَّ : ﴿ وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ

إِبْرَاهِيمَ ﴾ ، ح ٣١٩٢) ، و مسلم (ك الإيمان - ب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة ، ح ١٥١) .

يدعي أمراً تستعجزه عنه : أرني كيف تصنعه ؟ فجاء قوله : ﴿ أَوْلَمْ تُؤْمِنُوا ﴾^ط و الرد بـ (بلى) ليزول الاحتمال اللفظي في العبارة ، و يحصل النص الذي لا / يرتاب فيه . فإن قيل : قول إبراهيم : ﴿ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ يشعر ظاهره بفقد الطمأنينة عند السؤال ، قلنا : معناه ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الحياة بتصويرها مشاهدة^(١) فتزول الكيفيات المحتملة ، و قول الزمخشري : / العلم الاستدلالي يتطرق إليه التشكيك - خطأ ، إنما يتطرق التشكيك إلى الاعتقاد .

أ ٢٠ ظ

ب ١٧ و

قال محمود : إنما أمره بضمهّن إليه بقوله : ﴿ فَصْرُهِنَّ ﴾ ليتألمها و يعرف أشكّالها ، لئلا يلتبس عليه بعد الإحياء فيظنها غيرها ؛ و لهذا قال تعالى : ﴿ يَا تَيْنَكَ سَعِيًّا ﴾ . (٢)
قال أحمد : كأنها إذا جاءت ساعية كان أثبت لنظره عليها منه إذا جاءت طائرة .

قوله عزّ و جلّ : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ﴾^(٣) **قال محمود :** صنوان مَنْ منح نائله و مَنْ ، و مَنْ منح سائله و ضنّ ، و معنى (ثُمَّ لَأَ يُتَّبَعُونَ) إظهار التفاوت بين الإنفاق و عدم الامتتان ، كما جعل الاستقامة على الإيمان خيراً من الدخول فيه بقوله : ﴿ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا ﴾^(٤)

قال أحمد : جعل (ثم) لتفاوت المرتبة عند تعذر حملها على تراخي الزمن ، و عندي فيه وجه آخر ، و هو الدلالة على دوام الفعل المعطوف بها و إرخائه الطول في استصحابه ، فلا يخرج بذلك عن الإشعار ببعده الزمن ، لكن معناها في الأصل تراخي زمن وقوع الفعل و حدوثه ، و معناها المستعار دوام وجود الفعل و تراخي زمن بقائه ، و مثله : ﴿ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا ﴾ أي داموا على الاستقامة * دواماً متراخياً ، و تلك الاستقامة *^(٥) هي المعتمدة كذا ها هنا أي يدومون على تناسي الإحسان و ترك الامتتان ، و قريب منه أو مثله السين تصحب الفعل لتنفيس زمان وقوعه ، ثم جاء : ﴿ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ ﴾^(٦) و قد قال : ﴿ الَّذِي

(١) في " ج " [شهادة] .

(٢) الكشاف (١ / ٣٠٥ ، ٣٠٦) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٢ .

(٤) سورة فصلت ٤١ ، آية ٣٠ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) سورة الصافات ٣٧ ، آية ٩٩ .

حَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿١﴾ فليس لتأخير الهداية سبيل (٢) فتعين حملها على تنفيس دوام الهداية و تمادي أمدها ، و لعل الزمخشري أشار إلى هذا في آية إبراهيم ، و ما ذكرته هاهنا في (ثم) أقرب إلى الوضع .

قال محمود : ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ ﴾ (٣) معناه : إن نفقات هؤلاء كثيرة

ج ٣٨

كانت أو قليلة / مثمرة متقبلة ، و قوله : ﴿ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ ... لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ (٤) لأن النخيل و الأعناب أكرمُ الشجر فخصهما ، و جعل الجنة منهما و إن كانت محتويةً على سائر الشجر . (٥)

قال أحمد : و مثله : ﴿ فِيهَا فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ (٦) .

٥٢ - **قلت :** وهم في المثال المذكور فإن (فاكهة) نكرة في الإثبات لا تعم النخل و الرمان ؛ فإنَّ مَنْ قال : عندي فاكهة ، لا يكون عنده كلُّ الفواكه ، بخلاف هذه الآية فإن (الثمرات) جمعٌ معرف باللام فعم ، و لو مثله بقوله : ﴿ وَمَلَأْتِكُمْهُ وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ﴾ (٧) لكان أشبه لأن (ملائكة) جمعٌ مضاف فعم .

قال محمود : ﴿ وَأَصَابَهُ ﴾ (٨) فالواو للحال و يجوز أن تكون عاطفة ، كأنه قيل : أيود

لو كانت له جنة و أصابه الكبير . (٩)

و قوله : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (١٠) أي بلطف بمن يعلم أنَّ اللطف ينفع

فيه (١١) . (١٢)

(١) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٧٨ .

(٢) في " ج " [محل] .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٥ .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٦ .

(٥) الكشاف (١ / ٣٠٩) .

(٦) سورة الرحمن ٥٥ ، آية ٦٨ .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٨ .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٦ .

(٩) الكشاف (١ / ٣٠٩ ، ٣١٠) .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٧٢ .

(١١) في " ج " [يعمل فيه] .

(١٢) الكشاف (١ / ٣١٢) .

٢١١ و

قال أحمد : بل يخلق الهدى لمن يشاء و هذا هو اللطف لا ما يزعمه الزمخشري أنّ العبد / خالق الهدى .

قال محمود : ﴿ لَا يَقُومُونَ ﴾ ^(١) أي من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان ، و تخبط الشيطان من زعمات العرب ، يزعمون أنّ الشيطان يخبط الإنسان ليصرعه . ^(٢)

ب ١٧ ظ

قال أحمد : هذا من تخبط الشيطان بالقدريّة و من زعماتهم ، ففي الحديث : (ما من مولود يولد إلا يمسه الشيطان فيستهل صارخاً أو إلا طعن الشيطان في خاصرته و من ذلك يستهل صارخاً إلا مريم و ابنها ؛ نقول أمها : ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلِئِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ / الرَّجِيمِ ﴾ ^(٣)) ^(٤) ، و جاء : (اكفتوا ^(٥) صبيانكم أول العشاء فإنه وقت انتشار الشياطين ^(٦))

و الأحاديث فيه كثيرة ، و القدريّة مختصر الفلاسفة ^(٧) ، ينكرون كثيراً مما ينكرون من السحر و خبط الشيطان ، و إن اعترفوا بالجن فعلى خلاف ما يعتقد أهل السنة .

قال محمود : وجه السياق إنما الربا مثل البيع ؛ لأنّ البيع هو الأصل المتفق عليه ، و إنما بالغوا فجعلوا المنكر عليهم أصلاً يقيسون البيع عليه ، و قوله : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ ^(٨) دليل على إبطال القياس بالنص ، فإنهم قالوا إذا جاز بيع ما يساوي درهماً بدرهمين ، جاز بيع درهم بدرهمين فبطل بالنص . ^(٩)

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٧٥ .

(٢) الكشاف (١ / ٣١٥) .

(٣) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٦ .

(٤) رواه الشيخان عن أبي هريرة ، فأخرجه البخاري (ك التفسير - ب سورة آل عمران ، ح ٤٢٧٤) ، مسلم في (الفضائل - باب فضائل عيسى عليه السلام - ح ٢٣٦٦) .

(٥) في " ج " [اكفتوا] .

(٦) رواه الشيخان عن جابر بن عبد الله : أخرجه البخاري في (الأشربة - ب تغطية الإناء ، ح ٥٣٠٠) ، مسلم (الأشربة - ب الأمر بتغطية الإناء و إيكاء السقاء ، ح ٢٠١٢) ، و اللفظ الذي ذكره علم الدين قريب من لفظ أبي داود (ك الأشربة - ب في إيكاء الأنية ، ح ٣٧٣٣) ، فلعله رواه بالمعنى .

(٧) هذا المعنى غير موجود في الانتصاف المطبوع ، فلعله تصحّف على ناشر الكتاب ؛ لأنه يوجد به (خصماء العلانية) ، و ما في المختصر هو الأولى معنىً و صناعةً عند علماء الكلام .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٧٥ .

(٩) الكشاف (١ / ٣١٦) .

قال أحمد : و عندي [أنه] ^(١) لا يُحتاج إلى حمله على المبالغة ؛ إذ أمكن أن يقال : الربا مثل البيع و البيع حلالٌ فالربا مثله ، و له أن يعكس فيقول : البيع مثل الربا ، فلو كان الربا حراماً كان البيع حراماً ، فالأول قياس الطرد ، و الثاني قياس العكس ، و مقصدهما واحدٌ ، كما تقول : النبيذ مثل الخمر في علة الإسكار ، و الخمر حرامٌ فالنبيذ مثله ، أو تقول : إنما الخمر مثل النبيذ ، فلو كان النبيذ حلالاً لكانت الخمر حلالاً ، و ليست حلالاً اتفاقاً ، فالنبيذ ^(٢) كذلك .

قال محمود : ﴿ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ / أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ فيه دليلٌ ج ٣٩ على تخليد الفساق ؛ إذ المتوعد عليه الربا و هو كبيرةٌ لا كفر .

قال أحمد : مفعول ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ محذوفٌ ، فلا يسلم أن المراد العود إلى الربا ، بل من عاد إلى ما سلف ذكره و هو فعل الربا و اعتقاد حله و الاحتجاجُ عليه بقياس في معرض النص ، و من فعل ذلك كفر .

قال محمود : و فائدة قوله : ﴿ بَدِيْنٍ ﴾ ^(٣) ليرجع الضمير إليه من قوله : ﴿ فَآكْتُبُوهُ ﴾ ، و فائدة قوله : ﴿ مُسَمًّى ﴾ أن يعلم أن من حق الأجل أن يكون معلوماً بالسنة أو الشهر ، فلو

أفتته بالحصاد أو الدياس ^(٤) لم يجز . ^(٥)

قال أحمد : الحصاد مضبوطٌ بالعرف ، و أجاز مالكُ البيع إلى الحصاد * ، و المعنبر زمن وقوع ذلك لا وقوعه ، حتى لو أجل الحصاد * ^(٦) ، أو مقدم الحاج فتأخر عن وقته [اعتبر وقته] ^(٧) .

٥٣ - قلتُ : هذا بعيدٌ لأنَّ زمن الحصاد لا يتحقق بيومٍ معين ، و إن تحقق بفصل أو شهر ، و لو جهل الأجل بمقدار ذلك فجعل الحول في أثناء الشهر و لم يعين بطل . ^(١)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) في " ج " زيادة [مثله] .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٨٢ .

(٤) في " ج " و حدها [الدراس] و هي الدياس وزناً و معنى ، قال في لسان العرب : " الدراس الدياس بلغة أهل الشام . داس الشيء برجله يدوسه دوساً ودياساً : وطئه والدوسُ الدَّيَّاسُ ... وداسَ الناسُ الحبَّ وأداسوه : درَسُوهُ " . يراجع : لسان العرب و القاموس المحيط مادة (د ر س) ، و (د و س) .

(٥) الكشاف (١ / ٣٢٠) .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

قال محمود : شَرَطَ السفرَ في الرهن نظراً إلى أن السفر مظنة الإعواز (٢) ؛ و لهذا رهن
(ﷺ) درعه عند يهودي (٣) ، / و أمر بالإشهاد أمر إرشاد . (٤)

ظ ٢١١

قال أحمد : و فيها دليلٌ على إقامة الرهن عند التنازع في قدر الدين مقام شاهد للمرتهن
إلى تمام قيمته حتى يحلف المرتهن ؛ فإنه جعل التوثق عوضاً من الإشهاد و الكتابة ، و
خصهما بالسفر لإعواهما حينئذٍ ، فلو لم يُجعل القول قول المرتهن لم يبق للرهن فائدة ، و
لا يقال فائدته الامتياز به على الغرماء ؛ لأنَّ تلك الفائدة لا يفيدها الإشهاد ، و الغرض أن
تفيد فائدة الإشهاد حتى ينوب عنه عند تعذره ، و من ثم لم يجعله شاهداً إلا في قدر قيمته
معتضداً بالعادة أن ربَّ الدين لا يأخذ في دينه إلا ما يوفي بقيمته ، و المديان لا يسمح / أن
يعطي رهناً بأكثر من القيمة ، إنما يبقى أن المعتبر في القيمة وقت الحكم ، فلو اختلفا أن
القيمة كانت يوم الرهن أقل أو أكثر لم يلتفت إليه ، فيقال : إذا أقمتموه مقام الشاهد لأجل
العادة فينبغي أن تعتبر القيمة وقت الرهن .

ب ١٨ و

٥٤ - قلتُ : و يبقى [أيضاً] (٥) قوله : " إن الغرض أن يقوم الرهن مقام الشهادة و
يفيد فائدتها " - ليس بل لازم ، بل المراد إن فاتكم مصلحة الشهادة (٦) فلا يفتكم مصلحة الرهن
و ليس الرهن بدلا عنها ، فهذا يجوز أن يجمع بينهما (٧) ، و لو كان بدلا لم يكن كذلك ،
و يبقى [أيضاً] (٨) قوله : " إن المديان لا يسمح في الرهن بأكثر من القيمة " ؛ فإن العادة
بخلافه ، و إن شهدت العادة في عكسه فالغالب أن الرهن يتوثق فيها بزيادة على قيمة الدين
(٩) ، و قول الأئمة : القول قول الراهن لأنه غارم - جارٍ على القواعد غير محتاج إلى تكلفٍ
جعل الجمادَ مقامَ عدلٍ شاهدٍ بالتكليف الضعيف البارد .

ج ٤٠

(١) مذهب الشافعية في ذلك أن في التأقيت بمثل هذا غرر و هو منهي عنه ، و مذهب المالكية يرون أنه غرر
يسير وقع العرف بالمسامحة فيه . تراجع : شرح بداية المجتهد و نهاية المقتصد لأبي الوليد بن رشد الحفيد (٣ / ١٧٣٦) ، و كفاية الأختيار حل غاية الاختصار (ص ٣٩٠) ، فتوح الغيب (٢ / ٥٨٢) .
(٢) يريد قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنُ مَّقْبُوضَةً ﴾ الآية ٢٨٣ .
(٣) رواه الشيخان عن عائشة : البخاري (ك البيوع - ب شراء النبي ﷺ) بالنسيئة ، ح ١٩٦٢) ، و مسلم
(ك المساقاة - ب الرهن و جوازه في الحضر و السفر ، ح ١٦٠٣) .

(٤) الكشاف (١ / ٣٢٣) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) في " ج " [الشاهد] .

(٧) في " ج " [بين الشهادة و الرهن] .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) في " ج " [الرهن] .

قال محمود : و القبض لا بدّ من اعتباره و عن مالك يصح الرهن بالإيجاب و القبول من غير قبض . (١)

قال أحمد : لا خلاف بين مالك و الشافعي في صحة الرهن بالإيجاب و القبول ، و إنما مالك يرى لزومه بالعقد ، و عند الشافعي لا يلزم إلا به (٢) ، لكنّ للقبض عند مالك اعتبارٌ في الابتداء و الدوام ، فلو تقاراً على القبض و أنكر الغرماء (٣) اختص به عند الشافعي ، و لم ينتفع بذلك عند مالك بل هو أسوة الغرماء للثمة ، و يشترط مالك بقاء الرهن مقبوضاً بيد المرتهن ، فلو عاد إلى يد الراهن بعارية أو إجارة أو وديعة خرج من الرهن ، و لا يشترط الشافعي ذلك بل للراهن أن ينتفع بالرهن فيما لا مضرة فيه على المرتهن ، و له أن يستوفي منافعه بنفسه على الصحيح و لا يؤثر في الرهن بطلاناً ، و يؤيد مالكاً أن الرهن في اللغة الدوام ، أنشد أبو علي (٤) :

فالحبز و اللحم (٥) لهم راهن و قهوة رواقها ساكب (٦)

قال محمود : إنما لم يكتب بقوله : (آثم) حتى أضافه إلى القلب ؛ لأن الذنب هاهنا كتمان الشهادة ، و هو من أعمال القلوب فأضيف إلى محله الخاص به ، كما يؤكد الرواية فيقول سمعته أذناي و وعاه قلبي . (٧)

قال محمود : روي عن ابن عباس أنه قرأ : ﴿ ءَأَمِنَ الرَّسُولُ ﴾ (١) (و ملائكته و كتابه)

(٢) ، قال : و كتابه / أكثر (٣) من كتبه . (٤)

(١) الكشاف (١ / ٣٢٤) .

(٢) أي بالقبض .

(٣) في " ج " زيادة [ما] هنا و هو غلط يعكس المعنى .

(٤) أبو علي : هو أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي ، أخذ عن أبي إسحاق الزجاج و ابن السراج ، و أخذ عنه ابن جنبي ، له كتاب الحجة في علل القراءات ، و المقصور و الممدود و غيرها ، توفي ٣٧٧ هـ . يراجع : نزهة الألباء (ص ٢٣٢) ، و معجم الأدباء (٢ / ٨١١) ، بغية الوعاة (١ / ٤٩٦) .

(٥) هذا اللفظ للبيت من " ج " و هو يوافق الانتصاف المطبوع ، و في " أ ، ب " [فالحبز و الرهن] .

(٦) لم أجد من نسبه إلى أحد من الشعراء ، و هو موجود في مقطوعة ذكرها أبو حيان التوحيدي عن أبي حاتم عن الأصمعي ، رآووق : الكأس (ج) رَوَاوِيق ، القهوة : الخمر . يراجع : الحجة للقراء السبعة (٢ /

٤٤٥) البصائر و الذخائر لأبي حيان التوحيدي (٨ / ٥٣) ، المعجم الوسيط مادة (روق) ، (قهو) .

(٧) الكشاف (١ / ٣٢٥) .

قال محمود : و لأنه واحدٌ نُحِي به نحو الجنس فهو أبلغ في العموم من الجمع .
قال أحمد : قد سبق قول إمام الحرمين^(٥) أن التمر أحرى باستغراق الجنس من التمور في تفسير [سورة]^(٦) الفاتحة و الاعتراض عليه ، و لو ظفر بقول ابن عباس لانتهز الفرصة في الاستشهاد به .

قال محمود : خص الخير بقوله : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴾^(٧) و الشر بقوله : ﴿ أَكْتَسَبَتْ ﴾ لأن الاكتساب اعتمال و الشر تشتهيئه النفس و تأمر به و تتجذب إليه فهي فيه أعمل و أجد .^(٨)

قال أحمد^(٩) : هو على هذا افتعل المبني للزيادة في المعنى ، قال سيبويه : تقول : " كسبت بمعنى أصبت و اكتسبت بمعنى التصرف و الطلب ، و الاعتمال بمنزلة الاضطراب " .^(١٠)

قال محمود : و إنما ذكر النسيان و الخطأ مع أن المؤاخذة بهما ساقطة ؛ لأن المراد / ما تسبب عنهما من التفريط .

قال أحمد : لا يرد السؤال لأن رفع المؤاخذة عن الخطأ و النسيان عرف بالسمع كقوله (رفع عن أمتي الخطأ و النسيان)^(١١) فلعل رفعه كان إجابةً لهذه الدعوة ، فقد

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٨٥ .

(٢) هذه قراءة متواترة قرأ بها حمزة و الكسائي و خلف و غيرهم ، و روى ذلك عن ابن عباس سعيد بن منصور دون الزيادة التي ذكرها الزمخشري . يراجع : سنن سعيد بن منصور (٣ / ١٠١٤ ، ح ٤٧٧) ، الدر المنثور للسيوطي (٣ / ٤٢١) ، البدور الزاهرة (ص ٥٨) ، معجم القراءات (١ / ٤٣٣) .

(٣) هذا اللفظ من " ج " و هو كذلك في الانتصاف ، و في " أ ، ب " [أكد] و يترجح للمحقق أنه تحريف .
(٤) الكشاف (١ / ٣٢٦) .

(٥) في الانتصاف المطبوع [مالك] و هو تحريف ؛ لأن علم الدين (رحمه الله) نقله هنا على الصواب ، و كذلك أحال على مكان هذا القول من الكتاب ، - و هو في ص ١٥ من هذا البحث - و ليست هذه الإحالة في الانتصاف ، و هو سعي مشكور .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٨٦ .

(٨) الكشاف (١ / ٣٢٧) .

(٩) هذا القول غير موجود في الانتصاف المطبوع ، و هو موجود بمعناه في الكشاف دون النقل عن سيبويه .

(١٠) يراجع : الكتاب (٤ / ٧٤) ، و كذلك نقله عنه الزمخشري في المفصل (ص ٢٨٢) .

(١١) رواه ابن ماجة (ك الطلاق - ب طلاق المكره و الناسي ، ح ٢٠٤٥) ، و الحاكم (ك الطلاق ح ٢٨٦٠) كلاهما من حديث ابن عباس ، و صححه الحاكم على شرط الشيخين ، و لم يتعقبه الذهبي و قال

جاء أنه قال عند كل دعوة : (قد فعلت)^(١) ، و إنما القدرية يذهبون إلى استحالة المؤاخذة بذلك عقلا تفريعاً على التحسين و التقبيح ، و هي مذاهب فاسدة ، و السؤال يُرد عليهم . [و الله أعلم (٢)] .

النووي : حديث حسن رواه ابن ماجة و البيهقي و غيرهما . يراجع كذلك : جامع العلوم و الحكم (ص ٦٩٤) .

(١) رواه مسلم عن ابن عباس (ك الإيمان - ب بيان أنه سبحانه لم يكلف ما لا يطاق ، ح ١٢٦) لفظه : " لما نزلت هذه الآية ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ قال : دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء فقال النبي الله (ﷺ) : قولوا سمعنا وأطعنا وسلمنا ، قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم فأنزل الله تعالى : ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ (قال : قد فعلت) ، ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ﴾ (قال قد فعلت) ﴿ واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا ﴾ (قال قد فعلت) " .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

و من سورة آل عمران

قال محمود : [إنما قال] (١) في القرآن ﴿ نَزَّلَ ﴾ (٢) لأنه نزل منجماً ، و نزل الكتابان جملة فقال فيهما : ﴿ وَأَنْزَلَ ﴾ ، ثم قال : و ﴿ الْفُرْقَانَ ﴾ (٣) يحتمل أن يُراد به جميع الكتب السماوية الفارقة بين الحق و الباطل ، أو الكتب التي ذكرها أو الزبور كما أفردته و أخره في قوله : ﴿ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ (٤) أو القرآن فيكون قد ذكر أولاً باسم جنس ثم بصيغة أخص تفخيماً له . (٥)

قال أحمد : إذا كان قد جعل صيغة (نَزَّلَ) للقرآن لنزوله منجماً فكيف يكون المراد بالفرقان القرآن و قد قال فيه : (أنزل) ؟ و وجهه أنه ذكر أولاً نزوله الخاص مع اسم جنس ثم ذكر ما هو أخص من الجنس مع النزول من حيث الإطلاق ، قيل : الكلام يجمل في غير مقصوده و يفصل في مقصوده .

٥٥ - قلت : و فيه وجه آخر و هو أن القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا جملة واحدة ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ (٦) و ﴿ فِي لَيْلَةٍ مُبَرَّكَةٍ ﴾ (٧) و من سماء الدنيا منجماً في ثلاث و عشرين سنة ، فيجوز أن يقال فيه : (نَزَّلَ) و (أنزل) ، أما بقية الكتب فلا يقال فيها إلا أنزل ، و هذا [الوجه] (٨) أوجه و أظهر . (٩)

قال محمود : ﴿ ذُو انتِقَامٍ ﴾ أي ذو انتقام شديد ، لا ينتقم مثله منتقم .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣ .

(٣) سورة آل عمران ٣ ، آية ٤ .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ١٦٣ .

(٥) الكشاف (١ / ٣٣١) .

(٦) سورة القدر ٩٧ ، آية ١ .

(٧) سورة الدخان ٤٤ ، آية ٣ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) قول علم الدين هنا نقله الطيبي و يبدو أن العزو إلى الإنصاف تصحف على محققه أو حدث سقط في نسخ فتوح الغيب فسقط تعليق ابن المنير ، فقال المحقق : " لم أجد هذا القول في الانتصاف " و هو صادق في هذا لأنه من الإنصاف لعلم الدين العراقي . يراجع : فتوح الغيب (٣ / ١٣) .

قال أحمد : أخذ ذلك (١) التفيخيم من التتكير كما في قوله : ﴿ فُكِّلَ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ
وَإِسْعَةٍ ﴾ (٢) .

٥٦ - قلت : إنما استفدنا سعة الرحمة في المثال من الوصف لا من التتكير ، و لو مثله
بقوله : ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴾ (٣) لكان أشبه .

/ قال محمود : [﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾ (٤)] (٥) ب ١٩ و

المحكمات أحكمت عبارتها و منعت من الاشتباه و الاحتمال ، و المحتملات هي المتشابهات ،
/ و أم الكتاب : أصله ، تحمل المتشابهات عليها و ترد إليها ، كما في قوله : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ
الْأَبْصَارُ ﴾ (٦) يُرَدُّ إِلَيْهِ قَوْلُهُ : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴾ (٧) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴾ (٧) ، و قوله :
﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ (٨) ، يُرَدُّ إِلَيْهِ : ﴿ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا ﴾ (٩) . (١٠)

قال أحمد : لمَّا اعتقد محمودُ إحالة الرؤية ظناً منه أنها تستلزم الجسمية (١١) احتاج إلى

تأويل النصوص القاطعة به ، و وجوه الجمع بين الاثنين على مذهب أهل الحق : / حمل ﴿
لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ (١٢) على الإدراك في الدنيا ، أو نقول : الأبصار و إن كانت ظاهرة

(١) سقطت من " ج " .

(٢) سورة الأنعام ، ٦ ، آية ١٤٧ .

(٣) سورة المؤمنون ، ٢٣ ، آية ١٨ .

(٤) سورة آل عمران ، ٣ ، آية ٧ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سورة الأنعام ، ٦ ، آية ١٠٣ .

(٧) سورة القيامة ، ٧٥ ، آية ٢٢ ، ٢٣ .

(٨) سورة الأعراف ، ٧ ، آية ٢٨ .

(٩) سورة الإسراء ، ١٧ ، آية ١٦ .

(١٠) الكشاف (١ / ٣٣٢) .

(١١) في " ب " [الجنسية] و هو تحريف ، و في " ج " زيادة [من] قبلها و لا يحتاجها المعنى ، و هي من
الألفاظ التي يستخدمها المتكلمون في الكلام عن الله سبحانه ، و لن يتكلم أحد عنه سبحانه بمثل ما تكلم عن
نفسه قال تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ فَسَعَلَ بِهِ حَبِيرًا ﴾ (سورة الفرقان ، آية ٥٩) فما أثبتته الوحي أثبتناه ، و ما
نفاه نفياه ، و ما سكت عنه سكتنا عنه و هذا هو الاتباع المحض .

(١٢) سورة الأنعام ، ٦ ، آية ١٠٣ .

في العموم إلا أنها يصدق في سلبها بالخصوص ، فإن السالبة الكلية تتعكس موجبة جزئية (١) ، فسلم رؤية جميع المخلوقين صحيحٌ بإثبات رؤية بعضهم و منع بعضهم ، كما قال تعالى في الكفار : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ﴾ (٢) ، فإذا قال القائل : لا تتفق كلُّ الدراهم كان كالإذن في إنفاق بعضها ، هذا إن وافقونا على إفادة صيغة الأبصار الاستغراق ، و إن لم يساعدوا عليه كفونا مؤنة الجواب . أما الآيتان الأخريان فلا يُمنع الزمخشري من تمثيل المحكم و المتشابه بهما .

قال محمود : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ ﴾ أي لا يهتدي إلى تأويل الحق

الذي يجب أن يحمد عليه إلا الله و عباده الذين ثبتوا في العلم . (٣)

قال أحمد : لا يجوز إطلاق الاهتداء على الله ؛ لما فيه من إيهام سبق جهل و ضلالٍ جلَّ الله عن ذلك ؛ لأن (اهتدى) مطاوع هدى ، و سمي من تجدد إسلامه مهتدياً ، و انعقد الإجماع على امتناع إطلاق الألفاظ الموهمة عليه تعالى (٤) ، فإذا أنكر على القاضي حده مطلق العلم بكونه معرفةً لدخول علم الله فيه (٥) ، فهذا أولى أن ينكر ، و أظنه سها فنسب الاهتداء إلى الراسخين في العلم ، و غفل عن شمول ذلك للحقَّ جل جلاله .

(١) هذا استغراق في لغة المناطقة من علم الدين ، و ابن المنير شرح ذلك لغة و عقلاً و لم يستغرق في اصطلاحهم ، و لم يوفق علم الدين في وضع اصطلاح (العكس) هنا ؛ لأن هذا في اصطلاح المناطقة هو (التناقض) ، و نحن في علوم القرآن لا حاجة لنا إلى مثل هذا . يراجع : إيضاح المبهم من معاني السلم في المنطق للشيخ أحمد الدمنهوري (ص ١١) ، محاضرات في المنطق لـ د . مختار محمود عطا الله (ص ٦٦ ، ٦٧) .

(٢) سورة المطففين ٨٣ ، آية ١٥ .

(٣) الكشاف (١ / ٣٣٣) .

(٤) كلامه (ﷻ) يقتضي أنه ما لم يرد ذكره في الكتاب و السنة من ألفاظ المتكلمين لا يجوز إطلاقه على الله نفيًا و لا إثباتًا ، فكلاهما قول على الله بغير علم ، و سيجد المنصف من خلال قراءة الانتصاف أن ابن المنير لم يلتزم بهذا الإجماع الذي نقله لأنه سار على طريقة المتكلمين في نفي ألفاظ لم يرد ذكرها في الشرع على سبيل التنزيه ، و التنزيه الحق الاكتفاء بما نطق به الشرع في النفي و الإثبات ، و لابن تيمية (ﷻ) طريقة الاستفصال عن معاني هذه الألفاظ لردِّ المخاصم إلى المعاني الشرعية المعبّرة . يراجع : مجموعة الفتاوى (٢ / ٢٨) .

(٥) يراجع : البرهان للجويني (١ / ١١٩) ، و نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول للإسنوي (١ / ٩) .

قال محمود : ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ (١) لا تبلنا ببلايا تزيع فيها قلوبنا أو لا تمنعنا

أطافك . (٢)

قال أحمد : أهل السنة يدعون بهذه الدعوة غير محرفة ؛ لأن الهدى و الزيغ مخلوقان لله ، و القدرية يزعمون أن العبد يخلق الزيغ لنفسه ، فلا يدعون بهذه الدعوة إلا محرفة ، و نحن نضيف إلى معناها أيضاً / ألا يبتلينا و لا يمنعنا أطافه برحمته و كرمه . (٣)

ب ١٩ ظ

قال محمود : ﴿ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ ﴾ (٤) يرى المشركون المسلمين مثلي (٥) عدد المشركين

أو مثلي عدد المسلمين ست مائة و نيفاً و عشرين ، أراهم الله إياهم مع قلتهم أضعافهم ليهابوهم ، و كان ذلك مدداً من الله كإمداده لهم بالملائكة ، و يؤيده (٦) قراءة نافع (٧) ﴿ تَرَوْنَهُمْ ﴾ بالتاء [أي] (٨) يا مشركون المسلمين مثلي فنتكم الكافرة أو مثلي أنفسهم ، و قوله في الأنفال : ﴿ وَيَقْلِقُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ ﴾ (٩) كان في الأول حتى اجتروا فلما لاقوهم كثروا في أعينهم حتى غلبوا . قال محمود : و نظيره في اختلاف الأحوال : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ ﴾ (١٠) ﴿ وَقَفُوهُمْ أَهْمًا مَسْئُولُونَ ﴾ (١١) . (١٢)

ج ٤٣

قال / أحمد : و كذلك آيات الشفاعة على رأي أهل السنة كما سبق .

قال محمود : و قيل : / يرى المسلمون المشركين مثلي المسلمين على ما أوجب من

أ ٢٣٣ و

مصابرة الواحد الاثنتين ، و كانوا ثلاثة أمثالهم و قراءة نافع بالتاء لا تساعد عليه .

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٨ .

(٢) الكشاف (١ / ٣٣٤) .

(٣) يراجع الحاشية ص ١١٣ عن معنى الختم و الطبع ؛ فالمعنى قريب .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٣ .

(٥) في " ب " [مثل] .

(٦) في " ج " [فائدة] .

(٧) نافع : هو أبو رُوَيْمِ نافع بن عبد الرحمن الليثي مولاهم المدني ، قيل : قرأ على سبعين من التابعين ، قاريء المدينة ، و قراءته معروفة من روايتي قالون و ورش ، توفي ١٦٩ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (

٧ / ٥٧٨) ، معرفة القراء الكبار (١ / ٢٤١) ، سير أعلام النبلاء (٧ / ٣٣٦) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) سورة الأنفال ٨ ، آية ٤٤ .

(١٠) سورة الرحمن ٥٥ ، آية ٣٩ .

(١١) الصافات ٣٧ ، آية ٢٤ .

(١٢) الكشاف (١ / ٣٣٥ ، ٣٣٦) .

قال أحمد : لأنَّ الخطاب على قراءة نافع للمسلمين ، أي ترونهم يا مسلمون و يكون ضمير [المثليين] (١) أيضًا للمسلمين ، و هو لفظ غيبة و فيه التفات في جملة واحدة ، و هو - و إن كان فصيحًا - [لكن] (٢) غالبًا ما يأتي في جملتين ، و هاهنا (مثليهم) مفعول ثانٍ لـ (ترونهم) ، فهو كما لو قلتَ : أظنك يقوم بالياء للغيبة - لم يكن بذاك ، إلا أنه لازمٌ له على أحد وجهيه المقدمين ، فإن * قراءة نافع * (٣) تقديرها ترون يا مشركون المسلمين مثلي عددهم ، و مثلي فنتكم الكافرة ، فعلى الثاني يلزم الخروج من الخطاب إلى الغيبة في جملة واحدة .

قال محمود : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ ﴾ (٤) المزين هو الله بدليل القراءة بفتح الزاي ، قال الحسن

: " و الله ما زينها إلا الشيطان ، و لم يُرَ أذمُّ لها من خالقها " (٥) . (٦)

قال أحمد : يطلق التزيين بمعنى خلق حبها في القلب و هذا مخصوص بالله ؛ إذ هو خالق كل شيءٍ من جوهر و عرض محمود أو مذموم ، و يطلق بمعنى الحض على تعاطي الشهوات ، فما أبيع منها كالنكاح أضيف إلى الله ، أما الشهوات [المحذورة] (٧) فتضاف للشيطان [تنزيلاً] (٨) لوسوسته و تحسينه منزلة الأمر بها ، فلا يضاف إلى الله إلا تزيين بعض الشهوات ، و كلام الحسن محمولٌ على المعنى الثاني ، و الزمخشري كثيرًا ما يورد أمثال هذه العبارات الملتبسة توجيهاً (٩) لقواعده الفاسدة . (١٠)

قال محمود : و تسميتها شهوة بمعنى مشتهاة مبالغة أو تخسيسًا ، فإنَّ الشهوة مذمومة في الحكمة ، و في ذكرها أولًا بسمة الشهوة / و تفصيلها بالأجناس مبالغة في تخسيسها . (١١)

ب ٢٠ و

(١) في " أ ، ب [المسلمين] و هو تصحيف ، و الصواب ما أثبتته من " ج " .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٤ .

(٥) الأثر رواه الطبري و ابن أبي حاتم . يراجع : جامع البيان (٥ / ٢٥٤) ، و تفسير القرآن العظيم مسندًا

عن رسول الله (ﷺ) و الصحابة و التابعين (٢ / ٦٠٧ ، ح ٣٢٤٩) .

(٦) الكشاف (١ / ٣٣٧) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و قبلها [إلى الشيطان] .

(٩) في " أ ، ب [لوجوبها] و لا تخدم المعنى ألينة ، و ما أثبتته من " ج " .

(١٠) يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٦٣) .

(١١) الكشاف (١ / ٣٣٧) .

قال محمود : كرر ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(١) لأنه توحيد ، و ﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ تعديل

، فقد أذن أن ما عدا التوحيد و العدل ليس عنده في شيء من [أمور]^(٢) الدين .^(٣)
٥٧ - قلتُ : و القدرية يسمون أنفسهم أهل العدل و التوحيد و قد حمل الآية على النشاء
(٤) على مذهبه اتباعاً لهواه .

قال أحمد : و تكراره من نظائره ما سبق إذا طال العهد ، و لولا هذا التجديد لكان
التوحيد المتقدم كالمنقطع مما أريد وصله به .

قال محمود : و فيها دليلٌ على أن من ذهب إلى تشبيهه أو ما يؤدي إليه كإجازة الرؤية ،
أو ذهب إلى الجبر و هو محض الجور لم يكن على دين الله الذي هو الإسلام .

قال أحمد : صرح بخروج أهل السنة من ربة الإسلام ، / و ما نقم منهم إلا أن صدقوا
ج ٤٤

بوعد الله المؤمنين على لسان رسوله (ﷺ) بأنهم يرون ربهم كالقمر ليلة البدر لا يضامون
في رؤيته^(٥) ، و أنهم^(٦) لم يجعلوا خالقاً غير الله ، بخلاف قوم يجحدون الرؤية ، فكان ذلك
سببَ حرمانهم إياها ، و يجعلون أنفسهم الخسيصة / شريكةً لله في مخلوقاته على خلاف
مشيئته
أ ٢٣١ ظ

و لو نظر بعين الإنصاف إلى جهالة القدرية و ضلالهم * لانبعث إلى حدائق السنة و ظلالها
*^(٧) ، و لتزحزح عن مزالق البدعة و مزالها ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ﴾^(٨) و لعلم أي
الفريقين أحقُّ بالأمن و الدخول في أولي العلم . اللهم ألهمنا على اتباع السنة شكرك ، و لا
تؤمنا مكرك .

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٨ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) الكشاف (١ / ٣٣٩ ، ٣٤٠) .

(٤) في " ج " [مدح] .

(٥) هو حديث جرير بن عبدالله رواه البخاري (ك مواقيت الصلاة - ب فضل صلاة العصر) و رواه مسلم

(ك المساجد و مواضع الصلاة - ب فضل صلاتي الصبح و العصر) .

(٦) في " ج " بعدها [اعتقدوا لا خالق إلا الله] .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) سورة التوبة ٩ ، آية ٤٦ .

قال محمود : ﴿ ءَأَسَلَّمْتُمْ^ج ﴾^(١) أي قد جاءكم من الهدى ما يوجب الإسلام فهل أسلمتم ،

كما إذا لم تبق طريقاً في البيان ثم تقول : هل فهمت ؟^(٢)

قال محمود : ﴿ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ^ط وَعَرَّهْمُ^ط ﴾^(٣) الآية طمع هؤلاء

كما طمع الحشوية^(٤) و المجبرة ، و غرهم في دينهم افتراؤهم أن الأنبياء يشفعون لهم في كبائرهم .^(٥)

قال أحمد : أهل السنة صدقوا قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

لِمَنْ يَشَاءُ^ج ﴾^(٦) فوكلوا العفو للمشيئة و صدقوا بالشفاعة فنقم ذلك حتى جعلهم أصلاً قاس

عليهم اليهود في قولهم : ﴿ لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ^ط ﴾^(٧) .

قال محمود : ﴿ ءَالَ عِمْرَانَ^ج ﴾^(٨) : موسى و هارون ابنا عمران بن يصهر ابن [قاهث

[^(٩) بن لاوي بن يعقوب ، و قيل آل عمران : مريم و عيسى ، و هو عمران بن ماثان ، و

بين العمرانيين ألف و ثمان مائة سنة ، و يرجح الأول أن موسى كثيراً ما يذكر مع إبراهيم ،

و يرجح الثاني قوله : ﴿ إِذْ قَالَتْ امْرَأَتُ عِمْرَانَ^ج ﴾^(١٠) فإنها أم مريم قولاً واحداً .^(١١)

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٢٠ .

(٢) الكشاف (١ / ٣٤١) .

(٣) سورة آل عمران ٣ ، آية ٢٤ .

(٤) هذا أحد الألقاب التي يطلقها الزمخشري على أهل السنة و هو نسبة إلى الحشو أو الحشا طائفة تمسكوا بالظواهر و ذهبوا إلى التجسيم و غيره ؛ و ذلك لإثباتهم صفات الباري الواردة في الكتاب و السنة . يراجع :

تاج العروس و المعجم الوسيط مادة (حشو) ، معجم ألفاظ العقيدة (ص ١٤٢) .

(٥) الكشاف (١ / ٣٤٣) .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٤٨ .

(٧) جاءت في " ج " [أياماً معدودة] و هو موضع بسورة البقرة ، آية ٨٠ .

(٨) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٣ .

(٩) في " أ ، ب " [فاهب] ، و الثابت أعلاه من تصحيح المحقق ، لأن تصحيح واضح من الناسخين ،

و يراجع : الكشاف (١ / ٣٤٨) ، و البداية و النهاية ، لابن كثير (٢ / ٣١) .

(١٠) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٥ .

(١١) الكشاف (١ / ٣٤٨ ، ٣٤٩) .

قال أحمد : و يرجحه أيضاً أن السورة تسمى آل عمران ، و لم يشرح قصة عيسى و مريم (عليهما السلام) في سورة أبسط من هذه / السورة و لم يُذكر من قصة موسى في ب ٢٠ ظ هذه السورة طرف .

قال محمود : الضمير في قوله : ﴿ وَضَعْتُهَا ﴾ ^(١) عائذٌ على ﴿ مَا فِي بَطْنِي ﴾ ^(٢) لأنها أنثى في علم الله ، أو بتأويل النفس أو النسمة ، و جاز وقوع الأنثى حالاً مع أن مجازهُ وضعت الأنثى أنثى ؛ لأن الأصل وضعت أنثى ، و أنت لتأنيث الخبر ، و نظيره : ﴿ فَإِنْ كَانَتَا أَثْتَيْنِ ﴾ ^(٣) ، و أما على تأويل النفس و النسمة فظاهر . ^(٤)

قال أحمد : في ﴿ وَضَعْتُهَا ﴾ ذات نسب الوضع إليها ، و الأنوثة حال عنها من حيث الجهة العامة ، و قد مرَّ هذا البحث عند قوله : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ ﴾ ^(٥) .
٥٨ - قلتُ : لم يمرَّ في مجموع أحمد إنما مرَّ في كشف ^(٦) الزمخشري .

قال محمود : و أرادت بذلك التأسف على / فوات غرضها من النذر ، ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ ﴾ * تعظيماً لموضوعها ، و تجهيلاً ^(٧) لها بمقدار ما وهب لها ، و قرأ ابن عباس ﴿ بما وضعت ﴾ * ^(٨) بكسر التاء خطاباً لها ^(٩) ، و ليس الذكر كالأنثى تعظيماً لها أي ليس الذكر الذي طلبت كهذه الأنثى ، و اللام للعهد . ^(١٠)

قال أحمد : فيكون من كلام الله (عزّ و جلّ) ، و قيل : إنها قالت : ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى ﴾ فيما نذرت لأنه عطف كلامها عليه بقوله عنها : ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ ﴾ فقيل لقائله : قياسه و ليست الأنثى كالذكر ، فإن القصد تنقيص الأنثى عن الذكر . قال أحمد : لا

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٦ .

(٢) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٥ .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٦ .

(٤) الكشف (١ / ٣٤٩) .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٨٢ .

(٦) هذا الثابت من " ج " و في " أ ، ب " [كتاب] .

(٧) في " أ ، ب " تجميلاً ، و في " ج " سقط بمقدر سطر منها ، و تصحيح العبارة من الكشف .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٩) يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٢٦) ، إعراب القراءات الشواذ للعكبري (١ / ٣١٢) .

(١٠) الكشف (١ / ٣٥٠) .

ينبني لي توجه السؤال قال الله تعالى : ﴿ لَسْتَنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ (١) فنفي عن الكامل شبه الناقص ، و قال تعالى : / ﴿ أَفَمَن تَخْلُقُ كَمَن لَّا تَخْلُقُ ﴾ (٢) .

و ٢٤١

قال محمود : ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ ﴾ (٣) ما يروى عن النبي (ﷺ) : (ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل صرخاً (٤) إلا مريم وابنها) فالله أعلم بصحته (٥)

و إن صحَّ فمعناه كل مولود يولد يطعم الشيطان في إغوائه إلا مريم و ابنها فإنهما عُصِما ، و استهلاله صرخاً من مسّه تمثيل و تخييل لطمعه ، كأنه يضرب و يمس ، و يضرب (٦) بيده عليه قائلاً هذا ممن أُغويه ، قال :

لِمَا تُؤَدِّنُ الدُّنْيَا بِهِ مِنْ هُمومِهَا (٧) يَكُونُ بُكَاءُ الطِّفْلِ سَاعَةَ يُوَلَّدُ (٨)

أما حقيقة المس و النخس كما يتوهمه أهل الحشو فكلاً ، و لو سلط إبليس على الناس ينخسهم لامتلأت الدنيا صرخاً مما يبيلونا به من نخسه . (٩)

قال أحمد : الحديث مدون في الصحاح فلا نعطله للميل إلى نزغات الفلاسفة و قد مضى قوله (عزّ و جلّ) : ﴿ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ (١٠) و أظن الزمخشري ممن طعن الشيطان في خاصرته ، و وكز في قلبه حتى حرّف كلام الله و كلام

(١) سورة الأحزاب ٣٣ ، آية ٣٢ .

(٢) سورة النحل ١٦ ، آية ١٧ .

(٣) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٦ .

(٤) في " ج " هنا زيادة [من مسه] .

(٥) الحديث أخرجه البخاري و مسلم ، و قد سبق ص ١٨١ ، فالحديث في أعلى درجات الصحة .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) هكذا في النسخ و في ديوانه [صروفها] .

(٨) البيت لابن الرومي في ديوانه (١ / ٣٧٤) ، و قد ذكره أبو علي القالي و استحسنته و عدّه من النادر في وصف الدنيا . يراجع : سمط اللآلي (١ / ٣٢٩) .

(٩) الكشف (١ / ٣٥١) .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٧٥ .

نبيه ، و لفظ التخييل و الانتصارُ بقول ابن الرومي ^(١) سوءُ أدبٍ يجب أن يجتنب ، هذا و الصراخ واقعٌ ^(٢) من المولود فكيف يجعله تخييلًا . ^(٣)

قال محمود : تستعار ﴿ هُنَالِكَ ﴾ ^(٤) في الزمان و كذا (ثم) و (حيث) ، و أشار إلى الوقت الذي رأى فيه عندها فاكهةَ الشتاء في الصيف ؛ فرغب في ولدٍ مثلها في النجابة و الكرامة على الله تعالى من خالتها و كانت عاقراً ، و ^(٥) قيل : لَمَّا رأى الفاكهة في غير وقتها أجاز حصولَ ولدٍ في غير وقته . ^(٦)

قال أحمد : العقل قاضٍ بجواز ولادة العاقر ، و كان الأليق أن يقول : لَمَّا رأى كذا امتدَّ أمله إلى خرق العادة كرامةً له .

قال محمود : و طلب زكريا (عليه / السلام) على ذلك آية ليتلقى النعمة بالقبول و الشكر ، و الآية حبس لسانه عن كلام الناس ليخص الوقت بالذكر ، فقيل له : آيتك التي طلبتها أن يحبس لسانك إلا عن شكر إنعامنا ، و أحسن الجواب ما كان منتزعاً من السؤال . ^(٧)

قال محمود : و قوله : ﴿ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ ^(٨) مع أن الخطاب لمريم ؛ / لأنَّ الأبناء ينسبون إلى الأباء لتعلم أنه يولد من غير أب . ^(٩)

قال أحمد : يؤيده قولها : ﴿ أَنِّي يَكُونُ لِي وُلْدٌ وَلَمْ يَمَسَّنِي بَشَرٌ ﴾ ^(١٠) و لم يتقدم في وعدِّ الله لها ما فهمت منه ذلك إلا نسبته إليها ^(١١) .

(١) ابن الرومي : هو أبو الحسن علي بن العباس بن جريح ، شاعر عباسي مكثرتك ديواناً ضخماً من فحول الشعراء ، كان شديد التطير رويت عنه في ذلك طرائف ، توفي ٢٨٣ هـ . يراجع : تاريخ مدينة السلام للخطيب البغدادي (١٣ / ٤٧٢) ، سير أعلام النبلاء (١٣ / ٤٩٥) ، الوافي بالوفيات (٢١ / ١١٣) .

(٢) في " ج " [واضح] .

(٣) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٣٥٠) .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٨ .

(٥) في " ج " [أو] .

(٦) الكشاف (١ / ٣٥٣) .

(٧) الكشاف (١ / ٣٥٤) .

(٨) سورة آل عمران ٣ ، آية ٤٥ .

(٩) الكشاف (١ / ٣٥٧) .

(١٠) سورة آل عمران ٣ ، آية ٤٧ .

(١١) في " ج " [نسبة الولد إليها] .

قال محمود : و المسيح لقبٌ و ابن صفة ^(١) و اسمه عيسى ، و جعل الثلاثة اسماً كأنه قيل : الذي يتميز به و يعرف مجموع الثلاثة .

قال أحمد : و حصل بهذا جوابٌ ^(٢) عن سؤالٍ و هو أن المسيح إن أُريد به التسمية فما موقع قوله : ﴿ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ ؟ و التسمية لا توصف بالبنوة ، و إن أُريد المسمى بهذه التسمية لم يلتئم مع قوله : ﴿ اسْمُهُ ﴾ ؟ و جواب الأول المسيح خبر عن قوله : ﴿ اسْمُهُ ﴾ و المراد التسمية ، و ﴿ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي : هو عيسى ابن مريم ، و الضمير عائداً إلى المسمى بالتسمية المذكورة منقطعاً عن قوله : ﴿ الْمَسِيحُ ﴾ و الذي قرره محمود لا يرد / عليه الإشكال .

أ ٢٤٤ ظ

قال محمود : و شبه عيسى بآدم في فقد أحد الأبوين و إن كان في آدم فقدهما ^(٣) ، و المماثلة في وجودهما خارجين عن العادة و لا يشترط كونها من كل وجه ، بل آدم أعجب . ^(٤)

قال : و إنما دعا في المباهلة الأبناء و النساء مع أن المراد بيان الكاذب منه و من خصمه ليبين ثقته بما حلف عليه من تعريض أعزته و أفلاد كبده معه للهلاك ^(٥) ؛ و لأنهم المحارب دونهم ، و كانوا يسوقونهم معهم في الحروب و يسمون الرادين عنهم حماة الحقيقة ، و فيه دليلٌ على فضل أصحاب الكساء ^(٦) [عليهم السلام] ^(٧) . ^(٨)

و قوله : ﴿ فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ ^(٩) أي اعترفوا كما يقول الغالب في المجادلة : اعرف بأني أنا الغالب ، و يجوز أن يكون تعريضاً بهم أنهم بالإعراض ^(١٠) كافرون . ^(١١)

(١) في " ج " [صفته] .

(٢) في " ج " [هذا الجواب] .

(٣) يريد قوله تعالى : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۗ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ﴾ آية ٥٩ .

(٤) الكشف (١ / ٣٦٠ ، ٣٦١) .

(٥) يريد قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ

وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ۗ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكٰذِبِينَ ﴾ آية ٦١ .

(٦) حديث الكساء رواه مسلم عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) (ك فضائل الصحابة - ب فضائل أهل بيت

النبي (ﷺ) ، ح ٢٤٢٤) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) الكشف (١ / ٣٦٢ ، ٣٦٣) .

(٩) سورة آل عمران ٣ ، آية ٦٤ .

(١٠) في " أ " [الأعراب] و هو تصحيف ، و الثابت من " ب ، ج " .

(١١) الكشف (١ / ٣٦٤) .

قال محمود : قوله : ﴿ أَنْ يُؤْتَى ﴾ ^(١) متعلق بقوله : ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا ﴾ و ما بينهما اعتراض أي لا تظهروا إيمانكم بأن يؤتى أحدٌ مثل ما أوتيتم إلا لأهل دينكم دون المسلمين كيلا يثبتوا على الإسلام ، و دون المشركين كيلا يسلموا ، أو الضمير في ﴿ يُحَاجُّوكُمْ ﴾ لأحد ؛ إذ هي في معنى الجمع . ^(٢)

قال أحمد : لأنه نكرة في النفي / كما قال ^(٣) : ﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنَّهُ حَاجِزِينَ ﴾ ^(٤) .

قال محمود : ﴿ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ ﴾ ^(٥) معطوفٌ على ﴿ أَنْ يُؤْتَى ﴾ و يحتمل أن يكون تمام الكلام عند قوله : ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ ثم يبتدئ ﴿ قُلْ إِنْ أَلْهَدَى اللَّهُ هَدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوْتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ ﴾ أخفيتم الإيمان إلا عن أهل دينكم ، و يؤيده قراءة [ابن كثير ^(٦) و ذا مع ﴿ أَنْ يُؤْتَى ﴾] ^(٧) بالاستفهام . ^(٨)

قال أحمد : و في إعراب هذا الوجه إشكال لوقوع أحد في الواجب ؛ لأن استفهام الإنكار إيجاب في مثله ؛ لأنه وبخهم على إخفاء الإيمان بأن النبوة لا تخص بني إسرائيل ، لأحد العلتين المذكورتين ، فهو إثبات . و يمكن أن يقال : روعيت صيغة ^(٩) الاستفهام و إن لم يكن المراد حقيقة فحسن دخول (أحد) فيه .

قال محمود : ويحتمل نصب (أن يؤتى) بفعل مضمر لا تتكروا أن يؤتى أحد .

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٧٣ .

(٢) الكشاف (١ / ٣٦٦) .

(٣) في " ج " [كقوله] .

(٤) سورة الحاقة ٦٩ ، آية ٤٧ .

(٥) سورة آل عمران ٣ ، آية ٧٣ .

(٦) ابن كثير : هو أبو معبد عبد الله بن كثير بن عمرو الكناني مولاهم الداري - أي العطار - إمام المكيين في القراءة قرأ على مجاهد و درباس مولى ابن عباس ، و روى عنه القراءة البزي و قنبل ، توفي سنة ١٢٢ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٨ / ٤٥) ، معرفة القراء الكبار (١ / ١٩٧) ، الوافي بالوفيات (١٧ / ٢٢٠) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و وقع في " أ ، ب " قراءة نافع " و هو وهم ، فإن نافعاً لا تعرف عنه هذه القراءة . يراجع : النشر في القراءات العشر لابن الجزري (ص ١٩٠ ، ١٩١) ، البدور الزاهرة (ص ٦٥) .

(٨) الكشاف (١ / ٣٦٦ ، ٣٦٧) .

(٩) في " ج " [صورة] و هي محتملة ، و المثبت موافق لما في الانتصاف .

قال محمود : اللام في ﴿ لَمَّا آتَيْتُكُمْ ﴾ ^(١) للتوطئة ؛ لأن أخذ الميثاق في معنى القسم ، و (ما) يجوز أن يكون في معنى الشرط ، و ﴿ لَتُؤْمِنَنَّ ﴾ سدَّ مسدَّ جوابها ، و يحتمل كونها موصولة ، فإن قيل : فيدخل ﴿ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ ﴾ في الصلة ، و هو ممتنع ^(٢) .
قال أحمد : امتناعه على أن قولك : (رسول) فاعل ، و إلا فهذا القول صحيح على أن فاعل (جاء) مضمراً ، و (رسول) خبر الموصول .
ثم أجاب محمود : بأنه ^(٣) يجوز ؛ لأنه (ما معكم) بمعنى (آتيتكم) ، كأنه قيل : ثم جاءكم رسول مصدق لما آتيتكموه .

قال أحمد : يريد و إن خلا عن العائد فهو في معنى كلام يتحقق فيه العائد .
قال محمود : إن قلت : ما موقع الواو في قوله : ﴿ وَلَوْ افْتَدَى ﴾ ^(٤) ، قلت : هو كلام محمول على المعنى ، كأنه قيل : فلن يقبل من أحدهم فدية و لو كانت ملء الأرض ذهباً . ^(٥)

ب ٢١ ظ

أ ٢٥ و

قال أحمد : / هذه الواو للمصاحبة تستدعي شرطاً آخر / يُعطف عليه الشرط المقترن به ، و العادة أن يكون المنطوق به منبهاً على ما سكت عنه بالأولى ، كقولك : أكرم زيداً و لو أساء ، تقديره : أكرم زيداً إن أحسن و إن أساء كقوله : ﴿ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ ^(٦) و ها هنا ﴿ وَلَوْ افْتَدَى ﴾ لا يقتضي إضمار محذوف ينبه المذكور عليه ^(٧) ؛ لأن افتداهم بملء الأرض ذهباً أجدر الحالات ^(٨) بقبول الفدية ، فلذلك قدر محمود (فدية) حتى جعل ملء الأرض ذهباً فدية خاصة أولى من أصل الفدية ، و أمّا تطبيق الآية عليه فعسر ^(٩) و غايته أن قبول الفدية بملء الأرض ذهباً تارة يوجد قهراً كأخذ الدية بدلاً ، و تارة يقول المفتدي : أنا أفعل هذا و لا يفي به ، و تارة يقول / ذلك و الفدية عتيدة و يسلمها لمن يؤمل قبولها منه ،

ج ٤٨

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٨١ .

(٢) الكشاف (١ / ٣٧١ ، ٣٧٢) .

(٣) في " أ " [لأنه] و لا يؤيده المعنى ، و ما أثبتته من " ب " .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩١ .

(٥) الكشاف (١ / ٣٧٥ ، ٣٧٦) .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ١٣٥ .

(٧) السياق الثابت من " ج " ، و في " أ ، ب " [ينبه على المذكور عليه] بزيادة " على " .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) في " ج " [عسير] .

و المذكور في الآية أبلغ الأحوال و هو أن يبذله محققاً و نظيره : ﴿ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ﴾^(١) فإذا لم يقبل هذا فلأن لا يقبل قوله : أبذل أو أقدر عليه و ما جرى مجراه أولى ، فتكون الواو على حالها ، و قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ ﴾^(٢) مصرح بذلك ، و المراد أنه لا خلاص لهم من الوعيد ، و إلا فقد علم أنهم لا يقدرين يومئذ على فلس ، كما يقول الرجل : لا أبيعك هذا الثوب بألف دينار و لو سلمتها إليّ في

و هذا من السهل الممتنع .

قال محمود : و يحتمل أن يكون المراد و لو افتدى^(٣) بمثله معه كما جاء في آية أخرى ، و حذف المثل في كلامهم كثير .

قال أحمد : فيظهر حمله على النمط المتقدم لأنه إذا لم يقبل و مثله معه فلأن^(٤) لا يقبل وحده أولى .

قال محمود : ﴿ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ ﴾^(٥) تعريض بكذب اليهود في دعواهم أن ما حرم [الله]

^(٦) عليهم كان محرماً على الأنبياء ، كما قال : ﴿ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾^(٧) .^(٨)

قال محمود : ﴿ فِيهِ ءَايَاتٌ ﴾^(٩) فسرّها بالمقام وحده لظهور آياته فكأنه بمنزلة الكثير .
(١٠)

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٩٢ .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ٣٦ .

(٣) في " ج " [افتدوا] .

(٤) في " ج " [فكأن] .

(٥) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩٥ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و يبدو أن عبارة " أ ، ب " على البناء للمفعول .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٦ .

(٨) الكشاف (١ / ٣٧٧) .

(٩) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩٧ .

(١٠) الكشاف (١ / ٣٧٩) .

قال أحمد : و قد مضى مثله في قوله : ﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾^(١) ، و قد لاح لي الآن في جمع الأمانى وجه آخر : و هو أَنَّ كلَّ واحد منهم صدرت منه هذه الأمانة فجمعها تنبيهاً على تعددها بتعدد هم ، و الجمع في هذا الباب هو الأصل ، و الأفراد فرغ كقوله :
كلوا في بعض بطنكم تصحوا^(٢)
قال محمود : و يجوز أن إبقاءه و أثر القَدَم فيه و أمن من دخله .^(٣)
قال محمود : في قوله : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾^(٤) الآية توكيدات ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ ﴾ أي في رقابهم ، و ذكُرُ الناس ثم إبدال المستطيعين للإيضاح بعد الإبهام ، و للتنبيه على المراد ، و جعل ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ عوضاً عن مَنْ لم يحج تغليظاً ، كما قال (ﷺ) : (مَنْ مات و لم يحج فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً)^(٥) ، و قوله : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ دليلٌ على مقت من لم يحج ، و بيّنت^(٦) الغنى عنه ببرهان ، أنه غنيٌّ عن العالمين جملةً ، و هو أدلُّ على السخط .^(٧)

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ١١١ .

(٢) هو صدر شاهد من شواهد سيبويه التي لم يعلم لها قائل ، و عجزه : فإن زمانكم زمنٌ خميص ، و البيت من الوافر ، يراجع : كتاب سيبويه (١ / ٢١٠) . و قد ورد في النسخ التي بين يدي و في الانتصاف المطبوع بلفظ [تصحوا] ، و هو معروف في كثير من المراجع بلفظ [تعفوا] ، و كذلك جاء في الكشاف المطبوع (١ / ٦١) على الصحيح ، فالعهدة في هذا التحريف على الانتصاف لأنه الأصل و قد وجد فيه . و قد ذكر العلامة البغدادي - خزنة الأدب (٧ / ٥٦٤) - أن " تعفوا من العفة ، و يروى : تعيشوا . كانوا يتلصصون و يتغاورون لأنهم في زمن قحط فقال لهم ذلك . و المعنى : كلوا قليلاً تكونوا أعفاء لا يصدر منكم فعل قبيح كالإغارة و التلصص . أو تعيشوا و لا تموتوا فإن زمانكم زمن قحط أهله جائعون . " فذكر للبيت روايتين ، و ليس فيها هذه الرواية .

(٣) الكشاف (١ / ٣٧٩ ، ٣٨٠) .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩٧ .

(٥) رواه الترمذي عن علي (ﷺ) (ك الحج - ب ما جاء في التغليظ في ترك الحج ، ح ٨١٢) بلفظ أطول من هذا و قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، و في إسناده مقال ، و هلال بن عبد الله مجهول ، و الحارث يضعف في الحديث . و كذلك وضعفه الألباني ، يراجع سنن الترمذي (ص ١٩٩) ،

و الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر .

(٦) في " ب " [أثبت] .

(٧) الكشاف (١ / ٣٨٢ ، ٣٨٣) .

قال أحمد : قوله : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ أي ترك الحج فيه نظرٌ ، فتاركه لا يكفر لمجرد تركه ، و يتعين حمله على تاركه جاحداً لوجوبه ، فالكفر يرجع إلى الاعتقاد ، و الزمخشري يسهل ذلك عليه ؛ لأنه يعتقد أن تارك الحج يخرج من الإيمان ، و يخلد في النار ، / و يحتمل أن يكون قوله : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ استئنافاً و عيد للكافرين .

قال محمود : في قوله : ﴿ تَبَّعُوهَا عَوْجًا ﴾ ^(١) وجهان : أحدهما توهمون الناس / أن فيها عوجاً بإنكار النسخ و تغيير صفة نبينا (ﷺ) ، و الثاني تبغون ^(٢) أنفسكم في / إخفاء الحق و ابتغاء ما لا يتأتى فيه من عوج . ^(٣)

ج ٤٩
ب ٢٢ و

قال أحمد : في تقديره الجار مع ضمير المفعول في قوله : ﴿ تَبَّعُوهَا ﴾ أي تطلبون لها - نقص من المعنى ، و الأحسن جعل الهاء من ﴿ تَبَّعُوهَا ﴾ مفعولاً و ﴿ عَوْجًا ﴾ حالاً وقع موقع الاسم مبالغة ، كأنهم طلبوا أن تكون الطريقة القويمه نفس العوج .

قال محمود : ﴿ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ﴾ ^(٤) يعود الضمير إلى (شفا) و هو مذكر أضيف إلى مؤنث فأنت ^(٥) ، كقوله :

كما نهلت ^(٦) صدرُ القنّاة من الدّم ^(٧)

قال أحمد : يجوز أن يعود إلى الحفرة كقولك ^(٨) : أكرمت غلام هند و أحسنت إليها ، و تكون المنة بالإنقاذ منها أتم ، و الكون على الشفا يستلزم الهوي غالباً ، فامتن عليهم بإنقاذهم من الحفرة التي موقع الهوي فيها ، و أبو علي رأى في التعليقات ^(٩) تأنيث المذكر [بإضافته

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩٩ .

(٢) في الكشاف [تتبعون] .

(٣) الكشاف (١ / ٣٨٤) .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٠٣ .

(٥) سقطت من " ج " .

(٦) هكذا هي في النسخ ، و قد جاء البيت في الكشاف على المعروف [كما شرقت] .

(٧) البيت للأعشى ميمون بن قيس ، يخاطب يزيد بن مسهر الشيباني ، و صدر البيت : وَتَشْرُقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدَعَتْهُ ، و هو من الطويل ، الشروق بالماء كالغصص بالطعام ، أي يعود عليك مكروه ما أذعت عني من القول . قال ابن هشام : " و شرط هذه المسألة و التي قبلها صلاحية المضاف للاستغناء عنه " ، يراجع : ديوان الأعشى الكبير (ص ١٢٣) ، كتاب سيبويه (١ / ٥٢) ، مغني اللبيب لابن هشام (ص ٤٧٨) .

(٨) في " ج " [كما تقول] .

(٩) يراجع : التعليقة على كتاب سيبويه (١ / ٨٦) .

إلى [(١) المؤنث من الضرورات ، و رأيه في الإيضاح (٢) بخلافه . (٣) و الزمخشري رأى أنه لا يمتنّ عليهم بالإنقاذ من حفرة * لم يكونوا فيها ، و قد بيّنتُ جوازه ، فإنهم كانوا صائرين إليها لولا الإنقاذ الإلهي * (٤) ، و قوله : ﴿ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَنهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ (٥) جعل كونهم على الشفا موجباً للسقوط .

قال محمود : (من) في ﴿ وَلَتَكُن مِّنكُمْ ﴾ (٦) للتبعيض ؛ * إذ هذا الخطاب يتوجه على العالمين . (٧)

قال أحمد : و في التبعيض * (٨) و تنكير أمة دليلٌ على قلتهم ، و من هذا الأسلوب ﴿ وَلَتَنْظُرَنَّ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ (٩) تنكير النفس دليلٌ على قلة الناظر في معاده .

٥٩ - قلتُ : و يحتمل إرادة تعظيمها لنظرها في معادها ، و قد سبقت نظائره .

[قال أحمد] (١٠) : و كذلك ﴿ أُذُنٌ وَعَايَةٌ ﴾ (١١) .

قال محمود : ﴿ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴾ يدخل فيه الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ،

و عطف تفضيلاً كقوله (عزّ و جلّ) ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى ﴾ (١٢) . (١٣)

(١) ما بين المعكوفين من " ج " و في " أ ، ب " [بإضافة] و دون حرف الجر ، و هي مخلة بالسياق .
(٢) و لم أعثر فيه على رأيه في هذه المسألة بالبحث في مظانها . يراجع : كتاب الإيضاح ، لأبي علي الحسن بن أحمد الفارسي (ص ٢١٠) .
(٣) في " ج " [قال] .
(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .
(٥) سورة التوبة ٩ ، آية ١٠٩ .
(٦) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٠٤ .
(٧) يراجع : الكشاف (١ / ٣٨٨ ، ٣٨٩) .
(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .
(٩) سورة الحشر ٥٩ ، آية ١٨ .
(١٠) سقطت من " أ ، ب " ، و مثبتة في " ج " و هو الصواب .
(١١) سورة الحاقة ٦٩ ، آية ١٢ .
(١٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٣٨ .
(١٣) الكشاف (١ / ٣٩٠) .

قال أحمد : هو كقوله : ﴿ وَمَلَأْتِكُمْ بِهِ وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ﴾ ^(١) ، و ﴿ فِيهِمَا فَكِهَةٌ وَخَلٌّ وَرُمَانٌ ﴾ ^(٢) .

٦٠ - قلت : قد سبق إبطال التمثيل بقوله : ﴿ وَخَلٌّ وَرُمَانٌ ﴾ ^(٣) [بما يغني عن إعادته] ^(٤) .

قال أحمد : لكن الخير لا يعدوهما ، فالأولى أن يقال ذكر الخيرَ عاماً ثم فصله ، و فيه من العناية ما لا يخفى ، إلا أن يثبت عرفٌ يخصُّ الأمرَ بالمعروف و النهيَّ عن المنكر لبعض أنواع الخير ، و ما أرى ذلك ثابتاً .

قال محمود : رفع ^(٥) ﴿ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴾ ^(٦) على الاستئناف و لم يجزمه عطفاً لفائدة الوعد المطلق [بنفي] ^(٧) نصرهم على المؤمنين غير مقيد بشيء ، و لو جزم لتقيد بقتالهم كتولي الأديبار . ^(٨)

قال أحمد : و هذا من الترقى ، و عدهم / بتولية عدوهم الأديبار عند المقابلة ثم ترقى ج ٥٠ فوعد أنهم لا ينصرون مطلقاً ، و زيد في الترقى بدخول (ثم) لتراخي الرتبة كأنه قال ثم هاهنا ما هو أعلى في الامتتان أنهم لا ينصرون ألبتة .

قال محمود : / ﴿ فِيهَا صِرٌّ ﴾ ^(٩) يحتمل أن يكون بمعنى باردة كأنك قلت : فيها قرة باردة و ٢٦١ ، كأنك قلت : بردٌ بارد ، و أن يكون الصرُّ مصدرًا بمعنى البرد ، و أن يكون من باب

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ﴾ ^(١٠) ، و كقولك : إن ضيعني فلانٌ ففي الله كافٍ . ^(١١)

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٨ .

(٢) سورة الرحمن ٥٥ ، آية ٦٨ .

(٣) يراجع : تعليق (٥٢) لعلم الدين (ص ١٨١) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) في " أ " [وقع] ، و الثابت من " ب ، ج " .

(٦) سورة آل عمران ٣ ، آية ١١١ .

(٧) هذه اللفظة ليست في النسخ المخطوطة المتاحة ، و لكن يقتضيتها المعنى لموافقة الكشاف و الله أعلم .

(٨) الكشاف (١ / ٣٩٣) .

(٩) سورة آل عمران ٣ ، آية ١١٧ .

(١٠) سورة الأحزاب ٣٣ ، آية ٢١ .

(١١) الكشاف (١ / ٣٩٥ ، ٣٩٦) .

قال أحمد : الثالث أحسنها و بيان معناه ^(١) أنك إذا قلتَ مثلاً : ففي عمرو بعد الله كافٍ ، فكافِ نكرة مجردة من القيود المشخصة المخصصة ، ثم جعلتَ عمرًا المعين محلاً له ، وشخصتَ المطلق المجرد بهذا المعين ، فهي ظرفية صحيحة ؛ إذ المطلق بعض المقيد .

قال محمود : إن قلتَ : الغرضُ تشبيهُ ما أنفقوا في قلة جدواه و في ضياعه بالحرث الذي أصابه الصرُّ ، و الكلامُ غيرُ مطابقٍ للغرض . / قلتُ : هو من التشبيه المركب الذي مرَّ في ب ٢٢ ظ قوله : ﴿ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ ^(٢) ، و يجوز أن يُراد مثل إهلاك ما ينفقون . ^(٣)

و أخذ أحمد عليه ما في لفظ السؤال من سوء الأدب و الحرج ، بأنَّ الكلام غير مطابق للغرض ، و الواجب ^(٤) أن يقال : ما وجه مطابقته ؟ و لو أورد مثل هذا اللفظ على إمام معتبر بحضرتة لتلطف في إيرادها ، مع أنه قد يكون ذلك الاعتراض متحققاً لا جواب عنه ، فلم لا يتأدب مع العالم بالسر و أخفى في كلامه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه و لا من خلفه ؟ ثم يرد عليه جوابه الثاني أن السؤال باقٍ على تقدير : [مثل] ^(٥) إهلاك ما ينفقون إذ لا يشبه المصدر بالاسم الذي هو الريح المهلكة ، و تقديره - و الله أعلم - : مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل حرث قوم ظلموا أنفسهم أصابتهم ريح فيها صر فأهلكته ، لكن خولف ذلك لفائدة جليلة ، و هي تقديم الاسم و هي الريح التي هي مثل العذاب تهديداً ، و اعتماداً على الأفهام الصحيحة في فهمه ، و مثله في التحويل ﴿ أن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ ^(٦) و قياسه أن تذكر إحداهما الأخرى إن ضلت ، و مثله أعددت هذه الخشبة أن يميل الحائط أي أن أدمع بها الحائط إن مال ^(٧) .

قال محمود : إنما ذكر في الحسنه ﴿ تَمَسَّسَكُمْ ﴾ ^(٨) ، و في السيئة ^(٩) ﴿ تُصِيبُكُمْ ﴾ ؛ لأن المسَّ مستعار للإصابة لقوله : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ ... ﴾ ^(١) .

(١) في " ج " [بيانه] .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧ .

(٣) الكشاف (١ / ٣٩٧) .

(٤) في " ج " [الوجه] .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٨٢ .

(٧) في النسخ [مالت] ، و المثبت من الانتصاف المطبوع و الله أعلم .

(٨) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٢٠ .

(٩) في " ج " [المصيبة] .

قال أحمد : يمكن أن يقال : المسُّ أقلُّ تمكناً من الإصابة ، و هو أقلُّ / درجاتها ، أي إن ج ٥١
تصيبك حسنة أدنى إصابة تسوهم و يحسدوكم ، و إن تتمكن منك المصيبة و تنتهي إلى الحدِّ
الذي يرثي عندها الشامت فهو لاء لا يرثون و لا يرجعون عن حسدهم بل يفرحون و يسرون .

٦١ - **قلتُ** : هذا حسنٌ ، لكن يحتاج [إلى] ^(٢) الجواب عن الآية التي استشهد بها
محمود : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ ﴾ و محمود ذكر جواباً يعمهما .

قال محمود : ﴿ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ^(٣) بالتوبة ، و لا يشاء أن يغفر إلا للتائبين ، ﴿
وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ و لا يشاء أن يعذب إلا المستوجبين للعذاب ، و اتباعه لقوله : ﴿ أَوْ يَتُوبَ
عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ ^(٤) تفسير / بين [لمن يشاء و أنهم المتوب عليهم أو
الظالمون] ^(٥) ، لكنهم يتعامون عن الحقِّ و يخبطون خبط عشواء مغترين بما يفترون على
^(٦) ابن عباس : " يهب الذنب الكبير لمن يشاء ، و يعذب على الذنب الصغير من يشاء " ^(٧) .
(٨)

قال أحمد : الآية في الكفار و المغفرة في حقهم مشروطة بالتوبة من الكفر بالإيمان بلا
خلاف ، و اعتقاد الزمخشري تعديّة حكمها [إلي الموحدين] ^(٩) تعام حقيقة ، و إلا فهو أحق
من ذلك ، و الله حسيبه ^(١٠) فيما نسب إلى أهل الحقِّ بغير جرم .

قال محمود : ﴿ وَلَمَّا يَعْلَم ﴾ ^(١١) أي و لما تجاهدوا ؛ لأن العلم متعلق بالمعلوم ، فنزل
نفي العلم منزلة نفي متعلقه ؛ لأنه ينتقي بانتقائه ، تقول : ما علم الله في فلان خيراً ، أي ما

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٧٩ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٣) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٢٩ .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٢٨ .

(٥) ما بين المعكوفين تصحيح من الكشاف ، و عبارة النسخ [و أن المتوب عليهم هم الظالمون] و هو غلط
ظاهر .

(٦) في " ج [يأترون عن] ، و المثبت من " أ ، ب " .

(٧) ذكره البغوي بمعناه عن طاووس عنه . يراجع : تفسير البغوي (١ / ٣٥٦) .

(٨) الكشاف (١ / ٤٠٥) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(١٠) في " أ ، ب [حسبه] ، و ما أثبتته من " ج " .

(١١) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٤٢ .

في خير . (١)

قال أحمد : التعبيرُ عن نفي المعلوم بنفي العلم خاصُّ بعلم الله (٢) ؛ إذ يلزم من عدم تعلقه بوجود شيء ما عدمُ ذلك الشيء ، و لا كذلك علم المخلوقين فلا يعبر عنه بذلك لعدم اللزوم ، و يظهر من كلام الزمخشري جواز (٣) ذلك مطلقاً ؛ لأنه قال - في قول فرعون : ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾ (٤) - : " عبر عن نفي المعلوم بنفي العلم ؛ لأنه من لوازمه "

و سيأتي بيان وهمه في هذا في موضعه ؛ لأن فرعون أراد أن علمه لا يعزب عنه شيء ، فلو كان إلهٌ سواه لعلمه ، و هو من دعاويه و حماقته .

قال محمود : / و إنما قال : ﴿ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا ﴾ (٥) و لم يكن ثمَّ حجةٌ فلم ينزل ؛ لأن الكفر لا تقوم عليه حجة ، إنما أراد نفي الحجة و نزولها جميعاً ، كقوله :
..... و لا ترى الضبَّ بها ينجح (٦) . (٧)

قال أحمد : ليس ظاهر الآية ما يفهم أن هناك حجة ، و لو كان فيها : ما لم ينزل به سلطانه - بإضافة السلطان إلى ما أشركوا به - لورد السؤال ، و كان كقوله :

(١) الكشاف (١ / ٤١٢) .

(٢) ليس العلم المنفي هنا العلم الأزلي ، بل العلم الذي يترتب عليه الثواب و العقاب ، و لا يكون إلا بعد حدوث الاختبار و ظهور الفعل الذي يكون عليه المدح و الذم ، و هذا لا ينافي علم الله السابق ، فقد فسره ابن جرير بعلم المؤمنين شهادة لأنهم شهداء الله في الأرض ، و حكى قولاً آخر و ضعفه ، و هو أن يكون العلم بمعنى الرؤية ، لكن رضى ابن كثير فقال : " حتى تبتلوا و يرى الله منكم المجاهدين في سبيله " . يراجع :

جامع البيان (٢ / ٦٤١) ، تفسير ابن كثير (٢ / ٧٦) ، المسائل الاعتزالية (١ / ٢٩٣) .

(٣) في " أ " [جواب] و هو تصحيف واضح ، و الثابت من " ب ، ج " .

(٤) سورة القصص ٢٨ ، آية ٣٨ .

(٥) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٥١ .

(٦) عجز بيت ، صدره : لا تُفزعُ الأرنبُ أهوالها ، و هو لعمر بن أحمد الباهلي ، شاعر إسلامي ، يراجع :
خزانة الأدب (١٠ / ١٩٢ ، ١٩٣) ، شعر عمرو بن أحمد (ص ٦٧) .

(٧) الكشاف (١ / ٤١٧) .

على لاحب لا يُهتدى بمناره (١)

فإن إضافة المنار إليه توهم أن له منارًا ، و يحتاج إلى حمله على أنه لا منار له فيهتدي به ،
و لو قال : لا يهتدي فيه بمنار / لاستغنى عن التأويل ، و الآية كذلك .

ج ٥٢

قال محمود : و إنما صح أن يقع * ما هو * (٢) مسألة و استفهام بدلًا من الإخبار بالظن
في قوله : ﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ... يَقُولُونَ ﴾ (٣) لأن مسألتهم صدرت عن الظن فأبدلت
منه . (٤)

قال أحمد : و يلاحظ قول الملائكة : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا ﴾ (٥) و هو استفهام لا يدخله صدق
و لا كذب ، و (٦) مع ذلك قال : ﴿ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٧) أي في قولكم
: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا ﴾ لاستلزامه الخبر بأن نوع الإنسان غير معصوم من الفساد .

قال محمود : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَمَ ﴾ (٨) تنبيه على عصمته (ﷺ) ، و أن النبوة
و الغلول متنافيان ، و قيل : هو مبالغة في النهي ، روي أنه بعث طلائع فغنمت فقسم و لم
يقسم للطلائع فنزلت . (٩) ، أي و ما كان لنبي أن يعطي قومًا و يمنع (١٠) آخرين ، و سمي
حرمان البعض غلولًا [تغليظًا و] (١١) تقييحًا لصورة الأمر . (١٢)

(١) صدر بيت لامرئ القيس بن حجر الكندي ، و عجزه : إذا سافه العود النباطي جرجرا ، و اللاحب :
الطريق يراجع : ديوان امرئ القيس (ص ٩٦) ، خزنة الأدب (١٠ / ١٩٢ ، ١٩٣) ، و تاج العروس
من جواهر القاموس ج ٢٣ ، مادة (س و ف) .

(٢) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٣) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٥٤ .

(٤) الكشاف (١ / ٤٢٠ ، ٤٢١) .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ٣٠ .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٣١ .

(٨) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٦١ .

(٩) أخرجه ابن أبي شيبعة عن طريق الضحاك بن مزاحم (ك السير - ب من قال : ليس له شيء إذا قدم بعد
الواقعة ، ح ٣٣٩٠٦) ، و الضحاك لا تعرف له رواية عن أحد من الصحابة ، فهو سند معضل ، كذا قال
محقق المصنف ، و كذا رواه ابن جرير في تفسير الآية . يراجع : المصنف لأبي بكر بن أبي شيبعة (١٨ /
٥١) ، و جامع البيان (٦ / ١٩٦) .

(١٠) في " ج " زيادة [قومًا] .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(١٢) الكشاف (١ / ٤٢٤ ، ٤٢٥) .

قال أحمد : شهد للثاني ورود هذه الصيغة كثيراً للنهي ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى ﴾ ^(١) ، ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ ^(٢) ، * ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ ^(٣) .

٦٢ - قلت : يعارضه ورود هذه الصيغة للامتناع العقلي كثيراً / ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَاٰلِدٍ ﴾ ^(٤) * ^(٥) ، ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ﴾ ^(٦) .

قال أحمد : و في قول محمود : " تغليظاً و تقبيحاً لصورة الأمر " - مخالفةً لعادة لطف الله برسوله (ﷺ) في التأديب و مزجه باللطف ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ ﴾ ^(٧) بدأه بالعمو فما كان للزمخشري أن يعتبر بهذه العبارة .

قال محمود : إن قلت : هم كانوا صادقين في درئهم عن أنفسهم الموت بالقعود ، فما معنى [قوله] ^(٨) : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ^(٩) قلت : قد يكون القعود سبباً للنجاة ، و قد يكون القتال سبباً لها ، و قد يكون غير ذلك ، فما يدريكم أن سببه القعود ؟ ^(١٠)

قال أحمد : السؤال يرد على معتزلي مثله يعتقد أن الموت قد يكون بحلول الأجل ، و قد يكون قبله بالقتل ، و لولاه لاستوفى أجلاً مكتوباً له ، فبزعمه يدفع الإنسان الموت العارض عن نفسه بتوقي أسبابه ؛ فورد السؤال . أما أهل السنة فالموت عندهم كيف كان بأجل ، و الخارجون للقتال المقتولون في المعركة لا بد من موتهم في ذلك الوقت ، و هو أجلهم في علم الله ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَجِرُّونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ ^(١١) ، و خلافاً لأخوانهم

(١) سورة الأنفال ٨ ، آية ٦٧ .

(٢) سورة التوبة ٩ ، آية ١١٣ .

(٣) سورة الأحزاب ٣٣ ، آية ٥٣ .

(٤) سورة مريم ١٩ ، آية ٣٥ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) سورة النمل ٢٧ ، آية ٦٠ .

(٧) سورة التوبة ٩ ، آية ٤٣ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٦٨ .

(١٠) الكشف (١ / ٤٢٩ ، ٤٣٠) .

(١١) سورة النحل ١٦ ، آية ٦١ .

المنافقين في قولهم : ﴿ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾^(١) [و خلافاً]^(٢) لنمرود في قوله : ﴿ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾^(٣) فإنه ظنَّ أنه إذا قتل كان إمامةً منه ، و غاب عنه أن الذي قتله قد استوفى تلك الساعة أجله .

قال محمود : إن قيل : كيف جاز أن يكون ازدياد الإثم غرضاً لله تعالى في قوله : ﴿ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا ﴾^(٤) ، قلتُ : هو علةٌ للإملاء^(٥) ، و ما كلُّ علةٍ غرضاً ، تقول : قعدت عن الغزو^(٦) للعجز و الفاقة ، و خرجت مخافة الشرِّ ، و ليس / شيءٌ منه غرضاً ، / بل هو علةٌ و سببٌ ، فلما كان في علم الله المحيط بكلِّ شيء أنهم يزدادون إثماً فكأن الإملاء وقع من أجله مجازاً .^(٧)

ج ٥٣
ب ٢٣ ظ

قال أحمد : بناه على أن الإثم الواقع [منهم] خلاف الإرادة الربانية ، فأعمل الحيلة في [إبطال]^(٨) الصريح ، فجعله سبباً و ليس غرضاً .
^(٩) هو يشعر بحصول بعضها قبل يوم القيامة ، و هو المراد بما يكون في القبر من نعيم و عذاب ، فأحسن لمخالفة إخوانه في تصديقه بعذاب القبر .

٦٣ - قلت : لا أدري ما معنى قوله : " و هو يشعر " إلى قوله : " عذاب " و لعله سقم في النسخة .^(١٠)

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٦٨ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٨ .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٧٨ .

(٥) في " ج " [الابتلاء] ، و المثبت من " أ ، ب " .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) الكشاف (١ / ٤٣٥) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٩) هذا تعليق لأحمد على قول للزمخشري سقط من النسخ التي بين يدي و هو : " [قال محمود : ﴿ وَإِنَّمَا تُؤَفَّقُونَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ (آية ١٨٥) فإن قلت : فهذا يوهم نفي ما يروى أن : (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) قلت : كلمة التوفية تزيل هذا الوهم ؛ لأن المعنى أن توفية الأجور وتكميلها يكون ذلك اليوم .] و الحديث أخرجه الترمذي عن أبي سعيد (ك القيامة و الرقائق و الزهد - ب ٢٧ ، ح ٢٤٦٠) و وضعه ابن حجر و الألباني . يراجع : الكشاف (١ / ٤٣٩) .

(١٠) و ما قاله علم الدين صواب ؛ فإن الانتصاف المطبوع ليس فيه " و هو يشعر " ، بل فيه : " هذا كما ترى صريح في اعتقاده حصول بعضها قبل يوم القيامة " ، فلعله رأى ذلك في نسخته ، و لذلك رجح سقمها .

قال محمود : فائدة قوله : ﴿ مُنَادِيًا يُنَادِي ﴾ (١) أنَّ اسم الفاعل مطلقٌ يحتتمل أن يكون

منادياً للحرب أو لإغاثة مكروب أو لغيره ، ثم ذكر الفعل مقيداً بالإيمان و في الإبهام ثم التقييد

تفخيمٌ / (٢) لا يخفى . (٣) ز ١ و

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٩٣ .

(٢) من هنا بداية النسخة " ز " .

(٣) الكشاف (١ / ٤٤٥) .

و من سورة النساء

قال محمود : ﴿وَحَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾^(١) يجوز^(٢) أن يعطف على محذوف ، أي من نفس واحدة أنشأها و خلق منها ، و حُذِفَ لدلالة المعنى عليه ، و يجوز أن يعطف على (خلقكم) و يكون الخطاب بـ ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ للذين بُعث إليهم النبي (ﷺ) ، ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [أي]^(٣) من الجنس المفرع منه .^(٤)

قال أحمد : إنما قدر المحذوف أولاً حيث كان الخطاب عاماً ؛ إذ * لولاه لكان قوله : ﴿وَبَثَّ مِنْهَا﴾ تكراراً لقوله : ﴿خَلَقَكُمْ﴾ و هو معطوف عليه لا يصلح أن * (٥) يكون بياناً له ، أما / و هو معطوفٌ على المقدر فذاك المقدر واقعٌ صفةً مبيّنة ، و المعطوف عليه داخلٌ في حكم البيان ، و لا يلزم التكرار في الوجه الثاني لخصوص الخطاب .

قال محمود : ﴿وَأَتُوا أَلْيَتَنِي﴾^(٦) أي الصغار أموالهم ، أي لا تطمعوا فيها و كفوا أيديكم عنها ، و يجوز أن يراد باليتامي الكبار و سماهم يتامى بالقياس ، واليتم هو الانفراد عن الأب ، وحقه الوقوع على الصغير والكبير ، لكن غلب في الصغير^(٧) ، و تجوز تسميتهم^(٨) يتامى لقرب عهدهم إذا بلغوا بالصغر^(٩) ؛ إشارةً إلى أن لا يؤخر إيتاء أموالهم إليهم عن حدّ البلوغ ، و لا يُمطلّوا عن^(١٠) الرشد قبل أن يزول عنهم اسمُ اليتم والصغار .^(١١)

(١) سورة النساء ٤ ، آية ١ .

(٢) في " ز " وحدها [يحتمل] ،

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٤) الكشاف (١ / ٤٥١) .

(٥) سقط ما بين علامتين * من " ج " .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٢ .

(٧) في " ز " [الكبير] و هو وهم .

(٨) في " ز " [يجوز أن يسموا] و هو تأدية للمعنى دون اللفظ .

(٩) في " ز " [باليتم] و الأمر قريب .

(١٠) في " ب " [عند] .

(١١) الكشاف (١ / ٤٥٤) .

قال أحمد : و يقوي الأول قوله بعد آيات : ﴿ وَأَبْتَلُوا أَلْيَتَمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ
ءَأَسْتَمُ ﴾ (١) الآية ، الأولى لحفظها عليهم و الثانية للإيتاء الحقيقي عند البلوغ والرشد ،
ويقويه قوله عقبه : ﴿ وَلَا تَتَّبَدُّلُوا الْحَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ (٢) ؛ لأنه
تأديب للوصى ما دام المال في يده ، و على الوجهين الآخرين (٣) يكون معنى الآيتين واحداً ،
و نخلصه من التكرار أن الأولى مجملة و الثانية مبينة بالإيناس و البلوغ (٤) .

قال محمود : يحرم أكل مال اليتيم وحده و مع ماله ، و إنما نهى عن أكل أموالهم معها ؛
لأنهم مستغنون عنها بما رزقهم الله من الحلال ، و هم مع ذلك يطمعون فيها ، فيكون القبح
أبلغ ؛ لأنهم كانوا يفعلون ذلك ، فنعى عليهم فعلهم (٥) ليكون / أزجر لهم . (٦)

قال أحمد : و طريق البلاغة الترقى بالنهاى عن الأدنى تنبيهاً على / الأعلى ، كقوله : ﴿
فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفِيٌّ ﴾ (٧) و هاهنا أعلى (٨) درجات النهى أن يأكل ماله و هو غنى ، و أذناها
أكلها و هو فقير ، فيقال : ما وجه وروده على عكس القانون ؟ و جوابه أن أبلغ الكلام ما
تعددت [فيه] (٩) وجوه إفادته ، و النهى عن الأعلى يفيد فائدةً جليلاً لا توجد في (١٠) النهى
عن الأدنى ، فالمنهى عنه متى كان أقبح كانت النفس منه أنفر ، و الأكل مع الغنى أقبح ، فإذا
استبشع (١١) المنهى / دعاه ذلك إلى الإحجام عنه و عن أكل ماله مطلقاً ، و يحقق هذا
تخصيصه النهى بالأكل - و إن كانت وجوه الانتفاع به محرمةً - إلا أن العرب كانت تدم
الإكثار من الأكل و تعيب على من جعله دأبه ، بخلاف سائر الملاد فقد يتفاخرون بكثرتها ،

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٦ .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ٢ .

(٣) في " ج " [الوجه الأخيرين] .

(٤) في " ز " [بالبلوغ و الرشد] .

(٥) في " ز " [ذلك] .

(٦) الكشاف (١ / ٤٥٦) .

(٧) سورة الإسراء ، ١٧ ، آية ٢٣ ، و في النسخ الأربعة [و لا نقل] و هو خطأ .

(٨) في " ز " [الأعلى في] .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و بعدها [وجوه الإفادة] .

(١٠) في " ز " [يفيدها] .

(١١) في النسخ الأربعة [استبشعه] و لا أراه يستقيم به المعنى ، و الصواب ما أثبتته ، لأن استبشع الشئ عدّه
بشعاً ، يراجع : المعجم الوسيط و القاموس المحيط مادة (ب ش ع) .

فُحْصَ النَّهْيُ بِالْأَكْلِ (١) لكونه أقبیح الملاذ حتى إذا نفرت النفس بمقتضى الطبع جرَّ ذلك إلى النفور عن أخذ (٢) مال اليتيم لباقي (٣) الملاذ ، و مثله قوله تعالى : ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ أَمْوَالًا مَّضَعَفَةً ﴾ (٤) ، و مثله * الأمر تارة يخص به الأدنى تنبيهاً على الأعلى و تارة بالعكس ، و منه * (٥) ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ (٦) ، خصَّ حالة الحضور التي هي أعلى بالنسبة إلى الغيبة ؛ لعلمه (سبحانه) بشح النفوس ، ولو أمر بالإسعاف مطلقاً لم تتبعث النفوس انبعاثها مع الحضور ؛ إذ ترقُّ النفوس طبعاً

أ ٢٨ و

و تنفر من أخذ المال الكثير و ذو الرحم شاهداً فقيراً (٧) لا يسعف ، فإذا سمحت النفس به / في هذه الحال ، هان عليها الامتثال مطلقاً ، و لا يوجد مثل هذه المراعاة (٨) إلا في الكتاب العزيز ، فالنهي إن خصَّ الأدنى فللتنبية على الأعلى ، و إن عكسَ فللتدريب على الانكفاف عن القبيح مطلقاً من الانكفاف عن الأقبیح ، و قبالتة الأمر .

٦٤ - قلت : أطال أحمدُ و قد اختصرتُ كلامه جهدي ، و في قول الزمخشري : " إنهم كانوا يفعلون ذلك فنعى عليهم فعلهم " (٩) - تنبيهٌ على هذا كله ، و غفل عن محاكاة (١٠) محمود على قوله : " إنهم مستغنون بما رزق الله من الحلال " معرضاً بمذهبه / أن * الحلال رزقٌ * (١١) و الحرام ليس برزق ، و قد مضى (١٢) الكلام فيه في قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّا

ز ٢ و

(١) في " ج " [الأكل بالنهاي] .

(٢) في " ز " [أكل] .

(٣) في " أ " وحدها [بباقي] .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٣٠ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٨ .

(٧) سقطت من " ج " و بعدها [لا يستعفف] .

(٨) في " ج " [و لا تؤخذ مثل هذه المرادات] .

(٩) في " ز " [فعله] .

(١٠) سقطت من " ز " .

(١١) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٢) في " ب ، ج " [سبق] .

رَزَقْنَهُمْ

يُنْفِقُونَ ﴿١﴾ .

قال محمود : لما نزلت آية اليتامى خاف الأولياء أن يلحقهم الحوب الكبير في ترك

الإقساط في أموالهم فتخرجوا من (٢) ولايتهم ، و كان الرجل منهم (٣) ربما كان تحته عشر نسوة لا يقوم بحقوقهن ، ف قيل لهم : إن خفتم ترك العدل في اليتامى فخافوا ترك العدل في النساء ، فقللوا عدد المنكوحات ، فمن تحرج من (٤) ذنب أو تاب عنه و هو مرتكب لمثله فهو غير متحرج و لا تائب ؛ إذ القبح قائم في كل ذنب . (٥)

قال أحمد : قاعدة القدرية أن الكبيرة الواحدة توجب الخلود في العذاب مع التوحيد ما لم

ج ٥٥ يتب ؛ فلذلك لا يصححون التوبة من بعض الذنوب إذ لا يفيد / ذلك ، و أهل السنة مصححون ذلك (٦) ، فيكون قائماً ببعض الواجبات ماحياً ما تاب عنه ، و الخطاب متوجه عليه بالتوبة عن الباقي (٧) ، فإن كان المراد أنه لا يفيد التحرج في اليتامى عن (٨) عدم التحرج في النساء فاحذره ، و إن أراد [به] (٩) فتخرجوا في هذا كما تحرجتم - جاز (١٠) .

قال محمود : و قيل : كانوا لا يتخرجون من الزنا ، و (١١) يتخرجون من أموال اليتامى

فنزلت . و قيل : كان الرجل تكون (١٢) تحته اليتيمة لها مال و جمال فيتزوجها بخلاً بها على

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٣ .

(٢) في " أ " وحدها [عن] .

(٣) في " ز " وحدها [و ربما كان الرجل منهم تحته] .

(٤) في " ج ، ز " [عن] .

(٥) الكشاف (١ / ٤٥٦ ، ٤٥٧) .

(٦) ذكر ابن القيم في ذلك روايتين عن الإمام أحمد ، و ذكر تفصيلاً في ذلك : فلا تصح توبة التائب من

الذنب مع الإصرار على آخر من نوعه ؛ كالتائب من الخمر و لم يتب من الحشيشة فهذا لا تصح توبته ، و

أما التائب من الربا و هو مازال يشرب الخمر ؛ فهذا تصح توبته من الربا . يراجع : مدارج السالكين لابن

القيم (١ / ٢٩٨ ، ٢٩٩) .

(٧) في " ج " [الثاني] .

(٨) في " ج " [مع] .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) سقطت من " ج " .

(١١) في " ج " زيادة [كانوا] و المعنى بدونها يصح .

(١٢) سقطت من " ز " .

غيره ، وربما اجتمع عنده نسوةٌ منهن ، فيُخاف من ضعفهنَّ و فقدٍ من ينتصرُ لهنَّ أن يظلمهنَّ و هو لا يدري ، فقيل : و إن خفتن أن لا تقسطوا في اليتامى أى : من النساء فانكحوا (١) أى : من غيرهن (٢) . (٣)

قال أحمد : و هذا أظهر ، و الآية معه مكملةٌ لبيان حكم اليتامى ، و أمرٌ بالاحتياط ، و فى غيرهن متسعٌ ، و يؤيده : ﴿ وَاسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ الآية (٤) فنتطابق الآيتان و على التأويلين الأولين (٥) لا يتطابقان .

٦٥ - قلت : دلالة كل آية على معنى أولى من تطابقهما (٦) على معنى واحد ، و أبعدُ عن التكرار ، و أما لو كان هذا التأويل يخالف ما فى الآية الأخرى لكان (٧) له أن / يحتج به . (٨)

قال أحمد : و يبعدهما أن الشرط لا يرتبط معهما بالجواب إلا من وجه عام ، أما الأول فلأن الجور على النساء فى / الحرمة كالجور على اليتامى ، و أما الثانى فلأن الزنا محرم كما أن الجور على اليتامى محرم ، و كم من محرم يشاركهما فى التحريم ، فلا خصوصية تربط الجواب بخصوصية (٩) الثالث ، ثم ظاهر قوله : ﴿ مَثْنَى وَتُلاثٌ وَرُبْعٌ ﴾ (١٠) أنه توسعة عليهم ، كأنه قيل : إن خفتن من نكاح اليتامى فى غيرهن متسعٌ ، و فى الأول / هو تضيق ، كأنه قال : إن خفتن من الجور فى اليتامى فخافوا من الجور فى النساء و احتاطوا فى عدد المنكوحات ، فينافى التوسعة ، و وجه الإشعار بالتوسعة إطلاق : ﴿ مَا طَابَ ﴾ ثم جاء ﴿ مَثْنَى وَتُلاثٌ وَرُبْعٌ ﴾ بياناً لما وقع إطلاقه ، فلو أراد التضيق لكانت البداية بالتقييد أنسب ، و

(١) سقطت من " ج " .

(٢) يراجع : أسباب النزول للواحدى (ص ١٤٧) .

(٣) الكشف (١ / ٤٥٧) .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ١٢٧ .

(٥) سقطت من " ج " ، و فى " ز " [الأخرين] .

(٦) فى " ز " وحدها [مطابقتهما] .

(٧) فى " ز " وحدها [كان] .

(٨) يؤكد كلام علم الدين ما قرره كثير من أئمة التفسير من خلال القاعدة القائلة : " إذا دار الكلام بين التأسيس و التأكيد فحمله على التأسيس أولى " . يراجع : قواعد الترجيح عند المفسرين لـ د . حسين بن علي الحربي (ص ٤٧٣) .

(٩) فى " ج " [بخصوصيته ...] ، و فى " ب " [لخصوصية] .

(١٠) سورة النساء ٤ ، آية ٣ .

فى لفظ (الطيب) إشعاراً بالترخص ، و لَمَّا خاف من التوسعة الميل قال : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ و فى الآية على هذا دليل [على] ^(١) جواز نكاح اليتيمة ؛ إذ لم يمنع منه إلا عند خوف الجور ، و مذهب مالك أنها لا تزوج ^(٢) إذ لا إذن لها ، و عنده فى تزويج الوصى إياها خلاف ، و المشهور أنه لا يجوز ، فيحمل اليتامى عنده على حديثات العهد بالبلوغ كما مر ^(٣) .

٦٦ - قلت : أو يحمل على تزويج الجد إياها إجباراً ، فيحصل اليتيم بفقد الأب مع أن الإيجاب للجد . (٤)

قال محمود : ﴿ نَحْلَةٌ ﴾ ^(٥) نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ مِنْ آتَوْا ، أَوْ حَالٌ مِنَ الْمَخَاطِبِينَ / ج ٥٦ ناخلين ، أو من الصدقات منحولة مع طيب نفس ، أو نحلة من الله فضلاً أو ملة أو ديانة ، وهو على هذا مفعول له أو حال من الصدقات أي ^(٦) شرعة من الله ، و الخطاب للأزواج ، و قيل : للأولياء و كانوا يأخذون مهور النساء و يسمون البنات النافحة ؛ لأن أباهن يأخذ مهرها ، و الهاء [في] ^(٧) منه جار مجرى اسم الإشارة كما قال رؤبة :

فيها خطوط من سواد و بلق كأنه فى الجسم توليع ^(٨) البهق ^(٩)

وقال : أردت كأن ^(١٠) ذلك ، أو يرجع إلى ما هو فى معنى الصدقات و هو الصداق ^(١١) كقوله : ﴿ فَأَصَدَّقَ وَأَكُنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ^(١) كأنه قيل : صدَّق ، و فيها دليل على ضيق

ز ٣ و

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) في " ز " [المنع منه] .

(٣) هذا القول لأحمد غير موجود فى المطبوع .

(٤) يراجع : روضة الطالبين (٥ / ٤٠١) ، كفاية الأخيار (ص ٥٤٥) .

(٥) سورة النساء ٤ ، آية ٤ .

(٦) في " ز " وحدها [أو] .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) في " ج " [توليق] بدلاً من [توليع] .

(٩) في " ز " ذكر عجز البيت فقط ثم قال : بعد قوله فيها سواد و بلق ، و الرواية موافقة لما فى ديوان رؤبة ،

و البلق : البياض ، و البهق : بياض يعتري الجلد يخالف لونه ليس من البرص ، و التوليع : استطالة البلق ،

و هو بهذا يصف دابة . يراجع : ديوان رؤبة بن العجاج (ص ١٠٤) ، و مشاهد الإنصاف (١ / ١٥١)

، و الصحاح مادة (بهق) ، و مادة (ولع) .

(١٠) سقطت من " ز " .

(١١) في " ز " [الأصداق] .

المسلك ؛ إذ علق الجواز على طيب النفس ، فلم يقل : فإن أبحن أو وهبن ، / و قال : (منه)
و لم يقل : " عنه " بعثاً لهنّ على تقليل الموهوب ، و لعله لم يقل : " منها " كيلا ينصرف
الضمير إلى صدق واحد بكماله . (٢)

قال أحمد : تنظيره هذا بقوله : ﴿ فَأَصَدَّقَ وَأَكُنَّ ﴾ فيه نظراً ؛ فإن المراعى ثمّ الأصل
و هو الجزم (٣) ، وتقدير الأصل و إعطاؤه حكمَ الموجود حسنٌ ، و لا كذلك أفراد الصدق
المتقدم فليس بأصل ، بل الأصل الجمع ، و قد يأتي الأفراد فيه على جهة الاختصار استغناءً
عن الجمع ، و لا يرد أنهم راعوا ما ليس بأصل في قوله :

بدا لي أنني لست مدرك ما مضى و لا سابق شيئاً إذا كان جائئاً (٤)
لأن دخول الباء - و إن لم يكن أصلاً - إلا أنها توطنت بهذا الموضع ، و كثر دخولها فيه
فصارت كالأصل .

٦٧ - **قلت** : و الأفراد أصلٌ في الآية لأن المراد و أتوا كل واحدٍ من النساء صدقاً
و الجمع فرغ على الأفراد [فضعف ردّ أحمد و ظهرت مناسبة قول محمود] (٥) .

قال محمود : قوله : ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ (٦) أي أموالهم لأنها من جنس ما
يقوم به معاشكم ، كقوله : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ (٧) ﴿ وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا ﴾ (٨) : اجعلوها
مكاناً لرزقهم بأن تتجروا فيها فيكون الإنفاق من الأرباح لا من صلب المال فتأكلها النفقة . (٩)

قال أحمد : يؤيد ذلك أنه لما أمر بإسعاف ذوى القربى / قال : ﴿ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ (١٠) و

ب ٢٥ و ؛ / لأنّ المدفوع هناك من صلب المال . (١)

(١) سورة المنافقون ٦٣ ، آية ١٠ .

(٢) الكشاف (١ / ٤٥٩ : ٥٦١) .

(٣) في " ز " وحدها [الجزم وهو الأصل] .

(٤) البيت لزهير كذا نسبه سيبويه في الكتاب (١ / ١٦٥) ، ثم نسبه لصرمة الأنصاري (١ / ٣٠٦) ، و
هو في ديوان زهير ، و جاء فيه " سابقاً " بالنصب فلا شاهد فيه حينئذ . يراجع : ديوان زهير (ص ٧٦) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " ، و قد ذكره الطيبي . يراجع : فتوح الغيب (٤ / ٢٣) .

(٦) سورة النساء ٤ ، الآية ٥ .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ٢٩ .

(٨) سورة النساء ٤ ، الآية ٥ .

(٩) الكشاف (١ / ٤٦٢) .

(١٠) سورة النساء ٤ ، آية ٨ .

قال محمود : قوله : ﴿ وَابْتَلُوا الَّذِينَ ﴾ ^(٢) اختبروهم قبل البلوغ بأن يدفع إليهم ما يختبرون به و يتصرفون فيه . ^(٣)

قال أحمد : مذهب مالك أنه لا يدفع إليهم شيء إلا بعد البلوغ ، و هو أحدُ قولى الشافعى ، و الآخرُ يوافق ما قاله الزمخشري - و هو مذهب أبي حنيفة - إلا أن في كيفية ذلك عند الشافعى وجهين : قيل : يُباشِر العقد بنفسه ، و قيل : يساوم و يقرر الثمن و الوليُّ يباشِر العقد ، و الرشدُ عند مالك في المال و عند الشافعى في الدين و المال ^(٤) ، و حجةٌ من أجاز الابتلاء / قبل البلوغ أنه جعل البلوغ غايته ، فيكون قبله ضرورة مخالفة ما بعد الغاية لما قبله ،
و جوابه جعل الغاية مركبة من البلوغ و إيناس ^(٥) الرشد ، فيكون الابتلاء قبل المجموع ، فيجوز أن يقع بعد أحدهما و هو البلوغ ، و مثلُ هذا النظرِ نظرُ أبي حنيفة ^(٦) في قوله : ﴿ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُ ﴾ ^(٧) فجوز الفئدة في المدة ، فجدد بما سبق فيه عهدًا تظهر مناسبة .

٦٨ - قلت : إنما يكون المجموع غاية إذا عُلق حكم ^(٨) واحد عليهما لقوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ ﴾ ^(٩) و هاهنا الابتلاء غايته البلوغ ، و إيناس الرشد شرطٌ لإعطاء ^(١٠) المال ، فلا وجه لجعل الغاية ^(١١) مركبة لا هاهنا و لا في الإيلاء ، و من العجب استشهاده لمذهبه بأية لا يوافق فيها على ما استشهد به . ^(١٢)

(١) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٤٦١) .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ٦ .

(٣) الكشاف (١ / ٤٦٢) .

(٤) يراجع : أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي (١ / ٤٢٠) ، روضة الطالبين (٣ / ٤١٣) ، الجامع لأحكام القرآن (٢ / ١٧٠٣) ، النباية في شرح الهداية لبدر الدين العيني (١٠ / ١٢٣) .

(٥) في " ج " [ابتلاء] .

(٦) في " ز " وحدها [أبو حنيفة] .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٢٦ .

(٨) في " ز " وحدها [كل] .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٢٢ ، و الآية في " ز " بها سقط .

(١٠) في " ز " وحدها [لإيتاء] .

(١١) في " ز " وحدها [الآية] و هو تحريف سمع فيما يبدو لي و الله أعلم .

(١٢) يريد علم الدين أن ابن المنير لكونه مالكياً لا يقول بقول الأحناف في حكم الإيلاء فكيف يستشهد باستنباطهم و هو لا يوافق عليه .

قال أحمد : و لَمَّا عَلِقَ إِيناسَ الرشد بالابتلاء لهم فى تصرفاتهم دلَّ ذلك على أَنَّ إصلاح الدين وحده ليس رشدًا ؛ لأن المصلح لدينه لا يتفاوت حاله فى عدمه و يسره ، و لو كان الرشد بالمجموع لم يكن إصلاح الدين موقوفًا على الاختبار بالمال لما مرَّ ؛ و لأنَّ صلاح الدين _____ الدين و المال ليس وراءهما رشدٌ ، فلا يبقى لتكثير الرشد فى الآية وجهٌ ؛ لأنَّ ظاهرها أنستم رشدًا ما .

٦٩ - **قلت :** ليس إصلاح الدين موقوفًا على الاختبار بالمال ، بل إنما يفيد عند شرط اعتباره و هو البلوغ ، الذى هو غايةُ الابتلاء ، و أما تكثير (الرشد) فلأنَّ درجاته متفاوتةٌ و التباين فيه ظاهرٌ جدًّا ، فلا يتوقف إعطاءُ المال على أن يبلغ الغاية القصوى فيهما ، بل على ما يسمَّى به رشيدًا فيهما ، فظهر بذلك وجهُ فائدته ، و لو قيل : التكثير يفيد الترخيم كما سبقت أمثلتهُ لكان متجهًا ، و لا ينافى ذلك وقوع النكرة فى الشرط و هو مقتضى عمومته ؛ إذ يمكن أن يراد عمومُ الحكم فى هذا الشئ المعظم لكن الأول أظهر و أبعد عن التكليف .

قال محمود : ما بعد (حتى) جعلَ غايةً للإبتلاء ، و هى (حتى) التى تقع بعدها الجمل كقوله :

..... حتى ماءً دجلةً أشكلُ (١)

و الواقع بعدها جملةٌ شرطية ، و فعلُ الشرط (بلغوا النكاح) ، و قوله : ﴿ فَإِنَّ أَنْسَمُ ﴾ (٢)

جملةٌ من / شرطٍ و جزاء وقعت جوابًا للشرط الأول ، كأنه قال / : و ابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم ، فاستحقاقهم دفعَ أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد . (٣)

قال أحمد : قرَّرَ بذلك مذهبَ أبى حنيفة فى سبق الابتلاء ، و الظاهرُ خلافُ ذلك ؛ فإنَّ الواو (٤) اقتضتُ أن يكون المجموعُ هو المعنى . (٥)

٧٠ - **قلت :** قد سبق الكلام عليه .

٢٩٩ ط
٤ و

(١) عجز بيت لجرير ، و صدره : فما زالت القتلى تمور دماؤها بدجلة ... ، و دم أشكل إذا كان فيه بياض و حمرة و تمور : تجري ، و حتى هنا حرف ابتداء لذلك دخلت هنا على الجملة الاسمية . يراجع : شرح ديوان جرير للساوي (ص ٤٥٧) ، مغني اللبيب (ص ١٣١) و الصحاح مادة (شكل) ، مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ٥ .

(٣) الكشاف (١ / ٤٦٣ ، ٤٦٤) .

(٤) فى " ز " [الآية] .

(٥) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٤٦٣) .

قال محمود : قوله : ﴿ فَلَيْسَتْ عَفِئَةً ﴾^(١) أى ليطلب العفة من نفسه ، وهو / أبلغ من (ج ٥٨ عَفَّ) (٢) . (٣)

قال أحمد : يشير إلى أنه من (استفعل) بمعنى طلب و هو بعيد ؛ فإنَّ تلك متعديَّة و هذه قاصرة ، و الظاهر أن هذه مما جاء فيه (فَعَلَ) و (استفعل) بمعنى .

قال محمود : ﴿ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا ﴾^(٤) هم الأوصياء يخافون [على] مَنْ [في] (٥)

جورهم من اليتامى خوفهم على ذريتهم الضعاف لو تركوهم ، و قيل : هم الذين / يجلسون إلى المريض [و يقولون] (٦) : إِنَّ ذَرِيَّتَكَ لَا يُعْنُونَ (٧) عنك من الله شيئاً ، فيأمرونه باستغراق ماله في الوصايا ، و (لو) و جوابها صلة (الذين) أى (٨) مِنْ صِفَتُهُمْ أَنَّهُمْ لَوْ شَارَفُوا أَنْ يَتْرَكُوا . (٩)

قال أحمد : و إنما أوجب إضمارَ (شارفوا) قوله : ﴿ حَافُوا عَلَيْهِمْ ﴾ ، و الخوف يكون قبل تركهم إياهم ، و إلا فكان يلزم تقديم الجواب على الشرط ، و هو كقوله : ﴿ فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ ﴾^(١٠) أى شارفنه ، وفائدته التخويف بالحالة التي لا مطمع معها (١١) فى

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٦ .

(٢) فى " أ " وحدها [عفا] .

(٣) الكشاف (١ / ٤٦٦) .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ٩ .

(٥) ما بين المعكوفين من الكشاف ، لإصلاح العبارة ، و الله المستعان ، يراجع : الكشاف (١ / ٤٦٨) .

(٦) سقطت من " أ " وحدها .

(٧) فى " ز " [تغني] .

(٨) فى " ز " هنا زيادة [الذين] .

(٩) الكشاف (١ / ٤٦٨) .

(١٠) سورة الطلاق ٦٥ ، آية ٢ . و جاءت فى الانتصاف المطبوع بحاشية الكشاف بتكملة هى ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ ﴾ و هذه التكملة لا توافق ما فى سورة الطلاق ، إنما توافق ما فى سورة البقرة ، لكن بداية آية البقرة (آية ٢٣١) خلاف ذلك ، ليست كما جاءت فى الانتصاف ، فلعل علم الدين انتبه إلى هذا الخطأ فاقصر على الصواب ، أما ناشر الانتصاف فقد تركوا الآية ملفقة من آيتين مختلفتين .

(١١) فى " ز " وحدها [فيها] .

الحياة ، و لا الذب عن الذرية الضعاف (١) ، وهى و إن كانت من الدنيا لكن لقربها من المفارقة (٢) صارت معبراً عنها بما يعبر به عن الحالة الكائنة بعد المفارقة من الترك . (٣)

قال محمود : ﴿ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا ﴾ (٤) أى ظالمين أو على وجه الظلم من قضاة

السوء ، ﴿ فِي بُطُونِهِمْ ﴾ أى ملء بطونهم ، تقول : أكل فى بطنه و فى بعض بطنه ، قال :

كلوا فى بعض بطنكم تصحوا (٥)

قال أحمد : و مثله ﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ (٦) أى يشدقوا بها (٧) ملء

أفواههم .

٧١ - **قلت :** و البغضاء قد تبدو (٨) من مخايل الوجه و الحركات و أراد بذلك ظهورها

بالنطق و لا يحتاج إلى ما ذكره .

قال أحمد : و يراد بذكر البطون تصويره (٩) و تبشيعه للظالم .

قال محمود : إنما لم يقل للأنثيين مثل حظ الذكر و للأنثى نصف حظ الذكر ؛ لأنه أراد

ز ؤ ظ

البداية ببيان / حظ الذكر لفضله (١٠) ، فقولك : للأنثيين مثل حظ الذكر قصدٌ إلى بيان نقص الأنوثة ، و صيغة (١١) القرآن قصدٌ إلى بيان فضيلة الذكر ، و هو أنصُّ من بيان نقص غيره عنه . (١٢)

قال أحمد : لأنه على ذلك التقدير تكون الفضيلة مدلولاً عليها بالاستلزام .

(١) فى " ز " وحدها [الضعفاء] .

(٢) فى " ج " [المشاركة] و فى " أ " [المقاربة] ، و المثبت من " ب ، ز " ، و فى الانتصاف [الآخرة] .

(٣) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٤٦٧ ، ٤٦٨) .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ١٠ .

(٥) هكذا الشاهد فى النسخ ، و الذى فى الكشاف و غيره [تعفوا] و قد سبق تخريج هذا الشاهد (ص ٢٠٠

) . يراجع : الكشاف (١ / ٤٦٩) .

(٦) سورة آل عمران ٣ ، آية ١١٨ .

(٧) فى " ز " [يتشدقونها] و المثبت من بقية النسخ .

(٨) فى النسخ كلها [تبدوا] فحذفت الألف حتى لا توقع فى لبس ، لأنها ليست و او جماعة .

(٩) فى " ز " وحدها [تبصيره] .

(١٠) فى " أ " وحدها [و فضله] .

(١١) فى " ج " [لفظ] .

(١٢) الكشاف (١ / ٤٦٩ ، ٤٧٠) .

قال محمود : إن قلت للأنثيين الثلثان ، فقياسه للذكر الثلثان ، قلتُ : المراد ^(١) حال الاجتماع مع الإناث ، و أما الانفراد فللذكر الجميع و للبنتين الثلثان ، و للواحدة النصف فإنَّ الله تعالى أتبعـ[ه] ^(٢) حكم الانفراد ، ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً ﴾ ، ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً ﴾ ^(٣) . ^(٤)

قال أحمد : و يكون حكم الابن منفردًا غير مذكور في الآية ، و يمكن خلافه ؛ لأنَّ المذكور في الآية حكم الذكر مطلقًا ، و وجهه أنه جعل للأنثى النصف عند / الانفراد و جعله متليها عند الاجتماع ، فيكون كذلك عند الانفراد .

ج ٥٩

أ ٣٠ و

/ ٧٢ - قلتُ : يعارضه أنَّ البنيتين عند الانفراد لهما الثلثان ، فليكن له مثلهما عند الانفراد كما لو اجتمعتا معه ، و من هذا فرَّ الزمخشري .

و قال أحمد : في قوله : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴾ أنَّ ابن عباس أجرى التقييد بالصفة على ظاهرها من مفهوم المخالفة ، و أما غيره فعنده فائدة سوى المخالفة و هي رفع ما يتوهم من استحقاق الزائدات ^(٥) على الاثنتين زائدًا على الثلثين ؛ لأنه قد علم استحقاق البنيتين الثلثين بطريقه ، فرفع هذا الوهم بإيجاب الثلثين لما فوق ^(٦) البنيتين كوجوبه لهما . ^(٧)

قال محمود : ﴿ وَلَا أَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ﴾ ^(٨) بدلٌ بإعادة العامل ؛ إذ لو قال : لأبويه السدس - اشتركا فيه ، و لو قال : لأبويه الثلث - يوهم قسمته بينهما للذكر مثلُ حظ الأنثيين أو بالسواء . ^(٩)

قال أحمد : في إعرابه بدلًا نظرٌ ؛ إذ يكون من بدل الشيء من الشيء و هما لعين واحدة ، فيكون الكلام : و السدس لأبويه لكل واحد منهما ، و مقتضى الاقتصار على المبدل منه - اشتراكهما في السدس ، و مقتضى البدل و إهدارُ الأول - إفراؤُ كلِّ واحدٍ بالسدس ، و هو

ب ٢٦ و

ز ٥ و

(١) في " ز " [مراده] .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ١١ .

(٤) الكشاف (١ / ٤٧٠) .

(٥) في " أ " [الزيادات] ، و في " ز " [الزائد] ، و الثابت من " ب ، ج " .

(٦) في " ج " [زاد على] .

(٧) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٤٧١) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ١١ .

(٩) الكشاف (١ / ٤٧١ ، ٤٧٢) .

تتناقض ؛ لأن فائدة البدل تؤكد مجموع الاثنين ^(١) خاصة ، فإذا تعذر البدل / قدرنا مبتدأً محذوفاً تقديره : و لأبويه الثلث ، ثم فصله بقوله : لكل واحدٍ منهما السدس ، و دلّ التفصيل على المبتدأ المحذوف ^(٢) / و يستقيم على هذا جعله من بدل التقسيم ، كقولك : الدار لثلاثة : لزيد ثلثها و لعمر و لثلاثها و لبكر ثلثها ، و لا يستقيم ذلك على الأول .

قال محمود : فائدة قوله : ﴿ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ ﴾ ^(٣) ما إذا لم يكن ولدٌ و كان زوج أو زوجةً فإن للأمّ ثلث ما تبقى إلا عند ابن عباس ، فقوله : ﴿ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ ﴾ أي فحسب .

قال أحمد : مذهب ابن عباس أنّ الأخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الأمّ عنه مع وجود الأب ^(٤) ، فيفيد قوله : ﴿ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ ﴾ الاحتراز مما لو كان معهما إخوة فلها السدس * ، كأنه قال إن لم يكن له إخوة فالأمّ الثلث ، و إن كانوا فلها السدس * ^(٥) ، و ابن عباس لا يرى التقييد بعدم الزوجين ؛ لأن ثلث الأمّ عنده لا يتغير بهما .

قال محمود : و الجمع خلاف التثنية ، و إنما صح تناول (الأخوة) لفظ الأخوين حتى حجباً ^(٦) الأمّ إلى السدس لأنّ (الأخوة) تفيد معنى الجمعية المطلقة ^(٧) من غير كمية بخلاف التثنية و التثنيث و التربيع في إفادة الكمية ، * لا الدلالة * ^(٨) على الجمع المطلق ، و هذا موضع الدلالة / على الجمع المطلق ، فدل بالأخوة عليه و استحسنته أحمد . ^(٩)

قال محمود : و إنما قدّم الوصية على الدّين مع أنّ الدّين مقدّمٌ شرعاً ؛ لأنها تؤخذ من غير عوض ، فكانت أشقّ على الورثة ، و الدّين قد وطّئوا أنفسهم على قضائه .

(١) في " ز " [الاسمين] .

(٢) رضي أبو حيان البدلية في الآية و جعله من بدل بعض من كل ، و سار عليه ابن عادل ، و جعل الألويسي كلام أبي حيان ردّاً على ابن المنير . يراجع : البحر المحيط (٣ / ١٩١) ، اللباب لابن عادل (٦ / ٢١٥) ، روح المعاني (٤ / ٢٢٣) .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ١١ .

(٤) هذا القول مروى عن ابن عباس خلفه أيضاً ذكره الطبري بسنده ، ثم ذكر أنّه خلاف ما أجمعت عليه الأمة لأنّه لا ميراث لإخوة الميت مع والده ، و هذا كاف لفساده . يراجع : جامع البيان (٤ / ٤٦٨ ، ٤٦٩) .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) في " أ " وحدها [حجب] .

(٧) في " ز " [الجمع المطلق] .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٩) الكشاف (١ / ٤٧٣) .

قال أحمد : اكتفى بقوة استحقاق الدين على التقوية بتقديمه ، و قوى الوصية لضعفها ،
قال : وفيه عندي وجه ، و هو أن الآية جاءت على ترتيب الواقع شرعاً ؛ فإن المبدوء به
الدين ثم الوصية ثم الوراثة ، و لو أسقطت ذكر (بعد) فقلت : أخرجوا الميراث و الوصية
و الدين لم يكن ورود السؤال .

قال محمود : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ (١) معناه (٢) الوجوب (٣) ، و الغفران واجب (٤) ٣٠١ ظ
، و فائدة قوله [بعده] : ﴿ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ الوعد بالوفاء بالواجب ، كما يعد العبد
بالوفاء بالواجب .

/ **قال أحمد :** قبول التوبة فضل من الله بغير استحقاق ، و القدرية يزعمون أنهم يخلقون
فعلًا يستوجبون به و يستحقون ، تعالى الله عما يشركون ، بل خلق الله التوبة و أثاب عليها ،
و قد أكمل سوء أدبه في إطلاق الوجوب على الله بقوله : " كما يعد العبد [بالوفاء بالواجب]
(٥) " ، فنظر العبد بالمعبود و هو مما تقشعر منه الجلود ، و من لطف الله بنا أن حاكمي الكفر
و البدعة ليس بكافر و لا مبتدع ، و الزمخشري انتهاز الفرصة بلفظه : ﴿ عَلَى اللَّهِ ﴾ فأطلق
الوجوب و كرره ، و وجهها عندنا أن الله سبحانه وعدنا قبول التوبة بشروطها ، و وقوع
الموعود به واجبٌ لصدق الخبر ، فما ورد من صيغ الوجوب فهو منزلٌ على وجوب صدق
الوعد _____
و قولنا : صدق الخبر واجبٌ كقولنا : وجودُ الله واجب .

قال محمود : ﴿ وَءَاتَيْتُمُ إِحْدَنُهُنَّ قِنطَارًا ﴾ (٦) القنطار المال العظيم . (٧)

قال أحمد : هو تنبيه بالأدنى على الأعلى ، و معنى قوله : ﴿ وَءَاتَيْتُمُ أَي و كنتم آتيتم
؛ إذ إرادة الاستبدال في الظاهر بعد إيتاء المال .

قال محمود : ﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (٨) مثل قوله :

(١) سورة النساء ٤ ، آية ١٧ .

(٢) في " ج " وحدها . [معناها] .

(٣) هكذا في جميع النسخ و الذي في الانتصاف و الكشاف [القول] . يراجع : الكشاف (١ / ٤٧٨) .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٢٠ .

(٧) الكشاف (١ / ٤٨٠) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ٢٢ .

و لا عيب فيهم غير أن سيوفهم (١)

أي إن استطعت أن تتكح ما سلف فافعله مبالغةً في تحريمه و سدّ الطريق عنه . (٢)

قال أحمد : و يجوز أن يقال هذا المنهي عنه مستبشع في كل زمن حتى سُمي مقتاً ، فكأنه قد امتثل و أخبر عن عدم وقوعه ، فقال : لا يقع نكاح ما نكح الآباء من النساء إلا ما قد سلف ، أما بعد النهي فلا يوجد و مثله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ ﴾

ج ٦١ (٣) رفع (تعبدون) خبراً و إن كان المراد / نهياً (٤) ، كأنه اجتنب فخبّر عنه . (٥)

قال محمود : قوله : ﴿ مِّن نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ (٦) متعلق بـ (ربائبكم) ، و لا

يجوز أن يتعلق بقوله : ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾ ؛ لأنه إن تعلق بهن و بالربائب كنت قد أردت

بـ (من) معنيين مختلفين / ؛ لأنّ قولك : و أمهات نسائكم من نسائكم ، (من) لبيان الجنس ، و إذا قلت : و ربائبكم من نسائكم ، فمن لابتداء الغاية ، كما تقول : بنات النبي (ﷺ) من خديجة (٧) ،

ز ٦ و ليس يجوز أن يُراد بالكلمة الواحدة في خطاب واحدٍ معنيين مختلفان (٨) ، / و إن تعلق بهنّ

دون الربائب بعد ؛ لأنّ ما يليه يستوجب التعلق به ما لم يمنع منه مانع ، قال : إلا أن تعلقه بالنساء و الربائب و يجعل (من) للاتصال ، كقوله : ﴿ الّٰمْنَفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ ﴾ (٩) ، (ما أنا من دد و لا الدد مني) (١٠) ، و الاتصال موجود فيهما . (١)

(١) صدر بيت للنابغة الذبياني ، و عجزه : بهنّ فلول من قراع الكتاب ، و معنى البيت : أي لا عيب فيهم أصلاً . يراجع : ديوان النابغة الذبياني (ص ٤٤) .

(٢) الكشاف (١ / ٤٨٣) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٣ .

(٤) في " ز " [النهي] .

(٥) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٤٨٢) .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٢٣ .

(٧) في " ج " زيادة هنا [عليها و عليهم السلام] و صوابها [و عليهن السلام] .

(٨) هكذا هي في " ج " ، و في غيرها [معنيين مختلفين] .

(٩) سورة التوبة ٩ ، آية ٦٧ .

(١٠) لم أجد تعليق الزيلعي و لا ابن حجر عليه . و الحديث أخرجه البخاري عن أنس بن مالك (ﷺ) في الأدب المفرد (ح ٧٨٥) و قد ضعفه الألباني . قال ابن قتيبة : " الدد : اللهو و الباطل " ، و فسره البخاري فقال : " يعني ليس الباطل مني بشيء " . يراجع : تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة الدينوري (ص ٢٧٢

قال أحمد : إذا قلنا بجواز استعمال المشترك في معنييه صحَّ التقدير الأول (٢) ، و على التقدير الثاني يصح بما قرره محمود من الاتصال ، و يكون استعمال من في معنى واحد ، و نقل ذلك عن ابن عباس مذهباً ، و كان عليّ و ابن عباس و زيد يقرؤون : { و أمهات نسائكم التي دخلتم بهنَّ } (٣) .

قال أحمد : و للفرق بين الأم تحرم بالعقد و بين البنت لا تحرم / إلا بالدخول - سرٌّ ؛ فالمتزوج [بالبنت] (٤) لا يخلو من محاورات و مراجعات تقع بينه و بين أمها بعد العقد و قبل الدخول ، فحرمت بالعقد لينقطع شوقه من الأم فيعاملها معاملة المحرم ، و لا كذلك عكسه ؛ إذ لا يحصل مظنة خلطة الربيبية إلا بالدخول .

قال محمود : فائدة قوله : ﴿ أَلَّتِي فِي حُجُورِكُمْ ﴾ (٥) تعليل التحريم بأنهنَّ لاختصاصهن بكم و تقلبهن في حجوركم بعد الدخول بأمهاتهن و حصول الألفة و المودة و الرحمة يجرين مجرى بناتكم في الانكفاف عن العقد . (٦)

قال أحمد : هذا ما قدمته من تخصيص أعلى صور المنهي عنه بالنهاي ؛ لأنَّ تحريم الربيبية عام مطلقاً ، و خصت هذه الصورة بالنهاي لبشاعتها تريبياً و تدرجاً كما تقدم .

قال محمود : و الاستثناء في قوله : ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ معناه لكن ما [قد] (٧) سلف مغفوراً (٨) لقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ . (٩)

قال أحمد : موقعه كالاستثناء الذي قبله ﴿ وَلَا تَكْحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (١٠) فجدد به عهداً على ما قرره محمود على الوجه الذي لخصته (١) ، إلا أن

، (

و القاموس المحيط مادة (ددد) ، ضعيف الأدب المفرد ، للألباني (ص ٥٦ ، ح ١٢٠) .

(١) الكشاف (١ / ٤٨٤) .

(٢) هذا المعنى غير موجود في الانتصاف . يراجع : الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٤٨٤ ، ٤٨٥) .

(٣) يراجع : معجم القراءات (٢ / ٤٧) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) سورة النساء ٤ ، آية ٢٣ .

(٦) الكشاف (١ / ٤٨٥) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سقطت من " ب " .

(٩) الكشاف (١ / ٤٨٦) .

(١٠) سورة النساء ٤ ، آية ٢٢ .

قوله هاهنا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ مشعرٌ بأنَّ ما مضى مغفورٌ بخلاف الآية الأولى ؛ لأنه عقب ذلك بقوله : ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ فيقدر في كل آية ما يليق بها .

/ قال محمود : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ ﴾ ^(١) أي سعة يبلغ بها / نكاح ز ٦ ظ الحرة ، هذا مذهب الشافعي ، و أما أبو حنيفة فيجيز نكاح الغني الأمة ، و يفسر الآية : و مَنْ لم يملك فراش الحرة و يجعل النكاح بمعنى الوطء . ^(٢)

قال أحمد : و هو أحد قولي مالك ، لكن يعتبر مالك أحد الأمرين فـ (طَوْلًا) في قول مالك : فراش الحرة ، و القول الآخر يعتبر القدرة على تزويجها ، فلا يجوز لمن قدر على طول يتزوج به حرة - نكاح الأمة ، و أبو حنيفة أجاز للغني الفاقد للحرة تزويج الأمة ، و هو بعيد جدًا ؛ لأن القدرة على تحصيل الشيء ينزل منزلة وجوده . ^(٣)

قال محمود : و استدل أبو حنيفة على أنَّ للمرأة مباشرة العقد بقوله : ﴿ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ فاعتبر إذن الولي لا عقده . ^(٤)

قال أحمد : ليس في الآية إلا اشتراط الإذن فيحمل على الإذن للوكيل في العقد على أمته ، فلا يلزم مباشرتها العقد .

قال محمود : أمر الله بوعظهنَّ ثم بهجرانهنَّ ^(٥) في المضاجع ثم بضربهنَّ . ^(٦)

قال أحمد : الترتيب غير مأخوذ من الآية ؛ لأنها واردة بواو العطف ، إنما استفيد من أدلة خارجة .

قال محمود : و قيل ﴿ اهْجُرُوهُنَّ ﴾ ^(٧) : أكرهوهنَّ على الوطء بالربط من قولك : هجر البعير إذا شدَّه بالهजार ، و هذا من تفسير الثقلاء .

(١) في " ز " [لحظته] .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ٢٥ .

(٣) الكشاف (١ / ٤٨٩ ، ٤٩٠) .

(٤) و سياق الآية مع التي قبلها يرجح قول الشافعي و مالك لأنه تعالى أنزل نكاح الأمة منزلة الرخص ، و جعل له شرطين : خوف العنت و عدم ما ينكح به حرة . يراجع : أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٥٠١) ، كفاية الأخيار لأبي بكر الحصني (ص ٥٢٨) .

(٥) الكشاف (١ / ٤٩٠) .

(٦) في " ز " [بهجرهن] ، و في " ج " [مهاجرتهن] ، و الثابت من " أ ، ب " .

(٧) الكشاف (١ / ٤٩٦) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ٣٤ .

قال أحمد : و لعله يتأيد بقوله : ﴿ فَإِنَّ أَطْعَمَكُمْ ﴾ * و قرينة (المضاجع) * (١) .

قال محمود : ﴿ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ ﴾ (٢) أنت الضمير و هو (متقال) لإضافته إلى

المؤنث . (٣)

قال أحمد : و مضى منه مثله في ﴿ وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ ﴾ (٤) و ذكرنا ما فيه ،

و يجوز (٥) عود الضمير إلى المتقال ، و لا يمنع ذلك من الإخبار عنه ، / و هاهنا وجه آخر ب ٢٧ و
أنه لتأنيث الخبر في مثل قوله : حصان كانت دابتك ، و هو أسهل / من التأنيث للإضافة فقد
علم ما فيه .

قال محمود : الصعيد (٦) - قال أبو حنيفة : - وجه الأرض تراباً كان أو صخرًا ، و قال :

قوله - في المائدة - : ﴿ فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ (٧) (منه) (٨) لابتداء الغاية

، و هو شيء لا يفهمه العربي من قولك : مسحت برأسي من الدهن ، إنما يفهم منه
التبويض . (٩)

قال أحمد : و يحتمل أن يعود الهاء في (منه) على الحدث المذكور كما تقول :

تيممت من الجنابة ، و هي إما للتعليل أو لابتداء الغاية .

قال محمود : و إنما نظم المرضى و المسافرين مع الحديثين و المجنبيين / مع أنهما ليسا

ز ٧ و
سببين لترخص [المذكورين] (١٠) الذين وجب عليهم التطهير و هم عادمون للماء في التيمم ،

ج ٦٣

(١) سقط ما بين العلامتين ** من " ز " .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ٤٠ .

(٣) الكشاف (١ / ٥٠١) .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٠٣ .

(٥) هكذا في " ج ، ز ، " ، و في " أ ، ب " [يجي] .

(٦) في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا

مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴾ آية ٤٣ .

(٧) سورة المائدة ٥ ، آية ٦ .

(٨) في " ز " [من] .

(٩) الكشاف (١ / ٥٠٤ ، ٥٠٥) .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

و خصَّ المرضى و المسافرين ؛ لأنهم المقدمون في بيان الرخصة ثم عمَّ كلَّ مَنْ وجب عليه التطهر و أعوزه الماء / لسبب من الأسباب : لخوف أو سبع أو عدو (١) .

قال أحمد : هو من ذكر المعتنى به خاصاً و مندرجاً في العموم [تنبيهاً لذكره] (٢) على وجهين مختلفين ؛ لأن المرض و السفر مندرجان في عموم المحدثين و المجنبيين .

قال محمود : [﴿ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ (٣)] (٤) يميلونه عنها ، ﴿ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾ (٥) أي كانت له مواضع حقيقٌ بها فحرفوه عنها فصار كالغريب من بعد مواضعه . [قال محمود] (٦) : ﴿ وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ ﴾ يحتتمل الظم أي اسمع مدعوًا عليك فلا سمعت ، قالوا ذلك اتكالا على أن دعوتهم مستجابة ، أو اسمع غير مسمع جواباً موافقاً ، فعلى الأول نصب (٧) (غير) على الحال ، و على الثاني يجوز كونه مفعولاً به ، أي اسمع كلاماً غير مسمع ، و يحتتمل المدح أي غير مسمع مكروهاً ، من قولك : أسمع أي سبّه . (٨)

قال أحمد : على الأول مراده أنه لما فسّر ﴿ غَيْرَ مُسْمَعٍ ﴾ بالدعاء و هو حال ، و هو إنشاء طلب ، فكيف أوقعه حالاً - * و هو خير * (٩) - ؟ بيّن وجهه بقوله : متكلين على استجابة دعائهم ، و نظيره ورود الأمر بصيغة الخبر تنبيهاً على أنه جدير بالامتنال .

قال أحمد : الظاهر أن المراد بتحريف الكلم هاهنا مثل قولهم : غير مسمع و راعنا ، و لم يقصد هاهنا تغيير الأحكام لقوله : ﴿ لِيَأْ بِأَلْسِنَتِهِمْ ﴾ و أما في المائدة فالظاهر أن المراد الأحكام و تبديلها كالرجم ، لقوله عقيه ﴿ إِنَّ أَوْتِيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ (١٠) فظهرت مناسبة ﴿ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾ في المائدة ؛ لأنهم نقلوا الحكم (١١) عن موضعه الذي وضعه الله فيه

(١) في " ج " [عذر] .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) سورة النساء ، ٤ ، آية ٤٦ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ج " .

(٥) سورة المائدة ، ٥ ، آية ٤١ .

(٦) سقط ما بين المعكوفين من " أ " .

(٧) في " أ ، ب " [نصبه] و الثابت من " ز " و " ج " .

(٨) الكشاف (١ / ٥٠٦ ، ٥٠٧) .

(٩) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٠) سورة المائدة ، ٥ ، آية ٤١ .

(١١) في " ج " [الأحكام] .

فاستقرَّ فيه ، فصار بنقله كالغريب ، و لا يؤخذ مثله من تحريف الكلم إلا على بُعد ، و لولا اشتغال لفظهم على السخرية لَمَّا عظم أمره .

قال / محمود : وجه قوله : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(١) مع أن الكبيرة لا

تغفر إلا بالتوبة ، أنَّ الفعل المنفي و المثبت موجهان إلى المشيئة ، كأنه قيل : لا يغفر لمن يشاء الشرك إذا لم يتب ، و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء بالتوبة ، تقول : الأمير لا يبذل الدينار و يبذل القنطار لمن يشاء ، فالأول لمن لا يستحقه و الثاني لمن يستحقه .^(٢)

قال أحمد : الشرك و الكبيرة مغفوران بالتوبة ، و الشرك من غير التوبة لا يغفر ، و الكبيرة من غير توبة يجوز العفو عنها ، و الآية لم يذكر فيها التوبة ؛ فلذلك أطلق عدم غفران الشرك ، و قيّد ما سواه بالمشيئة ، فالآية منطبقة^(٣) على هذا ، و القدرية يسوون بين الكبيرة

و الشرك في عدم قبولها المغفرة إلا من تاب ، فعسر عليهم حمل / الآية على مذهبيهم ، فإن كان المراد لمن لم يتب فيهما فلمَ قيّد ما دون الشرك ؟ و إن كان المراد لمن تاب فلمَ أطلق

الشرك ؟ فتأولوها كما ترى فأضافوا إلى التوبة / المغفرة لمن يشاء ، و هي عندهم موجبة للعفو^(٤) فلا يجوز تعليقها بالمشيئة ، و قدروا التوبة في أحد القسمين دون الآخر ، [كما قيل

[^(٥) في المثل [السائر]^(٦) : " السيد يعطي و العبد يمنع " ^(٧) ، فانه تعالى يُصرِّح بالمغفرة و هم / يمنعونها بناءً على قاعدة الأصلح التي هي أفسد .

قال محمود : ﴿ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾^(٨) متعلق بقوله : ﴿ بَلِيغًا ﴾ أي مؤثرًا يغتمون به

و يستشعرون منه الخوف ، و هو التوعد بالقتل و الاستئصال إن نجم منهم النفاق ، أو يتعلق بقوله : ﴿ وَقُلْ هُمْ ﴾ أي في معنى أنفسهم الخبيثة ، أو قل لهم في أنفسهم خاليًا بهم منفردين عمّن سواهم .^(٩)

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٤٨ .

(٢) الكشاف (١ / ٥٠٩ ، ٥١٠) .

(٣) في " ز " وحدها [منتظمة] .

(٤) في " ج " وحدها [للغفران] .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) لم أجد بلفظه ، و إنما وجدته بلفظ : " الحر يعطي ، و العبد يألم قلبه " يراجع : التمثيل و المحاضرة لأبي منصور الثعالبي (ص ٢٢١) ، مجمع الأمثال لأبي الفضل الميداني (١ / ٢١١) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ٦٣ .

(٩) الكشاف (١ / ٥١٦) .

قال أحمد : شاهد الأول السياق إذ مساقه التهديد [و هو] ^(١) قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ ﴾ ^(٢) و هو إخبار بما سيقع لهم ، و شاهد الثاني ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ ^(٣) ، و شاهد الثالث سيرته (ﷺ) في ستر أحوال المنافقين ، حتى / عُدَّ حذيفة [بن اليمان] ^(٤) بإطلاعه على ذلك صاحب سرّ النبي (ﷺ) .

قال محمود : ﴿ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ ﴾ ^(٥) و لم يقل :

فاستغفرت لهم ، التفاتٌ تعظيمٌ لاستغفاره ، و أنه رسول [الله] ^(٦) ، و استغفاره مقبول . ^(٧)

قال أحمد : و فيه العدول عن المضمّر الجامد ^(٨) إلى ذكر صفة مناسبة لما أضيف إليه ، لا يحصل لو ذكر الالتفات باسمه .

قال محمود : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ ﴾ ^(٩) (لا) زائدةٌ مثلها في : ﴿ لَعَلَّ يَعْلَمَ ﴾ ^(١٠) و منع زيادتها * لتظاهر (لا) * ^(١١) في ﴿ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ استواءُ النفي و الإثبات فيه ، في قوله : ﴿ فَلَا أَقْسَمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴾ ^(١٢) .

قال أحمد : يريد أنها لَمَّا زيدت حيث لا يكون القسم نفيًا دلَّ على أنها إنما تُراد لتأكيد القسم ، * فجُعِلت كذلك في النفي ، و الظاهر عندي أنها هنا لتوطئة القسم * ^(١٣) ، و

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) سورة النساء ، ٤ ، آية ٦٢ .

(٣) سورة النساء ، ٤ ، آية ٦٣ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و في " ج " [رسول الله] بدلًا من النبي .

(٥) سورة النساء ، ٤ ، آية ٦٤ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) الكشاف (١ / ٥١٩ ، ٥٢٠) .

(٨) في " ز " [عن ذكر الاسم الجامد] .

(٩) سورة النساء ، ٤ ، آية ٦٥ .

(١٠) سورة الحديد ، ٥٧ ، آية ٢٩ . و (لا) هنا زيدت للتأكيد .

(١١) سقط ما بين العلامتين * * من النسخ كلها ما خلا " أ " .

(١٢) سورة الحاقة ، ٦٩ ، آية ٣٨ ، ٣٩ .

(١٣) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

الزمخشري لم يذكر مانعاً منه ، إنما ذكر مجيئها لغير هذا ، و ذلك لا يأتى مجيئها في النفسي على الوجه الآخر من التوطئة ، على أن دخولها على المثبت فيه نظر ، فلم يأت في الكتاب العزيز إلا مع القسم بالفعل : ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ ^(١) ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ^(٢) ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ ^(٣) ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ ^(٤) ، و لم يأت إلا في القسم بغير الله ، و له سرُّ يأتى أن يكون ^(٥) هاهنا لتأكيد القسم ؛ و ذلك أن المراد بها تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة ، فكأنه بدخولها يقول إعظامي لهذه الأشياء المقسم بها كلا إعظام ؛ إذ هي تستوجب فوق ذلك ، و إنما يذكر هذا لتوهم وقوع ^(٦) عدم تعظيمها فيؤكد بذلك و بفعل القسم

ظاهراً ، و الوهم زائل في القسم بالله تعالى ، فلا يحتاج إلى تأكيد ، فتعين حملها على الموطئة ، و لا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخلة / على قسم مثبت ، أما في النفي فكثير ، [قال] ^(٧) :

فلا و أبيك يا ابنة العامري لا يدعي القوم أنني أفرُّ
[و قال آخر] ^(٨) :

..... فلا بك ما أبالي
[و قال / آخر] ^(٩) :

(١) سورة البلد ، ٩٠ ، آية ١ .

(٢) سورة القيامة ، ٧٥ ، آية ١ .

(٣) سورة الواقعة ، ٥٦ ، آية ٧٥ .

(٤) سورة الحاقة ، ٦٩ ، آية ٣٨ .

(٥) في " ز " [ذكره] ، و في " ج " تحريف للعبارة أيضاً ، و الثابت من " أ ، ب " .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ج " ، و البيت لامرئ القيس بن حجر ، من المتقارب . يراجع : ديوان امرئ القيس (ص ١٠٥) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ج " البيت لغويّة بن سلميّ بن ربيعة ، و بقيته : ألا نادتُ أمامةً باحتمالٍ لتحرزني ، من الوافر ، قال أبو علي : " لا بك هذه يمين فيها تهكم و سخريّة لأن من يحل من قلبه امرأة محلها لا يجعلها أهلاً للإقسام بها ... و قيل : أراد لا بك أبالي أي لا أبالي بك ، و يكون (ما) صلة ، و لا قسم في الكلام على هذا " . يراجع : شرح ديوان الحماسة لأبي علي المرزوقي (١ / ١٠٠١) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ج " و البيت لعمر بن يربوع بن حنظلة هكذا نسبه أبو زيد في نواته

و الغيم : السحاب ، و أغيّمت السماء و أغامت و أغيّمت و أغيمت ، و أغيّمت : أقام ، و - القوم : أصابهم غيم

رأى برقاً فأوضع فوق بكر فلا بك ما أسأل و لا أغاما
[و قول الآخر] (١) :

فحالف فلا و الله تهبط تلعةً من الأرض إلا أنت للذل عارف (٢) .

قال محمود : ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ﴾ (٣) إشارة إلى ما أعطاهم الله من الأجر (٤) العظيم (٥)
و مرافقة الأنبياء فضل [واسع] (٦) تبع لثوابهم ، أو أراد أن الفضل المنعم عليهم و مزيتهم
م

٣٢١ ظ

الله / ؛ لأنهم اكتسبوه بتمكينه و توفيقه . (٧)

قال أحمد : الثواب كله فضل من الله ، و الآية على ظاهرها ، و الزمخشري لما اعتقد
وجوب الثواب جعل الفضل عائداً إلى الزيادة ، ثم اتسع (٨) في التأويل فذكر وجهاً آخر أن
المشار إليه مزايا المطيعين ؛ فإن الله تعالى وفقهم و مكّنهم ، و نحن نقول الله خلقها و أوجدها
فالتعاطف و الثواب كلاهما من فضله (٩) .

. يراجع : النوادر لأبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري (ص ١٤٦) ، سمط اللآلي (٢ / ٧٠٣) ، القاموس
مادة (غيم) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " و في " ز " [و قيل] ، و هذا البيت قد سقط من " ب " ، و جاء في " أ
، ز " ناقصاً محرراً [فلا و الله تهبط تلعة من الأرض إلا أنت للذل عارب] ، و الرواية المثبتة من " ج " .

(٢) قال الأستاذ عبد السلام هارون : " و هو من الشواهد الخمسين التي لا يعلم لها قائل " ، التلعة : ما ارتفع
من الأرض و ما انهبط منها ضد . يراجع : الكتاب (٣ / ١٠٥) و القاموس المحيط مادة (تلع) .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ٧٠ .

(٤) في " ج " [الفضل] .

(٥) في " ز " [العميم] .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) الكشاف (١ / ٥٢٠ ، ٥٢١) .

(٨) في " ز " [وسع] .

(٩) جعل الله العمل سبباً لحصول الثواب ، و قوله حق و وعده حق ، و فضل الله يعم ذلك كله ، يعم الهداية
للإيمان ، و الإعانة عليه ، ثم الثواب عليه . يراجع : المسائل الاعتزالية (ص ٣١١) ، حاشية التحقيق (ص ١٠٠) .

قال محمود : و قرأ الحسن ﴿لِيَقُولَنَّ﴾ ^(١) بضم اللام ، ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾
﴿جملة معترضة (٢) . (٣)

ب ٢٨ و

قال أحمد : في هذه القراءة نكتة غريبة ، و هي العودُ إلى المعنى من بعد حملها على لفظها ، و أنكر بعضهم وجوده في القرآن ؛ لِمَا يلزم من الإجمال بعد البعد البيان ، و هو خلاف البلاغة ؛ لأن عودها ^(٤) على لفظها ليس بمفصح عن معناها ، بل تناوله للمعنى مبهم ، ففوقه بعد البيان عسرٌ ، و منهم مَنْ عدَّ موضعين ، و هذه / القراءة في هذه الآية الثالثة ، و سيأتي ذكره [إن شاء الله تعالى] (٥) .

قال محمود : يجوز أن يكون ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ ^(٦) جرًّا عطفاً على ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي في خلاصهم ، و نصباً على الاختصاص ؛ لأنَّ سبيل الله يعمُّ الخيرات و خلاصهم مِنْ أعظم الخير . (٧)

قال أحمد : و فيه على هذا مبالغة من وجهين : التخصيص بعد التعميم ، و النصب على الاختصاص كأنه قال أخصُّ هؤلاء .

قال محمود : ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ ^(٨) أعطي إعراب القرية لأنه صفتها ، و ذُكِرَ [لأنه] ^(٩) إشارة إلى الأهل ، كأنه قال : التي ظلم أهلها . (١٠)

قال أحمد : و هاهنا نكتة ، و هي أَنَّ الظلم ينسب في القرآن إلى القرية مجازاً ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ﴾ ^(١١) ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطَرَتْ﴾ ^(١٢) ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً﴾

ز ٩ و

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٧٣ ، يراجع في قراءة الحسن هذه : المحتسب (١ / ١٩٢) ، إعراب شواذ القرآن للعكبري (١ / ٣٩٥) .

(٢) في " ج " [اعتراضية] .

(٣) الكشف (١ / ٥٢٢) .

(٤) في " ج " [العود] .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٧٥ .

(٧) الكشف (١ / ٥٢٣) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ٧٥ .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) الكشف (١ / ٥٢٤) .

(١١) سورة الطلاق ٦٥ ، آية ٨ .

(١٢) سورة القصص ٢٨ ، آية ٨٥ .

مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ ﴿١﴾ و هاهنا (٢) نسب / الظلم إلى أهلها ؛
إذ المراد [بالقرية] (٣) مكة فرفعت عن نسبة (٤) الظلم إليها .

قال محمود : و محل ﴿ كَخَشِيَةِ اللَّهِ ﴾ (٥) نصب على الحال من الضمير في ﴿ تَخَشَّوْنَ

النَّاسَ ﴾ أي يخشون مشبهين لأهل خشية الله أو أشدَّ خشية من أهل خشية الله ، و أشدُّ

معطوفٌ على الحال ، و إنما عدلتُ عن صفة المصدر و هو خشية مثل خشية الله لقوله : ﴿

ج ٦٦ أو أشدَّ خَشِيَةً ﴾ ، و لو قلت : يخشون أشدَّ خشية لم يجزُ بالنصب / [لأنك] (٦) إذا نصبتها لم

يكن خشية إلا عبارة عن الفاعل حالاً منه ، اللهم إلا أن تقدر الخشية خاشية أو ذات خشية ،

كقولهم : جدُّ جدُّه ، فيكون معناه : أو خشية أشدَّ خشية من خشية الله . و يجوز على هذا كونُ

محل (أشدَّ) مجروراً عطفاً على خشية الله ، كأنه قال : أو خشية أشدَّ خشية . (٧)

قال أحمد : مرَّ نظيرها في قوله : ﴿ أو أشدَّ ذِكْرًا ﴾ (٨) و قد فرَّ الزمخشريُّ ثمَّ (٩)

مما أذعن له هاهنا ، و هو الجر عطفاً على الذكر إلحاقاً بباب جدُّ جدُّه ، و بيَّنتُ ثمَّ جواز

الجرِّ عطفاً على الذكر من غير احتياجٍ إلى التأويل المذكور أخذاً من كلام سيبويه فجدد به

عهداً ، فيجوز نصب (خشية) و تريد المصدر ، كما تقول : زيدٌ أشجع منك رجلاً ، و تريد

زيداً ،

و قد مضت ثمَّ وجوه من الإعراب تمتنع هاهنا لمنافرة المعنى . (١٠)

قال محمود : قرئ ﴿ يُدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ ﴾ (١١) رفعاً (١٢) فقليل : [حملا] (١) على حذف

الفاء ، و قيل : حملاً على ما يقع موقع أينما * ، كما حمل قوله :

(١) سورة النحل ١٦ ، آية ١١٢ ، و سياق الآية في " ج " أكمل .

(٢) هكذا هي في " ج ، ز " ، و في غيرهما [هنا] .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) سورة النساء ٤ ، آية ٧٧ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٧) الكشاف (١ / ٥٢٤ ، ٥٢٥) .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٠٠ .

(٩) في " ج " [هناك] .

(١٠) سبق الكلام على هذه المسألة (ص ٨٤) .

(١١) سورة النساء ٤ ، آية ٧٨ .

(١٢) قراءة طلحة بن سليمان . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٣٣) ، المحتسب (١ / ١٩٣) .

..... و لا ناعب (٢)

على ما يقع موقع (ليسوا) ، و هو قول نحويّ سيبوي ، و مثله قول زهير :

..... يقول : لا غائبٌ مالي (٣)

و يجوز اتصاله بما قبله ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ أَيَّمَا فِتْيَلًا تَكُونُوا﴾ (٤) * (٥) / ثُمَّ ابْتَدَأَ ﴿يُدْرِكُكُمْ

أَلْمَوْتُ﴾ و يوقف على هذا عند قوله : ﴿أَيَّمَا تَكُونُوا﴾ . (٦)

قال أحمد : و في الوجه الثاني نظرٌ ، أمّا " و لا ناعب " فلأنّ الباء اطرده دخولها في خبر ليس و توطنته فجاز الحمل عليه ، ، و أمّا تقدير أيّما في معنى كلام آخر يرتفع معه يدرككم فلم يشتهر ، و لم يوجد له نظير ، و بيت زهير محمولٌ بنقل سيبويه على التقديم و التأخير ، كقوله :

يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تصرع (٧)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) بعض بيت للأخوص الرياحي و قيل : للفرزدق ، و ليس في ديوانه ، و البيت من الطويل و هو :

مشائيم ليسوا مصلحين عشيرةً و لا ناعب إلا بيّن غرائبها

قال محمد محيي الدين عبد الحميد : و قد أنشده سيبويه ثلاث مرات ، نسبه في واحدة للفرزدق و نسبه في المرتين الأخرين إلى الأخوص - بالمهملة و الصحيح أنه بالخاء المعجمة ، كما أثبتته أولاً ، هكذا ضبطه ابن ماکولا ، يراجع : الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف و المختلف في الأسماء و الكنى و الأنساب ، للأمير أبي نصر علي بن هبة الله (١ / ٣٢) - و النعب : صوت و صياح الغراب ، يراجع : الكتاب (١ / ١٦٥) ، و الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين الكوفيين و البصريين ، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري (١ / ١٧٣) . و المعجم الوسيط مادة (ن ع ب) .

(٣) بعض بيت لزهير بن أبي سلمى ، و هو في ديوانه (ص ٦٠) ، و هو من البسيط و لفظه :

و إن أتاه خليلٌ يوم مسغبة يقول : لا غائبٌ مالي ولا حرمٌ

و الشاهد فيه جواز رفع المضارع في جواب الشرط الماضي ، قال ابن عقيل : " إذا كان الشرط ماضياً و الجزاء مضارعاً جاز جزم الجزاء و رفعه و كلاهما حسن " يراجع : شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٤ / ٣٥) . و الكتاب (٣ / ٦٦) .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ٧٧ ، ٧٨ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) الكشاف (١ / ٥٢٦ ، ٥٢٧) .

(٧) البيت لجريير بن عبد الله البجلي - كذا قال سيبويه - و نسبه بعضهم لعمر بن خثارم العجلي ، و هو من مشطور الرجز ، و الشاهد رفع المضارع الواقع بعد فعل الشرط لأنه دليل الجواب و ليس الجواب نفسه ، و هو متقدم في التقدير أي إنك تصرع إن يصرع أخوك ، و يراجع : الكتاب لسيبويه (٣ / ٦٧) ، الإنصاف في مسائل الخلاف (٢ / ١٦٢) .

ز ٩ ظ / فليس من قبيل " و لا ناعب " ، و في الوجه الآخر الذي ذكره الزمخشري حجة واضحة على أن القتل في المعركة لا يعارض الأجل المقدر ، و كلُّ مقتولٍ بأجله .

قال محمود : يقال : أذاع الشرَّ و أذاع به (١) ، قال :

أَذَاعَ بِهِ فِي النَّاسِ حَتَّى كَانَهُ بَعْلِيَاءَ نَارٍ أُوقِدَتْ بِتَّقُوبٍ (٢)

و يجوز أن يكون المعنى فعلوا به الإذاعة و هو أبلغ من أذاعوه . (٣)

ب ٢٨ ظ **قال أحمد :** و في اجتماع الهمزة و الباء نظراً ؛ لأنهما يتعاقبان ، و هو الذي اقتضى عند الزمخشري / فعلوا به الإذاعة ليخرجها عن الباء المعاقبة للهمزة . (٤)

٧٣ - قلت : على [الوجه] (٥) الأول لا تجعل الهمزة للتعدية بل ذاع و أذاع بمعنى ،

و لا يمتنع اجتماعها مع الباء نحو سرى به (٦) و أسرى به ، فلا إشكال (٧) فيه . (٨)

ثم قال أحمد : و في هذه الآية تأديب لمن يحدث بكل ما سمع ، و كفى به كذباً خصوصاً عن مثل الأعداء المناصبين (٩) .

قال محمود : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ (١٠) بإرسال الرسل و إنزال الكتب

ج ٦٧ و التوفيق لقبتم على الكفر / إلا قليلاً منكم . (١١)

قال أحمد : و فيه نظراً ؛ إذ جعل الاستثناء من الجملة التي وليها بناءً على ظاهر الإعراب يُفسدُ (١٢) المعنى ؛ إذ يلزم منه جواز أن ينتقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان ، و من اتباع الشيطان إلى معصيته (١٣) و ليس لله عليه فضل في ذلك ، معاذ الله منه ؛ لأن (لولا)

(١) يريد قوله تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ آية ٨٣ .

(٢) البيت لأبي الأسود الدؤلي ، تَقَبَّتِ النَّارُ تَقُوبًا : اتَّقَدَتْ ، و التَّقُوبُ كصبور و كتاب : ما أتقباها به . يراجع : الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني (١١ / ١٠٥) ، و القاموس المحيط مادة (تقب) .

(٣) الكشاف (١ / ٥٣٠) .

(٤) الانتصاف بحاسية الكشاف (١ / ٥٢٩) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سقطت [به] من " ز " .

(٧) في " ج " [فلا انتقاد] .

(٨) يراجع : القاموس المحيط و المعجم الوسيط مادة (سرى) .

(٩) في " ج " [المنافقين] .

(١٠) سورة النساء ٤ ، آية ٨٣ .

(١١) الكشاف (١ / ٥٣٠ ، ٥٣١) .

(١٢) في " أ ، ب ، ز " [و يفسد] بزيادة واو العطف ، و هي تفسد المعنى ، و الثابت من " ج " .

(١٣) في " ز " [معصية الله] و ليس بصحيح ، و الثابت من النسخ الثلاث الأخرى .

حرف امتناع لوجود يدلُّ على أنَّ امتناع اتباع المؤمنين للشيطان في الكفر إنما كان لوجود فضل الله عليهم ، فالفضل منع من اتباع الشيطان ، فإذا استثنيت منها فقد سلبت تأثير فضل الله في امتناع الاتباع عن البعض المستثنى ، و جعلتهم مستبدين باتباع الإيمان و عصيان الشيطان الداعي إلى الكفر بأنفسهم لا بفضل الله ، كما تقول : لولا مساعدتي لك لسلبتُ أموالك إلا قليلاً ، فلا تجعل لمساعدتك أثراً في بقاء القليل ، و إنما مننت عليه ببقاء تأثير المساعدة في أكثر ماله ، و من المحال أن يحصل امتناع من الشيطان إلا بفضل الله ، أما على قواعد السنة فظاهر ؛ لأنَّ أفعال العباد مخلوقةٌ لله ، و أما القدرية فلأنهم يعتقدون أنَّ / العبد و إنَّ أوجد الإيمان إلا أنَّ فضل عليه منسحبٌ في ذلك بخلق القدرة له و بالتوفيق لإرادة الخير . أمَّا القاضي أبو بكر فإنه أعاد الاستثناء إلى ما قبل الجملة الأخيرة ، ثمَّ اتخذها دليلاً في الردِّ على من جزم بعود الاستثناء إذا تعقَّب جملاً إلى الجملة الأخيرة ، و قد سبق في قوله تعالى : ﴿إِلَّا

مَنْ أَعْتَرَفَ عُرْفَةً بِيَدِهِ ۗ﴾ (١) أنَّ الاستثناء يتعين عوده إلى الأول . (٢)

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٤٩ .

(٢) هذه الآية اختلف فيها العلماء اختلافاً كثيراً ، فقد اختلفوا في عود الاستثناء في الآية على ثلاثة أقوال ؛ ذلك لخوف بعضهم من عود الاستثناء إلى الفعل الأخير - و هو الصواب لأنَّه لا ضرورة لمخالفة سرد الكلام كما سيظهر - ؛ فيترتب عليه استثناء البعض بناجتهم من اتباع الشيطان دون فضلٍ من الله عليه في ذلك ،

و يتضح الأمر ببيان أن فضل الله على المؤمنين في فتنة الشيطان على مرتبتين : الأولى النجاة من الوقوع في الذنب بالاعتصام بالله و ملازمة ذكره ، و أهل هذه المرتبة استنثاهم الله من غواية الشيطان بفضله و رحمته قال : ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ﴾ (سورة الحجر ، آية ٤٢) ، فهؤلاء نجاهم من اتباعه و علم إبليس أنه ليس له عليهم سبيل فاستنثاهم قائلاً : ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخَلَّصِينَ﴾ (سورة ص ، آية ٨٣) ، و هذا نظير الاستثناء في هذه الآية ، و تتضح هذه المرتبة في قوله تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ هَمَّتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ (سورة النساء ، آية ١١٣) و قوله تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ (سورة النور ، آية ٢١) - يراجع : تفسير ابن كثير (٥ / ٣١٠) - . المرتبة الثانية : و هي فضل الله و رحمته بعدم المؤاخذه بعد الزلل كما في قوله تعالى : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (سورة النور ، آية ١٤) ؛ و كذلك هذه الآية جاءت بعد حادثة أخطأ فيها بعض المؤمنين ، و لأنَّ الأمر دقيقٌ قد لا يدركه كثيرٌ من المؤمنين جاءت الآية بسبب العذاب و هو اتباع الشيطان و لم تصرح بالعقوبة ، بخلاف حادثة الإفك فالأمر فيها بين ، و بهذا يمكن فهم هذه الآية من خلال ما صح في سبب نزولها - الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ٨٢) - ، فإنَّ بعض المؤمنين قد تحدثوا

قال محمود : ﴿تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ (١) أي مَنْ جعله مِنْ جملَةِ الضَّلالِ
و حكم عليه بذلك ، أو خذله حتى ضلَّ . (٢)

قال أحمد : و بهذين الوجهين فرَّ مِنْ الحقِّ و الحقيقة ، أمَّا الحقُّ فلا خالق إلا الله ، و أمَّا
الحقيقة فلأن الإضلال قد نسب إلى فعل الله فتحريفها عنه خطأ .

قال محمود : / ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ (٣) فيها مِنَ التهديد و الوعيد و الإبراق
و الإرعاد أمرٌ عظيم و خطب جسيم ، و قال ابن عباس : القاتل عمداً غير مقبول التوبة (٤) ،
و العجب مِنْ قومٍ يقرؤون هذه الآية و يرون ما فيها و قول ابن عباسٍ في منع توبته ، ثمَّ لا
تدعهم أشعبيتهم و أطماعهم / الفارغة و اتباعهم أهواءهم (٥) و منا هم أن يطمعوا في العفو
عنه بغير توبة ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (٦) ثمَّ ذكر الله التوبة في قتل
الخطأ لما عسى أن يقع مِنْ نوع التفريط فيما يجب مِنَ الاحتياط و التحفظ حسماً للأطماع .
لقد أسمعت لو ناديت حياً و لكن لا حياة لمن تنادي (٧)
و ما أبين الدليل فيها على خلود مَنْ لم يتب من الكبائر ! إلا أنَّ التائب خرج مِنْ عمومها بدليل
، فَمَنْ ادَّعى إخراج غير التائب فليأت دليل مثلها . (٨)

في أمر شاع بينهم دون روية مما يقلق المجتمع المسلم ، و هو أمر يشبه في ظاهره أغراض المنافقين في
تهديد المجتمع من داخله ، لذلك حذر الله تعالى من ذلك و بيَّن الواجب في مثل هذه الحوادث حتى لا يقع كثيرٌ
من المؤمنين في مثل هذا ، و كذلك بيَّن فضل السابقين في الخيرات الذين أيدهم الله بالعلم و الهدى أمثال عمر
بن الخطاب ، فهؤلاء تردُّ إليهم الأمور ، و هم الذين يستطيعون أن يردوا الأمر لله و الرسول (ﷺ) فتتكشف
الغمة و تسلم الأمة ، فهؤلاء مستنون لأنهم أهل مرتبة فضلٍ و رحمة أسمى ، و ذلك فضل الله يؤتيه مَنْ
يشاء . و الله أعلم . يراجع : جامع البيان (٧ / ٢٦١) ، المحرر الوجيز (٢ / ٨٤) ، زاد المسير (٢ /
١٤٨) ، روح المعاني (٥ / ٩٥) .

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٨٨ .

(٢) الكشاف (١ / ٥٣٥) .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ٩٣ .

(٤) يراجع : جامع البيان (٧ / ٣٤٢) ، و قد روى البخاري في الأدب المفرد عنه ما يخالف ذلك ، و هذا

يكفي في إبطال الاحتجاج بكلام ابن عباس السابق . يراجع : صحيح الأدب المفرد (ص ٢٨ ، ح ٤) .

(٥) في " ب ، ج ، ز " [هواهم] .

(٦) سورة محمد ٤٧ ، آية ٢٤ .

(٧) البيت لعبد الرحمن بن الحكم الأموي ، و قد تمثل علم الدين بهذا البيت كاملاً في كتابه ، أمَّا الزمخشري

فقد ذكر عجز البيت فقط بين كلامه ، فلم يلتفت إليه محقق الكشاف و لم يخرج البيت . يراجع الأغاني (١٣

/ ١٤٦) .

(٨) الكشاف (١ / ٥٣٩ ، ٥٤٠) .

قال أحمد : كفى بقوله في هذه السورة : ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١) دليلاً أبلغ على أن القاتل وإن لم يتب في المشيئة وأمره إلى الله ، وأهل السنة اعتمدوا على لطف الله ، ولم يقنطوا من رحمة الله .

قوله (عز و جل) : / ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ﴾ إلى قوله : ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾^(٢) ب ٢٩ و

قال محمود : الاستثناء من المتوعددين في قوله : ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَهُمْ جَهَنَّمَ﴾ وإنما أدخل الولدان في جملة المستثنين من أهل الوعيد ؛ لأنَّ / سبب خروج النساء والعجزة من الرجال العجز ، فإذا كان العجز متمكناً من الولدان لا ينفكون عنه - كانوا خارجين من جملتهم ، هذا إن أُريد بهم الأطفال ، أمّا إن أُريد بهم المراهقون الذين عقلوا ، أو أُريد به العبيد والإماء البالغون فلا سؤال .^(٣)

قال أحمد : إلحاقه المراهقين بالبالغين مردود بقوله (ﷺ) : (رفع القلم عن ثلاثة : الصبي حتى يحتلم^(٤) ...)^(٥) وهذا مذهب الجمهور ولم يُعلم خلافه ، ولو قال : أراد حديثي العهد بالصبا^(٦) وإن بلغوا تسمية لهم بالاسم السالف لقرب عهدهم به كما قال ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾^(٧) - لكان أقرب .

قال محمود : قرئ ﴿يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾^(٨) برفع الكاف^(٩) على أنه خبر مبتدأ محذوف ، وقيل : رفع الكاف منقول من الهاء ، كأنه أراد أن يقف عليها ثم نقل حركتها إلى الكاف ، كقوله :

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٤٨ ، وقد وقع في " أ " تكرر [في هذه السورة] بعد ذكر الآية .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ٩٧ ، ٩٨ .

(٣) الكشاف (١ / ٥٤٤) .

(٤) في " أ ، ب ، ز " [يبلغ] و الثابت من " ج " و هو الموافق للفظ الحديث و لما في الانتصاف .

(٥) علقه البخاري عن علي موقوفاً في كتاب الطلاق (ب الطلاق في الإغلاق و الكره و السكران و المجنون ...) ، و رفعه أبو داود من حديث علي (ك الحدود - ب في المجنون يسرق أو يصيب حداً ، ح ٤٤٠٣) ، و كذلك الترمذي (ك الحدود - ب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد ، ح ١٤٢٣) ، و كذلك رفعه النسائي من حديث عائشة (ك الطلاق - ب من لا يقع طلاقه من الأزواج ، ح ٣٤٣٢) ، و ابن ماجة عن علي مرفوعاً (ك الطلاق - ب طلاق المعتوه و الصغير و النائم ، ح ٢٠٤٢) قال الترمذي : " و العمل على هذا الحديث " .

(٦) في " أ ، ب ، ز " [بالصبي] و الثابت من " ج " .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ٢ .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ١٠٠ .

مِنْ عَنَزِيٍّ سَبَبِيٍّ لَمْ أَضْرِبُهُ (٢)

و قرئ ﴿يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ بالنصب على إضمار (أَنْ) (٣) كقوله :

[سَأْتُرُكُ مَنْزِلِي لِبْنِي تَمِيمٍ] (٤) و أَلْحَقُ بِالْحِجَارِ فَاسْتَرِيحًا (٥) . (٦)

قال أحمد : توجيهه الرفع بإضمار مبتدأ عطف للجملة الاسمية على الجملة الفعلية ، و الأولى خلفه مهما وُجِدَ إليه سبيل ، و إجراء الوصل مُجْرَى الوقف شذوذاً بيِّن ، مع أنَّ الأَفْصَحَ في الوقف أن لا تُنْقَلَ الحركة فزاده شذوذاً ، و عندي أنه مرفوعٌ بالعطف على ما يقع موقع (مَنْ) مما يكون الفعلُ الأولُ معه مرفوعاً ، كأنه قال : و الذي يخرج من بيته ثم يدركه الموت ، و ذكره محمود عند قوله : ﴿يُدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ﴾ (٧) فيمن قرأ بالرفع ، و قال فيه : هو / وجهٌ نحوي سيبوي ، و هو هاهنا أقرب منه .

٧٤ - قُلْتُ : قد أنكر أحمد هذا الوجه ثم ، و قال : هو شاذٌ ؛ إذ لم يوجد له نظير . (٨)

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ (٩) قيل : المأمور بأخذ الأسلحة

المصلون ، و قيل : الحرس ، فإن كان المراد المصلين فالمراد من الأسلحة ما لا يشغلهم كالسيف و الخنجر . (٢)

(١) هذه قراءة طلحة بن سليمان و النخعي ، و قراءة النصب للحسن و قتادة و نبيح الجراح كذا نسبهما ابن عطية . يراجع : المحتسب (١ / ١٩٥) ، المحرر الوجيز (٢ / ١٠٢) ، إعراب القراءات الشواذ (١ / ٤٠٥) .

(٢) عجز بيت لزياد الأعجم - كذا نسبه سيبويه - صدره : عَجِبْتُ وَالدَّهْرُ كَثِيرٌ عَجْبُهُ ، و هو من الرجز ، (عنزي) منسوب إلى عنزة قبيلة من ربيعة ، و قيل : أي قصير ، يراجع : الكتاب (٤ / ١٧٩ ، ١٨٠) ، سر صناعة الإعراب (١ / ٣٨٩) ، شعر زياد الأعجم (ص ٤٥) ، و مشاهد الإنصاف بحاشية الكشف . (٣) سقطت [أن] من " ز " .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " ، و في هامش " ب " تخريج للآية من كلام ابن جني ، و قد ذكرت موضعه .

(٥) عجز بيت للمغيرة بن حَبَاء - حَبَاء : لقبٌ على أمه غلب على أبيه ، واسمه حَبِين ، و هو من الوافر ، قال ابن هشام في هذا البيت : إنه " ضرورة ، و قيل : الأصل فاستريح بنون التوكيد الخفيفة ، فأبدلت في الوقف ألفاً كما تقف على (لَنَسَقَا) بالألف ، و هذا التخريج هروبٌ من ضرورة الى ضرورة " ، يراجع : الكتاب (٣ / ٣٩) ، و خزانة الأدب (٨ / ٥٢٢ : ٥٢٤) ، و شرح شذور الذهب ، لابن هشام الأنصاري ، (ص ٣٢١ ، ٣٢٢) .

(٦) الكشف (١ / ٥٤٥ ، ٥٤٦) .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ٧٨ .

(٨) يراجع : الانتصاف بحاشية الكشف (١ / ٥٢٦) ، مختصر الانتصاف (ص ٢٣٥) يتضح منه صحة اعتراض علم الدين .

قال أحمد : الظاهر أن / المراد المصلون ؛ لأنَّ الحرس أعدوا لذلك ، فهم أغنياء عن
تتبيهم عليه ، و المصلون مظنة / طرح الأسلحة لم يعتادوا حملها في الصلاة ، فأمروا به
خشية الغرة (٣) ، و صيغة الآية تدل عليه ؛ لأنه قال (٤) : ﴿فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ وَلْيَأْخُذُوا مَعَكُمْ
أَسْلِحَتَهُمْ﴾ فالظاهر عود الضمير إليهم .

قال محمود : و المراد بقوله : ﴿فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ﴾ غير المصلين ، أي يحرسونكم
في سجودكم .

قال أحمد : الظاهر أنه أراد بالسجود الصلاة ، و فيه دليلٌ للمشهور من مذهب مالك أنَّ
الطائفة الأولى تتمُّ صلاتها و الإمام منتظرٌ للطائفة الأخرى ، و قوله : ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ
أُخْرَى﴾ الآية فيه دليلٌ لمذهب مالك أيضاً أنَّ الإمام ينتظر الثانية حتى تتمُّ صلاتها و يسلم
بهم لظاهر المعية المطلقة ؛ إذ لو كانوا يقضون بعد سلامه لم يكونوا مصلين معه على
الإطلاق (٥) .

٧٥ - قلتُ : روى البخاريُّ (٦) في كتاب المغازي [في غزوة ذات الرقاع] (٧) عن
ابن عمر أن رسول الله (ﷺ) صلى بالطائفة الثانية ركعةً ثم سلم عليها ، ثم قام هؤلاء فأتَمُّوا
صلاتهم و قام هؤلاء فأتَمُّوا صلاتهم . (٨) و هذا تصريحٌ بخلاف ما ذهب إليه ، و هو أولى

ب ٢٩ ظ

(١) سورة النساء ٤ ، آية ١٠٢ .

(٢) الكشاف (١ / ٥٤٨) .

(٣) في " ج " [المعرة] .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) هذا الذي قاله أحمد ليس المشهور عند المالكية ، بل المشهور عندهم أنَّ الإمام يصلي بالطائفة الثانية
ركعةً ثم يسلم و تتم الطائفة الثانية لنفسها ركعةً ثم تسلم ، قال مالك : " و حديث القاسم بن محمد عن صالح
بن خوات أحب ما سمعت إليَّ في صلاة الخوف " ، و عليه جاءت عبارة ابن أبي زيد في الرسالة . و في
صلاة الخوف روايات . يراجع : الموطأ (ص ١٨٥) ، الاستنكار لابن عبد البر (٧ / ٦٥) ، الثمر الداني
(ص ١٨٥) .

(٦) البخاري : هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري ، شيخ الإسلام و إمام الحفاظ ،
صاحب الصحيح و التاريخ ، عالم بالجرح و التعديل ، و مناقبه كثيرة ، توفي ٢٥٦ هـ . يراجع : تاريخ بغداد
(٢ / ٣٢٢) ، تذكرة الحفاظ للذهبي (٢ / ٥٥٥) ، الوافي بالوفيات (٢ / ١٤٨) .

(٧) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٨) الحديث كما ذكر علم الدين في صحيح البخاري (ح ٣٩٠٤) ، لكن بخلاف في بعض الألفاظ ، قال ابن
عبد البر : " قال بحديث ابن عمر هذا الأوزاعي و أشهب ، و أحمد بن حنبل و محمد بن جرير الطبري

من استدلاله بالمعية المطلقة التي لا عموم لها ، و قوله : لو كانوا يقضون بعد سلامه لم يكونوا مصليين معه على الإطلاق - خطأ ؛ لأنَّ الإطلاق / يصدق بالمصاحبة و لو في دقيقة (١) ،

و لو قال : لكانت قابلةً لسلب الصلاة معه لكان أقرب .

قال محمود : و جمع بين الحذر و الأسلحة في قوله تعالى : ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ (٢) لأنه أراد بالحذر التيقظ ، و التحرز آلة للغازي فكأنه مأخوذ ، كقوله : ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ (٣) . (٤)

قال أحمد : و قوى هذا المجاز عطف الحقيقة عليه .

قال محمود : في قوله : ﴿وَلَا مَنِيْنَهُمْ﴾ (٥) المراد الآمال الباطلة من طول الأعمار و بلوغ الآمال و رحمة المجرمين من غير توبة ، و الخروج من النار بعد دخولها بالشفاعة و نحو ذلك . (٦)

قال أحمد : هو تعريض (٧) بأهل السنة المصدقين بقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ

يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٨) / و قد تكررت مرتين في هذه السورة ، ج ٧٠ ، هو / أصم عن سماعها و تدبرها ، و عرّض بهم في اعتقادهم الشفاعة ، فهو لا ينالها (٩) ز ١١ ظ إن شاء الله تعالى .

و طائفة من أصحاب الشافعي يذهبون إلى جواز العمل بكل ما روي عن النبي (ﷺ) في صلاة الخوف " .
يراجع : الاستنكار (٧ / ٧٥) .

(١) في " ز " [ركعة] ، و في " ج " مطموسة ، و الثابت من " أ ، ب " .

(٢) سورة النساء ، ٤ ، آية ١٠٢ .

(٣) سورة الحشر ، ٥٩ ، آية ٩ .

(٤) الكشاف (١ / ٥٤٩) .

(٥) سورة النساء ، ٤ ، آية ١١٩ .

(٦) الكشاف (١ / ٥٥٤ ، ٥٥٥) . و فيه [الأمانى الباطلة] ، و في " ج " زيادة [البطالة] بعدها .

(٧) في " أ ، ز " [تعرض] ، و الثابت من " ب ، ج " و هو موافق لما في الانتصاف المطبوع .

(٨) سورة النساء ، ٤ ، آية ١١٦ .

(٩) في " ج " [من كذب بها لم ينلها] .

قال محمود : **إِنْ قَلْتُ : لِمَ خَصَّ الصَّالِحِينَ بِأَنَّهُمْ ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ (١) ، قَلْتُ :**
يُحْتَمَلُ أَنْ يَعُودَ وَ (لَا يُظْلَمُونَ) لِعَمَالِ السُّوءِ وَ الْخَيْرِ جَمِيعًا ، وَ أَنْ يَكُونَ ذِكْرُهُ عِنْدَ أَحَدِ
الْفَرِيقَيْنِ دَالًّا عَلَى ذِكْرِهِ عِنْدَ الْآخَرِ ، فَظَلُّمُ الْمَسْئِ أَنْ يُزَادَ فِي عِقَابِهِ ، وَ مَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ لَا يَزِيدُ
فِي عِقَابِ الظَّالِمِ ، أَمَّا الْمُحْسِنُ فَلَهُ ثَوَابٌ وَ تَوَابِعُ الثَّوَابِ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَنْقُصَ مِنَ
الْفَضْلِ لِأَنَّهُ غَيْرٌ وَاجِبٌ ، فَيَكُونُ نَفِي الظُّلْمِ (٢) أَنْ لَا يُنْقَصَ مِنَ الْفَضْلِ شَيْءٌ . (٣)
قال أحمد : [السُّؤال] (٤) إِنَّمَا يَرُدُّ عَلَى عَقِيدَتِهِ الْفَاسِدَةَ ، أَمَّا أَهْلُ السَّنَةِ الَّذِينَ لَا يُوجِبُونَ
عَلَى اللَّهِ شَيْئًا ، وَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى رَحْمَتِهِ وَ كَرَمِهِ فَلَا سُّؤالَ عَلَيْهِمْ .

قال محمود : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ (٥) الْآيَةُ فِيهِ نَفِي الْغَفْرَانِ وَ الْهُدَايَةِ وَ هِيَ
اللُّطْفُ مَبَالِغًا (٦) فِيهِ بِاللَّامِ ، وَ الْمُرَادُ نَفِي مَا يَقْتَضِيهَا مِنَ الْإِيمَانِ الثَّابِتِ ، وَ مَعْنَاهَا أَنَّ الَّذِينَ
تَكَرَّرَ (٧) مِنْهُمُ الْإِرْتِدَادُ وَ عَهْدَ مِنْهُمُ زَيْدَادُ الْكُفْرِ - يَبْعَدُ مِنْهُمْ أَنْ يُحَدِّثُوا مَا يَسْتَحِقُّونَ بِهِ
الْمَغْفِرَةَ أَوْ يَسْتَوْجِبُونَ / بِهِ اللَّطْفَ مِنَ إِيْمَانٍ مَرْضِيٍّ ؛ لِأَنَّ قُلُوبَهُمْ ضَرَبَتْ (٨) بِالْكَفْرِ وَ مَرَّتْ
عَلَى الرَّدَةِ ، فَالْإِيْمَانُ أَهْوَنُ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ ، وَ لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّهُمْ لَوْ أَخْلَصُوا تَوْبَتَهُمْ وَ إِيْمَانَهُمْ لَمْ
يُقْبَلْ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَقْبُولٌ وَ هُوَ بِذَلِ الْطَّاقَةِ ، وَ هَكَذَا تَرَى الْفَاسِقَ الَّذِي يَتُوبُ ثُمَّ يَرْجِعُ ثُمَّ يَتُوبُ
ثُمَّ يَرْجِعُ ، لَا يَكَادُ يُرْجَى مِنْهُ الثَّبَاتُ ، وَ الْغَالِبُ مَوْتُهُ عَلَى شَرِّ حَالٍ . (٩)

أ ٣٤٤ ظ

قال أحمد : لَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَخَالَفُ ظَاهِرَ الْقَوَاعِدِ ؛ لِأَنَّ آخَرَ مَا ذُكِرَ فِيهَا ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا
كُفْرًا﴾ (١٠) وَ لَوْ ذَكَرَ آخِرَ الْأَمْرِ التَّوْبَةَ وَ الْإِيْمَانَ لِأَحْتِيَجَ إِلَى هَذَا الْبَحْثِ ، وَ إِنَّمَا يَقَعُ هَذَا

(١) سورة النساء ٤ ، آية ١٢٤ .

(٢) في " أ " وحدها [الظالم] .

(٣) الكشاف (١ / ٥٥٦ ، ٥٥٧) .

(٤) سقطت من " أ " ، وَ السِّيَاقُ فِي " ج " بِهِ تَقْدِيمٌ وَ تَأْخِيرٌ عَنِ بَقِيَّةِ النُّسخِ .

(٥) سورة النساء ٤ ، آية ١٣٧ .

(٦) هكذا في " أ ، ب ، ز " ، وَ فِي " ج " [مبالغة] .

(٧) في " ز " [يكثر] وَ الْمُثَبَّتُ مِنَ بَقِيَّةِ النُّسخِ .

(٨) في " أ ، ب ، ز " [ضربت] كما في المطبوع من الكشاف ، وَ الْمُثَبَّتُ أَعْلَاهُ مِنْ " ج " وَ هُوَ الْمُنَاسِبُ
لِللُّغَةِ الزَّمْخَشَرِيَّةِ لِأَنَّهُ يَنْسَبُ سَبَبُ عَدَمِ الْمَغْفِرَةِ إِلَيْهِمْ ، فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ : ضَرَبَ ضَرْبًا وَضَرَّ وَضَرَّوهُ :
اشْتَدَّ ، وَ - بِهِ أَوْ عَلَيْهِ : لَزِمَهُ أَوْ أَوْلَعَ فِيهِ وَاعْتَادَهُ ، وَ هُوَ مُقَارِبٌ لِمَعْنَى مَرَنْتَ ، وَ عَلَى هَذَا فَمَا فِي الْكَشَافِ
تَصْحِيفٌ ، وَ الصَّحِيحُ مَا أُثْبِتَهُ بِدَلِيلِ " ج " ، وَ الْمَعْرِفَةُ بِمَذْهَبِ الْمُؤَلِّفِ ، وَ كَذَلِكَ أُثْبِتُهَا الطَّبِيبِي فِي حَاشِيَتِهِ .
يَرِاجِعُ : فَتُوْحُ الْغَيْبِ (٤ / ٢٤٢) ، الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ ، مَادَّةُ (ض ر ي) وَ مَادَّةُ (م ر ن) .

(٩) الكشاف (١ / ٥٦٤ ، ٥٦٥) .

(١٠) سورة النساء ٤ ، آية ١٣٧ .

البحث موقعه في قوله عزَّ و جلَّ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ (١) و قد ظهر لي الآن وجه فيها سوى ما ذكر في آل عمران أن المراد لن يصدر منهم توبة كقوله :

* على لاجب لا يُهتدى بمناره * (٢)

و تكون الآية خبراً عمَّن علم الله منهم / أنهم لا يؤمنون . و قولُ الزمخشري : أنَّ الفاسق ز ١٢ و الذي يتوب ثم يرجع إلى آخره - فيه نظرٌ ؛ فقد جاء في الحديث : (المؤمن مفتن تواب) (٣) قال الهروي (٤) : معناه يقارف الذنب الفينة بعد الفينة ثم يعقبه التوبة (٥) .

قال محمود : سمي الله ظفر المؤمنين فتحاً في قوله : ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ (٦)

، و سمي ظفر الكافرين نصيباً تعظيماً لشأن المؤمنين و بخساً لحظ الكافرين ؛ و لأنَّ ظفر المسلمين أمر عظيم تنفتح له أبواب السماء لينزل على الأولياء ، و ما ظفر / الكافرين إلا حظٌ دني و نصيب دنيوي . (٧)

قال أحمد : و أيضاً فإنَّ الواقع إذ ذاك / من ظفر المؤمنين ما يحصل به الاستيلاء على ديارهم و أموالهم ، و الحاصل للكافرين أمرٌ في الندرة لا يبلغ أن يكون فتحاً ، فهو مطابق للواقع .

قال محمود : ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٨) لأنهم لا يصلون إلا ما دام مراقبهم ، و إذا خلوا لم يصلوا ، أو أراد لا يذكرون الله بالتهليل و التسبيح إلا نادراً ، و نرى كثيراً من

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩٠ .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٠٧ .

(٣) صحيح ، رواه الطبراني عن ابن عباس (١٠ / ٣٤٢ ، ح ١٠٦٦٦) بلفظ قريب من هذا ، قال الهيثمي : " رواه الطبراني في الكبير و الأوسط و أحد أسانيد الكبير رجاله ثقات " ، مجمع الزوائد (١٠ / ٣٣٢ ، ح ١٧٥٣٣) ، و صححه الألباني في الصحيحة (٥ / ٣٤٦ ، ح ٢٢٧٦) .

(٤) الهروي : أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد الهروي الفاشاني ، قرأ على أبي منصور الأزهري و أبي سليمان الخطابي ، صاحب كتاب الغريبيين ، و ولاية هراة ، توفي ٤٠١ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (١٧ / ١٤٦) ، الوافي بالوفيات (٨ / ٧٦) ، بغية الوعاة (١ / ٣٧١) .

(٥) يراجع : الغريبيين لأبي عبيد الهروي (٥ / ١٤٨٧) و نقل أحمد بالمعنى لا بألفاظه .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ١٤١ .

(٧) الكشاف (١ / ٥٦٦) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ١٤٢ .

المتظاهرين بالإسلام تصحبه الأيام و الليالي فلا تسمع منه تهليلة و لا تحميدة ، و لكن يستغرق أوقاته بحديث الدنيا لا يفتر منه ، و لا يجوز أن يراد بالقلة العدم . (١)

قال أحمد : إنما منعه أن يراد به العدم ؛ لأنه خبرٌ يجب صدقه ، و قد كانوا يذكرون الله (٢) أحياناً ، و إن كان المراد الصلاة ، فالمراد أيضاً صلاةً معتبرة تنهى عن الفحشاء و المنكر ، و هي مسلوبةٌ عن المنافقين - فيجوز حينئذٍ أن يراد بالقلة العدم .

قال محمود : ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ (٣) أي إلا جهر من ظلم ، و هو دعاؤه على الظالم و ذكره بما فيه ، و قرئ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ (٤) فيكون منقطعاً ، أي لكن الظالم راكبٌ ما لا يحبه الله ،

و يجوز أن يكون مرفوعاً أي إلا الظالم ، كما تقول : ما جاني زيدٌ إلا عمرو ، و منه : ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (٥) . (٦)

قال أحمد : وجه تنظيره أن الظالم لا يندرج في المستثنى منه ، كما أن الله تعالى مقدسٌ أن يكون في السماوات و الأرض (٧) ، و كلام الزمخشري في هذا الفصل لا يتحقق لي منه ما يسوغ مجاراته لإغلاق عبارته .

ز ١٢ ظ

قال محمود : قوله : ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَٰلِكَ﴾ (٨) / جوابٌ لشرطٍ مقدر ، * كأنه

أ ٣٥ و

قال * (٩) إن استكبرت ما سألوك [فقد سألوأ] (١٠) ، و أضاف سؤال / أبائهم إليهم لرضاهم به ، ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ بسبب سؤالهم الرؤية ، و لو سألوأ أمراً جائزاً لما سأمهم ظالمين و لما

(١) الكشاف (١ / ٥٦٧) .

(٢) سقطت من " ج " .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ١٤٨ .

(٤) أي بفتح الظاء و اللام ، قال ابن عطية : " قرأ ابن أبي إسحاق و زيد بن أسلم و الضحاك بن مزاحم و ابن عباس و ابن جبير و عطاء بن السائب و عبد الأعلى بن عبد الله و مسلم بن يسار و غيرهم " فنذكرها .
يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٣٦) ، المحتسب (١ / ٢٠٣) ، المحرر الوجيز (٢ / ١٢٩) .

(٥) سورة النمل ٢٧ ، آية ٦٥ .

(٦) الكشاف (١ / ٥٦٩ ، ٥٧٠) .

(٧) لعله يريد نفي علو الله و فوقيته كما هو مذهب متأخري الأشاعرة ، و مذهب أهل السنة و الحديث في ذلك أن الله فوق سمواته على عرشه . يراجع : خلق أفعال العباد للبخاري (ص ٢٠) ، و الشريعة للأجري (ص ٢٣٢) .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٣ .

(٩) سقط ما بين العلامتين * من " ز " و مكانها [أي] .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و فيها الفعل الأول دون [ك] الضمير .

أخذتهم الصاعقة ، كما سأل إبراهيم رؤية إحياء الموتى فلم يسمه (١) ظالمًا ، و لا رماه بها ،
فتبًا للمشبهة و رميًا (٢) بالصواعق . (٣)

قال أحمد : استولى عليه الإغفال فوقع في هوة الضلال ، فبنى على أن عقوبتهم بسبب
سؤال الرؤية المستحيلة عنده دنيا و آخرة ؛ إذ يلزمها التشبيه عنده ؛ فلذلك سمى من صدق
فيها وعد النبي (ﷺ) مشبهة ، و غفل عن كون اليهود اقترحوا آية مخصوصة [قرنوا] (٤)
إيمانهم بها ، فقالوا : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ (٥) فهذا الاقتراح سمّاهم به ظالمين
، ألا ترى إلى الذين اقترحوا على النبي (ﷺ) فقالوا ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنْ
الْأَرْضِ يُبُوعًا ﴾ (٦) الآيات ، و طلبوا أمورًا جائزة - ذمهم الله و حقهم (٧) أن يُسندوا الإيمان
إلى أي معجزة اختارها الله ، / و سؤال إبراهيم ليس نظيرًا [لهذا] (٨) لأنه قال له : ﴿ قَالِ
أُولَئِكَ تُؤْمِنُونَ قَالِ بَلَىٰ وَلَٰكِن لَّيَطْمِئِنَّ قُلُوبُكُمُ ﴾ (٩) و هؤلاء صدروا كلامهم بالامتناع من الإيمان
بقولهم : ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ ﴾ ، و الله أعلم من هو أحق برجم بالصواعق .

قال محمود : تتعلق الباء في قوله : ﴿ فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ (١٠) إمّا بمحذوف كأنه
قال : فعلنا بهم ما فعلنا ، و إمّا أن تتعلق بقوله : ﴿ حَرَمْنَا ﴾ (١١) على أن قوله : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ
الَّذِينَ هَادُوا ﴾ بدل من قوله : ﴿ فَبِمَا نَقَضْتُمْ ﴾ (١٢) .

(١) في " ز " وحدها [فما سماه] .

(٢) في " ز " [رجماً] .

(٣) الكشاف (١ / ٥٧١ ، ٥٧٢) .

(٤) هكذا هي في " ج " و في بقية النسخ [غدقوا] و لعلها محرفة عما في الانتصاف المطبوع [علّقوا] .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ٥٥ .

(٦) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٩٠ .

(٧) يقال : حقّ فلانًا : أي غلبه في الخصومة . يراجع : المعجم الوسيط مادة (ح ق ق) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " و ما بعدها من " ز " أيضا و في " أ ، ب ، ج " [الآية] بدلًا منها .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٠ .

(١٠) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٥ .

(١١) سورة النساء ٤ ، آية ١٦٠ .

(١٢) الكشاف (١ / ٥٧٢ ، ٥٧٣) .

قال أحمد : للبدل سرٌّ و هو أنه لما طال الكلام بعد قوله : ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ طرِّي بقوله : ﴿فَظَلَمِ﴾ حتى يلي (١) متعلقه بوجهٍ من الاختصار ، و إجمالٍ ما سبق تفصيله ؛ إذ جميعٌ ما سبق ظلمٌ .

قال محمود : و إنما لم يُجعل الباء متعلقةً بما دلَّ عليه [قوله] (٢) ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ ؛ لأنَّ ذلك ردٌّ و إنكار لقولهم : قلوبنا غلفٌ و في أكنة لا يصل إليها خيرٌ كما حكى عن المشركين / : ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ (٣) و تكذيبُ المجبرة (٤) ب ٣٠ ظ أخزاهم الله تعالى ، فقيل : بل خذلها و منعها الألفاظ بكفرهم ، فصارت كالمطبوع عليها . (٥)

قال / أحمد : هؤلاء قومٌ زعموا أن لهم على الله حجةً بخلق قلوبهم غيرَ قابلةٍ للحقِّ و لا متمكنةٍ منه ، فكذبهم فإنه خلق قلوبهم على الفطرة ، و الإيمان من جنس مقدورهم كما هو من جنس مقدور المؤمنين ، و هو المعبرٌ عنه بالتمكّن فقامت عليهم حجة الله ، فالإنسان يفرق بالضرورة بين دخوله في الإيمان و الطيران في الهواء بإمكان الأول دون الثاني ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ﴾ (٦) فاتجه الردُّ عليهم لا من الوجه الذي زعمه الزمخشري من إثبات قدرة يخلقون بها ، و افق ذلك مشيئة الله أم لا ، و يجعل قوله : ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ (٧) ردًّا على الأشعرية كما هو ردٌّ على الوثنية (٨) ، و أولئك اعتقدوا أن لهم حجةً على الله بذلك ، و لذلك قال تعالى عقبه : ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٩) فردَّ عليهم ، و ردَّ الأمور إلى المشيئة . (١٠)

(١) في " ج " [يلحق] .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٢٠ .

(٤) في " ز " ، ج " [الجبرية] ، و الثابت من ، أ ، ب " .

(٥) الكشاف (١ / ٥٧٣ ، ٥٧٤) .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٩ .

(٧) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٢٠ .

(٨) في " ج " [التثوية] و الصواب المثبت .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٩ .

(١٠) دلت الآية بنصها على أن الطبع فعل الله عزَّ و جلَّ ، و كذلك دلت على أنه واقعٌ عقوبة لهم على كفرهم و عتوهم بقتل أنبياء الله عليهم السلام . يراجع الحاشية (ص ١١٣) .

قال محمود : و إنما قال (١) : ﴿ قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ (٢) - و هم كانوا يسبونونه - على وجه الاستهزاء ، كقوله : ﴿ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴾ (٣) ، و يجوز أن يضع الله الذكر الحسن موضع ذكرهم القبيح رفعا لنبيه عن كذبهم ، و مثله قوله عزَّ و جلَّ : ﴿ لَيَقُولُنَّ خَلَقْنَاهُنَّ خَلْقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ (٤) . (٥)

أ ٣٥ ظ / قال أحمد : و هذا وجه حسن و استشهاد جيد ؛ فإنه قال في الزخرف عقيب ذلك ﴿ مَاءٌ بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا ﴾ (٦) فأسند الضمير إلى نفسه ، و أول الكلام على وجه الحكاية ، فحكى قولهم في إسناد الخلق / إلى الله عزَّ و جلَّ و وصف نفسه بما يجب له من التعظيم ، و مثله في [سورة] طه (٧) : ﴿ قَالَ عَلِمْتُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى ﴾ (٨) فأول الكلام حكاية قول موسى ، و آخره إخبار الله تعالى عن نفسه بالتكلم ، و بعضهم يعدُّه التفاتاً ، و ليس منه ، و يُحتمل أن يكون اليهود قالوا ذلك بعد ظنهم الظفر بعيسى (عليه السلام) زعماً أنهم ظفروا بعظيم ؛ فإنَّ القائل يعظم مقتوله ليعود التعظيم إليه ، و الشعراء يعظمون عدوَّ الممدوح و يصفونه بالشجاعة * ليزداد مدحُ ممدوحهم * (٩) ، و قد قال [عدو الله] (١٠) / قاتل الحسين (كرم الله وجهه) :

ز ١٣ ظ

املاً ركابي فضة و ذهباً
إني قتلتُ الملك المحجبا
قتلتُ خير الناس أمّاً و أباً (١١)

(١) في " ز " [و قولهم] .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٧ .

(٣) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٢٧ .

(٤) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٩ .

(٥) الكشاف (١ / ٥٧٤) .

(٦) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ١١ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سورة طه ٢٠ ، آية ٥٢ ، ٥٣ .

(٩) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١١) الشعر لخوَالِي بن يزيد الأصبحي من حمير ، ذكره ابن سعد و ابن عبد البر في ترجمة الحسين بن علي

(٥٧٣) لكن بلفظ [أوقر] بدلاً من املاً ، يراجع : الطبقات الكبرى (٦ / ٤٤١) ، الاستيعاب (ص ١٨٤) .

و صدق - أبعد الله تعالى - ، و قصد التبجح بذلك . (١)

قال محمود : ﴿لَيْ شَاكٍ مِّنْهُ مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ (٢) و الشكُّ تساوي المعتقدين ، و الظنُّ رجحان أحدهما ، فكيف يجتمعان في أمرٍ واحد؟ و أجاب بأنهم شاكون ما لهم به علم قط ، و لكن إن لاحت لهم أمارَةٌ فظنوا ، فذاك . (٣)

قال أحمد : و لم يجب بما يشفي ، و الظاهر أنَّ الشكَّ كان أغلب أحوالهم ، و في بعض أحوالهم يحصل لهم الظنُّ ، ثم لا يتصور انتهاؤهم إلى العلم ، و كيف يُعلم الشيء على خلاف ما هو به ؟ فجاءت العبارتان مبينتين لحالهم .

قال محمود : ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ (٤) إذا عاين حين لا ينفع (٥) الإيمان لانقطاع التكليف .

قال أحمد : كإيمان فرعون حين أدركه الغرق .

قال محمود : و قيل الضميران لعيسى ، أي قبل موت عيسى حين نزوله . (٦)

قال أحمد : يبعده قوله : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ (٧) فظاهره التهديد ، فكيف يهدد من آمن حين ينفع الإيمان ؟ و يجوز أن لا يراد التهديد كما قال في حق هذه الأمة : ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُؤَلَاءِ شَهِدًا﴾ (٨) . (٩)

/ **قال محمود :** و من بدع التفاسير أنَّ كَلَّمَ (١٠) الله موسى (١) : أي جرح الله موسى ب ٣١ و بأظفار المحن و مخالف الفتن . (٢)

(١) هذا القول غير موجود في الانتصاف المطبوع و مكانه في طبعة العبيكان (٢ / ١٧٥) ، و في طبعة

دار الكتب العلمية (١ / ٥٧٤) .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٧ .

(٣) الكشاف (١ / ٥٧٥) .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٩ .

(٥) في " ج " [حينئذ لا ينفعه] .

(٦) الكشاف (١ / ٥٧٦) و في " ج " [حين ينزل] .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٩ .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ٤١ .

(٩) الانتصاف بحاشية الكشاف (١ / ٥٧٥) ، و هذا النقل لم يأت في موضعه في الطبعتين ، كما أن نقلَ

علم الدين عن ابن المنير جاء مفسراً أكثر مما جاء في الانتصاف المطبوع .

(١٠) في " ج " [كلام] .

قال أحمد : إنما يقول هذا القدرية لإنكارهم الكلام القديم الذي هو صفة الذات ، و يثبتون حروفاً و أصواتاً قائمة بأجسام^(٣) ، فتبطل خصوصية موسى ؛ إذ ما سمع عندهم إلا أصواتاً قائمة بأجسام ، و ذلك مشتركٌ بينه و بين كلِّ من يسمع كلام الله في قوله : ﴿ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾^(٤) ، و صدق في قوله : إنه من بدع التفاسير .^(٥)

قال محمود : و الناس محجوجون بما نصب الله سبحانه من الأدلة الموصلة إلى المعرفة ، و الرسل أنفسهم ما وصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر [فيها]^(٦) ، / و لا عُرف أنهم رسلٌ إلا بالنظر ، و إنما جاء ﴿ لَعَلَّأ يَكُونَنَّ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾^(٧) لأنَّ الرسل باعثون على النظر ، كما ترى علماء العدل و التوحيد / مع تبليغ ما حملوه و تعليم الشرائع ، فكان بعثهم إزاحة للعلة / لئلا يقولوا لولا أرسلت إلينا رسولاً يوقظنا من سنة الغفلة .^(٨)

قال أحمد : مذهبهم في التحسين و التقبيح عقلاً يجرهم إلى إثبات أحكام الله لمجرد العقل من غير بعثة رسل ، فيوجبون و يحرمون و يُبيحون ، و مما أوجبوه^(٩) النظر في أدلة التوحيد قبل الشرع ، و من تركه ترك واجباً و استحقَّ العقاب ، و قامت عليه الحجة ، فإذا تليت عليهم هذه الآية و شهدت على القدرية أن الحجة إنما قامت على الخلق بالأحكام الشرعية - حرقوا النص و قالوا : الرسلُ تتم حجج الله ، [و تبيّن]^(١٠) و تنبّه على ما وجب بالعقل قبل بعثهم ، و كذلك قوله عز و جل : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾^(١١) و ربما

(١) يريد قوله تعالى : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ آية ١٦٤ .

(٢) الكشاف (١ / ٥٧٨) .

(٣) في " ج " [في أجسام قائمة بها] .

(٤) سورة التوبة ٩ ، آية ٦ .

(٥) قال الأجري : " لم يزل الله عالماً متكلماً سميعاً بصيراً بصفاته قبل خلق الأشياء " و ذكر ابن أبي العز في افتراق الناس في مسألة الكلام " أنه تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء و متى شاء و كيف شاء ، و هو يتكلم به بصوت يسمع ، و أن نوع الكلام قديم و إن لم يكن الصوت المعين قديماً ، و هذا المأثور عن أئمة الحديث و السنة " يراجع : الشريعة للأجري (ص ٦٤) ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص ١٦٩) ،

و المسائل و الرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١ / ٢٨٧) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و فيها [عرفوا] بدلاً من عرف .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ١٦٥ .

(٨) الكشاف (١ / ٥٧٨ ، ٥٧٩) .

(٩) في " ج " [أوجبوا] .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١١) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١٥ .

أشكل هذا الفصل على مَنْ طالعه من كلام محمود ؛ لأنَّ المعرفة و التوحيد طريقهما العقل لا النقل ، لكنَّ المعرفة متلقاة من العقل ، و الوجوب متلقى من الشرع و النقل المحض .

قال محمود : لَمَّا سأل أهل الكتاب إنزال كتاب من السماء تعنتاً ، و احتج عليهم بقوله : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا ﴾ (١) قال ﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ ﴾ (٢) ، * كأنه قال : لا يشهدون لكن الله يشهد * (٣) ، و قوله : ﴿ بِعِلْمِهِ ﴾ أي ملتبساً بعلمه . (٤) **قال محمود :** ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا ﴾ (٥) جمعوا بين الكفر و المعصية ، أو كان بعضهم كافرين و بعضهم ظالمين أصحاب كبائر ؛ إذ لا فرق بينهما في أنه لا يغفر لهم إلا بالتوبة . (٦)

قال أحمد : عدل عن الظاهر بعقيدته الفاسدة في تخليد العصاة و الآية تنبو عنه ؛ لأنه جعل الكفر و الظلم كليهما صلةً ، فيلزم وقوع الفعلين جميعاً (٧) من كل واحد من أفرادهِ ، فإذا

قلت : الزيدون قاموا فقد أسندت القيام لكل واحد ، و كذلك إذا عطفت عليه فعلاً . (٨)

قال محمود : في قوله : ﴿ وَلَا الْمَلَائِكَةُ أَلْفَرُيُونَ ﴾ (٩) دليل على أنهم أعظم و أعلام من المسيح ، كأنه قيل : لن يستتكف المسيح و لا من [هو] (١٠) أرفع منه درجةً ، كأنه قيل : لن يستتكف الملائكة ، فكيف بالمسيح؟! و يدل / عليه تخصيص المقربين بالذكر ، و هم الحافون بالعرش كجبريل و ميكال و غيرهما و هو كما قال :

(١) سورة النساء ٤ ، آية ١٦٣ .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ١٦٦ .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) الكشاف (١ / ٥٧٩) .

(٥) سورة النساء ٤ ، آية ١٦٨ .

(٦) الكشاف (١ / ٥٨٠) .

(٧) سقطت من " ج " .

(٨) من العجيب أن الطيبي نقل تعليق أحمد هذا و هو موجود في الانتصاف من مختصر علم الدين بحروفه و نسبه إلى الإنصاف . يراجع : فتوح الغيب (٤ / ٢٧٠) .

(٩) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٢ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

وَمَا مِثْلُهُ مِمَّنْ يُجَاوِدُ حَاتِمًا^(١) وَلَا الْبَحْرُ ذُو الْأَمْوَاجِ يَلْتَجُّ زَاخِرُهُ^(٢) . (٣)

قال أحمد : مذهب جمهور الأشعرية تفضيل الأنبياء على الملائكة ، و ذهب القاضي أبو بكر و الحلبي^(٤) و جماعة المعتزلة إلى تفضيل الملائكة ، و على استدلالهم بهذه الآية أسئلة : أحدها : لا يلزم من / فضلهم على عيسى^(٥) / فضلهم على محمد (ﷺ) ؛ لأنه أفضل^(٦) ، هذا إذا لم ندع فضل كل واحد من الأنبياء على كل واحد من الملائكة . الثاني : قوله : ﴿وَلَا أَلْمَلِكَةُ﴾^(٧) جمع و هو يقتضي كون مجموع الملائكة أفضل ، و في السؤال ضعف ؛

ج ٧٥
ب ٣١ ظ

لأن القائل بفضل المسيح على أحدهم يلزمه القول بفضله على الكل ، كما في فضل^(٨) محمد أ ٣٦ ظ
(ﷺ) على الأنبياء و أيضا فلم يقل أحدٌ بهذه التفرقة ، و إن كان قد قيل عن بعض المعاصرين خلافه فيرد عليه أن جلُّ أمارات التفضيل رفع درجته في الآخرة ، و بذلك يتحقق رفع درجته على الكل و فضلهم / عليهم ؛ إذ لو رفع واحد منهم لما كان مفضلاً عليه . الثالث : هذا العطف لا يقتضي فضل الثاني كما تقول : ما أعانني زيدٌ و لا عمرو ، و هو كقولك :

(١) حاتم : هو حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي شاعر جاهلي ، فارس جواد يضرب بكرمه المثل ، مات قبل البيعة بسنين ، و أدرك ابنه عدي الإسلام و له صحبة . يراجع : الشعر و الشعراء (١ / ٢٤١) ، الأغاني (١٦ / ٩٣) ، الأعلام (٢ / ١٥١) .

(٢) هذا البيت لم أجد من نسبه لقائل و هو مذكور في تفسير البحر المحيط (٣ / ٤١٩) ، و الكشف (١ / ٥٨٤) و هو أقدم المصادر ذكراً له ، و قد جاء فيها [حاتم] برفعه ، و هو الأولى بالمعنى ، و أجمعت النسخ التي بين يدي على نصبه ، و لكن المعنى الأقوى على ما هو مذكور في الكشف ، و عليه جاء شرح الطيبي : " أي لا يقدر حاتمٌ على مجاودة مثل الممدوح ، و جاودتُ الرجلُ من الجود مثل ماجدته من المجد ، التج البحر : ارتفع " . يراجع : فتوح الغيب (٤ / ٢٧٧) ، و مشاهد الإنصاف بحاشية الكشف .

(٣) الكشف (١ / ٥٨١ : ٥٨٤) ، و للسيوطي رسالة في هذه المسألة سماها " الحبانك في أخبار الملائك " نقل فيها كلاماً عن عز الدين بن عبد السلام يثبت فيها تفضيل الأنبياء على الملائكة .

(٤) الحلبي : هو أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد البخاري الشافعي ، أخذ عن أبي بكر القفال و أبي بكر الأودني ، له كتاب المنهاج في شعب الإيمان ، رئيس المحدثين و المتكلمين بما وراء النهر ، توفي ٤٠٣ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (١٧ / ٢٣١) ، الوافي بالوفيات (١٢ / ٢١٧) ، طبقات الشافعية الكبرى (٤ / ٣٣٣) .

(٥) في آخر هذه الصفحة من " ب " تعليق ليس في بقية النسخ و لا يوجد ما يشير إلى أنه من متن الكتاب : " قلت : و مما يُستدلُّ به على تفضيل خواص بني آدم على خواص الملائكة قوله تعالى : ﴿أَوْلِيَاكُمْ هُمْ حَيْرُ

الْبَرِيَّةِ﴾ (سورة البينة ، آية ٧) ؛ لأن البرية الخلق يعمُّ بني آدم و الملائكة " .

(٦) سقطت من " ز " ، و في " ج " [لأن محمداً] ، و الثابت من " أ ، ب " .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٢ .

(٨) في " ز " وحدها [تفضيل] .

لا تُؤذ مسلمًا و لا ذمًّا فإنَّ هذا الترتيب هو الوجه ؛ لأنَّ الكافر أدنى فيؤخَّر ، و لكن ليس بين
المثالين فرق ؛ فإنَّ النكته في المثالين الذين ظنَّ تعارضهما واحدهً ، و هي أن يكون الكلام لا
تكريـر فـر----- معنـاه ،
و ما أدَّى إلى التكرير فارضه ، فلو ذهبت في الآية إلى تفضيل المسيح (١) كان ذكر الملائكة
كالمستغنى عنه من باب الأولى ، و إذا جعلته مفضولاً كان ترقياً ؛ إذ لا يلزم من عدم
استتكاف المفضول عدم استتكاف الفاضل ، فيكون الكلام منتقلاً في زيادة الفوائد ، و المثال
المذكور يجب [فيه] (٢) بهذه النكته أن تقول فيه : لا تؤذ مسلمًا و لا ذمًّا ؛ لأنك إذا نهيت
عن أذى المسلم فقد يقال : ذلك من خواصه للإسلام ، / فلا يلزم منه النهي عن أذى الكافر ،
فإذا قلت : و لا ذمًّا ترقيت ، و لو قلت : لا تؤذ ذمًّا فهم أن أذى المسلم أدخل في النهي ؛
لترجحه بالإسلام فلا تجد لقولك : و لا مسلمًا فائدة زائدة ، و قد جاء في الكتاب العزيز :
﴿فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفٍ وَلَا تَهَرَّهْمَا﴾ (٣) استغناءً بذكر الأدنى عن أن يذكر شيئاً من الأعلى ،
فالأولى الاعتراف باقتضاء الآية [تفضيل الملائكة ، فإن قويت الأدلة على خلافه (٤) حملنا
التفضيل هنا على] (٥) الشدة و القوة و الاقتدار ؛ لأن سياق الآية يشهد له ؛ فإن دعوة
النصارى إلهية عيسى إنما هو لأجل إحيائه الموتى و إبراء الأكمه و خلق الطير و غيرها ،
فناسبه أن يقال : هذا الذي صدرت على يده هذه الخوارق لا يستكف عن عبادة الله و لا من
هو أكثر خوارق [منه] (٦) و آثاراً و هم الملائكة المقربون ، و منهم من اقتلع المدائن و
حملها على جناحه ، فيسلم أنهم أقوى و أبطش ، و لا يلزم منه التفضيل برفع الدرجات ، أو
لمَّا كانت دعواهم لإلهيته (٧) لكونه وجد من غير أب ، فالملائكة المخلوقون من غير / أب و
لا أم أولى بأن يستكفوا ، و مع ذلك ما استكفوا ، و لذلك نظر الله عيسى بآدم ، فنظر
الغريب بالأغرب ، فمدار البحث على النكته السابقة ،
و المسألة سمعية و القطع فيها متعذر (٨) ، و ما أحسن تأييد الزمخشري بتخصيص المقربين

ز ١٥ و

(١) في " ز " وحدها [الملائكة] و هو وهم .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٢٣ ، و قد جاءت في النسخ الأربع بالواو بدلاً من الفاء [و لا] .

(٤) في " ز " [بخلافه] .

(٥) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) سقطت من " ج " و بعدها زيادة [إلى الملائكة] و لا يحتاجها المعنى .

(٨) في " ج " [و لا سبيل إلى القطع فيها] .

بالذكر ، و مِنْ ثَمَّ نَشَأَ قَوْلٌ فِي التَّفْصِيلِ فِي التَّفْضِيلِ (١) : فَفُضِّلَ عَوَامُ الْمَلَائِكَةِ عَلَى عَوَامِ الْبَشَرِ ، وَ فُضِّلَ خَوَاصُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى خَوَاصِ الْمَلَائِكَةِ .

٧٦ - قُلْتُ : قَدْ اخْتَصَرْتُ لَفْظَ أَحْمَدَ وَ هُوَ طَوِيلٌ كَمَا تَرَى ، وَ فِيهِ وَهْمَانِ : أَحَدُهُمَا :

تَمَثِيلُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفٌّ وَلَا تَهَرُّهُمَا ﴾ (٢) وَ هِيَ دَلِيلٌ عَلَيْهِ فَإِنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَلَا تَهَرُّهُمَا ﴾

بَعْدَ قَوْلِهِ : ﴿ فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفٌّ ﴾ انْتِقَالَ مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى ، فَإِنَّ كَانَتِ الْآيَةُ

نَظِيرَهُ فَالْمَسِيحِ أَفْضَلُ ، وَ لَقَدْ قَضَيْتُ الْعَجَبَ * مِنْ غَفْلَتِهِ * (٣) عَنْ ذَلِكَ ، وَ ذَكَرَهُ مَا هُوَ

ب ٣٢ و

حُجَّةٌ عَلَيْهِ ، / وَ الْوَهْمُ الثَّانِي : أَنَّ التَّمَثِيلَ بِقَوْلِهِمْ : مَا أَعَانَنِي زَيْدٌ / وَ لَا عَمْرُو حَسْبٌ مُطَابِقٌ

ز ١٥ ظ

، وَ زَادَ عَلَيْهِ [قَوْلُهُ] (٤) : لَا تُؤْذِ مُسْلِمًا وَ لَا ذَمِيًّا ، وَ لَسْنَا [بِصَدَدٍ] (٥) بَيَانٌ مُطَابِقَةٌ الْأَوَّلِ ،

أ ٣٧ و

إِنَّا لَا نُرِيدُ مِنَ هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلًا عَلَى فَضْلِ عَيْسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ، بَلْ نَقْنَعُ (٦) بِأَنَّهَا / لَا تَدُلُّ

لِلْفَرِيقَيْنِ ، وَ الْمَثَالُ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ وَ الْآيَةُ فِيهِ أَوْضَحُ ، وَ بَيَانُهُ بِمَا ذَكَرَهُ الْأُمَّةُ (٧) أَنَّ عَيْسَى (

عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَبْدَتُهُ النَّصَارَى وَ الْمَلَائِكَةُ عَبْدَتُهَا الْعَرَبُ بِزَعْمِهِمْ ، وَ سَمُّوْهَا بِتَأْنِيثِ أَسْمَاءِ اللَّهِ

تَعَالَى فَقَالُوا : اللَّاتُ وَ الْعَزَى وَ مَنَاةٌ مِنَ اللَّهِ وَ الْعَزِيزُ (٨) وَ الْمَنَانُ ، وَ يَشْهَدُ لِذَلِكَ قَوْلُهُ :

﴿ أَهْتَوْ لَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾ (٩) فَقِيلَ لَهُمْ : لَنْ يَسْتَكْفَرَ مَنْ عَبْدْتُمُوهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِي لَا

عِي

وَ لَا الْمَلَائِكَةَ ، فَلَا يَكُونُ هَذَا الْأَسْلُوبُ دَلَالًا عَلَى تَفْضِيلٍ وَ لَا تَرْقٍّ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ . (١٠)

قَالَ مَحْمُودٌ : فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يَسْتَكْفِرْ عَنْ عِبَادَتِهِ ﴾ (١١) ثُمَّ قَالَ : فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ

أَمَّا الَّذِينَ اسْتَكْفَرُوا ، وَ لَا يَكُونُ الْقِسْمَانِ مِنَ الْمُسْتَكْفِرِينَ ، [قَالَ] (١) هُوَ كَقَوْلِكَ : جَمَعَ الْأَمِيرُ

(١) هذا الشرح من تصرف علم الدين و ليس في كلام ابن المنير . يراجع : الانتصاف (١ / ٥٨٤) .

(٢) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٢٣ ، و قد جاءت في النسخ الأربعة بالواو بدلًا من الفاء [و لا] .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) في " ج " [نقطع] .

(٧) يراجع : تفسير القرآن العظيم ، للحافظ ابن كثير (٢ / ٢٩٦) .

(٨) في " أ ، ب [الأعرز] و هو غير معروف في الأسماء الحسنى ، و الثابت من " ز " ، و في " ج " غير واضحة .

(٩) سورة سبأ ٣٤ ، آية ٤٠ .

(١٠) أيد شيخ الإسلام ابن تيمية (رَحِمَهُ اللَّهُ) تفضيل الأنبياء و صالحى البشر و ذلك باعتبار المال ؛ لأنهم هم أهل

القرب من الله في جنة عدن . يراجع : مجموعة الفتاوى (٢ / ٤٨٨) ، المسائل الاعتزالية (ص ٣٤١) .

(١١) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٢ .

الخوارج ، فمن لم يخرج عليه خلع عليه ، و مَنْ خرج عليه عاقبه ؛ لأنَّ ذكر أحدهما دالٌّ على الثاني (٢) ، و كما حذف أحدهما عن التفصيل في قوله : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ﴾ (٣) ، * أو لأنَّ الإحسان إلى غيرهم يغمهم ، فكان داخلاً في تنكيله بهم . (٤)

قال أحمد : * (٥) و يحتمل أن يكون الضمير في ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ﴾ (٦) عائداً إلى الفريقين لسبق ذكرهما بذكر المسيح و الملائكة ، و لهذا أكده بقوله : (جميعاً) ، و يكون المصحح لارتباط الكلام قد وُجد مندرجاً في طي الجملة الشاملة لهم و لغيرهم .

قال محمود : قوله : ﴿فَإِنْ كَانَتْ أُمَّتَيْنِ﴾ (٧) و ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً﴾ أصله فإن كان من يرث بالأخوة اثنتين ، و إن كانوا إخوة ذكوراً ، كما قيل : مَنْ كانت أمك ، فكما أنت ضمير (مَنْ) لأجل الخبر ، كذلك تنى (٨) و جمع ضمير (مَنْ) في (كانتا) و (كانوا) ، لمكان تنثية الخبر و جمعه . (٩)

قال أحمد : قد سبق أنه لو قال : حصان كانت دابتك / لكان أسلم ؛ إذ في لفظ (مَنْ) من الإبهام ما يسوّغ وقوعها على المذكر و المؤنث و التنثية و الجمع ، / و مثله : ﴿تَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ﴾ (١٠) في قول مَنْ جعل (هم العدو) مفعولاً ثانياً لـ (يحسبون) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) في " ج " [الآخر] .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٥ .

(٤) الكشاف (١ / ٥٨٥) .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٢ .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٦ .

(٨) في " ج " مكانها [هاهنا] .

(٩) الكشاف (١ / ٥٨٦ ، ٥٨٧) .

(١٠) سورة المنافقون ٦٣ ، آية ٤ .

و من سورة المائدة

قال محمود : ﴿أَوْفُوا﴾^(١) يقال : وَفَى و أَوْفَى [به] ، و منه : ﴿وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ﴾^(٢) . (٣)

قال أحمد : جاء (وَفَى) مُضَعَّفًا ﴿وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾^(٤) ، * و [جاء]^(٥) أوفى كثيرا *^(٦) ، و أمَّا (وَفَى) مُخَفَّفًا فما جاء إلا في قوله : ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنْ اللَّهِ﴾^(٧) إذ لا يُبنى أفعال إلا من ثلاثي .

قال محمود : ﴿وَلَا أَلْقَيْدَ﴾^(٨) يجوز أن يُراد ذوات القلائد من الهدى ، و يُعطف على الهدى للاختصاص ؛ فإنها أشرف الهدى كقوله : ﴿وَجَبْرَيْلَ وَمِيكَالَ﴾^(٩) ، و يجوز أن ينهى عن قلائد الهدى مبالغة [في النهي]^(١٠) بمعنى و لا تحلوا قلائدها فضلًا عنها ، كما قال ﴿وَلَا يُبَدِّلِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾^(١١) مبالغة في النهي عن إبداء مواقعها .^(١٢)

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ١ .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ١٧٧ .

(٣) الكشاف (١ / ٥٨٨) و ما بين المعكوفين زيادة من الكشاف لتصحيح عبارة النسخ .

(٤) سورة النجم ٥٣ ، آية ٣٧ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) سورة التوبة ٩ ، آية ١١١ .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ٢ .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٨ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١١) سورة النور ٢٤ ، آية ٣١ .

(١٢) الكشاف (١ / ٥٩٠) .

قال أحمد : المبالغة هاهنا بتأخير الأدنى عكس مقتضى (١) سياق [قوله] (٢) ﴿ وَلَا أَلْمَلَيْكَةَ الْقَرْبُونَ ﴾ (٣) فجدد به عهدًا و يحتمل أن تكون القلائد مقصودة بالحرمة و بالنهي (٤) عن التعرض لها . (٥)

قال محمود : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ (٦) : (٧) عَطَفَ عَلَى الطيبات ، [و يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ] (٨) (ما) شرطية و جوابها (فكلوا) ، و قوله : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ حَالٌ مِنْ ضمير (علمتم) ، و فائدتها / أن يكون مَنْ يُعَلِّمُ الجوارح نحريرًا في علمه مدربًا فيه موصوفًا بالتكليب .
قال أحمد : هذا حسن غير أن الحال بأصالتها منتقلة ، و مقتضى هذا التقدير جعلها من الصفات اللازمة لمعلم الجوارح الثابتة له .

قال محمود : / ﴿ تَعَامُوهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ فيه إشارة إلى أن كلَّ مَنْ أَخَذَ عِلْمًا فليأخذه من ب ٣٢ ظ
أتمَّ أهله درايةً ، فكَمْ مِنْ أَخَذَ عَنْ غير متقن ضيَّع أيامه ! و عضَّ عند لقاء النحارير أنامله !
و علم التكليب إلهامٌ مِنَ اللَّهِ ، مكتسبٌ بالعقل ، فيعلمه اتباعه للصيد بإرساله ، و انزجاره بزجره و انصرافه بدعائه و إمساك الصيد عليه و أن لا يأكل منه . (٩)
قال أحمد : في الآية دليلٌ على أن للبهائم علماء ؛ لأنَّ تعليمها معناه لغةً تحصيل العلم لها بطرقه خلافاً لمن أنكر ذلك .

(١) سقطت من " ز " .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٢ .

(٤) في " أ ، ب " دون باء ، و في " ز " [نهى] ، و المثبت من " ج " .

(٥) هذه الفقرة من الانتصاف غير موجودة في الانتصاف المطبوع .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٤ .

(٧) في جميع نسخ المختصر هنا زيادة [نصب] و هي تحريف إذ ليست في الكشاف و لا في الانتصاف ، و لم أجد في كتب القراءات قراءة تُحْمَلُ عَلَى النَّصْبِ لِأَنَّ (الطيبات) مرفوع و كذلك لم أجد أحدًا من المعربين ذكر فيها أنها في موضع نصب ، قال أبو حيان : " موضع (ما) رفع على أنه معطوف على الطيبات ،

و يكون حذف مضاف أي : و صيد ما علمتم ، و قدره بعضهم : و اتخذ ما علمتم . أو رفع على الابتداء ، و (ما) شرطية ، و الجواب : فكلوا . وهذا أجود ، لأنه لا إضمار فيه . . يراجع : البحر المحيط (٣ / ٤٤٥) ، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، لأحمد بن يوسف السمين الحلبي ، (٤ / ٢٠١) و إعراب القرآن الكريم و بيانه (٢ / ١٨١) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) الكشاف (١ / ٥٩٤) .

قال محمود : ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ هُمْ﴾^(١) / أي فلا عليكم أن تطعموهم ؛ لأنه لو كان حراماً ز ١٦ ظ عليهم ما ساغ للمؤمنين إطعامهم .^(٢)

قال أحمد : و قد يستدل بها من يرى الكفار مخاطبين بفروع الشريعة ؛ لأنّ التحليل حكم و قد علقه بهم في قوله : ﴿حِلٌّ هُمْ﴾ ، و هذه الآية أبين استدلالاً من قوله : ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾^(٣) فإنّ لقائل أن يقول : نفي الحكم ليس حكماً ، و لا يقدر^(٤) على مثله في آية^(٥) / المائدة هذه ؛ لأنّ الحكم مثبتٌ و الزمخشري يُنكر هذا ، فأسلف تأويلها بصرف ج ٧٨ الخطاب إلى المؤمنين كما سبق .

قال محمود : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾^(٦) أي أردتم لأنّ الفعل يوجد بقدرة القادر و إرادته و قصده و ميله و خلوص دواعيه ، كما عبّر عن القدرة بالفعل في قولهم : الإنسان لا يطير

و الأعمى لا يبصر ، أي لا يقدران على الطيران و الإبصار ، و منه : ﴿وَعَدَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾^(٧) أي قادرين على الإعادة ؛ فكذاك عبّر عن إرادة الفعل بالفعل ؛ لأنّ الفعل مسبب عن القدرة و الإرادة^(٨) ، فأقيم المسبب مقام السبب للملابسة لإيجاز الكلام ، و مثله : (كما تدين تدان)^(٩) عبّر عن الفعل المبتدأ الذي هو سببُ الجزاء بلفظ الجزاء الذي هو

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٥ .

(٢) الكشاف (١ / ٥٩٦) .

(٣) سورة الممتحنة ٦٠ ، آية ١٠ .

(٤) في " ز " [و لا يتهيأ مثله ها هنا ؛ لأنّ الحكم] .

(٥) في " ج " [سورة] .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٦ .

(٧) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ١٠٤ .

(٨) في " ج " [الدلالة] .

(٩) أخرجه عبد الرزاق من مرسل أبي قلابة (ك الجامع - ب الاغتيا ب و الشتم ، ح ٢٠٢٦٢) ، قال ابن حجر : " و هو مرسلٌ رجاله ثقات . و رواه عبد الرزاق بهذا الإسناد أيضاً عن أبي قلابة عن أبي الدرداء موقوفاً ، و أبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء . وله شاهدٌ موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدي و ضعفه . " يراجع : المصنف ، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (١١ / ١٨٧) . و فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني (٨ / ٤) .

مسبب

عنه . (١)

قال أحمد : هذا الكلام يستقيم من السني و المبتدع ، السني يقول : الفعل يوجد بـ [قدرة الله] (٢) و قدرة العبد مقارنة (٣) لها ، و المعتزلي يقول : مخلوقاً بها . (٤)

قال محمود : ظاهر القرآن يقتضي وجوب (٥) الوضوء على كل قائم للصلاة محدث (٦) و غيره ، فإن كان للوجوب كان الخطاب للمحدثين ، و إن كان للندب كان المراد تجديد الوضوء لكل صلاة ، و لا يجوز أن يريد الوجوب و الندب فيريد بالكلمة معنيين ؛ لأنه من باب

الإلغاز . (٧)

قال أحمد : قد أجاز ذلك الشافعي (٨) و غيره ، ثم ما ذكره مبني على أن الأمر مشترك بين الوجوب و الندب ، أمّا إذا قلنا أنه لمجرد الطلب و هو القدر المشترك / صح تناولها لهما ، فللمحدثين وجوباً و للمتطهرين ندباً .

قال محمود : من قرأ ﴿ وَ أَرْجُلَكُمْ ﴾ نصباً فهي مغسولة ، و من جرّها فلأنه لمّا كانت الأرجل / من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تُغسل بصب الماء - كانت مظنة الإسراف المنهي عنه ، فعطفه (٩) على الممسوح لا ليُمسح بل تنبيهاً على الاقتصاد في الماء ، و قيل : ﴿ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ فجاء بالغاية إمطة لظنّ ظانّ أنها ممسوحة ؛ لأنّ المسح لم يُضرب له غاية (١٠) .

(١) الكشاف (١ / ٥٩٦ ، ٥٩٧) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) هكذا هي في " ز " و في بقية النسخ [مقارناً] و ما أثبتته أولى .

(٤) يراجع : الحاشية ص ٨ .

(٥) في " أ " [جواز] و المثبت من بقية النسخ و هو موافق لمّا في الكشاف .

(٦) في " ج " [محدثاً] .

(٧) الكشاف (١ / ٥٩٧) .

(٨) كلام الشافعي يقتضي أن الأمر في الآية للوجوب ، و جعله عامّاً يراد به الخصوص ، فيراها خاصة فيمن قام من نومه . يراجع : أحكام القرآن للشافعي (١ / ٤٥) .

(٩) هكذا في " ج " ، و في غيرها [عطف] .

(١٠) الكشاف (١ / ٥٩٨) .

قال أحمد : ليس توجيه الجرّ شافياً ، و لكن المسح و الغسل متقاربان ، فكلُّ واحدٍ منهما إمساسُ العصورِ (١) ماءً فيسهل عطف المغسول على الممسوح كقوله :

متقلداً سيفاً و رمحاً (٢)

و علفتها تبناً و ماءً بارداً (٣)

و عدل إلى هذا المجاز للإيجاز ، فالحقيقة أن يقول : و اغسلوا أرجلكم غسلًا خفيفاً ، فاختصر ذلك بعطفه على الممسوح تنبيهاً على أن العطف إما بين متماثلين أو متقاربين ، فيكون الغسل في الأرجل خفيفاً يتأتى دخوله تحت اسم المسح .

ج ٧٩

/ **قال محمود** : / * و إنما قال * (٤) : ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ﴾ (٥) و لم يقل

ب ٣٣ و

: من النصاري ؛ لأنهم سموا نفوسهم بذلك ادعاءً لنصرة الله ، كما قالوا لعيسى : نحن أنصار الله . (٦)

قال أحمد : و اختصاص هذا الموضع بذلك ؛ لأنه لما كان المقصود في هذه الآية ذمهم بنقض الميثاق المأخوذ عليهم بنصرة الله أتى بما يدل على أنهم لم يوفوا بما عاهدوا عليه من النصرة ، فحاصل ما صدر منهم قولٌ بلا فعل .

قال محمود : قوله : ﴿حَنُّ أَبْنَتُوا وَأَحْبَبُوهُرُ اللَّهُ﴾ (٧) أي أشياع أبناء الله ، كان أصحاب

مسيلمة يقولون : نحن أنبياء الله ، و أصحاب أبي خبيب عبد الله بن الزبير يقولون : نحن

(١) سقطت من " ز " و بعدها [بالماء] ، و قد سقطت من " ج " [ماء] .

(٢) عجز بيت لعبد الله بن الزبيري ، و صدره : يا ليت زوجك قد غدا . و يخرج النحاة على نصب الثاني بفعل محذوف يناسبه أي و سقيتها ماءً ، و بعضهم يضمن الفعل المذكور معنىً مشتركاً يصح أن يجمع الشيين فيقول : أعطيتها تبناً و ماءً ، و لعل تفسير ابن المنير يطابق هذا الوجه الأخير . يراجع : الخصائص ، لأبي الفتح بن جني ، (٢ / ٤٣١) . و كذلك الإنصاف في مسائل الخلاف (٢ / ١٥٢) .

(٣) قال البغدادي : و لا يعرف قائله ، و رأيت في حاشية نسخة صحيحة من الصحاح أنه لذي الرمة ففتشت ديوانه فلم أجده ، و عجزه : حتى شئت همالة عيناها ، و هو من الكامل ، و قد يروى و هو عجز صدره : لما حطت الرجل عنها و اردًا ، و قال محمد محيي الدين : و الظاهر أن التكملة التي تذكر معه مصنوعة ؛ فإن التكلف فيها يكاد ينادي بذلك . يراجع : خزنة الأدب للبغدادي (٣ / ١٣٩ ، ١٤٠) ، و أوضح المسالك (٢ / ٢٠٦) .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ١٤ .

(٦) الكشاف (١ / ٦٠٤) .

(٧) سورة المائدة ٥ ، آية ١٨ .

الخببييون^(١) ، و يقول قرناء الملك : نحن الملوك ، و منه قول مؤمن آل فرعون : ﴿يَقُومُ لَكُمْ

الْمَلِكُ الْيَوْمَ﴾ (٢) . (٣)

قال أحمد : و منه قول الملائكة لأنهم خواص عباد الله : ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ﴾ إلى أن قالوا ﴿إِلَّا أُمَّرَأْتَهُ قَدَرْنَا^٤ إِنهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ﴾ (٤) و المقدر هو الله تعالى ، و كذلك قول دابة الأرض لأنها من خواص آيات الله : ﴿أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِغَايَتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ (٥) على أحد القولين .

٧٧ - **قلت :** و قول محمود في أصحاب أبي خبيب يسمون الخبيبيون لا يصلح مثلاً [إن كان / مشدداً] (٦) فإنه جار على الانتساب حقيقةً ، [فأمّا] (٧) لو سمى كل واحد منهم أبا خبيب (٨) لكان مثلاً صحيحاً . (٩)

قال محمود : ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ (١٠) يعني أهل الطاعة ، ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ أهل المعصية . (١١)

قال أحمد : رحمة الله تسع التائب و المصراً الموحد ، و الزمخشري يجري على قاعدته المألوفة في وعيد العصاة .

قال محمود : ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾ (١٢) لم يبعث في أمة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء ، ﴿وَجَعَلَكُمْ مُّلُوكًا﴾ ورثتم من فرعون و الجبارين ملكهما ، و قيل : نقلكم من ملك

(١) في " ز " [يدعون الخبيبيين] .

(٢) سورة غافر ٤٠ ، آية ٢٩ .

(٣) الكشاف (١ / ٦٠٦) .

(٤) سورة الحجر ١٥ ، آية ٥٨ : ٦٠ .

(٥) سورة الحجر ٢٧ ، آية ٨٢ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٨) في " ز " [خبيبياً] فقط دون " أب " ، كذلك سقط منها قوله : [صحيحاً] .

(٩) نقله الطيبي مختصراً : يراجع فتوح الغيب (٤ / ٣٢٧) .

(١٠) سورة المائدة ٥ ، آية ١٨ .

(١١) الكشاف (١ / ٦٠٦) .

(١٢) سورة المائدة ٥ ، آية ٢٠ .

فرعون لكم إلى الإنقاذ [و الحرية] ^(١) و سَمَّاهُ مَلَكًا ، و قيل : مَنْ لَهُ مَسْكَنٌ وَاسِعٌ فِيهِ مَاءٌ جَارٍ ، و قيل : مَنْ لَهُ بَيْتٌ وَ خَدَمٌ ^(٢) ، و قيل : مَنْ لَهُ مَالٌ لَا يَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى تَحْمِلِ الْمَشَاقِ . ^(٣)

قال أحمد : لَمَّا عَمَّ الْمَلِكُ فَجَعَلَ الْكُلَّ مَلُوكًا احتيج إلى هذه المجازات . قال : و عندي أنه من المجاز السالف ؛ لأن المملكة كانت في أسباطهم و هم أشياع لملوكلهم / فامتنت عليهم بنسبة الملك إليهم ، و إنما لم يقل : و جعلكم أنبياء لأنَّ الْمَلِكَ يُشَارِكُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَمْرِهِ و فيما صار [به] ^(٤) ملكًا بخلاف النبي .

قال محمود : ﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ ﴾ ^(٥) يحتمل أنهم أرادوا بقولهم : ﴿ أَذْهَبَ ﴾ الإرادة و القصد ، كما تقول : ذهب يجيبني ، فالظاهر أنهم قالوه جهلاً / و سوء أدب و استهانة بعظمة الله و حرمة رسوله و قلة مبالاة ؛ لقسوة قلوبهم التي عبدوا بها العجل و سألوا رؤية الله ، و يدلُّ عليه مقابلة ذهابه بقعودهم . ^(٦)

قال أحمد : يريد أن الرؤية مستحيلة عقلاً ، و قد مرَّ أنَّ عقوبتهم كانت لأنهم قرنوا ^(٧) الإيمان به على التعيين اقتراحًا و عنادًا .

قال محمود : قوله : ﴿ لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي ﴾ ^(٨) يدلُّ على أنه لم يثق بالرجلين اللذين يخافون كلَّ الوثوق لِمَا رَأَى مِنْ تَلَوْنِ قَوْمِهِ فِي طَوْلِ الزَّمَانِ فلم يذكر إلا الأنبياء المعصومين ^(٩) .

قال أحمد : و في قول موسى لنبيِّنا (ﷺ) ليلة المعراج : (إِنِّي جَرَبْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ خَبَرْتُهُمْ ، فَارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ) ^(١٠) ، و كرر هذا الأمر مرارًا مصداق قول

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) في " ج " [خادم] .

(٣) الكشاف (١ / ٦٠٧) .

(٤) ما بين المعكوفين سقط من " أ " ، و في " ج " ، ز " [النبوة] بدلًا من النبي .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ٢٤ ، و قد ذكر الآية دون الفاء .

(٦) الكشاف (١ / ٦٠٨ ، ٦٠٩) و هذا السياق بتقديم الآية أول القول هو سياق " ز " فأثبتته لأنه أوضح .

(٧) في " أ ، ب ، ز " [عزقوا] و المثبت من " ج " .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ٢٥ .

(٩) الكشاف (١ / ٦٠٩) .

(١٠) رواه الشيخان من حديث مالك بن صعصعة ، فرواه البخاري (ك فضائل الصحابة - ب المعراج ، ح

٣٦٧٤) ، مسلم (ك الإيمان - ب الإسراء برسول الله (ﷺ) ، ح ١٦٤) .

محمود ، أمّا إن كان المراد بالرجلين غير يوشع و كالب^(١) ، و أنّهما من العماليق الذين [أسلموا

و كان قد]^(٢) خافهم بنو إسرائيل - / فلا سؤال ؛ لأنّ المراد لا أمّك من بني إسرائيل إلا ز ١٨ و نفسي و أخي .

قال محمود : و إنّما جاز أن يبوء بإثمته و إثم أخيه ؛ لأنه كان ظالمًا ، و جزاء الظالم جائز ، لقوله تعالى : ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾^(٣) و إذا جاز أن يريده الله جاز / أن يريده ب ٣٣ ظ العبد . (٤)

قال أحمد : في أثناء كلامه ما يدلُّ على أنّ في الكائنات ما لا يريده الله ، و هي القبائح كلها ، و هو الشرك الخفي^(٥) ، و إنّما أراد إثم أخيه و عقوبته ؛ لأنه أراد لا أعاقبك و لا أقتلك ، و لمّا لم يكن بدُّ من إرادة أحد الأمرين : إمّا إثمته بتقدير دفعه عن نفسه فيقتل أخاه أو إثم أخيه ، و كان غيرَ مریدٍ للأول - اضطر إلى الثاني و لم يُرد إثم أخيه لعينه ، بل أراد ترك المدافعة فلزم^(٦) منها ذلك ، و هو كما^(٧) يتمنى المسلم الشهادة فيتضمن ذلك أن يبوء الكافر بإثمته لكن لم يقصد إثم الكافر لعينه ، بل أراد بذل نفسه لله ، و جاء إثم الكافر ضمناً ؛ لأنه لا فرق في حصول درجة الشهادة و فضلها بين موت القاتل كافرًا أو يؤمن فيحبط عنه إثم قتله ، و لا على الشهيد بقي إثم قتله أو حبط لا ينقصه و لا يزيده .

قال محمود : قوله : ﴿لَيْنُ بَسَطَتْ﴾^(٨) بالفعل الماضي ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾ باسم الفاعل ؛ ليفيد أنه لا يفعل ما يكسب به هذا الوصف البشع^(٩) ، و لذلك أكدّه بالباء . (١)

(١) قيل : هما من النقباء ، و يوشع هو فتى موسى (عليه السلام) و قد خرّج ابن كثير الروايتين في التفسير على قول واحد ، و جعل الروايتين صفتين لهذين الرجلين ، أي أنّهما ممّن يخافون الله ، و أنّهما لهما موضع و مهابة من الناس . يراجع : جامع البيان (٨ / ٢٩٣) ، تفسير ابن كثير (٣ / ٤٧) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سورة المائدة ٥ ، آية ٢٩ .

(٤) الكشاف (١ / ٦١٢) .

(٥) تقدم بيان الفرق بين الإرادة الشرعية المتعلقة بالأمر و النهي ، و الإرادة الكونية و هي المشيئة ، و هذا ما عليه تلتئم نصوص الشريعة يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٢٦) .

(٦) في " أ " [فيلزم] و الثبت من بقية النسخ .

(٧) في " ج " زيادة [قال] .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ٢٨ .

(٩) في " ج " [الشنيع] .

قال أحمد : لأنَّ صيغة الفعل لا تعطي إلا حدوث معناه من الفاعل لا غير ، أمَّا اتَّصاف الذات به فذلك أمرٌ يُعطيه اسم الفاعل ، تقول : قام زيدٌ فهو قائم ، يجعلون (٢) اتَّصافه بالقيام (٣) / ناشئاً عن صدوره منه ، و منه : ﴿ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ﴾ (٤) و ﴿ لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ (٥) عدل عن الفعل إلى الاسم تغليظاً ؛ إذ يصير ذلك كالسمة و العلامة الثابتة .

ج ٨١ / قال محمود : و ما يروى أنَّ نافع بن الأزرق (٦) قال لابن عباس : يا أعمى القلب ٣٩١ و أعمى البصر تزعم أنَّ قومًا يخرجون من النار و الله تعالى يقول : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ تَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا ﴾ (٧) ، قال : ويحك اقرأ ما فوقها ! هذا للكفار . - فمما لفقته المجبرة (٨) ، و ليس بأول أكاذيبهم و فراهم ، و كفاك ما فيه من مواجهة ابن عباس ابن عمِّ النبي (ﷺ) بما لا يواجهه [به] (٩) أحدٌ من أهل الدنيا ، و بنقله عن عكرمة (١) دليان / ز ١٨ ظ ناصنًا على أنَّها فرية بلا مرية . (٢)

(١) الكشاف (١ / ٦١٣) .

(٢) في " ج " [تجعل] .

(٣) في " ج " [بالفعل] .

(٤) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ١١٦ .

(٥) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٢٩ .

(٦) نافع بن الأزرق : هو أبو راشد نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الحروري ، رأس الأزارقة و

فقهم

و إليه نسبتهم ، صحب ابن عباس أول أمره ، ثم كان ممن ثار على عثمان ، ثم صحب علياً ثم خرج عليه بسبب قضية التحكيم ، ذكره الجوزجاني في الضعفاء ، و قتل سنة ٦٥ هـ ، يراجع : الفرق بين الفرق (ص ٦٠) ، الملل و النحل للشهرستاني (ص ٧٦) ، لسان الميزان (٨ / ٢٤٦ ، ٢٤٧) ، الأعلام (٧ / ٣٥١) .

(٧) سورة المائدة ٥ ، آية ٣٧ .

(٨) قال ابن حجر عنه - في تخريج أحاديث الكشاف - : لم أجده . لكنه في تفسير الطبري بسند فيه ابن حميد الرازي ، و لم يعزه السيوطي لغير الطبري ، و لعل الحافظ ابن كثير لم يرضَ هذا الإسناد فتركه ، و ذهب إلى غيره مما هو أصح منه ، فذكر حديث جابر - عند مسلم (ك الإيمان ب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، ح ١٩١) - مع يزيد الفقير الذي كان يرى رأي الخوارج ، و ليس فيه ذكر هذه الآية في حديث مسلم ، لكنها ثابتة عند غيره ، من ذلك رواية صحيح ابن حبان و هي على شرط مسلم (ك ٦١ - ب صفة النار و أهلها ، ح ٧٤٨٣) . يراجع : جامع البيان (٨ / ٤٠٧) ، تفسير ابن كثير (٣ / ٦٤) الدر المنثور (٥ / ٢٩٣) ، الكافي الشاف بحاشية الكشاف (١ / ٦١٧) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

قال أحمد : تشدق بالسفاهة و نسب أهل السنة إلى الافتراء و الكذب ، و لسنا لتصحيح الحكاية فإن العقيدة لا تقف عليها .

قال محمود : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾^(٣) خبر مبتدأ محذوف عند سيبويه كأنه قيل : و فيما فرض عليكم السارق و السارقة ، و يجوز الرفع بالابتداء و الخبر ﴿فَأَقْطَعُوا﴾ لأنَّ المعنى و الذي سرق ، و دخول الفاء لتضمن [معنى] ^(٤) الشرط ، و قرأ عيسى بن عمر ^(٥) ﴿وَالسَّارِقُ﴾ بالنصب ^(٦) ، و فضلها سيبويه على قراءة العامة للأمر ؛ لأنَّ (زيذاً اضربه) أفصح من (زيذاً اضربه) . ^(٧)

قال أحمد : الاستقراء يدلُّ على أنَّ العامة لا تتفق في القراءة على غير الأفصح ، و جديرٌ بالقرآن ذلك ، و هو أحق به من كلام العرب ، و سيبويه يُحاشي من اعتقاد عراء القرآن عن الأفصح و حمله على الشاذِّ ، و هذا لفظ سيبويه لتعلم برأيه في ذلك ، قال في باب الأمر و النهي بعد أن ذكر المواضع التي يختار فيها النصب ، و تلخيصه أنَّ من بنى الاسم على فعل الأمر فذاك موضع اختيار النصب ، ثم قال كالموضح لامتنياز هذه الآية عمَّا اختار فيه النصب ، و أمَّا قوله عز وجل : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾ ، ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ ^(٨) فلم يُبين على الفعل لكنه على مثال : ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾ ^(٩) ثم قال بعد :

(١) عكرمة : هو عكرمة القرشي الهاشمي ، أبو عبد الله المدني ، مولى عبد الله ابن عباس ، أصله من البربر من أهل المغرب ، و قد روى له أصحاب الكتب الستة ، قال علي ابن المديني : كان عكرمة يرى رأى نجدة الحروري . و لذلك طعن بعضهم فيه ، و قال البخاري : ليس أحد من أصحابنا إلا و هو يحتج بعكرمة . فعلى هذا لا طعن في الخبر من جهة عكرمة ، قال الطيبي : " يعني أنَّ عكرمة مولى لابن عباس كيف ينقل هذا ؟ بهذه العبارة في حق مولاه ؟ " . يراجع : فتوح الغيب (٤ / ٣٤٦) ، تهذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر (٣ / ١٣٤ : ١٣٧) .

(٢) الكشاف (١ / ٦١٧ ، ٦١٨) .

(٣) سورة المائدة ٥ ، آية ٣٨ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٥) عيسى بن عمر : هو أبو سليمان عيسى بن عمر النخعي مولاهم ، شيخ الخليل و سيبويه ، من علماء اللغة و النحو و القراءة ، قرأ القرآن على عاصم الجحدري ، و هو أول من هذب النحو ، توفي ١٤٩ هـ . يراجع : طبقات النحويين و اللغويين (ص ٤٠) ، نزهة الألباء (ص ٢٨) ، معرفة القراء الكبار (١ / ٢٧٠) .

(٦) زاد ابن عطية إبراهيم بن أبي عبله فيمن قرأ بها ، يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٣٨) ، المحرر الوجيز (٢ / ١٨٧) .

(٧) الكشاف (١ / ٦١٨ ، ٦١٩) .

(٨) سورة النور ٢٤ ، آية ٢ .

﴿فِيهَا أَنْهَرٌ﴾ يريد سيبويه تمييز هذه الآية عما يختار فيه النصب بأنه في هذه الآية ليس الاسم مبنياً على الفعل بخلاف غيرها ، ثم قال سيبويه : و إنما وضع المثل للحديث الذي ذكره بعده ، فكأنه قال : و من القصص مثل الجنة ، فهو محمولٌ على هذا ، و كذلك ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ / [لما سبق من قوله تعالى : ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ ^(٢) قال : و من جملة الفرائض ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾] ^(٣) ثم جاء ﴿فَاجْلِدُوا﴾ / بعد أن قضى فيها الرفع . يريد سيبويه أنه لم يكن الاسم مبنياً على الفعل المذكور بعد ، بل بُني على محذوف و جاء الفعل طارئاً عليه . قال ب ٣٤ و سيبويه :
و قد جاء :

و قائلة خولان فانكح فئاتهم ^(٥)

جاء بالفعل بعد أن عمل فيه المضمر ، كذلك ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ أي و فيما فرض عليكم ، و قد قرأ أناسٌ : ﴿وَالسَّارِقَ وَ السَّارِقَةَ﴾ بالنصب ، و هو في العربية على ما ذكرت من القوة ^(٦) ، و لكن أبت العامة إلا الرفع . يريد أن قراءة النصب / جاء الاسم فيها مبنياً على ز ١٩ و الفعل غير معتمدٍ على متقدم ^(٧) فكان قوياً بالنسبة إلى الرفع ، حيث بنى الاسم على الفعل لا على الرفع حين يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم ^(٨) ، فقد سبق / منه أنه يخرج عن الباب أ ٣٩ ظ الذي يختار فيه النصب ، و التبس على الزمخشري لأنه ظنَّ الكلَّ باباً واحداً ، ألا تراه قال : (زيذاً فاضربه) أحسن ^(٩) من رفع زيد . رجَّح النصب مطلقاً ، و سيبويه صرَّح أنَّ الكلام في الآية مع الرفع مبنياً على كلامٍ متقدم ، و حَقَّقَهُ بأنَّ الكلام واقعٌ بعد قصص و أخبار ، و

(١) سورة محمد ٤٧ ، آية ١٥ .

(٢) سورة النور ٢٤ ، آية ١ .

(٣) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) هذا صدر بيت - من الطويل - و عجزه قوله: و أكرؤمة الحيين خلؤ كما هيا ، و هو من الخمسين التي لا يعرف لها قائل ، و الشاهد فيه رفع (خولان) لأنه خبرٌ لمبتدأ محذوف . هذا مذهب سيبويه ، قال ابن هشام : " و أجاز الأخفش زيادتها في الخبر مطلقاً و حكى أخوك فوجد ، و قيَّد الفراء و الأعمش و جماعة الجواز بكون الخبر أمراً أو نهياً " . يراجع : الكتاب (١ / ١٣٩) ، و مغني اللبيب (ص ١٦٥ ، ١٦٦) .

(٦) في " ج " [القراءة] و هو تحريف .

(٧) في " ج " [ما تقدم] .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) في " ز " وحدها [أرجح] .

لو كان كما ظنّه الزمخشري لم يحتج سيبويه إلى تقدير إضمار خبر ، بل يرفعه بالابتداء و الأمر خبره ، فتلخص أنّ النصب له وجّه واحد ، و هو بناء الاسم على الفعل ، و الرفع على وجهين : أضعفهما بناء الكلام على الفعل ، و أقواها رفعه بخبر مبتدأ محذوف ، فتحمل القراءات على القوي .

قال محمود : [و] (١) **قُدِمَ العذاب على المغفرة في قوله :** ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ (٢) **مقابلة**

لآية السرقة في تقدم الجناية على التوبة . (٣)

قال أحمد : عنده أنّ المغفور لهم التائبون ، و المعذَّبون السراق ، فلا تحصل المغفرة تبعاً للمشيئة [عنده] (٤) إلا بتوبة ؛ فلذلك نزلها على ذلك ، و نحن نعتقد أنّ المغفرة تابعة للمشيئة في حقّ غير التائب ، فيدخل السارق في عموم قوله : ﴿يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٥) و إن لم يتب ، و إنما قدم التعذيب لأنّ السياق للوعيد .

قال محمود : ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ (٦) **مَنْ يَرِدُ تَرْكَهُ مَفْتُونًا و خذلانه ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ﴾ فلن**

تستطيع له من لطف الله و توفيقه شيئاً ، و معنى ﴿لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ لأنهم ليسوا من أهلها لعلمه أنّ ذلك لا ينفع فيهم . (٧)

قال أحمد : لم يتلجج و الحق أبلج؟! الآية منطبقة على عقيدة الحق ، و أنه أراد الفتنة

و لم يرد أن يطهر قلوبهم من دنس الفتنة و الكفر ، و لو / أراد (٨) الله تطهير قلوب القدرية من البدعة لفعل ، و ما أبشع (٩) قوله : " لعلم الله أنّ أطفاه لا تنجع (١٠) فيهم " ! فلفظ من ينفع ؟ و إرادة من تنجع ؟ و ليس وراء الله مطمع .

ج ٨٣

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ٤٠ .

(٣) الكشاف (١ / ٦١٩) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ٤٠ .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٤١ .

(٧) الكشاف (١ / ٦٢١) .

(٨) في " ج " [لو شاء] .

(٩) في " ج " [أشنع] .

(١٠) في " ج " [تنفع] .

قال محمود : ﴿التَّيُّوبَ الَّذِينَ اسْلَمُوا﴾^(١) صفةٌ أُجريت على سبيل المدح كالصفات

الجارية على الله سبحانه ، لا للفصل و الإيضاح ، أو أراد / التعريض باليهود و أنهم بُعداء
من^(٢) الإسلام الذي هو دين الأنبياء ، و قوله : ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ منادٍ على ذلك .^(٣)

قال أحمد : لَمَّا كانت النبوة تستلزم الإسلام حملها على المدح ، و فيه نظرٌ ، فالمدح يقع
غالبًا بصفة يتميز بها الممدوح عن غيره ، فلا يجوز أن يقتصر في مدح النبي على كونه
رجلًا مسلمًا ، و الوجه أن الصفة تُذكر لتُعظّم في نفسها ، و يُتوه بأنّها وُصف بها عظيم القدر
، كما يُعظّم الموصوف بالصفة ، و منه وصف الأنبياء بالصلاح في قوله : ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ
الصَّالِحِينَ﴾^(٤) و كذلك قال في الذين يحملون العرش : ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾^(٥) تعظيمًا لقدر
الإيمان / و بعنًا للبشر على الدخول فيه لئساووهم فيه ، و قد قيل : أوصاف الأشراف أشراف
الأوصاف^(٦) ،

و قال :

ب ٣٤ ظ / لِإِنْ مَدَحْتُ مُحَمَّدًا بِقَصِيدَتِي^(٧) فَلَقَدْ مَدَحْتُ قَصِيدَتِي بِمُحَمَّدٍ^(٨)

٧٨ - قَالَتْ : و من أمثله ما تكرر في الصافات عقيب ذكر نبي بعد نبي ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا

الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٩) .

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٤٤ .

(٢) في " ج " هنا زيادة [دين] و المعنى بدونها واضح .

(٣) الكشاف (١ / ٦٢٣ ، ٦٢٤) .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٩ .

(٥) سورة غافر ٤٠ ، آية ٧ .

(٦) حدث سقط في المطبوع من الانتصاف بحاشية الكشاف ، أضع هذا المعنى الذي قصده ابن المنير (١ /

٦٢٤) ، و قد نقل الألويسي - رحمه الله - القول في تفسيره كاملًا و ذكر فيه هذه العبارة كما ذكرها علم

الدين تمامًا ، يراجع : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم و السبع المثاني ، لمحمود شكري الألويسي (٦

/ ١٤٢ ، ١٤٣) .

(٧) في " ج " [في قصيدتي] .

(٨) نسبه ابن المنير في الانتصاف لحسان بن ثابت - رضي الله عنه - لكن سقط أيضًا من المطبوع و أثبتته

الألويسي في تفسيره ، و كذلك نسبه لحسان ضياء الدين بن الأثير في المثل السائر ، لكن ذكر المحقق أنه ليس

في ديوانه ، و عنده بلفظ : مَا إِنْ مَدَحْتُ مُحَمَّدًا بِمَقَالَتِي * لَكِنْ مَدَحْتُ مَقَالَتِي بِمُحَمَّدٍ ، و هكذا نقله

الألويسي ، و ما ذكرته هو الموجود في نسخ المختصر ، يراجع : المثل السائر في أدب الكاتب و الشاعر ،

لأبي الفتح ابن الأثير (٣ / ٢٤٠) .

قال أحمد : فالنبوة أعظم من الإسلام ، فلولا حملها على هذا لخرجنا عن قانون البلاغة

في

الترقي من الأدنى إلى الأعلى ^(٢) ، لا النزول على عكسه كما ^(٣) قال المتنبى :

شمسٌ ضحاها هلالٌ ليلتها درُّ تقاصيرها زبرجدها ^(٤)

فنزل عن الشمس إلى الهلال ، و عن الدرِّ إلى الزبرجد في المدح فمضغت الألسن عرضَ بلاغته ، و مزقت أديم صناعته لذلك .

قال محمود : ﴿حُبُّهُمْ وَحُبُّونَهُ﴾ ^(٥) محبة العباد لربهم طاعته و ابتغاء مرضاته ، و أن

لا يفعلوا ما يوجب سخطه ، و محبة الله لعباده أن يثيبيهم أحسن الثواب على الطاعة و يعظمهم و يثني عليهم و يرضى عنهم ^(٦) ، أمّا ما يعتقدّه أجهل الناس و أمقتهم للشرع و أسوأهم

(١) سورة الصافات ٣٧ ، آية ٨١ ، ١١١ ، ١٣٢ .

ج ٨٤

ز ٢٠ و

(٢) ليس الأمر كما ظنَّ ابن المنير بل للإسلام هنا معنى خاص قال الطبري : " و هم الذين أذعنوا لحكم الله و أقرّوا به " و بيّن أنّ المراد بذلك هو صاحب المقام المحمود (ﷺ) فتكون هذه الآية نظيرة لقوله تعالى : ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ﴾ (سورة الإسراء ، آية ١) فالعبودية و الإسلام لله تعالى أعلى المراتب ، و قدر كل إنسان عند الله بقدر ما تحقق في قلبه من هذه العبودية ، و هذا بيّن بطلان قول من زعم في الإيمان أنّ أهله في أصله سواء ، و قد أشار إلى ذلك النووي و غيره ؛ فهذه الأوصاف التي يُظنُّ أنّها أقل من مرتبة النبوة من الإيمان و الإسلام و الصلاح و العبودية - ليست هي مرتبة واحدة ، بل هي مراتب أعلاها ما يخصُّ الأنبياء و يمدحون بها أيضاً . يراجع : جامع البيان (٨ / ٤٤٩) ، شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٨٥) ، المسائل الاعتزالية (ص ٣٥٩) .

(٣) في " ج " [و قد] .

(٤) و التقاصير: جمع التّقصار و هي القلادة القصيرة ، و كلام أبي العلاء ليس فيه هذا الحط من معنى البيت كما ذهب إليه ابن المنير . يراجع : شرح ديوان أبي الطيب المتنبى لأبي العلاء المعري (ص ٢٨) .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ٥٤ .

(٦) هذا التأويل سكت عنه ابن المنير لأنّه يقرّه ، و هو لا يجوز بل محبة الله لعباده حقيقة ليست بمجاز ، و هي محبة تليق به سبحانه ، نطق بها القرآن الكريم و السنة الصحيحة ، و قد سبق بيان عدم جواز تأويل

طريقة ، و إن كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة و السفهاء - شيئاً ، و هم الفرقة المفتعلة المنفصلة ^(١) من الصوف ، و ما يدينون به من المحبة و العشق و التغني ، على كراسيهم خربها [الله] ^(٢) و في مراقصهم عطلها الله ، بأبيات الغزل المقولة في المردان الذين يسمونهم شهداء ،

و صعقاتهم أين منها صعقة موسى (عليه السلام) / يوم ذكَّ الطور ؟ ! تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ، و من كلماتهم كما أنه بذاته يحبهم كذلك / يُحبون ذاته . ^(٣)

قال أحمد : تسمية المحبة بالطاعة مجازٌ ، فيُنظر في الحقيقة . و المحبة لغةٌ : ميلُ المتصف بها إلى أمرٍ ملذ . و اللذات منها محسوسٌ كالمطعمات اللذيذة و المبصرات و الملموسات ^(٤) الحسنة ، و المسموعات المنغمة و شمَّ الأرييح ^(٥) العطرة ، و منها معقولٌ كالجاه و الرئاسة و العلوم ، و هي متفاوتةٌ بحسب تفاوت البواعث ، و تتفاوت العلوم بتفاوت معلوماتها ، و لا معلوم أجلُّ من الحق ^(٦) المعبود ، فاللذة بمعرفته جلَّ جلاله أعظم ، و هذه المحبة ^(٧) تبعث على الطاعات ، فمحبة العبد لله تعالى حينئذٍ ممكنةٌ واقعة ^(٨) من المؤمن ، بل [هي] ^(٩) من شروط الإيمان ، و الناس فيها متفاوتون ، فيجب حملُ محبة العبد لله على الحقيقة ، و الطاعة التي فسر بها مسببةٌ عنها مغايرة لها ، و لهذا قال النبي (ﷺ) للسائل عن الساعة : (ما أعددتُ لها ؟ قال : ما أعددتُ لها) ^(١٠) كثيرَ عملٍ و لكن حبَّ الله و رسوله ، فقال : أنت مع من أحببت) ^(١١) ، فصرَّح بالمحبة مع قلة الأعمال و لم يُنكر عليه النبيُّ

الصفات الإلهية . بل قال السلف أمرها كما جاءت . يراجع : شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٩٣) ، المسائل الاعتزالية (ص ٣٦٥) .

(١) سقطت من " ز " .

(٢) سقطت من " أ " .

(٣) الكشاف (١ / ٦٣٣ ، ٦٣٤) .

(٤) في " ز " [الملبسات] ففعل المثبت أعلاه هو [الملبوسات] .

(٥) جمع الجمع للريح و مثله أرويح ، يراجع القاموس المحيط مادة (ر و ح) .

(٦) في " ز " [الواحد] .

(٧) في " ج " [المعرفة] .

(٨) في " ز " [واجبة] .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١١) رواه الشيخان من حديث أبي موسى الأشعري و أنس بن مالك ، فرواه البخاري (ك الأدب - ب علامة حب المرء للعبد ح ٥٨١٨ ، ٥٨١٩) ، و مسلم (ك البر و الصلة و الآداب - ب المرء مع من أحب ، ح ٢٦٤١ ، ٢٦٣٩) على الترتيب ، و جاء في الباب عند مسلم من حديث ابن مسعود أيضاً .

(١) . و إذا تأكدت المحبة سُمِّيَتْ عشقًا ، فلا يبعد أن يسمَّى مَنْ ظهرت آيات (١) محبة الله تعالى عليه / باستيعاب أوقاته في ذكره و مرضيه عاشقًا (٢) ، و في طائفة المتصوفة الأخبار (٣) ! و قد أخذ الزمخشريُّ صالحهم بطالحهم ، بل علماء الدين (٤) منهم طائفة سمُّوا نفوسهم بأهل العدل و التوحيد ، ثم خلَعوا الرَبِيقَةَ و أنكروا صفات معبودهم و قضاءه و قدره ، و جعلوا نفوسهم شركاء لله في الخلق خلَقوا كخلقه ، فلا نقدح في علماء الأصول لانتساب هؤلاء إليهم ، و الذين عرفوا كيفية محبة العبد لله يقولون لمنكرها جهلت فأنكرت ، كما أن الصبي يُنكر على مَنْ يعتقد أن وراء اللعب لذة من جماع أو غيره ، و مرتكب الشهوات من النساء يظنُّ أنه ليس وراء ذلك لذة ، و كذلك صاحب المال و الجاه كلُّ يسخر من غيره . قال الغزالي (٥) : " و المحبون لله يقولون لمن سخر منهم : ﴿إِنْ تَسَخَّرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسَخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسَخَّرُونَ﴾ (٦) " (٧) .

(١) في " ب ، ج " [آثار] و قد سقطت من " ز " .

(٢) إثبات هذا اللفظ في العلاقة بين العبد و ربه يحتاج إلى دليل من الكتاب و السنة ، فإن لم يوجد فهي ردُّ على مَنْ أثبتتها . يراجع : مدارج السالكين لابن القيم (٣ / ٣٠) .

(٣) الصوفية مصطلح اختلف فيه الناس بين مؤيد و معارض ، لكن الذي لا يقم بين يدي الله و رسوله يعلم أنه شيء حدث بعد زمن الصحابة و لم يكن من السنة في شيء ، بل منهجهم يقوم على التعامل على الشرع ، و أن لهم تنكشف الحقائق و يقف غيرهم عند ضيق اللفظ ، و قد وقف ابن العربي المالكي لهذا المنهج و انتقد شيخه الغزالي ، و كلُّ مَنْ امتلأ قلبه من حب السنة لا يرضى هذه الطريقة إلا إن خالط هذا الحب شهوة خفية أو شبهة دنية ، و بهذا انتقدهم ابن الجوزي ، فهذه حال علمائهم ، و أمَّا جهالهم المقابرية فقد وقعوا في مصائد الشيطان العظمى ، و يكفيك أن تشهد عيدًا من أعيادهم التي تسمى بـ (الموالد) حتى تعلم غربة التوحيد الذي جاء به محمد (ﷺ) ، و في تعليقات الشيخ محمد حامد الفقي على فتح المجيد ما يوضح هذه الفرقة . يراجع أيضًا : العواصم من القواصم لابن العربي المالكي (ص ٢٩) و ما بعدها ، صيد الخاطر لابن الجوزي (ص ٣١) ، إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لابن القيم (١ / ٢٣٣) .

(٤) في " ز " [الأمة] .

(٥) الغزالي : هو زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الغزالي الشافعي ، حجة الإسلام ، تفقه على إمام الحرمين ، و هو فقيه أصولي شافعي متكلم ، من تصانيفه المستصفي و إحياء علوم الدين ، توفي ٥٥٥ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (١٩ / ٣٢٢) ، طبقات الشافعية الكبرى (٦ / ١٩١) ، شذرات الذهب (٦ / ١٨) .

(٦) سورة هود ١١ ، آية ٣٨ .

(٧) يراجع : إحياء علوم الدين للغزالي (٤ / ٣٠٣) .

قال محمود : ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ (١) وضع للظاهر موضع المضمرة ، معناه

ب ٣٥ و

/ فإنهم الغالبون ، إعلماً بكونهم حزب الله . (٢)

قال أحمد : و يقابله قوله : ﴿ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ

أَلَا / إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ ﴾ (٣) وضع (الظالمين) (٤) موضع ضمير (إنهم) ز ٢٠ ظ ليزيدهم سمة الظلم .

قال محمود : ﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ۗ ﴾ (٥) عطف على صلة (من) كأنه قيل : و من عبد

الطاغوت / و جعل (٦) الله ذلك بأن خذلهم حتى عبدوها ، أو وصفهم به كقوله : ﴿ وَجَعَلُوا

ج ٨٥

أَلْمَلِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنْتًا ﴾ (٧) . (٨)

قال أحمد : حرّف الكلم عن مواضعها لأجل عقيده ، و الآية عندنا (٩) على ظاهرها ،

فإنه تعالى أشقاهم و خلق في قلوبهم طاعة الطاغوت و عبادته ، ما شاء الله كان و ما لم يشأ لم يكن ، و الخذلان الذي يفسر به القدري لا يرجع منه إلى حقيقة .

قال محمود : ﴿ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ ﴾ (١٠) المجروران حالان أي دخلوا

كافرين و خرجوا كافرين ؛ و لذلك دخلت (قد) تقريباً للماضي من الحال [أو لأنّ أمارات

النفاق كانت لائحة عليهم ، و كان كشف حالهم متوقفاً و هو متعلق] (١١) بقوله : ﴿ ءَأَمَّنَّا ﴾

أي قالوا ذلك و هذه حالهم . (١٢)

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٥٦ .

(٢) الكشاف (١ / ٦٣٦) .

(٣) سورة الشورى ٤٢ ، آية ٤٥ .

(٤) في " ز " [الخاسرين] و هو وهم .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٠ .

(٦) في " أ " [ذات] زائدة عن غيرها و لا يحتاجها المعنى .

(٧) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ١٩ .

(٨) الكشاف (١ / ٦٣٨ ، ٦٣٩) .

(٩) في " ز " [محمولة] .

(١٠) سورة المائدة ٥ ، آية ٦١ .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ز " .

(١٢) الكشاف (١ / ٦٤٠) .

قال أحمد : و في تصدير الجملة الثانية بالضمير تأكيداً لاتّحاد حالهم في الكفر ، تقول : لقيت زيداَ لماَ جاء من سفره و هو هو ، كما في المثل : و عبدُ الحميد (١) عبدُ الحميد .

قال محمود : ﴿يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (٢) الإثمُ الكذب لقوله : ﴿قَوْلُهُمْ عَنِ الْإِثْمِ﴾ (٣) ، و قيل : الإثمُ الشرك ، وقيل : الإثمُ في قوله : ﴿يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ﴾ : ما يختصُّ بهم ، ﴿و العُدوان﴾ : ما يتعداهم . (٤)

قال أحمد : الإثمُ مقولٌ يحتملُ كونه كذباً و شركاً ، و استدلالُ محمودٍ على كونه كذباً بقوله : ﴿قَوْلُهُمْ عَنِ الْإِثْمِ﴾ - لا يصح .

قال محمود : جعل الربانيين و الأخبارَ أئمَّ إثمًا و ارتكابًا للمنكر ؛ فليس كلُّ عاملٍ صانعًا (٥) ، و لا كلُّ عملٍ صنعةٌ حتى يتمكَّن و يتدرب به ؛ لأنَّ / مَوَاقِعِ المعصية معه داعي الشهوة ، و الذي ينهاه لا شهوة معه ، فإذا قصرَ كان أقبح ؛ [فلذلك قال في حقِّ الأخبارِ ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (٦)] (٧) و شرع أحمد يُعبِّر عن هذا المعنى بعبارة أبسط * ظناً منه أنَّها مستغلقةٌ على الأفهام * [و لا حاجة إلى الإطالة] (٨) . (٩)

قال محمود : غل اليدِ و بسطها مجازٌ عن الجود و البخل (١٠) ، كقوله : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا كُلَّ تَبَسُّطِهَا أَلْبَسُطًا﴾ (١١) ، و لا يقصد به يدًا و لا غلاً و لا بسطاً ، و لا

ز ٢١ و

(١) عبد الحميد : هو أبو يحيى عبد الحميد بن يحيى بن سعد الكاتب ، تلقى الكتابة عن سالم مولى هشام بن عبد الملك ، و تولى الكتابة لمروان بن محمد آخر الخلفاء الأمويين و قتل معه سنة ١٣٢ هـ . و به يُضرب المثل في هذا الفن . يراجع : وفيات الأعيان (٣ / ٢٢٨) ، الوافي بالوفيات (١٨ / ٥٢) .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٢ .

(٣) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٣ .

(٤) الكشاف (١ / ٦٤٠) .

(٥) يريد قوله تعالى : ﴿لَوْلَا يَهْتُمُّ الرِّبَّيُّونَ وَالْأَحْبَابُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ آية ٦٣ .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٣ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ز " ، ثم ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) الكشاف (١ / ٦٤٠) .

(١٠) يريد قوله تعالى : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ﴾ آية ٦٤ .

لا فرق بين هذا و [بين] ^(٢) ما جُعِلَ كنايةً عنه حتى يُستعمل / في ملك لا يُعطي باليد بل بالأمر ، و في الأقطع إلى المنكب يقولون : ما أبسط يده بالعتاء ، و مَنْ لم ينظر في علم البيان عميَ عن تبصُر محجة الصواب في تأويل ^(٣) أمثال هذه الآي ، و لم يخلص من يد الطاعن إذا ^(٤) عبثت به . ^(٥)

قال أحمد : و حكمة هذا المجاز تصوير الحقيقة بصورة حسية بلازمها غالبًا ، و الصور الحسية ^(٦) أثبت في الذهن من المعاني ، و الجود و البخل معنيين فمثلاً للحس . ^(٧)

قال محمود : و إنما قال : ﴿ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ ^(٨) و من حقه أن يطابق ما تقدمه ؛ لأنه دعاءً بالبخل فهم أبخل خلق الله ، و يجوز أن يكون دعاءً بغلِّ اليد حقيقة في الدنيا بالأسر و في الآخرة بأغلال جهنم ، و الطباق واقع لفظًا / كما تقول : سبَّني الله دابره أي قطعه ،

و المراد الخذلان أو ما هو مسببٌ عن البخل من لصوقٍ ^(٩) العار بهم و سوءِ الأحداثنة عنهم . ^(١٠)

(١) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٢٩ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٣) سقطت من " ز " .

(٤) في " ز " زيادة هي [تشبثت] و لا يحتاجها السياق .

(٥) الكشاف (١ / ٦٤١ ، ٦٤٢) .

(٦) في " ز " [الحسنه] .

(٧) هذا الموضع خالف ابن المنير طريق السلف في إثبات هذه الصفة لله ، بل خالف إمام مذهبه أبا الحسن الأشعري - الذي يدعي الاقتداء به - في ذلك لأنه نص على عقيدة أهل الحديث و السنة ، و قال فيها : " و أنَّ له يدين بلا كيف " ، و نص على أنه يقول بقولهم في كتابه المقالات ، فلا يجوز جعل ذلك مجازًا ، و أبطل الأئمة تأويلها بالنعمة و القدرة ، و منهم ابن بطل في شرحه على صحيح البخاري . يراجع : مقالات الإسلاميين (ص ٣٤٥) ، الشريعة للأجري (ص ٢٦٠) ، شرح صحيح البخاري لابن بطل (١٠ / ٤٣٦) ، الإيضاح في أصول الدين لابن الزاغوني (ص ٢٨٤) ، مختصر الصواعق المرسله لابن القيم (ص ٣٧٨) ، المسائل و الرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١ / ٣٠٧) .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٤ .

(٩) في " ج " [لحوق] .

(١٠) الكشاف (١ / ٦٤٢ ، ٦٤٣) .

قال أحمد : نغص ما أورده من الفضيلة بعقيدته الفاسدة ، و الحق أن الله يدعو عليهم بالبخل ، و دعاؤه عبارة عن خلقه الشح في قلوبهم و القبض في أيديهم (١) فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسير / القرآن إلا من حيث علم البيان ، فهو فيه فارس فرسان .

ب ٣٥ ظ

قال محمود : و تثبت اليد في قوله : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ و أفردت في قولهم : ﴿يُدُّ اللَّهُ مَغْلُوبَةً﴾ ليكون ردًا لقولهم و إنكارًا أبلغ و أدل على إثبات السخاء و غاية البذل ، فغاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه بيديه جميعًا . (٢)

قال أحمد : العادة في العطاء أن يقع باليمنى ، و الغالب على اليهود [أخزاهم الله] (٣) اعتقاد التجسيم ، فجاءوا بعبارتهم المألوفة فردَّ عليهم بما يعهدون في عبارتهم ، و نسبه إلى يديه فكلتا يديه يمين ، كما جاء في الحديث ، و معناه لو كانت الجسمية ثابتة لكانت إحداهما يمينًا

و الأخرى شمالًا ففي قوله : (**كلتا يديه يمين**) (٤) نفي الجسمية (٥) ، فأضاف الكرم إليهما ؛ لأنَّ الكرم في العادة يُنفى عن الشمال ؛ لأنها ليست محلًا للكرم .

قال محمود : و في قوله : ﴿ءَامَنُوا وَاتَّقُوا﴾ (٦) دليل على أنَّ الإيمان لا يُنجي بدون التقوى ، قال الحسن : هذا العمود فأين الأطناب ؟ (٧)

/ **قال أحمد :** لَمَّا شرط في هذه الآية مجموع الإيمان و التقوى ، و الإجماع منَّا و منه أنَّ الإيمان يجب ما قبله / فلو مات رجل عقيب دخوله في الإيمان لكُفِّرَتْ عنه سيئاته و لدخل

ز ٢١ ظ

أ ٤١ ظ

(١) في " ز " [نفوسهم] .

(٢) الكشف (١ / ٦٤٣) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) الحديث رواه مسلم و النسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، أخرجه مسلم (ك الإمارة - ب فضيلة الإمام العادل ح ١٨٢٧) ، و النسائي (ك آداب القضاة - ب فضل الحاكم العادل في حكمه ، ح ٥٣٧٩) .

(٥) هذا تأكيد من ابن المنير على تأويل الصفة ، و قد سبق بيان مذهب أهل الحديث و السنة بإثبات الصفة بلا كيف ، و كذلك الأولى ترك هذا اللفظ و التعبير بقول أحكم الحاكمين : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (سورة الشورى ، آية ١١) فيقال : نفي السمي أو المماثل .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٥ .

(٧) الكشف (١ / ٦٤٤) .

جنات النعيم ، دلّ (١) على أنّ اجتماعهما ليس شرطاً ، هذا إنّ كانت التقوى الأعمال (٢) ، و إنّ كانت على أصل وضعها في الخوف من الله فهذا ثابت لكل مؤمن و لو قارف الكبيرة فلا يتم غرضه ، و ما هذا إلا لجاج في مخالفة الاعتقاد المستفاد من قوله (ﷺ) : (مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَ إِنَّ زَنَا وَ إِنَّ سَرَقَ فَكَّرَهَا ثُمَّ قَالَ : وَ إِنَّ رَغَمَ أَنْفَ أَبِي ذَرٍّ .) (٣) لَمَّا رَاجَعَهُ فِي ذَلِكَ ، فَنَقُولُ : وَ إِنَّ رَغَمَ أَنْفَ الْقَدْرِيَّةِ .

قال محمود : ﴿ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ (٤) إنّ لم تبلغ جميعه كما أمرتك فأنت كمن لم يبلغ شيئاً قط ؛ فإنها في حكم الشيء الواحد و لهذا جعل الإيمان ببعضها مع الكفر بباقيها كالكفر بكلها ، و الشيء الواحد لا يكون مبلغاً و غير مبلغ مؤمناً به و غير مؤمن به ، و فيه فائدتان : إحداهما : أن ترك بعضها في القبح و الشناعة (٥) كترك الجميع كما عظم قتل (٦) النفس [الواحدة] (٧) بقوله : ﴿ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (٨) ، و الثانية : أن معناه و إنّ لم تفعل نالك ما يوجب كتمان الوحي كلّ من العقاب (٩) / ؛ وضعاً (١٠) للسبب موضع المسبب . (١١)

ج ٨٧

قال أحمد : و نظير اتحاد الشرط و الجزاء ظاهراً ؛ إذ ظاهره إنّ لم تبلغ الرسالة فما بلغت الرسالة (١٢) - اتحاد المبتدأ و الخبر (١) في مثل قوله :

(١) في " ز " [فيحمل] .

(٢) دخول الأعمال في مسمى الإيمان هو عقيدة السلف الصالح و مذهب أهل الحديث ، و لا يقتضي هذا الحكم خلود أهل الكبائر المصيرين في النار ؛ لأنه قد دلت الآيات و الأحاديث على خروجهم من النار برحمة رب العالمين ، ففي كلام محمود و أحمد انحراف عن الحق . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٠٩) .

(٣) حديث أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه) أخرجه البخاري (ك الجنائز - ب في الجنائز و من كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، ح ١١٨٠) ، و مسلم (ك الإيمان - ب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ح ٩٤) .

(٤) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٧ .

(٥) في " ج " [البشاعة] .

(٦) سقطت من " ز " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ٣٢ .

(٩) عبارة " ز " [نالك ما ينالك لو كتمت الوحي كلّ من العقاب] و في " ج " [ذلك وصف ما يوجب] .

(١٠) في " ج " [وضع] .

(١١) الكشف (١ / ٦٤٥ ، ٦٤٦) .

(١٢) في " أ ، ب " زيادة [فيه] و لا يحتاجها المعنى ، و هي في " ز " أيضاً بزيادة [اتحاد الشرط و الجزاء

[

و هو تكرر ؛ لأنه لم يأت الخبر بعد .

أنا أبو النجم^(٢) و شعري شعري^(٣)

أراد و شعري هو المشهور بلاغته التي هي من لوازم شعره لاشتهاره بذلك فاستغنى عن ذكرها ، كذلك في الآية فُبِحُ تركِ تبليغِ الرسالة كُلِّها أمرٌ معلوم عند الناس قُبْحُه^(٤) و عظيم وباله ، بل عدم نشر العلم من العالم فظيع^(٥) فاستغنى عن ذكر الزيادات في الشرط و الجزاء وثوقاً بأنَّ مَنْ فهمَ عدم تبليغِ الرسالة فهمَ ما وراءه من الوعيد و التهديد ، و قال في الآية : ﴿وَأَنْ لَّمْ تَفْعَلْ﴾ و لم يقل و إن لم تبلغ ليتغاير اللفظ^(٦) و إن اتحد المعنى ، و هي أحسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط و الجزاء ، و بهذا انحطَّ^(٧) قول أبي النجم : " و

شعري / شعري " ، ز ٢٢ و
و هذا من محاسن علم البيان .

قال محمود : ﴿وَالصَّبْرُ﴾^(٨) رُفِعَ على الابتداء و خبره محذوفٌ ، و النية به التأخير

* عمَّا في حيز *^(٩) (إنَّ) من اسمها ، كأنه قيل : إنَّ الذين آمنوا و الذين هادوا و النصرى حكمهم كذا ، و الصابئون كذلك ، و أنشد سيبويه :

و إِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّا وَ أَنْتُمْ بُغَاةٌ مَا بَقِينَا^(١٠) فِي شِقَاقِ^(١١)

(١) في " أ " [الجزاء] و المثبت من بقية النسخ .

(٢) أبو النجم : هو الفضل بن قدامة العجلي ، من بني بكر بن وائل ، راجز أموي ، كان يحضر مجالس عبد الملك بن مروان و ابنه هشام ، و فضله بعضهم على العجاج ، توفي سنة ١٢٠ هـ . يراجع : الشعر و الشعراء (٢ / ٦٠٣) ، الوافي بالوفيات (٢٤ / ٤٣) .

(٣) واضح من البيت أنه لأبي النجم العجلي ، و قد فسره أبو العباس المبرد بنحو ما قال ابن المنير . يراجع : الكامل للمبرد (١ / ٦٢) ، شرح الحماسة للمرزوقي (١ / ٢٩٠) ، ديوان أبي النجم العجلي (ص ١٩٨) .

(٤) سقطت من " ز " .

(٥) في " أ ، ب " [فضيع] و هذا يحدث كثيراً في " ج " فيقلب الضاد ظاءً و العكس . يراجع : الانتصاف المطبوع ، و نقل الألويسي عنه في روح المعاني (٦ / ١٨٩) .

(٦) في " ج " [لفظاً] .

(٧) في " ز " [اتحد] و هو تحريف .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٩ .

(٩) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٠) رواية الديوان [حيينا] .

(١١) البيت لبشر بن أبي خازم ، و بغاة : أي متعادون يبغي بعضنا على بعض . يراجع : ديوان بشر بن أبي خازم (ص ١٦٥) ، الكتاب (٢ / ١٥٦) ، المفصل للزمخشري (ص ٢٩٦) ، خزانة الأدب (١٠ / ٢٩٣) .

أي فاعلموا أنا بغاة / و أنتم كذلك ، و لا يصح عطفه على موضع (إن) من الابتداء قبل الفراغ من الخبر ، لا تقول : إن زيدا و عمرو قائمان ، و لا يجوز ذلك و النية به التأخير ؛ لأنني إذا عطف على محل (إن) واسمها ، والعامل في محلها الابتداء ، فيجب أن يكون هو العامل في الخبر ؛ لأن الابتداء ينتظمها جميعا كما تنتظمها (إن) في العمل ، فلو رفعت ﴿وَالصَّيْعُونَ﴾ المنوي به التأخير بالابتداء ، و قد رفعت الخبر بـ (إن) لأعملت فيهما رافعين مختلفين ، و فائدة هذا التقديم التنبيه على أن الصابئين / - و إن كانوا أبين ضلالا - يصح^(١) منهم الإيمان فما ظنك بغيرهم ؛ لأنهم سموا صابئين لأنهم صبوا عن الأديان كلها ، أي خرجوا كما أن الشاعر قال : " و أنتم " لينبئ على أن المخاطبين أوغل في البغي ، فعاجل به قبل الخبر لئلا يدخل قومه في البغي قبلهم مع كونهم أوغل و أثبت فيه منهم ، و لو قال : و الصابئين

أ ٤٢ و

و إياكم لم يحصل المقصود ؛ إذ ليس من التقديم في شيء فلم يزل عن موضعه ، و لا يقال فيه مقدم و مؤخر . (٢)

قال أحمد : صدق لا يرد السؤال هكذا ، لكن يرد أنه لو عطف الصابئين و نصبه كما قرأ ابن كثير لأفاد دخولهم^(٣) في جملة المتوب عليهم ، و فهم من تقديم ذكرهم على النصارى ما نفهم من الرفع ، و هو أنهم أوغل في الكفر و قد ثبت عليهم فالنصارى أولى ، و يكون الكلام جملة واحدة مختصرة ، و العطف إفرادي ، / فلم عدل إلى جعله جملتين ؟ و جوابه : أنه لو عطفه و نصبه لم يحصل فهم الخصوصية لهؤلاء لأن الأصناف كلها عطف بعضها على بعض عطف المفردات و هذا الصنف من جملتها و الخبر عنها واحد ، و أمّا الرفع / فينقطع عن العطف الإفرادي ، و يختص بقية الأصناف بالخبر المنطوق به ، و خبر هذا صنف مفرد مستقل فيفيد المقصود السابق ذكره^(٤) ، و يفهم من تقديم الخبر - من قوة الدلالة على الخبر المحذوف - ما لا يفيد تأخير ه .

ج ٨٨

ز ٢٢ ظ

قال محمود : و لا يصلح أن يكون ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ (٥) جوابا لـ (كلما) ؛ لأن الرسول الواحد لا يكون فريقين ، و لا يجوز أن يقال : إن أكرمت أخي أخاك أكرمت

(١) في " أ " وحدها [لا يصح] و هو خطأ زيدت به " لا " .

(٢) الكشف (١ / ٦٤٧ ، ٦٤٨) .

(٣) في " أ " [دخلوهم] و هو تحريف .

(٤) و هو جعلهم فرعا في الحكم مقيسا على الأصناف السابقة .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ٧٠ .

، لكنه محذوف تقديره : ناصبوه ، و دلّ عليه ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ و هو جواب لِقائل قال : كيف فعلوا ؟ (١)

قال أحمد : يدلُّ على حذف الجواب مجيئه ظاهراً في الآية التي هي توأمة هذه ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ (٢) و لو قدر الزمخشري المحذوف بما ظهر في هذه الآية فقال عَوِضَ (ناصبوه) : (استكبروا) لكان أولى .

قال محمود : وجاء أحد الفعلين ماضياً و جاء (يقتلون) مضارعاً حكايةً للحال الماضية استقظاعاً (٣) للقتل و استحضاراً لحالته الشنيعة . (٤)

قال أحمد : أو يكون حالاً على حقيقته ؛ لأنهم داروا حول محمد (٥) ﴿ﷺ﴾ (٦) ، و قد قيل هذا الوجه في الآية التي هي مثلها في البقرة ، و مضى وجه اقتضاء المضارع الاستحضار دون الماضي ، و قوله تعالى : ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَةً﴾ (٧) و قول الشاعر في الغول :

فآخذه فأضربه فخرت صريعاً لليدين و للجران . (٨)

قال محمود : و إنما جاء بـ(ثم) في قوله : ﴿ثُمَّ أَنْظِرْ أَنِّي يُؤَفِّكُونَ﴾ (٩) لتفاوت العجيبين فإن الآيات بيّناها (١٠) عجب (١١) ، و إعراضهم أعجب . (١٢)

(١) الكشاف (١ / ٦٤٩) .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٧ ، و قد جاءت الآية في " أ " دون همزة الاستفهام .

(٣) في " ب ، ز " [استقظاعاً] و هو تحريف .

(٤) الكشاف (١ / ٦٤٩) .

(٥) هكذا في " أ ، ب " ، و في " ز " [النبي] .

(٦) أي تأمروا على قتله و لكن الله سلم ، يراجع : السيرة النبوية ، لابن هشام المعافري (٣ / ١١٠) .

(٧) سورة الحج ٢٢ ، آية ٦٣ .

(٨) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٤١) .

(٩) سورة المائدة ٥ ، آية ٧٥ .

(١٠) في " ب " [شأنها] .

(١١) هكذا هي في " أ " ، و في غيرها [عجيب] .

(١٢) الكشاف (١ / ٦٥١) .

قال أحمد : و منه : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَتُّوْلَاءٌ تَقْتُلُوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾^(١) و قوله : ﴿فُقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾^(٢) .

أ ٤٢ ظ
ب ٣٦ ظ
ز ٢٣ و

قال محمود : ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾^(٣) أي غلوا باطلاً^(٤) / بتجاوز الحق / و تخطيه و الإعراض عن الأدلة و اتباع الشبهة كفعل أهل البدع ، و الغلو الحق الفحص عن حقائقه و [أباعد]^(٥) معانيه و الاجتهاد في تحصيل حجه كما يفعل المتكلمون / من أهل العدل و التوحيد .^(٦)

قال أحمد : يعني بأهل العدل و التوحيد القدرية * الذين غلوا في التوحيد *^(٧) فجحدوا الصفات و غلوا في العدل فجعلوا إرادة الحق (جلَّ جلاله) مغلوبة بإرادة العبد ، و هذا غلوه كما ترى جعلوا كل واحد من الحيوانات خالقاً ، فأشرك النصارى مع الله اثنين ، و لا يُعدُّ من أشركوا بالله^(٨) ، و يعني بأهل البدع من عداهم الذين أثبتوا الصفات و لم يُثبتوا خالقاً غير الله .^(٩)

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٥ .

(٢) سورة المدثر ٧٤ ، آية ١٩ ، ٢٠ .

(٣) سورة المائدة ٥ ، آية ٧٧ .

(٤) في " ز " [بالضلال] .

(٥) هكذا هي في الكشاف المطبوع ، و في نسخ المختصر [أبعاد] .

(٦) الكشاف (١ / ٦٥٢) .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) في " ج " [و لا يعدوا من أشرك بالله] .

(٩) بؤب البخاري (تكملة) في كتابه خلق أفعال العباد فقال : " باب التعرب بعد الهجرة " ، يعني بذلك أن من أعرض عن بيان القرآن و السنة ، و ذهب إلى طريق أهل الأهواء و الفلسفة - كان واقعاً في هذه الكبيرة بمخالفة سبيل المؤمنين فقال : " و الق بهذا أهل العلم و أعرض عن الجاهلين فيتفرقوا كتفرق أهل البدع ﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِيْنَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (سورة الأنعام ، آية ١٥٩) " ، و لا فرق في هذا بين المعتزلة

و الأشاعرة خاصة المتأخرين الذين يدافع عنهم ابن المنير و يقول بقولهم ، و الله أسأل أن يهدينا الصراط المستقيم . يراجع : خلق أفعال العباد (ص ٤٧) ، الشريعة للأجري (ص ٥٧) .

قال محمود : ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾ ^(١) / و وقع تفسيراً لقوله : ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ ^(٢) لأنَّ في التناهي حسم الفساد ، فكان تركه على عكسه ، و لا يكون النهي عن الفعل بعد فعله ، و إنما قال : ﴿فَعَلُوهُ﴾ لأنَّ معناه لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه ، أو عن مثل منكر ، أو عن منكر أرادوا فعله ، كما ترى آلات الفسق تُهَيَّأ ، و يجوز أن يريد الإصرار على ما فعلوه و المداومة عليه . ^(٣)

قال أحمد : و في توبيخهم إشعاراً بأنهم فعلوا المنكر ، و بأنهم لم ينهوا عن أمثاله في المستقبل ، و لولا زيادة ﴿فَعَلُوهُ﴾ لما صرح بوقوعها منهم ، و دلت الآية على أنَّ متعلق النهي فعلٌ ضدَّ المنهي عنه ؛ لأنَّه عبَّر عن ترك التناهي بقوله : ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ ^(٤) فسمَّاه فعلاً ، و خالف في ذلك أبو هاشم المعتزلي ^(٥) ، و كذلك سمَّى تركهم النهي عن المنكر صنعاً بقوله : ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّيُّونَ﴾ إلى قوله : ﴿يَصْنَعُونَ﴾ و هي أبلغ لأنَّ الصنع أبلغ في الثبوت من الفعل كما سبق .

قال محمود : وصف الله تعالى شدة شكيمة اليهود و صعوبة إجابتهم للحق ، و لين عريكة النصارى و ميلهم للإسلام ^(٦) ، و جعل اليهود قرناء المشركين و قدَّمهم عليهم تنبيهاً على أنهم أثبتُّ قدمًا في عداوة الحقِّ كما قدَّمهم في قوله : ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ ^(٧) و بيَّن سهولة أمر النصارى بأنَّ فيهم قسيسين و رهباناً و بعدم استكبارهم ، بخلاف اليهود فنَبَّه على أنَّ العلم أنفع شيء و أهداه إلى الخير حتى علم القسيسين ، و حب الآخرة و إن كان من راهب ، و التواضع و إن كان من نصراني . ^(٨)

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٧٩ .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ٧٨ .

(٣) الكشاف (١ / ٦٥٣ ، ٦٥٤) .

(٤) سورة المائدة ٥ ، آية ٧٩ .

(٥) أبو هاشم المعتزلي : هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي ، هو و أبوه أبو علي رئيسا طائفة الجبائية و البهشمية نسبة إلى أبي هاشم ، له تصانيف منها الشامل و تذكرة العالم ، توفي سنة ٣٢١ هـ .
يراجع : الملل و النحل (ص ٤٩) ، الوافي بالوفيات (١٨ / ٢٦٣) ، لسان الميزان (٥ / ١٧٧) ، الأعلام (٧ / ٤) .

(٦) يريد قوله تعالى : ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ آية ٨٢ .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٦ .

(٨) الكشاف (١ / ٦٥٤ ، ٦٥٥) .

قال / أحمد : و إنما قال ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَى﴾ (١) تعريضاً بشدة صلابة اليهود في الكفر ، قيل لهم : ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ (٢) الآية ، فقالوا ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِيلًا﴾ (٣) ، و قالت النصرارى : ﴿حَنُّ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ (٤) و أمَّا التي مرَّت ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَى﴾ (٥) فللتبويه على أنهم ما وفوا بما عاهدوا عليه ، و هاهنا لبيان أنهم أقرب حالاً من اليهود .

قال محمود : ﴿تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ﴾ (٦) معناه تمتليء من الدمع حتى تفيض كما يكون في الإناء ، فوضع الفيض المسبب عن الامتلاء موضع السبب الذي هو الامتلاء ، أو قصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء ، فجعل أعينهم كأنها تفيض بأنفسها أي تسيل (٧) من البكاء . (٨)

قال أحمد : و هذه العبارة (٩) أبلغ العبارات ، فأولها : فاض (١٠) دمع عينه و هو الأصل ، و الثانية المحولة : فاضت عينه (١١) دمعاً ، حوَّلتَ الفاعل [فجعلته] (١٢) تمييزاً مبالغةً ، و الثالثة : فاضت عينه من الدمع فلم ينبّه على الأصل كما في الثانية ، بل أبرزته تعليلاً (١٣) ، و هذا أبلغ لأن التمييز قد اطرده وضعه في هذا / الباب موضع الفاعل ، تصبب زيد عرقاً ، و نفقأ شحمًا ، و اشتعل الرأس شيبًا ، و تفجرت الأرض عيونًا ، و التعليل لم يُعهد فيه ذلك ، فيجوز فاضت عينه من ذكر الله ، كما تقول : فاضت من الدمع .

ج ٩٠

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٨٢ .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ٢١ .

(٣) سورة المائدة ٥ ، آية ٢٤ ، في النسخ دون الفاء .

(٤) سورة الصف ٦١ ، آية ١٤ .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ١٤ .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٨٣ .

(٧) سقطت من " ز " .

(٨) الكشاف (١ / ٦٥٥ ، ٦٥٦) .

(٩) هكذا هي في " ج " و في غيرها [العبارات] و الأول موافق لما في الانتصاف .

(١٠) في " ز " [سال] .

(١١) في " ج " [عيناه] .

(١٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٣) قال الطيبي : " و قد نبّه المصنف بقوله : " من أجله و بسببه " على أن (من) الابتدائية سببية " .

يراجع : فتوح الغيب (٤ / ٤١٢) .

/ قال محمود : ﴿ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾^(١) إشارة إلى المذكور المتقدم ، و لو ب ٣٧ و قيل : تلك كفارة أيمانكم لصحّ لتأنيث الأشياء أو الكفارة ، و معنى الآية إذا حلقتم و حنثتم فحذف للعلم بأنها لا تجب الآية^(٢) إلا بالحلف . (٣)

قال أحمد : و فيها دليل لطيف على جواز تقديم الكفارة على الحنث ، و هو المشهور من مذهب مالك^(٤) ؛ لأنه جعل ما بعد الحلف ظرفاً لوقوع الكفارة المعتبرة / شرعاً ، و لم يذكر الحنث ، و ليس في الآية إيجاب كفارة حتى يقال : انفقتنا على أنها لا تجب إلا بالحنث ، فتعين إضماره مضافاً إلى الحنث ، بل إنما نطقت بشرعية الكفارة و وقوعها على وجه الاعتبار ؛ إذ لا يُعطي قوله : ﴿ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾^(٥) وجوباً ، إنما يُعطي صحةً و اعتباراً .

٧٩ - قلتُ :^(٦) وقع في الكشاف قوله : ﴿أَوْ كَسَوْتُهُمْ﴾ رُفِعَ عَطْفًا على موضع ﴿مَنْ أَوْسَطِ﴾ و هو غلطٌ لم يتنبّه له أحمد ، و صوابه أنه عطفٌ على قوله : ﴿إِطْعَامِ﴾ و قد رأيت [الشيخ]^(٧) المرسى في كتاب ري الظمان^(٨) كثيراً ما ينتبغ أفاظ الكشاف^(٩) و لم يذكر ذلك أيضاً . (١٠)

قال محمود : ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ بأن تكفروها ، و قيل : احفظوها إذا حلقتم فلا تنسوها تهاوناً . (١١)

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٨٩ .

(٢) في الكشاف [الكفارة] .

(٣) الكشاف (١ / ٦٥٩ ، ٦٦٠) .

(٤) يراجع : أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ١٥٥) ، الثمر الداني صالح الآبي (ص ٢٦٠) .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ٨٩ .

(٦) هذا القول وقع في " ب ، ج " في هذا المكان ، و وقع في " ز " قبل قول محمود السابق ، و جاء في " أ " كذلك لكن في الهامش بدأ من قول محمود السابق ، و إنما قدمت ترتيب " ب ، ج " لأنّ العادة من فعل علم الدين جعل قوله بعد قولهما ، و هذا سياق " ز " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) أكثر المصادر على تسميته تفسير القرآن كما سبق في ترجمة المرسي ص ١٠٠ ، و قد ذكره بهذا الاسم إسماعيل باشا في الذيل على كشف الظنون . يراجع : إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون (١ / ٦٠٤) .

(٩) في " ج " [أقوال الزمخشري] .

(١٠) نقل الألويسي معنى قول علم الدين هنا و نسبه إليه راضياً به . يراجع : روح المعاني (٧ / ١٣) .

(١١) الكشاف (١ / ٦٦٠) .

قال أحمد : وفيه إشعارٌ بأنَّ الشاكَّ في صورة اليمين بعد ^(١) تحقق أصلها يُشدد عليه و يؤخذ بالأحوط كالذي حلف بالطلاق مثلاً و نسي ، هل قيدها بالثلاث أو أطلقها فيلزمه عندنا الثلاث ، فأرشده الله سبحانه [بهذا] ^(٢) إلى الحفظ لئلا يجره النسيان إلى هذا التشديد ، و المراد بالأيمان ما ينطلق عليه اسم اليمين حلفاً بالله ، أو بغيره مما يلزم في الشرع حكماً .
٨٠ - **قلت :** إنما يجره النسيان إلى التشديد إذا قلنا بمذهبك ، و أنت تريد إثبات مذهبك من هذه الآية بعلّة خوف الوقوع في التشديد و هو دور ، و جاز أن يكون المراد يحفظها أن لا يهملها فربما وقع في محذور حنثها و هو لا يشعر . ^(٣)

قال محمود : أكد الله تحريم الخمر و الميسر بتصدير الجملة بـ (إنما) ، و قرانها ^(٤) بعبادة الأصنام ^(٥) كما جاء : (**شارب الخمر كعابد وثنٍ**) ^(٦) و جعلها رجساً كما قال : ﴿ **فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ** ﴾ ^(٧) ، و جعلها من عمل الشيطان الذي لا يصدر منه إلا الشر ، و أمره بالاجتناب ، و جعله من الفلاح ، و ضده الخيبة و وقوع التعادي و التباغض من أصحاب ^(٨) الخمر و القمار / و ما يؤديان إليه من الصدّ عن ذكر الله و مراعاة أوقات الصلاة ، و قوله : ﴿ **فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ** ﴾ ^(٩) من أبلغ / ما يُنهى به ، و معناه قد تلا ^(١) عليكم

(١) في " ز " [و قد] .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و بعد (إلى) [التحفظ] .

(٣) يراجع : كفاية الأخبار في حل غاية الاختصار (ص ٨٠٥) .

(٤) في " ج " وحدها [إقرانها] قال في القاموس : قرن بين الحج و العمرة قراناً : جمع كـ أقرن في لغية

و على ذلك يجوز الوجهان في كتابة الكلمة ، و الله أعلم ، يراجع القاموس المحيط مادة (ق ر ن) .

(٥) يريد قوله تعالى : ﴿ **يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ** ﴾ آية ٩٠ .

(٦) أخرجه أحمد (ح ٢٤٥٣) في مسند ابن عباس و قد أخرجه ابن الجوزي بطرقه في العلل المتناهية (٢ / ٦٧١ ، ح ١١٦) ، و كذلك ضعفه الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على المسند ، و صححه المنذري - صحيح الترغيب و الترهيب للألباني (٢ / ٦٠٠ ، ح ٢٣٦٤) - ، و رواه ابن ماجة من حديث أبي هريرة (ك الأشربة - ب مدمن الخمر ، ح ٣٣٧٥) و قال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : إسناده جيد ، و

سنه

الألباني .

(٧) سورة الحج ٢٢ ، آية ٣٠ .

(٨) في " ز " [أسباب] ، و كأنه تصحيف سمع .

(٩) سورة المائدة ٥ ، آية ٩١ ، و جاء في " ج " [فهل أنتم مسلمون] و هي آخر آيتين وردتا في القرآن إحداهما في هود و الأخرى في الأنبياء ، لكنها في هذا الموضع غير مرادة للزمخشري .

ج ٩١

ما يوجب الانتهاء أفنتهون أم أنتم باقون على ما كنتم (٢) عليه كأن (٣) لم توعظوا ، و الضمير في قوله : ﴿فَأَجْتَنِبُوهُ﴾ (٤) يعود لمحذوف كأنه قال : إنما شأن الخمر أو تعاطيه ، و لذلك قال : ﴿رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ . (٥)

قال أحمد : يجوز أن يعود الضمير إلى الرجس الذي انطوى على سائر ما ذكر .
/ **قال (٦) محمود :** إنما جمع الخمر و الميسر مع النصب و الأزلام أولاً ثم أفردهما بالذكر ، لأنّ الخطاب للمؤمنين فنهاهم عما كانوا يتعاطونه ، و إنما ذكر (٧) أولاً الأنصاب و الأزلام لتأكيد تحريم الخمر و الميسر ، و خصّ صدها عن الصلاة من بين أنواع الذكر لشرفها . (٨)

قال أحمد : و يدل على أنّ المراد تحريم الخمر و الميسر خاصة آية البقرة : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ (٩) الآية ، و لم يُصرح بالنهاي عنهما و أفردهما بالذكر ؛ فلذلك اجتنبها قوم لقوله : ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ و تعاطيها قوم لمنافعهما (١٠) فنزلت هذه الآية بآية للنهاي .

قال محمود : و معنى التبعض في قوله : ﴿بِشْيءٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾ (١١) أنه ليس من الفتن العظيمة التي تدحض عنها أقدام الثابتين / كالابتلاء ببذل الأرواح و الأموال ، بل هو شبيه بما

ابتلي به أهل أيلة (١) من الصيد . (٢)

(١) في " أ ، ب ، ز " [تلى] و لعله على البناء للمفعول [تَلَيْ] و [إف-تلا] أصوب إملاء لأن لامه واو .

(٢) في " ج " [أنتم] .

(٣) في " ج " [كأنكم] .

(٤) سورة المائدة ٥ ، آية ٩٠ .

(٥) الكشاف (١ / ٦٦٠ ، ٦٦١) .

(٦) في " أ " [قلت] و هو من كلام الزمخشري و ليس هو لعلم الدين .

(٧) في " ز " [قدم] ، و كذلك بها اضطراب في عبارتها .

(٨) الكشاف (١ / ٦٦١) .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢١٩ .

(١٠) في " ز ، ج " [لقوله : ﴿ و منافع للناس ﴾] .

(١١) سورة المائدة ٥ ، آية ٩٤ ، و في " ز " تقديم الآية على كلامه .

قال أحمد : وردت هذه الصيغة في الفتن العظيمة في قوله : ﴿ بَشَىءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ ﴾ (٣) الآية ، بل هو إشارة إلى ما يقع به الابتلاء من هذه الأمور ، فهو بعض من كل بالإضافة إلى مقدور الله تعالى ، فإنه قادرٌ على أن يبتليهم بأعظم و أهول منه ليعتصم بذلك على الصبر ، و يدلُّ على ذلك أنه سبق الوعد به قبل حلوله لتوطن النفوس عليه ؛ فإنَّ المفاجأة بالشدائد شديدة الألم ، و إذا فكرَّ العاقل وجد ما صُرف عنه من البلياء أكثر مما وقع به بأضعاف لا يقف عند غاية ، فسبحان اللطيف بعباده .

قال محمود : ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ﴾ (٤) قيل : كلُّ ما ينطلق عليه أنه صيدٌ ، و قال **أبو حنيفة :** يجوز للمحرم أكل ما صاده الحلال ، و قال **مالكٌ و الشافعي** لا يجوز له أكل ما صاده الحلال من أجله ، و أمَّا عموم قوله : ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ﴾ فالمفهوم منه تحريم صيد المحرمين * دون صيد غيرهم * (٥) لأنهم المخاطبون ، كأنه قال : و حرِّم عليكم ما صدتُم من البرِّ و أنتم حرم كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا وَاَنْتُمْ اَلصَّيْدَ حُرْمٌ ﴾ (٦) . (٧)

قال * أحمد : و تخصيص عموم الآية لازمٌ على [كلا] (٨) القولين لأنَّ إباحة أكل المحرم صيد الحلال * (٩) إذا صاد لنفسه مخصَّص لها أيضًا ، إلا أن / صور التخصيص على قول **أبي حنيفة** أكثر .

قال محمود : معنى قوله : ﴿ قَيْنِمًا لِلنَّاسِ ﴾ (١٠) انتعاشاً لهم في أمر دينهم و دنياهم ، و نهوضاً في مقاصد معاشهم و معادهم ، و الشهر الحرام ذو الحجة ، /

ز ٢٥ و

أ ٤٤ و

(١) أيلة : بالفتح مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام ، و قيل : هي آخر الحجاز و أول الشام . يراجع

: معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت الحموي (١ / ٢٩٢) .

(٢) الكشاف (١ / ٦٦٣) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ١٥٥ .

(٤) سورة المائدة ٥ ، آية ٩٦ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ٩٥ .

(٧) الكشاف (١ / ٦٦٦) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٠) سورة المائدة ٥ ، آية ٩٧ .

خصّه (١) لوقوع النسك فيه ، ﴿وَأَهْدَىٰ وَأَلْفَلَيْدَ﴾ و المقلد منها / خصوصاً و هي البدن لأنَّ ج ٩٢ ثوابها أعظم ، و بهاء الحج بها أظهر . (٢)

قال أحمد : و بهذا يبعد تأويل من قال في أول السورة : ﴿وَأَهْدَىٰ وَأَلْفَلَيْدَ﴾ (٣) أن المراد مواضع القلائد خصّه بالتحريم كما قال تعالى : ﴿وَلَا يُؤْدِبُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبُيُوتِ بِاللِّسَانِ وَالَّذِينَ أَحْسَنُوا لَسْنَا نَعْلَمُ الْعَذَابَ الَّذِي تُعَذِّبُهُمْ وَلَا هُمْ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الْبُيُوتِ بِاللِّسَانِ وَالَّذِينَ أَحْسَنُوا لَسْنَا نَعْلَمُ الْعَذَابَ الَّذِي تُعَذِّبُهُمْ وَلَا هُمْ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الْبُيُوتِ بِاللِّسَانِ﴾ (٤) أي مواقعها ، و هذه الآية سيقت للامتنان كما قال تعالى : ﴿وَأَلْبَدْرَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعِيرِ اللَّهِ﴾ (٥) ، فلا يليق الانتقال من البدن التي هي أعلى إلى القلائد التي هي أدنى ، بل ذلك لائق في مساق النهي أن يخرج من النهي عن الأعلى إلى التشديد بالنهي عن الأدنى .

٨١ - **قلت :** هذا لا يبعد صحة هذا التأويل هناك ؛ لأنه نهي ، و هو قد صحح ذلك في النهي ، و كذلك قول من قال : لا تتعرضوا لنفس القلائد ، و لا تنتفعوا بها يبعد بما بعد به الذي قبله ، و أمّا نوات القلائد فلائق بالاثنتين فتعين المصير إليه ، و لم يذكر الزمخشري هاهنا سواه ، و وجه صلاحيته ثمَّ * أن ينهى عنه ثمَّ * (٦) يفرد تخصيصاً ، و هذا يوجد في سياق الامتنان و هو تكرير المنة به (٧) مندرجاً في العموم مخصوصاً بالذكر ، و يليق في الامتنان الترفي من الأدنى إلى الأعلى .

قال محمود : ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ﴾ (٨) عامٌّ في حلال الملك (٩) و حرامه و صالح العمل و طالحه ، و صحيح المذاهب و فاسدها ، و جيد الناس و رديهم ، فأثروا الطيب و إن قلَّ على الخبيث و إن كثر ، و من حقَّ هذه الآية أن نكفح (١٠) بها وجوه المجبرة إذا افتخروا بالكثرة [كما قال الشاعر] (١١) :

(١) في " ج " [خاصة] .

(٢) الكشاف (١ / ٦٦٧) .

(٣) سورة المائدة ٥ ، آية ٢ .

(٤) سورة النور ٢٤ ، آية ٣١ .

(٥) سورة الحج ٢٢ ، آية ٣٦ .

(٦) ما بين العلامتين * * تأخر في " ج " بعد [تخصيصاً] .

(٧) في " ج " [النعمة] دون " به " .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ١٠٠ .

(٩) في " ز " [الرزق] .

(١٠) في " ج " [يصح] .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

وَكَأَثَرُ بِسَعْدٍ إِنَّ سَعْدًا كَثِيرَةً وَ لَا تَرْجُ مِنْ سَعْدٍ وَقَاءً وَ لَا نَصْرًا (١)
لَا يَدْهَمَنَّكَ مِنْ دَهْمَائِهِمْ عَدَدٌ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ (٢) بَلْ كُلُّهُمْ بَقْرٌ (٣) (٤)

قال أحمد : قد ثبت أن أكثر أهل الجنة من هذه الأمة ، / و اعترف القدرية بأنهم قليل فيها
و شذوذ بالنسبة إلى بقية (٥) الطوائف ، و هم يزعمون أنهم أهل الجنة لا غيرهم ، فإنهم
مخلدون في النار مع الكفار ، فكيف تكون هذه الطائفة / الشاذة القليلة أكثر أهل الجنة ؟ ! و
من المعتزلة من الخلائق حتى يطمعوا في هذا ؟ ! و حملهُ (الطيب) على القدرية و (
الخبيث) على من عداهم - مثل ما حكاه و أنكره في قوله عزَّ و جلَّ : ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ
أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ (٦) أن المراد به المحدثون و أصحاب أبي حنيفة (٧) ، و
عدَّ هذا في التفسير بدعة ، و هذا شرٌّ من ذلك .

قال محمود : ﴿ يَوْمَ تَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ ﴾ (٨) بدل من المنصوب في قوله : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾
(٩) بدل اشتمال أي و اتقوا الله يوم جمعه . (١٠)
قال أحمد : يكون منصوبًا مفعولًا به لا ظرفًا .

(١) البيت في ديوان الحماسة دون نسبة ، قال المرزوقي : " كثر : أمرٌ من كثرته إذا غلبته بالكثرة . يراجع
: شرح ديوان الحماسة لأبي علي المرزوقي (٣ / ١٥٢٢) ، و مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف .
(٢) هكذا هي في النسخ كلها ، و في الكشاف [جلمهم] .
(٣) البيت لأبي تمام من قصيدة يمدح بها عمر بن عبد العزيز الطائي ، و هي من البسيط ، قال التبريزي : "
يقال : دخل في دهماء الناس أي في جماعتهم " ، و دهمه الأمر إنل غشيه فحيره و سد عليه باب الرأي .
يراجع : ديوان أبي تمام (ص ١٣٣) ، ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي (٢ / ١٨٦) ، و مشاهد
الإنصاف .

(٤) الكشاف (١ / ٦٦٨) .

(٥) في " ز " [أهل] .

(٦) سورة الملك ٦٧ ، آية ١٠ ، جاء تفسير هذه الآية في الكشاف (٤ / ٥٦٦) .

(٧) جاء في الانتصاف المطبوع " أهل الحديث و أهل الرأي ، يعني الحقيقة " ، و لم أطلع على مخطوطات
الانتصاف لكني أراه تحريفًا و أن تفسير ابن المنير هو " يعني الحنفية " ، كما فعل علم الدين هنا و قال : "
أصحاب أبي حنيفة " . يراجع : طبعة العبيكان (٢ / ٢٩٩) ، و طبعة دار الكتب العلمية (١ / ٦٦٨) .

(٨) سورة المائدة ٥ ، آية ١٠٩ .

(٩) سورة المائدة ٥ ، آية ١٠٨ .

(١٠) الكشاف (١ / ٦٧٥) .

٨٢ - قلتُ (١) : بدل الاشتمال هاهنا ممتنعٌ (٢) ، لأنه لا بد فيه من اشتمال البديل على ما

أبدل منه أو اشتمال / المبدل منه على البديل ، و هنا يستحيل ذلك (٣) ، و إنما يتم [ذلك] (٤) ج ٩٣ ببيان الإضمار ؛ فإنَّ تقديرها : و اتقوا عذابَ الله يومَ (٥) ، فيكون حينئذٍ بدلًا لاشتمال اليوم على العذاب .

قال محمود : و إنما قالوا : ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ (٦) و قد علموا بما أُجيبوا ؛ لأنهم علموا أنَّ

مقصودَ السؤال التوبيخ ، فوكلوا الأمرَ إلى علمه و إحاطته بما / كابدوه منهم إظهارًا للتشكي ، و التجاءً إلى الله ، و فيه تعظيمٌ لما حلَّ بهم . (٧)

قال أحمد : هو كالتعظيم بالسكوت عن الصلة في قولهم : بعد الليتيا و التي .

٨٣ - قلتُ : و كالسكوت عن جواب (لولا) و (لو) في مثل قوله : ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ

عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٨) ، ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزَعُوا فَلَا فَوْتَ﴾ (٩) . (١٠)

قال محمود : و قيل : من الهول ذهلوا ثمَّ لَمَّا ثابت عقولهم أجابوا بالشهادة على أمهم ، و قيل : علمنا ساقطٌ مع علمك فإنك أنت علام الغيوب ، و قيل لا علم لنا بما أحدثوا بعدنا ، و كيف يخفى عليهم أمرهم و هم سود الوجوه زرق العيون ؟ (١١)

قال أحمد : المسؤول عنه جوابهم / عند دعائهم لا ما حدث بعد ذلك .

ز ٢٦ و

(١) سقطت من " ج " ، و هذا سياقها قدمته على غيرها لأنه يطابق السياق الذي نقله الألويسي عن علم الدين مما يشعر بالثقة في ترجيح نصها على غيره ، يراجع : روح المعاني (٧ / ٥٤) .

(٢) عبارة " ز " [يبعد هاهنا] و عبارة " ب " [لا يتصور] .

(٣) في " ز " [يستحيل اشتمال الزمان على الله أو اشتمال الله على الزمان] .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " أ ، ب " و في " ز " [هذا] .

(٥) في " ز " زيادة [القيامة] و أحسبها غير مرادة لأن علم الدين يحكي لفظ الآية أي يوم يجمع الله ، و على هذا جاءت العبارة في حاشية الطيبي و لفظه موافق للفظ " ب " . يراجع : فتوح الغيب (٤ / ٤٥٤) .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ١٠٩ .

(٧) الكشاف (١ / ٦٧٥) .

(٨) سورة النور ٢٤ ، آية ٢٠ .

(٩) سورة سبأ ٣٤ ، آية ٥١ .

(١٠) قد سقط هذا القول من " ب ، ج " .

(١١) الكشاف (١ / ٦٧٦) .

قال محمود : و قريء : ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتُمُ الْغُيُوبَ﴾^(١) بالنصب^(٢) على أَنَّ الكلامَ تمَّ عند قوله : ﴿أَنْتَ﴾ أي إِنَّكَ الموصوف بأوصافك المعروفة ، ثمَّ نصب (علام) على الاختصاص أو النداء .^(٣)

قال أحمد : فيكون كقوله :

أنا أبو النجم و شعري شعري (٤) .

٨٤ - قلتُ : وقع في الزمخشري أَنَّهُ منصوب على النداء أو الاختصاص أو نعت لاسم (إنَّ) و هو بعيدٌ ؛ لأنَّ المضمرة لا توصف و اسمُ (إنَّ) ضميرٌ ، و أحمد فرَّ من^(٥) ذلك و لم يُنبِّه عليه و هو من المشكلات .^(٦)

قال محمود : الضمير في ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾^(٧) يعود إلى الكاف كأنه قال : مثل هيئة الطير فينفخ فيها ، و لا يرجع إلى الهيئة ؛ لأنها ليست من خلقه و لا نفخه في شيء ، و كذلك ضمير (يكون) .^(٨)

قال محمود : قول الحواريين : ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾^(٩) يدلُّ على أنهم كانوا شاكين ، و كذلك قول عيسى لهم : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي لا تشكوا في استطاعته ، و لا يعارضه قولُ الحواريين : ﴿ءَامَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾^(١٠) فإنه ذكر دعواهم ثم أتبعها ما يبطلها .^(١١)

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ١٠٩ .

(٢) قال ابن خالويه : " عن يعقوب " . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٤٢) .

(٣) الكشاف (١ / ٦٧٥ ، ٦٧٦) .

(٤) البيت سبق تخريجه (ص ٢٧٧) ، و قد مثل به من قبل العكبري في إعراب هذه القراءة . يراجع : إعراب القراءات الشواذ (١ / ٤٦٤) .

(٥) في " ج " [أعرض عن] .

(٦) نقد علم الدين هذا للزمخشري تعقب به أبو حيان قول الزمخشري ، و لم يذكر أنه استفاد من شيوخه ، فلعله لم يطلع على قول علم الدين ، قال الطيبي : " و أجيب بأنَّ النظر مدفوع لأنه يذكر الأقوال المذكورة و بعضهم جوز وصف الضمير " . يراجع : البحر المحيط (٣ / ٥٤) ، فتوح الغيب (٤ / ٤٥٦) .

(٧) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٠ .

(٨) الكشاف (١ / ٦٧٥ ، ٦٧٦) .

(٩) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٢ .

(١٠) سورة المائدة ٥ ، آية ١١١ .

(١١) الكشاف (١ / ٦٧٧ ، ٦٧٨) .

عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴿٢﴾ لَمَّا اسْتَبَعَدَ الزَّمَخْشَرِيَّ وَصَفَ الْيَهُودَ لَهُ بِمَا خَالَفَ اعْتِقَادَهُمْ فِيهِ .

قال محمود : و إن جعلت (أن) موصولة بالفعل كانت بدلًا من (ما أمرتني) أو من الهاء ، و كلاهما لا يستقيم ؛ لأنَّ البديل يقوم مقام المبدل ، و لا يقال : ما قلت لهم إلا اعبدوا الله بمعنى ما قلت إلا عبادته ؛ لأنَّ العبادة لا تقال . (٣)

قال أحمد : إن لم يقل العبادة فيقال الأمر بها ، فإذا جُعِلَتْ موصولةً مع فعل الأمر [فيكون] (٤) مجازه : ما قلت لهم إلا الأمر بالعبادة ، على طريقة ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ (٥) و هو متعلق القول لا نفسه ، و كذلك ﴿وَنَرِثُهُ مَا يَقُولُ﴾ (٦) .

قال محمود : و كذلك جعله بدلًا من الهاء ؛ إذ يصير إلا ما أمرتني بأن اعبدوا ، فيبقى (٧) الموصول بلا عائد . (٨)

قال أحمد : و هذا لا يمنع البديل فقد قال في مفصله و لا يسعه إنكاره : " و قولهم : إنَّ البديل في حكم تنحية الأول مؤذن باستقلاله و مفارقتة التأكيد و الصفة في كونهما تتمتين لما يتبعانه ، لا أن يعنوا إهدار الأول و إطراحه ، تقول : زيدٌ رأيتُ غلامه رجلًا صالحًا (٩) ، و

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٧ .

(٣) الكشاف (١ / ٦٨٠) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " و في " ز " [فمجازه] و في " أ " دون فاء .

(٥) سورة المجادلة ٥٨ ، آية ٣ .

(٦) سورة مريم ١٩ ، آية ٨٠ .

(٧) في " ز " [فيصير] .

(٨) الكشاف (١ / ٦٨٠) .

(٩) المثال الذي ذكره الزمخشري هو برفع (زيد) في المفصل و شرحه ، و قد ذُكر في الانتصاف - (١ / ٦٨١) - بنصبه ، و يبدو أنَّ المثال مشكل فقد أتى ابن يعيش بمثال آخر شرح به الكلام فقال : تقول : زيدٌ رأيتُ أباه عمرًا ، فتجعل عمرًا بدلًا من أباه ، فلو كان المبدل مطرحًا ، لكان الكلام : زيدٌ رأيتُ عمرًا ، فتبقى الجملة التي هي الخبر بلا عائد و ذلك ممتنع . أ هـ . يراجع : المفصل في علم العربية ، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ص ١٢١) ، شرح المفصل ، لابن يعيش (٣ / ٦٦) .

لو أهدرت الأول لم يَسْتَدَّ (١) كلامك . " الذي ذكره في المفصل هو الحق ، فهذه وجوه أربعة منعها ، و كلها صحيح .

قال محمود : أو حُمِلَ القول على معناه ، كأنه قال : ما أمرتهم إلا بما أمرتني به . (٢)

قال أحمد : لِيُوقِعَ المفسرة / بعد فعل (٣) في معنى القول ، و ليس قولاً صريحاً ، و حمل القول على الأمر (٤) يصح القول الأول (٥) ، فلولا ما بين القول و الأمر من التقارب ما جاز إطلاقه عليه ، / و الأمر قسم من أقسام القول ، و ما بينهما إلا عمومٌ و خصوص ، و هذا التأويل الذي تكلفه لا طائل وراءه ؛ فلا فرق بين القول و ما يؤدي معناه .

٨٥ - **قلتُ :** المنقول عن أهل العربية هو ما ذكره محمود . (٦)

قال محمود : و يجوز أن تكون (أن) موصولةً عطف بيان للهاء لا بدلاً . (٧)

قال أحمد : أراد بعطف البيان السلامة من طرح الأول و خلو الصلة من عائد ، و قد بيننا جوازه ، و في المفصل لم يفرق بين عطف البيان و البديل إلا في مثل قوله :
أنا ابن التارك البكري بشر (٨)

(١) في " أ ، ب " [يستند] ، و في الانتصاف المطبوع [يسند] و هو تصحيف ، و الثابت من " ج ، ز " و هو موافق لما في المفصل ، الفعل من سدَّ يسدُّ : صار سديداً ، و السداد : الصواب من القول و العمل .
يراجع : القاموس المحيط مادة (س د د) . و شرح المفصل ، لابن يعيش (٦٦ / ٣) .

(٢) الكشاف (١ / ٦٨٠ ، ٦٨١) .

(٣) في " ز " [لفظ] .

(٤) في " أ ، ز " زيادة بالترار [و حمل القول على الأمر] ، و جاءت " ج ، ب " بدونها .

(٥) و هو جواز دخول المفسرة على صريح القول و ممن أجازه ابن عصفور ، يراجع : مغني اللبيب (ص ٣٨) .

(٦) يعضد كلام علم الدين هنا أن ابن هشام قد استحسّن تأويل الزمخشري هذا - في مغني اللبيب - و أعاد صياغة ضابط المسألة بما يوافق قول الزمخشري ، يراجع : مغني اللبيب (ص ٣٨) .

(٧) الكشاف (١ / ٦٨١) ، قال الشيخ خالد الأزهري : " و الصواب العكس ، و هو كون المصدر بدلاً من الهاء في به لا عطف بيان عليها ؛ لأن البيان في الجوامد كالصفة في المشتقات فكما أن الضمائر لا تتعنت كذلك لا يُعطف عليها عطف بيان ، نصّ على ذلك ابن السيد و ابن مالك و على هذا فلا يُتبع الضمير بعطف البيان كما أن الضمير لا يُنعت ، و إذا امتنع أن يكون بياناً تعيّن أن يكون بدلاً ؛ فإن قال قائلٌ يلزم على القول بالبدلية إخلاء الصلة من عائد كما تقدم بناءً على أن المبدل منه في نية الطرح ، قلنا : ذلك غالباً لا لازم ، و لئن سلمنا لزومه فلنا جواباً آخر و هو أن نقول : العائد المقدر الحذف موجودٌ لا معدوم ، فلا يلزم المحذور . " يراجع : موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب ، للشيخ خالد الأزهري (ص ١٦٠ ، ١٦١) . و مغني اللبيب (ص ٣٨ ، ٣٩) .

(٨) صدر بيت للمرار بن سعد الفقعسي ، عجزه : عليه الطير ترقبه وقوعاً ، و التارك : اسم فاعل من (ترك) ، و البكري نسبة إلى بكر بن وائل ، و بشر هو ابن عمرو بن مرثد قتله رجل من بني أسد ، و الشاهد فيه

و لم يفصل بينهما في غير ذلك ، و من المعنى أنّ المعتمدَ في عطف البيان الأول ، و الثاني موضعٌ ، و في البديل المعتمدُ الثاني و الأول [توطئة و] (١) بساطً له .

قال محمود : إن قلت : لم طلب المغفرة للكفار بقوله : ﴿ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ (٢) ؟ قلت : ما قال إنك تغفر لهم ، ولكنه بنى الكلام على أنك إن عذبتهم عدلت ، وإن غفرت لهم مع كفرهم لم تعدم في المغفرة وجهًا من الحكمة ؛ لأنّ المغفرة حسنةٌ لكل مجرم في المعقول ، بل متى كان الجرمُ أعظمَ كان العفو أحسن . (٣)

قال أحمد : لم يوافق السنة فإنهم يجوزون العفو / عن الكافر عقلاً لكنّ السمع منع منه ، و لم يوافق القدرية (٤) / إذ معتقدهم امتناعها على الله عقلاً لمناقضتها الحكمة ، فمن ثمّ أشكلت الآية عليهم لدخول (إن) المجوزة لوقوع ما دخلت عليه عقلاً ، فقول محمود مذبذبٌ بين ذلك ، و ما أقيح قوله عن عيسى : و إن تغفر لم تعدم وجهًا من الحكمة ، و عيسى عليه السلام يبرأ إلى الله تعالى من سوء الأدب عليه .

ب ٣٩ و

أ ٤٥ ظ

قال محمود : ﴿ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾ (٥) إن قلت : إن أريد صدقهم في الدنيا لم يطابق ؛ لأنّ سياقها الشهادة لعيسى بالصدق فيما أجاب به . قلتُ معناه الصدق المستمر بهم في دنياهم و آخرتهم ، قال قتادة : " متكلمان تكلما يوم القيامة . أمّا إبليس فقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ ﴾ (٦) الآية ، و كان كاذباً في الدنيا ، فلم ينفعه / صدقه . وأمّا عيسى فكان صادقاً في الدنيا فنفعه صدقه " (٧) . (٨)

ز ٢٧ ظ

قال أحمد : لو أجاب بحمل الصادقين على الدنيا و صدقهم على الآخرة لكان أوضح طباقاً لتفسير قتادة ، و أخرج لإبليس و أشباهه منه ، و الوجهان متقاربان .

أنّ (بشراً) يصح هنا أن يكون عطف بيان و لا يجوز أن يكون بدلاً . يراجع : سيبويه (١ / ١٨٢) ، المفصل (ص ١٢٣) ، قطر الندى (ص ٢٩٥) .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٨ .

(٣) الكشاف (١ / ٦٨١) .

(٤) في " ز " [أهل القدر] .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٩ ، سقطت من " ز " .

(٦) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٢٢ .

(٧) قال السيوطي : " أخرج عبد بن حميد و ابن المنذر و أبو الشيخ عن قتادة ... " فذكره . يراجع : الدر المنثور (٥ / ٦١١) .

(٨) الكشاف (١ / ٦٨٢) .

و من سورة الأنعام

قال محمود : في الخلق معنى التقدير ، و في الجعل معنى الإنشاء من شيء أو تصيير شيء شيئاً ، أو نقله من مكانٍ لآخر ، و منه : ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (١) ، ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ (٢) لأنَّ الظلمات من الأجرام المتكاثفة و النور من النار ، ﴿أَجْعَلِ اللَّهُ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ (٣) . (٤)

قال أحمد : و قد وردت (جعل) بمعنى (خلق) ، ورد (٥) : ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (٦) ، (٧) ﴿وَحَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (٨) / و ظاهرها الترادف ، و يؤيد الفرق أنَّ الجعل لم يصحب السموات و الأرض و لزمهما (خلق) .

قال محمود : أفرد النور قصداً إلى الجنس كما قال : ﴿وَأَلْمَلُكَ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾ (٩) ، أو لأنه ما من جرمٍ من الأجرام إلا و له ظلٌّ ، و هي ظلمات بخلاف النور (١٠) . (١١)

قال أحمد : وسبق من الزمخشري الاستدلال بجمع الجنس على التكثر ، و قدمنا ما قاله الإمام (١٢) فيه ، و لو قال : جُمِعَتِ الظلمات لاختلافها بما تنشأ عنه ، و أفرد النور لاتحاد ما نشأ عنه و هو النار - لكان أقرب .

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٨٩ .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ١ .

(٣) سورة ص ٣٨ ، آية ٥ .

(٤) الكشاف (٢ / ٣ ، ٤) .

(٥) في " ج " [و زاد] .

(٦) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٨٩ .

(٧) في " ج " زيادة [أي] و لا يحتاجها السياق .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ١ .

(٩) سورة الحاقة ٦٩ ، آية ١٧ .

(١٠) في " ج " [النار] .

(١١) الكشاف (٢ / ٤) .

(١٢) يعني أبا المعالي الجويني ، و قد سبقت ترجمته (ص ٩٧) .

قال محمود : و عَطِفَ قَوْلُهُ : ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(١) إِمَّا عَلَى [قَوْلِهِ]^(٢) ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾
بمعنى أَنَّ الله حَقِيقٌ بِالْحَمْدِ عَلَى مَا خَلَقَ لِأَنَّهُ نِعْمَةٌ ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ ، أَوْ^(٣)
بمعنى أَنَّهُ خَلَقَ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ سِوَاهُ ثُمَّ عَدَلُوا بِهِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ . (٤)

قال أحمد : فِي الثَّانِي نَظْرٌ ؛ إِذِ الْعَطْفُ عَلَى الصَّلَةِ يُوجِبُ الدَّخُولَ فِي حَكْمِهَا ، وَ لَوْ قُلْتَ
: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ - لَمْ يَسْتَقِم ، وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ : وَضِعَ الظَّاهِرُ
مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ تَفْخِيمًا ، وَ مَجَازَهُ : الَّذِي يَعْدِلُ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ، أَوْ [الَّذِي الَّذِينَ كَفَرُوا
يَعْدِلُونَ بِهِ]^(٥) ، فَسَاغَ وَقَوَعَهَا صَلَةً لِهَذَا ، وَ نَظِيرُهُ : ﴿لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ﴾^(٦)
فِي مَنْ جَعَلَهَا مَوْصُولَةً لَا شَرْطِيَّةً ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ وَضِعَ فِيهِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ ، تَقْدِيرُهُ : ثُمَّ جَاءَكُمْ
رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لَهُ ، لَكِنْ فِي آيَةِ الْأَنْعَامِ نَظْرٌ ، يُصِيرُ تَقْدِيرَهَا : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي الَّذِينَ كَفَرُوا بِهِ
يَعْدِلُونَ

، ز ٢٨ و

و ٤٦١

و وقوعه بعد الحمد غير مناسب ، فالوجه هو الأول .

قال محمود : / وَ جَازَ / تَقْدِيمَ الْمَبْتَدَأِ^(٧) النُّكْرَةَ عَلَى الظَّرْفِ فِي قَوْلِهِ : ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى
عِنْدَهُ﴾^(٨) لِتَخْصُصِهِ ، وَ إِنْ كَانَ الْوَجْهُ فِي قَوْلِكَ : عِنْدِي ثَوْبٌ جَيِّدٌ - تَقْدِيمُ الظَّرْفِ ، لَكِنْ
هَاهُنَا أُرِيدُ التَّعْظِيمَ كَأَنَّهُ قَالَ * : وَ أَيُّ أَجَلٍ . (٩)

أ ٤٦١ و

قال أحمد : هَذَا لَا يُوجِبُ التَّقْدِيمَ وَ قَدْ وَرَدَ ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾^(١٠) وَ الْمُرَادُ تَعْظِيمُهَا

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ١ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) هكذا هي في النسخ ، و السياق يقتضي أن يضع المعطوف الآخر ، فيكون الكلام : إِمَّا عَلَى ... أَوْ عَلَى
﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ﴾ بِمَعْنَى

(٤) الكشاف (٤ / ٢) .

(٥) هذه العبارة من " ز " ، وَ فِي غَيْرِهَا بِزِيَادَةِ [بِرَبِّهِمْ] فِيهَا وَ يَخْتَلُ بِهَا الْمَعْنَى ، وَ الْأَوَّلُ مُوَافِقٌ لِمَا فِي
الِإِتْتِصَافِ .

(٦) سورة آل عمران ٣ ، آية ٨١ .

(٧) سقطت من " ج " .

(٨) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢ .

(٩) الكشاف (٤ / ٢ ، ٥) .

(١٠) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٨٥ .

٨٦ - قلت^(١) : لو مثل بقوله : ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ﴾^(٢) ﴿وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ﴾

﴿^(٣) كان أشبه ؛ فإنهما نكرتان موصوفتان ، / و علم الساعة معرفة ، و المراد أن التتكير يدل على التعظيم .

قال أحمد : و الظاهر أن التقديم كان لأنه منقول من كلام آخر ، إذ أصله النصب عطفاً على الأجل الأول ، و كلاهما مقضي ، فلماً عدل به عن العطف رفع و أقر مكانه من التقديم . (٤)

قال محمود : ﴿فِي السَّمَوَاتِ﴾^(٥) متعلق بما في اسم الله ، كأنه قال * (١) المعبود فيهما ،

كقوله : ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ﴾ الآية (١) . (٢)

(١) هذا القول سقط من " ج " و جاء في " ز " مختصراً ، و هذا سياق " أ ، ب " و قد ذكره الطيبي في موضعه من سورة الأنعام ، و قد نسب المحقق (الإنصاف) لابن الأثير أيضاً . يراجع : فتوح الغيب (٥ / ٢٨) .

(٢) سورة المؤمنون ٢٣ ، آية ٦٢ ، و قد وقع في هذه الآية وهم ، ففي نسخ المختصر { و عندنا كتاب ... } .

(٣) سورة ق ٥٠ ، آية ٤ .

(٤) لعل ابن المنير قصد بالمثل الذي ذكره المقارنة بين آيتين ذكر فيهما الساعة و يراد بهما التعظيم أيضاً ، و مع هذا اختلفا في الصياغة ، فبين ما تميزت به آية الأنعام و استحققت به هذا التميز ، و الآيات التي ذكرها علم الدين ليس فيها ذكر للساعة ، و هنا لطيفة وقعت في قلبي من تدبر الآيات التي ورد فيها (عندنا) و (عنده) ، تجد ما كان الخبر فيه (عند) ظرفاً مضافاً إلي ضمير الذات العلية ، تجده يُفدَم الطرفُ على المسند إليه ، سواء كان المسند إليه نكرةً مخصوصة كقوله : ﴿وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ﴾ (ق ٥٠ ، آية ٤) ، أو معرفة كقوله : ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ (الأنعام ٦ ، آية ٥٩) و ذلك لأن من أهم مقاصد القرآن الكريم هو تعريف الناس بربهم و صفاته ، و منها عظم ملكه و سلطانه سبحانه و هذا يقتضي تقديم ما فيه ضميره سبحانه على ما سواه ، و لله المثل الأعلى تجد العبد الفقير الحقير يقول : " عندي ... و عندي ... يتجمل بذلك ، فالملك لله وحده ، و له العزة جميعاً و هو الكبير المتعالي ، يقول (ﷺ) - كما رواه مسلم - : (العزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ) فهذا حقّه ؛ و لهذا قال ابن القيم : " و ليحذر كل الحذر من طغيان (أنا) و (لي) و (عندي) " لأنها تكثر على السنة المتكبرين و المختالين ، و هي لا تليق بحال المخلوقين من الذل و الحاجة . لذلك فما جاء على غير ما وصفت فهو لخصيصة في سياق الآية نفسها ، كما في هذه الآية التي ذكر أحمد فيها وجه التقديم ، فتأمله . و الله أعلم . يراجع : زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (٢ / ٤٧٥) ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، محمد فؤاد عبد الباقي ، مادة (عندنا و عنده) ، (ص ٤٩١) .

(٥) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣ .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

قال أحمد : الآيتان توأمتان ؛ لأنَّ التمدح هاهنا و في الزخرف بالقدرة على الإعادة و الاستنثار بعلم الساعة و التوحيد في الألوهية .

قال محمود : أو (٣) هو المعروف بالألوهية ، أو هو الذي يقال له : الله ، لا يشركه أحدٌ في هذا الاسم . (٤)

قال أحمد : وقع التعبير (٥) في هذه الوجوه بالملزوم عن لوازمه المشهورة لقول أبي النجم

:

.... و شعري شعري (٦)

[أي] (٧) متى علمت أنه شعري علمت بلاغته .

قال محمود : و يجوز أن يكون ﴿ فِي السَّمَوَاتِ ﴾ (٨) خبراً بعد خبر ، بمعنى أنه الله ، و أنه في السموات و الأرض بمعنى أنه عالم .

قال محمود : ﴿ فَلَمَّسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ (٩) لم يقتصر بهم على الرؤية لئلا يقولوا " * سكرتُ أبصارنا * (١٠) . (١١)

قال أحمد : الظاهر أنَّ فائدة ﴿ فَلَمَّسُوهُ ﴾ تحقيق القراءة عن قرب ، أي قرؤوه و هو في أيديهم غير بعيد ؛ لأنَّ الخط لا يُدرك باللمس ، حتى يُدرك بوجهين كما يُفهم من كلام محمود .

قال محمود : / ﴿ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقَضَى الْأَمْرَ ﴾ (١) إمَّا لوضوح الآية بروية الملك على صورته فلا يبقى بعد ذلك إلا هلاكهم ، و إمَّا لأنَّ نفوسهم لا يتمالك عند رؤيته فتزهق أرواحهم . (٢)

(١) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٨٤ .

(٢) الكشاف (٥ / ٢) .

(٣) في " ز ، ج " [و] .

(٤) الكشاف (٥ / ٢) .

(٥) في " ج " [التفسير] .

(٦) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ٢٧٧) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣ .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧ .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(١١) الكشاف (٦ / ٢) .

قال أحمد : لا يكون وضوح الآية علة للعذاب ؛ لأنه يوهم أن بقية الآيات أقل وضوحاً ، بل هلاكهم بسبب مجيء الآية المعينة المقترحة و يقوي الثاني قوله : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ (٣) قال ابن عباس : ليتمكنوا من رؤيته .

قال / محمود : وقوله ﴿ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾ (٤) لتفاوت ما بين قضاء الأمر و عدم الإنظار ؛ ز ٢٨ ظ لأن مفاجأة الشدة أشد من نفس الشدة ، و الفرق بين قوله : ﴿سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ (٥) ﴿ثُمَّ انظُرُوا﴾ (٦) أن في الأول النظر مسبب عن السير ، أي سيروا للنظر لا سير الغافلين ، و في الثاني إباحة السير للتجارة و المنافع ، و أوجب النظر ، و نبه على تباعد ما بين الواجب و المباح — (ثم) . (٧)

قال أحمد : و أظهر (٨) منه جعل السير في الاثنين واحداً ، فهو سبب ، فإن جيء بالفاء أظهرت السببية ، و إن جيء بـ (ثم) فللتبني على أنه المقصود و أن السير وسيلة .

قال محمود : ﴿فَقَدَّ رَحْمَهُ﴾ (٩) المراد الرحمة / العظمى ، تقول : إن أطعمت زيداً من جوعه فقد أحسنت ، أي أتممت الإحسان ، أو فقد أدخله الجنة (١٠) ؛ لأن من لم يُعذب لم يكن بَدْ من إثابته . (١١)

قال أحمد : لو بقيت الرحمة على إطلاقها لما زاد الجزاء على الشرط ؛ لأنَّ صرف العذاب رحمة (١٢) فاحتاج إلى أحد التأويلين ، فصحه محمود بأنَّ صرف العذاب يستلزم

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٨ ، و قد جاءت في " ز " [نزلنا] و هو تحريف فليست بقراءة ، يراجع : البذور الزاهرة (ص ١٠٠) ، و ليس في القراءات الشاذة أيضاً البذور الزاهرة (ص ٣٩٥) .

(٢) الكشاف (٢ / ٦ ، ٧) .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩ .

(٤) سورة الأنعام ٦ ، آية ٨ .

(٥) سورة النمل ٢٧ ، آية ٦٩ .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ١١ .

(٧) الكشاف (٢ / ٨) .

(٨) في " ز " [أوضح] ، ثم [النظر] بدلاً من السير .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٦ .

(١٠) و وقع في " ز " وحدها زيادة و لا توجد في الكشاف المطبوع و هي [لأن من أدخل الجنة لم يُعذب] .

(١١) الكشاف (٢ / ١٠) .

(١٢) صرف العذاب أثر من آثار الرحمة ، و الرحمة صفة سبحانه دون تأويل .

الثواب

و صححه الغزنوي ^(١) بأنَّ صرف العذاب لا يستلزم الثواب فأفاد الجزاء أيضًا فائدة ، و
لعمرى

[إنَّ] ^(٢) قاعدة المعتزلة تُلجىء إلى تأويل الزمخشري .

قال محمود : ﴿ قُلْ أَىُّ شَىءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً قُلِ اللَّهُ ﴾ ^(٣) الشىء أعم العام لانقسامه إلى

الجوهر ^(٤) و العرض و القديم و الحادث و المحال و المستقيم ، و يقال : الله شىء لا
كالأشياء ، كما يقال : معلوم لا كالمعلومات ، فكأنَّه قيل : أى شهيد أكبر ؟ فوضع شيئاً
موضعه مبالغة * في التعميم * (٥) . (٦)

قال أحمد : إيقاع الشىء على المستحيل مخالف للأشعرية و القدرية ؛ لأنَّ القدرية

ب ٤٠ و

يخصونه بالمعدوم الممكن ، و هذا البحث لغوي ، / و الأمر فيه قريب . (٧)

قال محمود : و إنما كذبوا بقولهم : ﴿ وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ ^(٨) مع علمهم أنَّ الكذب

لا ينفع ؛ لأنَّ الممتحن ينطق بما ينفع و ما لا ينفع حيرةً و دهشاً ، فيقولون : ﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا

مِنْهَا ﴾ ^(٩) ﴿ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾ ^(١٠) مع علمهم بالخلود ، و أمَّا تمحل من قال : معناها ما كنا

ج ٩٨

(١) سقط من " ز " ، و قد جاء في الانتصاف [القونوي] و يترجح أنه تحريف فقد جاء على الصواب أيضاً
في حاشية الطيبي ، و الغزنوي : هو أبو عبد الله محمد بن طيفور الغزنوي السجاوندي ، مفسر مقريء
نحوي ، له تفسير " عين المعاني في تفسير السبع المثاني " ، و الوقف و الابتداء ، توفي سنة ٥٦٠ هـ . يراجع
: فتوح الغيب (٥ / ٧٣) ، معرفة القراء الكبار (٣ / ١٠٥٦) ، الوافي بالوفيات (٣ / ١٤٧) ، طبقات
المفسرين (ص ٢٧٤) ، الأعلام (٦ / ١٧٩) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٩ .

(٤) هو هكذا في النسخ الأربعة و هو الموافق لاصطلاح المتكلمين ، و الزمخشري علم في فرقته ، و جاء في
الكشاف المطبوع [الجرم] ، فلا أدري هل هذا مما غيره علم الدين ، أم أنه كانت عنده نسخة من الكشاف
أفضل من هذه التي اعتمدها دور النشر .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) الكشاف (٢ / ١٠ ، ١١) .

(٧) هذا تعليق يبين صحة مسلك الألويسي في هذه المسألة حيث رجع فيها إلى كلام سيبويه . يراجع : حاشية
التحقيق (ص ١٢٣) .

(٨) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢٣ .

(٩) سورة المؤمنون ٢٣ ، آية ١٠٧ .

مشاركين في ظننا و لم نعلم خطأ معتقدنا فاللفظ ينيو عنه ، و السياق يأباه ، / و يبطله (٢) قوله : ﴿فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ (٣) و قال : ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٤) . (٥)

قال أحمد : في الآية دليلٌ على أن الخبر بخلاف ما (المخبر عنه) / عليه - كذبٌ و إن لم يعلم ؛ إذ سمّاهم كاذبين مع قوله : ﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (٦) أي سلبوا علمه . ٨٧ - قلتُ : و فيه نظرٌ لا يخفى .

قال محمود : ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ (٧) تمثيلٌ لنيو قلوبهم و مسامعهم عنه ، و أسنده إلى ذاته دلالةً على ثبوته كثبوت ما جُلبوا عليه ، أو هي حكاية لقولهم : ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكِنَّةٍ﴾ (٨) الآية . (٩)

قال أحمد : حسبنا ردًا على القدرية هذه الآية ؛ فهم زعموا أن الله أراد منهم الفهم و مكنهم ، و معنى ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ * كراهة أن يفقهوه * (١٠) . (١١)

قال محمود : من عطف ﴿لَا يَفْقَهُوهُ﴾ ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكِنَّةٍ﴾ (١٢) على ﴿نُزِدْ﴾ (١٣) أو جعله حالًا أي نرد غير مكذبين و كائنين من المؤمنين - يدخل في التمني

(١) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٧٧ .

(٢) في " ج " [يطلبه] ، و سقط بعدها [قوله] .

(٣) سورة المجادلة ٥٨ ، آية ١٨ .

(٤) سورة المجادلة ٥٨ ، آية ١٤ .

(٥) الكشاف (٢ / ١٠ ، ١٢) .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٩ .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢٥ .

(٨) سورة فصلت ٤١ ، آية ٥ .

(٩) الكشاف (٢ / ١٠ ، ١٣) .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(١١) يراجع : حاشية التحقيق (ص ١١٣) عن حقيقة الطبع و الختم .

(١٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢٧ .

(١٣) يشير إلى قراءة من قرأ برفع (نكذب) و (نكون) و هي قراءة الجمهور ، و قرأ حفص و حمزة و يعقوب بنصبهما ، و قرأ ابن عامر برفع الأول و نصب الثاني . يراجع : البدور الزاهرة (ص ١٠١ ، ١٠٢) .

، و كونه قال : ﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا﴾ (١) و التمني لا يكذب ، إنما جاء لأن التمني تضمن وعدًا
كما تقول : لئن رزقني الله مالًا فأكافئك فمتى لم يكافئه كان كذبًا . (٢)

قال أحمد : كثيرًا ما تتناوب صيغة التمني و الخبر كقوله عز و جل : ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ
اللَّهَ﴾ إلى قوله : ﴿وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ (٣) و أبين منه : ﴿وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا
أَحْرَجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا﴾ (٤) * و هذا هو التمني هاهنا ذكر بصيغة الخبر * (٥) .

قال محمود : (قد) في قوله : ﴿قَدْ نَعَلَمُ﴾ (٦) بمعنى (ربما) لزيادة الفعل . (٧)

قال أحمد : و مثلها ﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ (٨) [و قال] (٩) :

قد أترك القرن مصفرًا أنامله (١٠)

تعبيرًا عن الشيء بعكسه إشعارًا بأنه بلغ الغاية التي ليس بعدها إلا الرجوع إلى الضد .

أ ٤٧ و

قال محمود : ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ / تَجْحَدُونَ﴾ (١١) أقام الظاهر موضع المضمرة

تسجيلًا على أنهم ظلموا بجحودهم . (١٢)

قال أحمد : و فيه أيضًا الإسهاب في ذمهم ، و هذه النكتة يستقل بها الظاهر حتى لو كان

لقبًا (١٣) جامدًا ، و الأخرى وصفهم بالظلم . (١٤)

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢٨ .

(٢) الكشاف (٢ / ١٥) .

(٣) سورة التوبة ٩ ، آية ٧٥ : ٧٧ .

(٤) سورة فاطر ٣٥ ، آية ٣٧ .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣٣ .

(٧) الكشاف (٢ / ١٦) .

(٨) سورة الصف ٦١ ، آية ٥ .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) سبق تخريجه (ص ٧١) .

(١١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣٣ .

(١٢) الكشاف (٢ / ١٨) .

(١٣) في " ز " [اسمًا] .

(١٤) يراجع : الانتصاف بحاشية الكشاف (٢ / ١٧) .

قال محمود : قوله : ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ ^(١) تسلية لرسول الله ﷺ ، و فيه دليل على أن قوله : ﴿فَأَيُّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ ^(٢) من باب قولك لغلامك : لم يهينوك و إنما أهانوني ، و ليس نفيًا للتكذيب . ^(٣)

قال أحمد : و لا يدل لأنه يصح ^(٤) أيضًا مع نفي التكذيب ، أي هؤلاء لم يكذبوك فحكك أن تصبر ؛ لأنَّ مَنْ قَبْلِكَ / كُذِّبُوا و صبروا فأنت أجدر ، و لكنه يقرب ^(٥) ما اختاره ^(٦) من وجه آخر ؛ إذ قد ^(٧) ورد مثل هذه التسلية صريحًا في قوله عزَّ و جلَّ : ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ ^(٨) .

قال محمود : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ﴾ ^(٩) بآية ملجئة ﴿عَلَى الْهُدَى﴾ ^(١٠) ، و لكنه لا يفعل ذلك لخروجه عن الحكمة ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ الذين يرومون خلافه . ^(١١)

قال أحمد : في الآية ردُّ على القدرية فإنَّ (لو) تدلُّ على امتناع الشيء لامتناع / غيره ، فامتناع ^(١٢) اجتماعهم على الهدى لامتناع المشيئة ، فمن ثمَّ حملة الزمخشري على قهرهم على الهدى حتى يتمَّ له أنَّ مشيئة اجتماعهم اختياريًا قد حصلت ، و هي من مكانه و خفاياه ^(١٣) . ^(١٤)

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣٤ .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣٣ .

(٣) الكشاف (١٨ / ٢) .

(٤) في " ز " [لا يدل] .

(٥) في " ج " [تقرر] .

(٦) في " ز " [ذكره] .

(٧) في " ز " [و هو أنه] .

(٨) سورة فاطر ٣٥ ، آية ٢ .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣٥ .

(١٠) هكذا هي في " ج " و في غيرها [إلى الهدى] و هو وهم لأنه يحكي لفظ الآية .

(١١) الكشاف (١٩ / ٢) .

(١٢) سقطت من " ج " .

(١٣) في " ج " [خطاياهم] .

(١٤) كلام ابن المنير هو الصواب مع التنبيه على أنَّ مشيئة الله لا تعارض حكمة الله و عدله و رحمته ، فالله يعلم و نحن لا نعلم ، فكما يسلم العبد لمشيئته طوعًا أو قسرًا ، كذلك يقر بحكمته فهم منها شيئًا أو لم يفهم .

قال محمود : و معنى زيادة (يطير) و زيادة (بجناحيه) ^(١) التعميم و الإحاطة ، أي و ما من دابة في جميع الأرضين السبع و لا طائر في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه إلا أمم [أمثالكم] ^(٢) محفوظة أحوالها غير مهملة . ^(٣)

ب ٤٠ ظ

/ **قال أحمد :** و لقاتل أن يقول : يلزم من عموم أجناس الطير دخول كل طائر في الجو ، و إن لم يُذكر في الجو للعموم ، كما يلزم عموم الدواب و إن لم يُذكر " في الأرض " فأقول : وجهه أن موقع ﴿ في الأرض ﴾ و ﴿ يطير بجناحيه ﴾ الوصف العام ، و صفة العام عامة للمطابقة ، فبعموم الصفة يحصل [صفتان] ^(٤) عامتان .

قال محمود : ﴿ مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ ﴾ ^(٥) : يخذله ، ﴿ وَمَنْ يَشَأْ جَعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ : يلفظ به لأن اللطف يُجدي عليه . ^(٦)

قال أحمد : قد أكثر من تحريف لفظ الهدى و الضلال [عن مواضعه اتباعاً لهواه] ^(٧) و قد اتسع عليه الخرق فيها . ^(٨)

قال محمود : جواب ﴿ أَرَأَيْتُمْ ﴾ ^(٩) محذوف مجازه : من تدعون ، ثم بكتهم ^(١٠) بقوله : ﴿ أَغَيَّرَ اللَّهُ ﴾ أي أنتخسون غير الله بالدعاء فيكشف ما تدعون إليه ، ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ ^(١١) أي إذا أراد التفضل و لم يكن مفسدة . ^(١٢)

قال أحمد : يحجر واسعاً برعاية الأصلح .

قال محمود : ﴿ وَتَسَوَّنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ ^(١) لأن أذهانهم مغمورة بذكر ربكم وحده . ^(٢)

(١) هكذا في النسخ الأربع و الذي في الكشاف : " ما معنى زيادة قوله : ﴿ في الأرض ﴾ و ﴿ يطير بجناحيه ﴾ " (آية ٣٨) ، ففي النسخ وهمان : الأول أنه حذف الزيادة الأولى ، و الثاني أنه عدّ الثانية زيادتين منفصلتين ، فتنبّه .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٠) .

(٤) في النسخ جميعها [آلتان] فلم أدر ما هي ، و ما أثبتته هو بمراجعة الانتصاف المطبوع .

(٥) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣٩ .

(٦) الكشاف (٢ / ٢١) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) في عبارة " ج " طول و ركافة فأدخلت منها ما يحتاجه المعنى .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٤٠ .

(١٠) في " أ " [نكرهم] .

(١١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٤١ .

(١٢) الكشاف (٢ / ٢١) .

قال أحمد : تلقى الاختصاص من تقديم المفعول في قوله : ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ (٣) ﴿بَلَّ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ .

ز ٣٠ و

قال محمود : يجوز / أن يتعلق الإخبار بقوله : ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ أي أغير الله تدعون إن أتاكم عذاب الله ، فإن قيل : فقد قال : ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ و قوارع الساعة لا تُكشَفُ ، فما تصنع بذلك إذا تعلق الاستخبار به ؟ قلتُ : قد (٤) علقه بالمشيئة فلو فعل لكان له وجهٌ من الحكمة ، لكنه لا يفعل لوجه آخر من الحكمة . (٥)

قال أحمد : سدّد النظر و أعقبه الكدر (٦) بحمله على قواعد القدر ، و مراعاة الأصلح .

قال محمود : ﴿وَأَلْحَمِدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٧) فيه إيذان بوجوب الحمد عند إهلاك الظلمة

أ ٤٧ ظ

و أنه من أجلّ / النعم و أجزل القسم (٨) . (٩)

قال أحمد : و نظيرها ﴿فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ﴾ ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ (١٠) فيمن يقف هاهنا ،

و منهم من يقف على ﴿الْمُنْذَرِينَ﴾ ، فعلى الأول الحمد لله (١١) على إهلاك المذكورين ، و

على الثاني الحمد لله (١٢) على إقامة أدلة الوجدانية ، / و الأظهر في النمل أنه فاتحة لأدلة التوحيد (١٣) .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٤١ .

(٢) الكشاف (٢ / ٢١) .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ٤٠ .

(٤) في " ج " [لو] .

(٥) الكشاف (٢ / ٢١ ، ٢٢) .

(٦) في " ز " [الكذب] .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ٤٥ .

(٨) جمع قسمة و هي النصيب . يراجع المعجم الوسيط مادة (ق س م) .

(٩) الكشاف (٢ / ٢٢) .

(١٠) سورة النمل ٢٧ ، آية ٥٨ ، ٥٩ .

(١١) لم يأت اللفظ الكريم في " ج " .

(١٢) لم يأت اللفظ الكريم في " ج " .

(١٣) في " ج " [الوجدانية] .

قال محمود : ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ ^(١) مِنَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ هُمْ أَشْرَفُ جِنْسٍ خَلَقَهُ اللَّهُ وَ أَفْضَلُهُ وَ أَقْرَبُهُ مَنْزِلَةً . ^(٢)

قال أحمد : هذه قاعدته و ظاهر الآية يؤيده ، و يُمكن جوابها بأنّها وردت ردّاً لقولهم : ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾ ^(٣) الآية ، فردّد ذلك بقوله ^(٤) : لم يدّع ^(٥) أنّه ملكٌ مستغنٍ عن الطعام ، فلا يلزم التفضيل ، فلا خلاف أنّ الملائكة لا يأكلون . و ردّاً ﴿أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ﴾ ^(٦) بقوله : ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ ^(٧) ، و هذه الآية عكس قوله : ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ ^(٨) لأنه نفى أولاً الإلهية بقوله : ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ﴾ ^(٩) ثمّ نفى الملكية و هي أدنى ، و الأمرُ في ذلك راجعٌ إلى ما يقتضيه السياق ، فقد تقتضي البلاغة في موضع عكس ما تقتضيه في آخر ، و في لفظ الزمخشري قبْحٌ ؛ فإنّه قال : ليس بعد الإلهية منزلةٌ أرفع من الملكية ، فجعل الإلهية منزلةً ، و لا يجوز هذا الإطلاق .

قال محمود : ﴿الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ مثلٌ للضال و المهتدي ، أو لمن اتبع ما يوحى إليه و من لم يتبع ، أو لمن ادّعى الممكن و هو النبوة ، و المحال و هو الإلهية و الملكية . ^(١٠)

قال / أحمد : دعوى الملكية من الممكنات لجواز أن يجعل الله البشر ملكاً و الملك بشراً ، ز ٣٠ ظ و يدلُّ عليه : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ ^(١١) و لأنّ ^(١٢) الجواهر متماثلة و المعاني القائمة ببعضها يجوز أن تقوم بكلها .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٥٠ .

(٢) الكشاف ج ٢ ، ص ٢٤ .

(٣) سورة الفرقان ٢٥ ، آية ٧ .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) في " ز " [لم أدع] .

(٦) سورة الفرقان ٢٥ ، آية ٨ .

(٧) سورة هود ١١ ، آية ٣١ ، هكذا جاءت الآية في جميع النسخ بزيادة واوٍ [و لا أقول] و أحمد إنما يتكلم

في سورة (الأنعام ٦ ، آية ٥٠) و هي بدون واوٍ .

(٨) سورة النساء ٤ ، آية ١٧٢ .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٥٠ .

(١٠) الكشاف (٢ / ٢٤) .

(١١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩ .

(١٢) سقطت من " ز " .

٨٨ - قُلْتُ : و مِنَ الْبَيِّنِ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَا نَهَيْكُمَا رَبُّكُمَا عَن هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ (١) أَطْمَع آدَمُ فِي أَن يَصِيرَ مَلَكًا ، وَ النَّبِيُّ لَا يَطْمَعُ فِي الْمَسْتَحِيلِ .

قَالَ مَحْمُودٌ : ﴿ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا ﴾ (٢) إِمَّا مُؤْمِنُونَ مَقْصُرُونَ / وَ إِمَّا أَهْلَ الْكِتَابِ ب ٤١ وَ وَ إِمَّا قَوْمٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عِلْمُ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا ذِكْرَ الْبَعْثِ خَافُوا أَن يَكُونَ حَقًّا فَيُهْلَكُوا ، ﴿ لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وِليٌّ ﴾ حَالٌ مِنَ ﴿ يُحْشَرُوا ﴾ أَي يُحْشَرُوا غَيْرَ مَنْصُورِينَ وَ لَا مَشْفُوعٍ لَهُمْ وَ لَا بَدَّ مِنْ هَذِهِ الْحَالِ ؛ إِذْ كُلُّ مُحْشَرٍ ، وَ الْمَخُوفُ إِنَّمَا هُوَ الْحَشْرُ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ . (٣)

قَالَ أَحْمَدُ : إِنَّمَا يَلْزِمُ الْحَالُ لَوْ قِيلَ (٤) : وَ أَنْذَرَ بِهِ الَّذِينَ (٥) يُحْشَرُونَ ؛ إِذْ لَوْلَا الْحَالُ لَعَمَّ الْأَمْرُ بِالْإِنذَارِ وَ الْمَقْصُودُ تَخْصِيصُهُ ، أَمَّا وَ قَدْ قِيلَ : ﴿ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا ﴾ (٦) فَهُوَ مُسْتَقَلٌّ بِتَخْصِيصِ الْإِنذَارِ ، إِمَّا لِإِقْرَارِهِمْ بِهِ (٧) ، وَ إِمَّا لِأَخْذِهِمْ بِالْأَحْوَطِ دُونَ الْعِتَاةِ الْمَتَمَرِّدِينَ ، وَ لَيْسَ كُلُّ خَائِفٍ لَا شَفِيعَ لَهُ ، فَإِنَّ الْمُوَحِّدِينَ خَائِفُونَ مَشْفُوعٌ لَهُمْ فَإِنْ عَنِ بَأَنَّ الْحَالُ لَازِمَةٌ كَقَوْلِهِ : ﴿ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا ﴾ (٨) كَانَ بِنَاءً عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي إِنكَارِ الشَّفَاعَةِ فَكُلُّ خَائِفٍ عِنْدَهُ غَيْرٌ مَشْفُوعٍ لَهُ ؛ إِذْ لَا يَخَافُ عِنْدَهُ إِلَّا أَصْحَابُ / الْكِبَائِرِ غَيْرِ التَّائِبِينَ وَ الْكُفَّارِ ، وَ لَا شَفَاعَةَ لَهُمْ عِنْدَهُ ، وَ إِنَّمَا الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ فِي زِيَادَةِ الثَّوَابِ لِمَنْ اسْتَوْجِبَهُ بِزَعْمِهِ بِعَمَلِهِ الصَّالِحِ ، وَ هَذَا عِنْدَهُ لَا يَخَافُ مِنَ الْبَعْثِ ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَوْجِبُ الْجَنَّةَ ، فَجَعَلَ / الْحَالُ لَازِمَةً لِأَنَّ غَيْرَ الْخَائِفِ لَا تَتَنَوَّلُهُ الْآيَةُ وَ الْخَائِفُ مُسْتَوْجِبٌ لِلْعِقَابِ عِنْدَهُ فَلَا شَفَاعَةَ لَهُ ، فَتَفْطِنُ لِدَفَائِنِهِ . (٩)

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢٠ .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ٥١ .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٥) .

(٤) في " ز " [أن لو قال] .

(٥) في " ج " زيادة [يخافون] .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ٥١ .

(٧) سقطت من " ج " .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٩١ .

(٩) مما يؤيد قول ابن المنير و يردُّ على الزمخشري ما صح في سبب نزول الآية التي تليها - و هما في سياق واحد - من رغبة المشركين في أن يخلو لهم مجلس النبي (ﷺ) من ضعفاء المؤمنين ، فبيِّن الله أن هؤلاء الضعفاء الذين يخافون مقام ربهم أولى بقربهم و إنذارهم لأنهم هم المؤمنون بالآخرة الدائبون في

قال محمود : ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾^(١) أي هو المتوصل إلى المغيبات . (٢)

قال أحمد : لا يجوز إطلاق التوصل على الله سبحانه لما يوهم من تجدد الوصول (٣) .

قال محمود : و قوله : ﴿وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ معطوف^(٤) ،

و قوله : ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ بمعنى ﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ في حكم التكرير ؛ / لأن مؤداهما ز ٣١ و واحد . (٥)

قال أحمد : و هذا من التطرية لما بعد العهد به ، ثم من بلاغته أن أتى بعبارة أخرى لينتقلها السمع غضة طرية غير مملولة بالتكرير .

قال محمود : ﴿فَلَا تَقْعُدْ﴾^(٦) بعد أن تذكر النهي ، أو معناه و أمّا إن كان الشيطان

أنسأك قبل النهي فُبِحَ مجالسة المستهزئين لأنها مما تنكره العقول ، فلا تقعد - بعد أن ذكرناك قبَحها - معهم . (٧)

قال أحمد : هذا التأويل تنزيل على قاعدة الحسن و القبح ، و أنَّ العقل مدرك الأحكام ، و الشرع مبينٌ لمقتضاها ، و هي من خطئهم^(٨) و ضلالتهم ، و مما يدلُّ على أنَّ المراد خلاف ذلك هنا ورود (يُنسينك) مستقبلاً ، و لو كان المراد نسيان ما علمه لقال : و إن أنسأك فيما تقدم فلا تُعدُّ^(٩) بعد النهي .

السعي فيما ينقذهم - كما ذكر الطبري - ، يخافون من حشرهم إلى ربِّهم ، لا يزعمون أنَّ لهم شفعاء من دون الله كما قال المشركون ، فهؤلاء إنذارهم يحصل منه التقوى التي تدعو إلى عمل الخير و الانتهاء عن الشر . يراجع : جامع البيان (٩ / ٢٥٧) ، روح المعاني (٧ / ١٥٧) ، التحرير و التنوير (٧ / ٢٤٤) ، الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١٠٩) .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٥٩ .

(٢) الكشاف (٢ / ٢٩) .

(٣) في " ج " [الوصل] .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٩) .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ٦٨ .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٣) .

(٨) في " ج " [ضلالهم] ، و في غيرها [خطايهم] .

(٩) في " ج ، ز " [تقعد] و الأمر قريب .

قال محمود : الضمير في ﴿لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾^(١) لا يرجع إلى العدل لأنه مصدرٌ و فاعلٌ (يؤخذ) المجرورُ ، بخلاف قوله : ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾^(٢) فهناك^(٣) المراد المفديُّ به ، و استحسنة أحمد و نظره بما سبق^(٤) * من أن الضمير لا يعود إلى الهيئة *^(٥) من قوله : ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَتَنْفُخُ فِيهَا﴾^(٦) .^(٧)

قال أحمد : و أوجب كون العدل هنا مصدرًا تعدي الفعل [إليه]^(٨) بغير واسطة و لو كان مفعولًا به ل قيل : بكلِّ عدل .

قال محمود : ﴿كَالَّذِي أَسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ﴾^(٩) فأضلته ﴿لَهُرَّ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُرَّ﴾ إلى الطريق الجادة و هو معتسف^(١٠) تابع للجن ، و هذا بناءً على ما تزعمه العرب أن الجن تستولي على الإنسان ، مثل قوله : ﴿كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ﴾^(١١) .^(١٢)

قال أحمد : من أنكر استهواء الجن و استيلائهم على بعض الناس بقدره الله حتى يحصل الصرع و الخبط - فهو ممن استهوته الشياطين في مهامه الضلال الفلسفي حيران له أصحاب من الموحدين^(١٣) يدعونه إلى الهدى اثنتا ، و هو راكبٌ في ضلالة التعاسيف لا يلوي عليهم ، فمرةً يقول : " هو تخييلٌ " كما قال في البقرة ، و مرةً : " من زعمات العرب " .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٠ .

(٢) سورة البقرة ٢ ، آية ٤٨ .

(٣) في " ب " [لأن] .

(٤) في " ز " [مر] .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٦) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٠ .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٤) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧١ .

(١٠) في " ز " [متعسف] .

(١١) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٧٥ .

(١٢) الكشاف (٢ / ٣٥) .

(١٣) في " ج " [المؤخرين] و هو تحريف .

قال محمود (١) : و الآية في أبي بكر دعاه ابنه عبد الرحمن إلى عبادة الأوثان ، و إنما ج ١٠٢
قال : ﴿ قُلْ أَتَدْعُونَ ﴾ (٢) / للاتحاد الذي بين رسول الله ﷺ و بينه خصوصاً و المؤمنين
عموماً . (٣)

قال أحمد : و قيل له (ﷺ) / ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ ﴾ (٤) .
ز ٣١ ظ

قال محمود : ﴿ وَأَمْرًا لِنُسَلِمَ ﴾ (٥) أي أن نسلم لنسلم . (٦)

قال أحمد : هذا منه بناء (٧) على أن الأمر / يلزمه الإرادة ، و أمّا أهل السنة فيرون في
ب ٤١ ظ

هذه اللام و في قوله : ﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾ (٨) إن كانت تعليلًا أنهم بإزاحة العلل عوملوا معاملة
من أريد منهم ذلك (٩) ، و إن لم تكن الطاعة مرادة من جميعهم ، و إن كانت اللام التي
تصحب المصدر كما قاله الزجاج : يريد الأمر / للإسلام (١٠) ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ ﴾ (١١) الإرادة
للبيان ،

و هي التي تدخل على المفعول عند تقدمه ، تقول : لزيد ضربت ، و قيل بمعنى (أن) ، قال
هذا القائل : و هي في الأمر و الإرادة خاصة ، و الغرض بها إرادة الاستقبال على وجه أوثق
و أبلغ إذ لا يتعلق الأمر و الإرادة إلا بمستقبل ، و قد جمع بين (كي و أن و اللام) القائل :

(١) يريد آية ٢٧٥ .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧١ .

(٣) الكشاف (٢ / ٣٦) .

(٤) سورة الزمر ٣٩ ، آية ٦٤ .

(٥) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧١ .

(٦) الكشاف (٢ / ٣٥ ، ٣٦) ، فعند الزمخشري اللام في (لنسلم) للتعليل .

(٧) هكذا هي في " ج " و في غيرها [بناء منه] .

(٨) سورة الذاريات ٥١ ، آية ٥٦ .

(٩) قد سبق بيان أن اللام و (لعل) و غيرها ظاهرها التعليل ، و هي بيان لحكمة الله تعالى في أمره و فعله

. يراجع : المسائل الاعتزالية (١ / ٤٢٧) ، حاشية التحقيق (ص ١٢٥) .

(١٠) في " ز " [بالإسلام] .

(١١) سورة النساء ٤ ، آية ٢٦ .

أردتَ لكيما أن تطيرَ بقِربتي و تتركها شناً ببيداء بلقع (١)
قال محمود (٢) : ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا﴾ (٣) معطوفٌ على اللام كأنه قال : و أمرنا أن أسلموا و
أن أقيموا . (٤)

قال أحمد : هذا مصداق أن اللام بمعنى أن ، و ورد ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا﴾ محكيًا بصيغته ،
و ورد لنسلم بمعناه كقوله : ﴿مَا قُلْتُ هُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ (٥)
حيث (٦) منع الزمخشري أن تكون (أن) مفسرةً للأمر ؛ لأنَّ الله تعالى لا يقول : اعبدوا الله
، و قلتُ (٧) : إنَّ عيسى حكى قول الله بمعناه .

قال محمود : ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ﴾ (٨) عطفٌ على ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَّرْ﴾ (٩) و
قوله : ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي﴾ (١٠) الآية - جملةٌ معترضة . (١١)

قال أحمد : فأنذتها التنويه بما سيأتي بعدها من استدلال إبراهيم ، و أنه ببصيرة (١٢) من
الله و تأييد .

قال محمود : أراد إبراهيم إرشادهم إلى النظر الصحيح بأن أدلة الحدوث على معبوداتهم
ظاهرةٌ ، و أن وراءها من دبر طلوعها و أفولها و أحوالها ، فحكى قولهم كالمصدق له (١٣)

(١) البيت لا يعرف له قائل ، و هو من الطويل ، و الشنُّ الجلد الذي تخرق ، بلقع - بزنة جعفر - : خالية
ليس فيها أحد . و قد جاء البيت في الانتصاف محرفاً غير مكتمل . يراجع : الإنصاف في مسائل الخلاف (٢ / ١٢٦) ،
أوضح المسالك (٤ / ١٣٦) ، مغني اللبيب (ص ١٨٢) .

(٢) سقط هذا القول كله من " أ " .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٢ .

(٤) الكشاف (٢ / ٣٦) .

(٥) سورة المائدة ٥ ، آية ١١٧ .

(٦) في " ز " [حتى] .

(٧) في " ب ، ز " [بينت] و هذا الموضع من " ج " مطموس .

(٨) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٦ .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٤ .

(١٠) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٥ .

(١١) الكشاف (٢ / ٣٨) .

(١٢) في " ز " [بنظر] .

(١٣) في " ز " [لهم] .

غير متعصب لمذهبه ثم عقبه بقوله : ﴿لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ (١) فإن المحتجب بستر (٢) من صفات الأجرام ، و قال في أقول القمر : إن (٣) من لم يهده الأقول إلى الحدوث فهو ضالٌّ ، و الهداية بتوفيق الله تعالى . (٤)

قال / أحمد : و عرّض بضلالهم في أمر القمر ؛ لأنهم قد أنسوا بالقدح في معتقدهم في ز ٣٢ و أمر الكواكب ، و لو قاله في الأول لما أصغوا ؛ و لهذا صرح (٥) في الثالثة بالبراءة منها ، و أنّهم على شرك (٦) لما تبلّج الحق و بلغ الغاية في الظهور .

قال محمود : و قوله : ﴿هَذَا أَكْبَرُ﴾ (٧) من باب النصفة مع خصمه ، و قيل : كان هذا الاستدلال [في] (٨) نفسه حكاة الله تعالى عنه ، و الأول أصحُّ لقوله : / ج ١٠٣

﴿لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي﴾ (٩) و قوله : ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ (١٠) .

قال أحمد : صدق بل يتعين هذا ، و قد جاء في حديث الشفاعة : (فيأتون إبراهيم فيذكر كذباته الثلاث (١١)) (١٢) ، و هي كلها معاريض ، فلو صدر منه أمرٌ أشدُّ لذكره ، و لو كان هذا مع نفسه لكان شكاً في الله ، و لكان أعظم ما صدر عنه ، فكان أولى أن يعده ، و الصحيح أنّ الأنبياء قبل النبوة معصومون من ذلك .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٦ .

(٢) في " ز " [تستر] .

(٣) سقطت من " ج " .

(٤) الكشاف (٣٨ / ٢) .

(٥) في " ج " [خرج] .

(٦) سقطت من " ز " .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٨ .

(٨) هكذا هي في " ج " و في غيرها [مع] .

(٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٧ .

(١٠) الكشاف (٣٨ ، ٣٩) .

(١١) في " ز " [الثلاثة] و المثبت هو الموافق لرواية الحديث .

(١٢) رواه الشيخان عن أبي هريرة ، فأخرجه البخاري (ك التفسير - سورة الإسراء - ب ذرية من جملنا مع نوح ، ح ٤٧١٢) ، و مسلم (ك الإيمان - ب أدنى أهل الجنة منزلة ، ح ١٩٤) .

قال محمود : و احتج عليهم بالأقول دون البزوغ ؛ لأنه انتقال مع خفاء (١) ، و قال : ﴿ هَذَا رَبِّي ﴾ (٢) و لم يقل : " هذه " ، فجعل المبتدأ مثل الخبر لكونهما عبارة عن شيء واحد ، فكان اختيار هذه الطريقة واجباً لصيانة الربِّ عن شبهة (٣) التأنيث ، فيقال : " علام " و لا يقال (٤) : " علامة " - مع أنها أبلغ - تحرزاً من التأنيث . و صوبه أحمد (٥) . (٦)

قال محمود : ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي ﴾ (٧) إلا وقت مشيئته ، أي لا أخاف معبوداتكم قط إلا إذا شاء ربي أن يُصيبي بمخوفٍ منها ، من رجمٍ بكوكب أو أن يجعلها قادرةً على مضرتي (٨) . (٩)

قال أحمد : لا يجوز أن يخلق [و لا أن يفري] (١٠) إلا الله * و لا يقدر إلا هو * (١١) ، و إن كان ما ذكره ليس / صريحاً ، و غاية خوف إبراهيم منها المعلق على مشيئة الله - خوف من الله حقيقة .

قال محمود : قال : ﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ (١٢) و لم يقل : " فأئنا " / احترازاً من تزكية نفسه . (١٤)

(١) هذا اعتزال جلي و قد مرره ابن المنير لأنه يوافق علي تأويل النزول و المجيء الواردين في الكتاب و السنة ، و يعدان هذا انتقالاً ينافي صفات الرب ؛ لذلك أراد التفرقة بين الأقول و البزوغ لأنهما على أصوله ممتعان ، و الآيات تدل على ذم أحدهما دون الآخر ؛ فلتنصيح أصوله يلزمه هذا البيان ، و أهل الحديث و السنة لا يلزمهم ذلك ؛ لأنهم يثبتون ما جاء به الوحي على ما يليق بالله دون تأويل . يراجع : الشريعة للأجري (ص ٢٤٧) .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ٧٨ .

(٣) في " ج " [شبه] .

(٤) في " ز " [و لم يقل] و كذلك سقط منها قوله : [مع أنها أبلغ] .

(٥) في " ج " [و صورته واحدة] فلعله تحريف .

(٦) الكشاف (٢ / ٣٩) .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ٨٠ .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) الكشاف (٢ / ٤٠) .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١١) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(١٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ٨١ .

(١٣) في " ز " [حزرًا] .

(١٤) الكشاف (٢ / ٤٠) .

قال أحمد : و يجوز أن يكون ذلك ليعمّ فريقَي المؤمنين و الكافرين ، فيكون من جملة فريق المؤمنين ، فخير الجواب ما أفاد و زاد .

قال محمود : ﴿يُظْلَمُ﴾^(١) أي بمعصية تفسقهم ، و أبي تفسيرَ الظلم بالكفر لفظُ (اللبس) .^(٢)

قال أحمد : صح الحديث^(٣) أَنَّهَا لَمَّا شَقَّتْ عَلَى الصَّحَابَةِ فَسَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بقول لقمان : ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(٤) و هو يريد تخصيص الأمن بالجامعين / للأمرين و يُمكن تسليمه ، فإنَّ الخوف اللاحق للعصاة ليس كخوف الكفار ، فخوف الأولين من عذابٍ لا خلود معه .

قال محمود : ﴿جَعَلُوهُ قَرَأِيسَ﴾^(٥) أي تسببوا إلى إخفائه بجعله قرأيس مقطعة و ورقات متفرقةً ليتمكنوا مما أرادوا من إبداء و إخفاء . و استحسنة أحمد .^(٦)

قال محمود : ﴿وَأَلْمَلْتِكُمْ بِأَسْطُورٍ أَيْدِيهِمْ﴾^(٧) إليهم قائلين : هاتوا أرواحكم أخرجوها إلينا من أجسادكم ، و هي عبارة عن العنف في السياق ، و الإزهاق من غير تنفيس و إمهال ، كفعل الغريم الباسط يده إلى غريمه معنفاً في المطالبة غير ممهل قائلاً : أدّ مالي عليك الساعة و إلا أجذبه^(٨) من أحداقك .^(٩)

قال أحمد : جعله من مجاز التشبيه و يمكن حمله على الحقيقة ، و هي أولى متى أمكنت .

قال محمود : و قيل : باسطوا أيديهم بالعذاب ﴿أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ من أيدينا إن قدرتم على الخلاص .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٨٢ .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٠) .

(٣) رواه الشيخان عن عبد الله بن مسعود ، فأخرجه البخاري (ك الإيمان - ب ظم دون ظلم ، ح ٣٢) ،

مسلم (ك الإيمان - ب صدق الإيمان و إخلاصه ، ١٢٤) .

(٤) سورة لقمان ٣١ ، آية ١٣ .

(٥) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩١ .

(٦) الكشاف (٢ / ٤١ ، ٤٢) .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩٣ .

(٨) هكذا هي في " ج " و هو أقرب إلى قول الزمخشري في الكشاف [أنزعه] ، و في غيرها [أخذته] .

(٩) الكشاف (٢ / ٤٤) .

ج ١٠٤

قال أحمد : / كقوله : ﴿ وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ ﴾ (١) .

٨٩ - قلتُ : و كقوله : ﴿ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴾ (٢) .

قال محمود : ﴿ وَخُجِرُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ﴾ (٣) معطوف على ﴿ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ﴾

وقوله : ﴿ خُجِرُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾ بيان لـ ﴿ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ﴾ لأنَّ فلق الحب و النوى بالنبات و الشجر من إخراج الحي من الميت . (٤)

قال أحمد : تكرر في القرآن ﴿ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾ في

يونس و الروم و غيرهما (٥) ، فيبعد قطعها عن نظيرها ، و الوجه أن قياس الآية أن تكون الصفات باسم الفاعل كقوله : فالق الإصباح فالق الحب جاعل الليل ، و إنما عدل إلى صيغة المضارع في (يُخرج) للدلالة على تصوير ذلك ، و تمثيله و استحضاره ، كقوله : ﴿ فَتُصْبِحُ

الْأَرْضُ مُحْضَرَةً ﴾ (٦) و كقوله : ﴿ إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴾

وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ ﴾ (٧) و إخراج الحي من الميت أول في الوجود و أعظم في القدرة ، فكانت

العناية به أتم (٨) ؛ و لذلك جاء مقدماً في مواضعه في القرآن ، و حسن عطف الفعل المضارع على الاسم لأنه في معناه .

ز ٣٣ و

قال محمود : قيل : / فالق ظلمة الإصباح (٩) لأنَّ الظلمة تنفلق عن الصبح ، و قيل :

فالق عمود الفجر عن بياض النهار ، و قالوا : انشق عمود الفجر و انصدع . (١٠)

قال أحمد : و قيل : الفالق و الخالق بمعنى ، و هو بعيد .

(١) سورة الممتحنة ٦٠ ، آية ٢ .

(٢) سورة المائدة ٥ ، آية ١١ .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩٥ .

(٤) الكشاف (٢ / ٤٥) .

(٥) سورة يونس ١٠ ، آية ٣١ ، و الموضع الثاني (سورة الروم ٣٠ ، آية ١٩) لا يوجد غيرهما مع هذا

الموضع من سورة الأنعام غير موضع بسورة آل عمران آية ٢٧ ، و هو بالتاء (تخرج) على الخطاب .

يراجع : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم مادة (خرج) (ص ٢٢٩) .

(٦) سورة الحج ٢٢ ، آية ٦٣ .

(٧) سورة ص ٣٨ ، آية ١٨ ، ١٩ .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) يريد قوله تعالى : ﴿ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ﴾ آية ٩٦ .

(١٠) الكشاف (٢ / ٤٦) .

قال محمود : ذكر مع النجوم ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(١) لأنه ظاهر ، و أما إنشاؤنا من نفس واحدة و تصريفنا^(٢) في الأحوال فهو أدق^(٣) ، فذكر ﴿يَفْقَهُونَ﴾^(٤) ليدل على ذلك .^(٥)

أ ٤٩ ظ

قال أحمد : لا يتحقق الفرق إنما أريد أن يكون لكل آية فاصلة / مستقلة بالمقصود بعداً عن التكرار و تفتناً في البلاغة ، و يحتمل أن يقال : الفقه أدنى درجات العلم ، و الجهل بالنجوم جهلٌ بأمْر خارج عن الذات فسمي عارفه عالمًا ، و الآخر لا يخرج عن أحوال النفس ، و جهل الإنسان بأحوال نفسه أبشع^(٦) ، فسمي العارف به فقيهاً^(٧) ، لأن (فقه) بالكسر إذا فهمَ و لو أدنى فهمٍ ، و ليس من باب فقه بضم القاف ؛ لأنها درجة عالية أي صار فقيهاً ، قال^(٨) الهروي : [و]^(٩) قال سلمان لامراته - و قد أجابها عن سؤال : فقهِتِ أي فهمت^(١٠) ، و قولنا : لا يفقه شيئاً - أذم من قولنا لا يعلم ، لأن نفي العلم نفي لحصوله و قد يكون فقيهاً ، و يدل على أن جهل الإنسان بأمْر نفسه أقبح للإنكار^(١١) في قوله : ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾^(١٢) ، و قولنا : نفي العلم عن هذا و نفي الفقه - نعني به بطريق التعريض ، و هذا

و إن / كان فيه طول فالحسن غير مملول .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩٧ .

(٢) في " ز " [تصريفنا] .

(٣) في " ج " [أدنى] .

(٤) سورة الأنعام ٦ ، آية ٩٨ .

(٥) الكشاف (٢ / ٤٨ ، ٤٩) .

(٦) في " ج " [أشنع] .

(٧) هكذا هو في " أ ، ج " ، و في " ز " [فاقها] و هو صواب أيضاً ، و في " ب " [فقيهاً] و هو خطأ .

(٨) في الانتصاف [قاله] فيكون ما بعدها ليس من كلام الهروي ، لكن ما بعدها في الغربيين كما سترى .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١٠) يراجع : الغربيين لأبي عبيد الهروي مادة (فقه) (٥ / ١٤٦٦) .

(١١) في " أ ، ب ، ز " [الإنكار] و لا تناسب التركيب ، و الثابت من " ج " .

(١٢) سورة الذريات ٥١ ، آية ٢١ .

قال محمود : ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(١) لأنَّ الأبصار إنما تتعلق بما كان في جهةٍ أو تابعًا له كالجسم و هيئته .^(٢)

ج ١٠٥ / قال أحمد : تقدم الكلام على هذه الآية لأنه أسلف الكلام عليها ، و يريد هاهنا أنَّ الإدراكَ الإحاطةَ ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرَقُ﴾^(٣) ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾^(٤) فالمنفيُّ إحاطةُ الإبصارِ لا مجرد الرؤية ، ثمَّ يقول : تخصيص الإحاطة بالمنفي يدلُّ أو يُشعر بحصول ما هو أدنى منها و هو الرؤية ، كما تقول : لا تحيط به الأفهام ، و أصلُ المعرفة حاصلٌ ، و لم يذكر الزمخشريُّ على إحالة الرؤية دليلًا و لا شبهة فيحتاج جوابًا ، لكنَّه استبعد أن يكون المرئيُّ لا في جهة^(٥) ، * فيقال له : كيف لا تستبعد أن يكون موجودًا لا في جهة

* (٦) ؟ ! فإنَّ الوهم يبعدهما جميعًا ، و العقل / يصحهما * جميعًا ، و الله أعلم *^(٧) . ز ٣٣ ظ

قال محمود : و الله قادرٌ على تنزيل الآيات ، لكن لا ينزلها إلا على ما تقتضيه الحكمة ، و إنما الآيات عند الله لا عندي فكيف آتيكم بها ؟ و ما يدريكم أيها المؤمنون أنَّ الآية المقترحة

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٠٣ .

(٢) الكشاف (٢ / ٥٢) .

(٣) سورة يونس ١٠ ، آية ٩٠ ، في النسخ الأربع [فلما أدركه] ، و كذلك في الانتصاف المطبوع فيبدو أنَّ الوهم فيها يرجع إلى ابن المنير و لم ينتبه لها علم الدين ، و (أدركه) لم تأت في القرآن إلا مرة واحدة و هي الثابتة أعلاه ، يراجع : المعجم المفهرس للقرآن الكريم مادة (در ك) ص ٢٥٦ .

(٤) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٦١ .

(٥) قوله : " لا في جهة " لا دليل عليه من كتاب و لا سنة ، و لا موافق له من سلف الأمة ، بل هي إضافة على المعنى الثابت لتحريف الكلم عن مواضعه ؛ ليوافق قول الجهمية الذين نفوا صفة العلو لرب العالمين ، و هذا مذهب متأخري الأشاعرة ، و الأشعري (رحمته الله) يخالف هؤلاء في المسألتين فهو يقول بقول السلف في إثبات العلو ؛ و قد نقل عنه البيهقي قوله : " و جوابي هو الأول و هو أنَّ الله مستو على عرشه ، و أنه فوق الأشياء بائن منها بمعنى أنها لا تحله و لا يحلها ... " ، و كذلك يثبت النظر إلى الرب بالعين التي في الوجه ، و لم يزد على النص بقول لا يثبت نقل و لا يقبله عقل . و الله أسأل أن يثبتنا على عقيدة السلف الصالح فهي أسلم و أحكم . يراجع : مقالات الإسلاميين (١ / ٣٤٦) ، اللع لأبي الحسن الأشعري (ص ٦٤) ، الأسماء و الصفات للبيهقي (ص ٥١٨) ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، لأحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية (١ / ٢٧ : ٢٩) ، شرح العقيدة الطحاوية ، لابن أبي العز الحنفي (ص ١٩٥) .

(٦) سقط ما بين العلامتين * * من " ز " .

(٧) سقط ما بين العلامتين * * من " ز " .

إذا جاءت لا يؤمنون ؟ (١) لأنَّ المؤمنين كانوا يطمعون في إيمانهم إذا جاءت الآية و يتمنون مجيئها ، فقال إنكم لا تدرون ماسبق في علم الله لأنهم لا يؤمنون كما لم يؤمنوا به أول مرة ، و قيل : [(أنها) بمعنى لعلها ، و قرئ : (إنها)] (٢) بالكسر (٣) على أنَّ الكلام تمَّ قبلها ، أي ما يشعركم ما يكون منهم ثمَّ ابتداءً (إنَّها) ، و منهم من جعل (لا) مزيدة في قراءة الفتح . (٤)

قال أحمد : إذا قيل لك : أكرم زيداً يكافئك ، قلت : و ما يدريك أنني إذا أكرمته كافأني (٥) فإن قال : لا تكرم زيداً فإنه لا يكافئك ، قلت في إنكاره : و ما يدريك أنه لا يكافئني ، يريد و أنا أعلم منه المكافأة ، فكان مقتضى حسن ظنِّ المؤمنين بهؤلاء المعاندين أن يقال : و ما يدريكم أنَّها إذا جاءت يؤمنون ، و إثبات (لا) يعكس المعنى إلى أنَّ المعلوم لك الثبوت ، و أنت تُنكر على من نفى ؛ فهذا (٦) حملها بعض العلماء على زيادة (لا) ، و بعضهم على معنى (لعل) ، و بعضهم جعلها (٧) جوابَ قسم ، و قد تُفتح (أن) ، / بعد القسم كأنه قال : لا (٨) و الله أنَّها ، و الزمخشري أبقاها على وجهها بطريق نوضحه بمثالنا المذكور ، فإذا قيل لك : أكرم زيداً يكافئك - فلك حالتان : حالة تُنكر عليه ادعاءه العلم بما تعلم خلافه ، و حالة تعذره في عدم العلم بأنه لا يكافئ ، فإنكار الأول تحذف (لا) و إنكار الثاني يجوز معه ثبوت (لا) بمعنى و من أين تعلم أنت ما علمته أنا من أنه لا يكافئ ، فالآية أقيم فيها عذر المؤمنين في عدم علمهم بالغيب الذي يعلمه الله ، و هو عدم إيمان هؤلاء فاستقام دخول (لا)

٥٠١ و

قال محمود : ﴿ مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (٩) مشيئة إجماع و قسر . (١٠)

-
- (١) يريد قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَلَّيْتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ آية ١٠٩ .
- (٢) في النسخ الأربع [أنهم بمعنى لعلهم و قرئ أنهم] و هو خلاف الآية و ما في الكشف ، فأثبتته على الصحيح .
- (٣) قرأ بالكسر المكي و البصريان و خلف عن نفسه و شعبة بخلف عنها ، و قرأ بالفتح الباقون . يراجع : البدر الزاهرة (ص ١٠٩) ، و النشر في القراءات العشر (ص ٢٣٨) .
- (٤) الكشف (٢ / ٥٤ ، ٥٥) .
- (٥) في " ز " [يكافئني] .
- (٦) في " ز " [فلذلك] .
- (٧) في " ز " [على] .
- (٨) سقطت من " ج " .
- (٩) سورة الأنعام ٦ ، آية ١١١ .
- (١٠) الكشف (٢ / ٥٦) .

قال أحمد : سبق جواب أمثال هذا فلا نعيده .

ج ١٠٦
ز ٣٤ و

قال محمود : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ / لَفِسْقٌ﴾ (١) / و إن ذهب جماعة من المجتهدين إلى جواز أكل ما لم يُذكر اسم الله عليه بنسيان أو عمد (٢) و حملوا على الميتة هذه الآية (٣) كقوله : ﴿أَوْ فَسَقًا أَهْلًا لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ (٤) و قوله : ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّدَ لَكُمْ﴾ [فإنه] (٥) يؤيد قول من قال : إنها (٦) الميتة لأنهم كانوا يقولون : تأكلون ما قتلتموه و لا تأكلون ما قتلته الله (٧) ، و الأولى ترك متروك التسمية كيف كان لما يرى من التشديد ، و أبو حنيفة رخص في النسيان دون العمد ، و مالك و الشافعي فيهما . (٨)

قال أحمد : مذهب مالك كمذهب أبي حنيفة أنه لا يُعذر العامد فيها (٩) ، و لأشهب (١٠) قول شاذ بجواز غير المتهاون في تسميته ، و الآية تساعد على ذلك مساعدة بيّنة ، فإن ذكره الفسق عقبيه إن كان عن فعل المكلف و هو إهمال التسمية ، فلا يدخل الناسي لأنه غير مكلف ، فلا يكون فعله فسقًا ، و إن كان نفس الذبيحة التي لم يُسم عليها و ليست مصدرًا ، فهو

ب ٤٣ و

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٢١ .

(٢) في " ز " على التقديم و التأخير [بعمد ...] .

(٣) في " ز " على التقديم و التأخير [هذه الآية على ...] .

(٤) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٥ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) رواه أبو داود و الترمذي عن ابن عباس (رضي الله عنه) ، فأخرجه أبو داود (ك الضحايا - ب في ذبائح أهل الكتاب ، ح ٢٨١٩) ، و الترمذي (ك تفسير القرآن - ب و من سورة الأنعام ، ح ٣٠٦٩) و قال : حديث حسن غريب و قد روي من غير وجه عن ابن عباس ، و قد صححه الألباني . يراجع أيضًا : الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١١٠) .

ز ٣٤ ظ

(٨) الكشاف (٢ / ٥٨ ، ٥٩) .

أ ٥٠ ظ

(٩) يراجع : الكافي في فقه أهل المدينة (ص ١٧٩) ، أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ٢٦٩) .

(١٠) أشهب : هو أبو عمرو بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري الجعدي ، روى عن مالك و الليث و قرأ على نافع ، و روى عنه سحنون و غيره ، و انتهت إليه رئاسة المالكية بمصر ، توفي سنة ٢٠٤ هـ . يراجع : الديباج المذهب (ص ١٦٢) ، الثقات لابن حبان (٨ / ١٣٦) ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (١ / ٢٥٤) .

منقول من المصدر ، فالذبيحة المتروكة التسمية عليها نسياناً لا يصح تسميتها (١) فسقاً ؛ إذ الفعل الذي نقل منه هذا الاسم ليس بفسق ، فإما أن نقول : لا دليل في الآية على تحريم منسي التسمية فيبقى على / أصل الإباحة ، أو نقول : فيها دليل من حيث مفهوم تخصيص النهي بما هو فسق ، فما ليس بفسق ليس بحرام ، هذا إذا لم تكن الميتة مرادة ، فإن ثبت أنها مرادة تعين صرفُ الفسق إلى الأكل أو المأكول ، و كان الضميرُ من (إنه) عائداً إلى المصدر المنهي عنه أو الموصول ، و حينئذٍ يندرج المنسي في النهي و لا تبقى على هذا الميتة مندرجةً إلا اندراج المنسي ؛ إذ يكون الفسق إما للأكل و إما للمأكول نقلاً من الأكل ، و لا ينصرف إلى غير ذلك ؛ لأن الميتة لم يفعل المكلف فيها فعلاً يُسمى فسقاً سوى الأكل ، و المنسي تسميتها لا يكون ذبحها فسقاً لأجل النسيان ، فيتعين صرفه إلى الأكل ، فلأجله قوّي عند الزمخشري تعميم التحريم في (٢) الناسي ؛ لأنه يرى أن الميتة مرادة من الآية ؛ (٣) إذ هي سبب نزول الآية ،

و الظاهر / العام باقٍ على ظهوره فيما عداه ، و إذا ثبت اندراج الميتة لزم اندراج المنسي و حينئذٍ / يضطر مبيح المنسي إلى مخصص ، فيتمسك بقوله (ﷺ) : (ذكر الله على قلب كل مؤمن سمى أو لم يسم) (٤) و كان الناسي ذاكراً حكماً و إن لم يكن ذاكراً وجوداً ، و هذا ليس بتخصيص ، و لكن [هو] (٥) منعٌ لاندراج الناسي في العموم ، و مستنده (٦) الحديث المذكور ، و يؤيده (٧) أن العام الوارد على سبب خاص و إن قوّي تناوله للسبب حتى ينتهض (٨) الظاهر فيه / نصاً ، إلا أنه ضعيف التناول لما عداه حتى ينحط عن أعالي (٩) الظواهر فيه ، و يكفي في معارضته بما لا يكفي به منه لولا السبب . و الله أعلم .

(١) في " أ " [تسميته] .

(٢) في " ز " [من قوله] بدلاً من " في " .

(٣) في " ز " زيادة [فلا بد] .

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل - ترجمة مروان بن سالم الجزري - (٦ / ٣٨٥) و قال : " لمروان بن سالم غير ما ذكرت من الحديث ، و عامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه " ، و البيهقي في السنن الكبرى (ك الصيد و الذبائح - ب من ترك التسمية و هو ممن تحل ذبيحته ، ٩ / ٢٤٠) و قال : هذا الحديث منكر بهذا الإسناد ، و كذلك ضعفه الحافظ ابن كثير في تحفة الطالب (ص ٤٤١) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و بعدها في " ج " [منعاً] بالنصب .

(٦) في " ز " [يؤيده] .

(٧) في " ز " [يعضده] .

(٨) في " ج " [شهد] .

(٩) هكذا هي في جميع النسخ ، و في الانتصاف المطبوع [أمالي] و يبدو أنه تحريف ، و الذي في النسخ أولى .

قال محمود : ﴿خَلِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ ^(١) أي من أوقات تعذيبهم بالزمهير و هو عذابٌ شديد ، أو كقول الموتور المتحرق : أهلكني الله إنْ نفستُ عنك إلا إذا شئتُ ، و هو يعلم أنه لا يشاء إلا تعذيبه ^(٢) ، فيكون قوله : إلا إذا شئتُ من الوعيد أيضاً ، و تهكم بإخراج الوعيد مخرج الاستثناء . ^(٣)

قال أحمد : خلود الكفار قطعي ^(٤) فلا بدّ من تأويل هذه و التي في هود ، فقيل : هي شاملة الكفار و العصاة ، و الاستثناء للعصاة ، و غلظّ الزمخشري إنكاره ذلك في هود و تناهى إلى ما نعوذ بالله منه ، فقدح في عبد الله بن عمرو بن العاص راوي الحديث الشاهد لهذا التأويل ^(٥) ، و نحن نبرأ إلى الله من القدح فيمن هو من جلة الصحابة و فقهاءهم و زهادهم .

و قيل : هذا الاستثناء مقرون ^(٦) بمشيئة رفع العذاب أي مخلدون إذا شاء ، و فائدته إظهارُ القدرة ، و أنّ خلودهم إنما كان لأمرٍ شاءه ، و أنّ من الجائز عقلاً ترك العذاب و الخلود ، و يكون على هذا ردّاً على المعتزلة . و ذكر الزجاج وجهاً يظهر ببسطه ، قال : إلا ما شاء الله من زيادة العذاب ^(٧) ، و وجهه أنّ العذاب على درجات أي هم مخلدون ^(٨) في جنس العذاب إلا ما شاء الله من زيادة تبلغ الغاية القصوى حتى تعدّ لمجاوزتها الغاية أنها ليست من جنس العذاب ^(٩) ، فالشيء إذا بلغ [الغاية] ^(١٠) عبّر عنه بالضد ، فيُعبّرون / عن كثرة الشيء بـ (رُبّ و قد) ، قال [المتنبى] ^(١١) :

و لجدتَ حتى كدتَ تبخل حائلاً
و لجدتَ حتى كدتَ تبخل حائلاً
و هذا لا يكاد يفهم من لفظ الزجاج .

(١) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٢٨ .

(٢) هكذا هي في جميع النسخ إلا في " أ " فهي [تعذيبهم] .

(٣) الكشاف (٢ / ٦٢ ، ٦٣) .

(٤) هكذا هي في جميع النسخ إلا في " أ " فهي [قطعاً] .

(٥) بذكر قتاله لعليّ (عليه السلام) . يراجع : الكشاف (٢ / ٤١٥) .

(٦) هكذا هي في " ج ، ب " و أما في " أ ، ز " فهي [معدوق] و هو تحريف .

(٧) يراجع : معاني القرآن (٢ / ٢٩١) .

(٨) هكذا هي في جميع النسخ إلا في " أ " فهي [أنهم ملحدون] و هو تحريف .

(٩) في " ز " [الغاية] .

(١٠) سقط ما بين المعكوفين من " أ " .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(١٢) في الانتصاف المطبوع جاء البيت محرراً : لقد جدتَ حتى كاد يبخل حاتم *** إلى المنتهى و من السرور يكاد ، لكن يبدو أن بعض ما فيه من خطأ يرجع إلى نسخ الانتصاف لأن القاسمي نقل قوله هذا في

قال محمود : و قراءة ابن عامر ^(١) ﴿ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ ﴾ ^(٢) بنصب الأولاد و خفض الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء ، و الفصل بينهما بغير الظرف - شيء لو كان في ضرورة الشعر لكان سمجاً مردوداً كما سمح و ردّ :

.....
زَجَّ الْقُلُوصِ أَبِي مَزَادَةَ ^(٣)
فكيف به في الكلام المنثور ^(٤) ؟ فكيف في القرآن المعجز بنظمه ؟ و إنما حمله على ذلك أنه رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوباً بالياء ، و لو قرأ بجر الأولاد و الشركاء ؛ لأنّ الأولاد شركاؤهم في أموالهم - لوجد مندوحةً عن هذا الارتكاب . ^(٥)

أ ٥١ و

ج ١٠٨

ب ٤٣ ظ

قال أحمد : نبرأ إلى الله و أبريء حملة كتابه و حفظة كلامه عمّاً رماهم به ، فلقد ركب عمياء و تخيل القراءة اختياراً و اجتهاداً / لا نقلًا و إسنادًا ، / و زعم أنّ مستنده ما وجده / مكتوبًا ، و جعل له مندوحةً بجر الأولاد ^(٦) ، و جعل قراءته سمجة في الشعر . و نحن نعلم أنّ هذه القراءة قرأ بها النبي ^(ﷺ) على جبريل كما أنزلها عليها ، و بلغت إلينا بالتواتر عنه ، فالوجه السبعة متواترة عن أفصح من نطق بالضاد جملةً و تفصيلاً ، و لا مبالاة بقول

تفه

و ذكر البيت على نحو ما جاء في المطبوع عدا القافية فقد ذكرها صحيحة (بالهمز) و قد نبّه المحقق على رواية الديوان ، و كذلك نقل قول ابن المنير الألوسي في تفسيره فذكر البيت كما في ديوان المتنبي ، و هو عين ما فعله علم الدين هنا ، و ربما يكون تصحيح الألوسي للبيت اتباعاً لفعل علم الدين لأنّ كتابه من مراجعه في التفسير و قد صرح بهذا ، و قد رجعت لأكثر من شرح لديوان المتنبي فلم أجد من نبّه على هذه الرواية التي ذكرت في الانتصاف ، يراجع : شرح ديوان المتنبي للمعري (٢ / ٩٨) روح المعاني (٨ / ٢٧) ، و محاسن التأويل ، لمحمد جمال الدين القاسمي (٦ / ٢٥٠١) .

ز ٣٥ ظ

(١) ابن عامر : هو أبو عمران عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي الدمشقي ، تابعي قرأ على بعض الصحابة منهم أبو الدرداء ، أحد القراء السبع ، روى قراءته هشام و ابن ذكوان ، توفي سنة ١١٨ هـ . يراجع : معرفة القراء الكبار (١ / ١٨٦) ، الوافي بالوفيات (١٧ / ١١٩) .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٣٧ .

(٣) عجز بيت لا يُعرف قائله ، صدره : فزججتها بمزجة ، قال ابن جني : " أي زج أبي مزادة القلوص " فأقحم المفعول به بين المضاف و المضاف إليه ، و زجّه : طعنه بالزج و هو حديدة في أسفل الرمح ، و القلوص : الناقة الفتية ، و أبو مزادة : اسم رجل . يراجع : الخصائص (٢ / ٤٠٦) ، المفصل (ص ١٣٣) ، الإنصاف في مسائل الخلاف (٢ / ٣) ، الدر المصون (١٥ / ١٦٥) .

(٤) في " أ " [المأثور] و الثبت من بقية النسخ و هو الموافق لما في الكشف .

(٥) الكشف (٢ / ٦٦ ، ٦٧) .

(٦) هكذا هي في " ج " و جاء في بقية النسخ [بجر الأولاد بدلاً] و هو وهم من الناسخين لأن ابن المنير قال : " و إبدال الشركاء منه " - أي من أولادهم - فالبدل هو (شركائهم) لا (أولادهم) و بهذا يترجح إسقاط هذه الزيادة التي جاءت في " أ ، ب ، ز " .

الزمخشري و لا أمثاله ، و لولا عذر أن المنكر ليس من أهل علمي القراءة و الأصول لخيف عليه الخروج من ربة الإسلام بذلك ، ثم هو مع ذلك في عهدة خطرة و زلة منكرة ، و الذي ظن أن تفاصيل الوجوه السبعة فيها ما ليس متواتراً - غلط ، و لكنه أقل غلطاً من هذا ؛ فإن هذا جعلها موكولة إلى الآراء و لم يقل بذلك أحد من المسلمين ، ظناً منه اطراد الأقيسة النحوية التي يجزم برد ما خالفها . ثم نبحت معه ؛ فإن إضافة المصدر إلى معموله مقدر بالفعل و لهذا عمل ، و هو - و إن كانت إضافته محضة - مشبه ما إضافته غير محضة حتى قال بعض النحاة ^(١) هي غير محضة ، / فالحاصل أن اتصاله بالمضاف ليس كاتصال غيره ، و جاء الفصل في غيره بالظرف فيتميز المصدر على غيره بجوازه في غير الظرف ، و كأنه فكّه و قدم المفعول على الفاعل ، و يؤيده أيضاً أن المصدر يضاف تارة إلى الفاعل و تارة إلى المفعول . و قد التزم بعضهم اختصاص جواز الفصل بالمفعول بينه و بين الفاعل لوقوعه في غير مرتبته ، كما جاز تقدم المضمرة على الظاهر في غير مرتبته ، و أنشد أبو عبيدة ^(٢) :

و حلق [الماضي] و القوانس ^(٣) فداسهم دوس الحصاد الدائس ^(٤)
و أنشد :

يقرن حب السنبل الكفافج بالقاء فرك القطن المحالج ^(٥)
فصل ^(١) بين الفاعل و المفعول ، و يقوي عدم توغله في الإضافة جواز العطف على موضع

(١) هم ابن طاهر و ابن برهان و ابن الطراوة . يراجع : عدة السالك لمحمد محيي الدين عبد الحميد بحاشية أوضح المسالك (٣ / ٧٤) .

(٢) أبو عبيدة : هو معمر بن المثنى التيمي مولاهم البصري اللغوي الحافظ ، كان عالماً بالشعر و الغريب و الأخبار و النسب ، له مجاز القرآن ، و الأمثال في غريب الحديث ، توفي سنة ٢٠٩ هـ . يراجع : نزهة الألباء (ص ٨٤) ، كتاب تذكرة الحفاظ (١ / ٣٧١) ، بغية الوعاة (٢ / ٢٩٤) .

(٣) لم يأت صدر البيت في الانتصاف .

(٤) البيت من الرجز ، و هو لعمر بن كلثوم كذا قال العيني ، و ليس في ديوانه قافية السين ، الماضي : خالص الحديد و جده ، و جاءت محرفة في نسخ المختصر [الملا] ، قوانس : جمع قوتس و هي أعلى بيضة الحديد . يراجع : الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، لأحمد بن يوسف السمين (٥ / ١٧١) ، شرح الشواهد للعيني ، مع حاشية الصبان (٢ / ٤١٧) ، اللباب في علوم الكتاب لعمر بن علي بن عادل الحنبلي (٨ / ٤٥١) . المعجم الوسيط مادة (م ذ ي) و مادة (ق ن س) .

(٥) البيت لجندل بن المثنى ، و قيل : لأبي جندل الطهوي ، و هو من الرجز ، قال ابن منظور : الكفافج السمين الممثلة و سنبل كفافج مكتنز و قيل : هو الغليظ الناعم ، وقد ذكر ابن مالك هذا البيت كاملاً في الكافية الشافية احتجاجاً به على جواز هذه المسألة . يراجع لسان العرب مادة (ك ف ج) ، شرح الكافية الشافية ، لابن مالك ، (١ / ٤٣٨) . و الدر المصون (٥ / ١٧١) .

مخفوضه^(٦) نصبًا و جراً ، فهذه شواهد من العربية تجمع شملها بهذه القراءة ، و ليس القصد تصحيح القراءة بالعربية ، بل تصحيح العربية بالقراءة ، و جرى في أثناء البحث تقريب إضافة المصدر من الإضافة غير المحضة أردنا بذلك أنه منضم إلى غيره من الوجوه و لم نفرده بالدلالة^(٣) ؛ إذ المتفق على عدم تمحضها لا يسوغ فيها الفصل ، فلا يمكن الاستقلال بالدلالة^(٤) بهذا .^(٥)

قال محمود : ﴿ خَالِصَةٌ لِدُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ ﴾^(٦) أنت (خالصة) حملاً على معنى (ما) لأنها في معنى الأجنة ، و ذكر (محرماً) حملاً على اللفظ ، كقوله :

﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا ﴾^(٧) .^(٨)

قال أحمد : ليسا / بسواء ففي الآية الأولى رجوع إلى اللفظ بعد المعنى ، و فيه إجمال بعد إيضاح ، و ادعى جماعة أن جميع ما في القرآن عود إلى المعنى بعد اللفظ ، و أجاز غيرهم ذلك^(٩) ، و بالجملة هو قليل و غيره أولى ما وجد إليه سبيل . و قد قال محمود : و يجوز

(١) في هذه العبارة سقط واضح ؛ فعبارة الانتصاف [فصل بين المصدر و بين الفاعل بالمفعول] .

(٢) في " ز " [مفعوله] .

(٣) في " ز " [و لم نرد أنه منفرد بالدلالة] .

(٤) سقطت من " ز " .

(٥) في نهاية هذه المسألة أود أن أشير إلى أن ممن ضعفت هذه القراءة أبو جعفر الطبري - رحمه الله ، في تفسيره (٩ / ٥٧٦) - و هو من هو في علوم الشريعة عامة ، و هذه سنة الله أن يهتز أمثال هؤلاء الأعلام حتى لا يغتر من بعدهم إنسان ، و هذه الإشارة ذكرتها لأن الشيخ القاضي - رحمه الله في البدر الزاهرة (ص ١١١) - قال : " و قد طعن فيها بعض الفاصرين " و لا أظنه يذكر أنه - أي الطبري - ممن ضعفها ، و أحسن منه قول ابن عادل الحنبلي - في اللباب (٨ / ٤٤٧) - قال : " و هذه الأقوال التي ذكرتها جميعاً لا ينبغي أن يلتفت إليها ؛ لأنها طعن في المتواتر ، و إن كانت صادرة عن أئمة أكابر ، و أيضاً فقد انتصر لها من يقابلهم و أورد من لسان العرب نظمه و نثره ما يشهد لصحة هذه القراءة لغة . قال أبو بكر بن الأنباري : " هذه قراءة صحيحة و إذا كانت العرب قد فصلت بين المتضايين بالجملة في قولهم : " هو غلام - إن شاء الله - أخيك " يريدون : هو غلام أخيك ، فإن يوصل بالمراد أسهل " . يراجع أيضاً : البحر المحيط (٤ / ٢٣١ : ٢٣٣) .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٣٩ .

(٧) سورة محمد ٤٧ ، آية ١٦ .

(٨) الكشاف (٢ / ٦٨ ، ٦٩) .

(٩) في " ز " [و خالفهم آخرون فأجازوه] .

أن تكون الهاء في (خالصة) للمبالغة مثل : راوية للشعر ، و يجوز أن يكون مصدرًا في موضع الخالص كالعافية أي ذو خالصة ، و يؤيده قراءة مَنْ قرأ (خالصةً) بالنصب ^(١) على أن قوله : (لِنُكُورِنَا) هو الخبر ، و (خالصة) مصدرٌ مؤكّدٌ و لا يجوز أن يكون حالًا متقدمة ؛ لأنّ المجرور لا يتقدم عليه حاله .

أ ٥١ ظ

ز ٣٦ و

/ قال محمود : ﴿ وَإِنَّا / لَصَدِيقُونَ ﴾ ^(٢) في وعيد العصاة لا نخلفه كما لا نخلف وعد الطاعة ، ﴿ فَإِن كَذَّبُوكَ ﴾ ^(٣) في ذلك و زعموا أنّ الله واسع الرحمة يُخلف الوعيدَ جودًا و كرمًا ﴿ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ ﴾ لأهل طاعته ﴿ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ ﴾ مع سعة رحمته ﴿ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ فلا تغترّ برجاء رحمته عن خوف نقمته . ^(٤)

قال أحمد : الآية فيمن كذب و افتري على الله تعالى ، و الوعيد لاحقٌ به باتفاق ، و قوله : " يُخلف " ليس بجيد ؛ فإنّ أهل السنة و إن أجازوا العفو عن العصاة لا يسمونه خلفًا ؛ لأنّ وعيدهم مقرون ^(٥) بالمشيئة ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ ^(٦) و إن أطلق في موضع حمل على هذا المقيد ، و الزمخشري يحوم حول إلزامهم إياه .

ب ٤٤ و

قال أحمد : و في الإخبار ^(٧) / عمّا سيقول الذين أشركوا ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا ﴾ ^(٨) توطيئُ النفس على الجواب و مكافحةٌ بالردّ و إعدادٌ للحجة قبل أوانها كقوله : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ ^(٩) .

قال محمود : عنوا بكفرهم و تمردهم أنّ شركهم و شرك آبائهم و تحريم ما أحلّ الله بمشيئة الله و إرادته ^(١) ، و لولاها لما كان من ذلك شيءٌ ، و هو مذهب المجبرة بعينه . ^(٢)

(١) نسبها ابن خالويه للزهري ، و ابن جني لابن عباس بخلاف و الأعرج و قتادة و سفيان بن حسين .
يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٤٦) ، المحتسب (١ / ٢٣٢) .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٦ .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٧ .

(٤) الكشاف (٢ / ٧٢ ، ٧٣) .

(٥) هكذا هي في " ج " و في بقية النسخ [معدوق] و قد سبق تحريف الكلمة نفسها التحريف نفسه .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ٤٨ .

(٧) في " ب ، ز " تقديم و تأخير للكلام [و في الآية جواب عمّا سيقول ...] .

(٨) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٨ .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٢ .

قال أحمد : قد تقدم أن الإنكار إنما كان لاعتقادهم أنهم مسلوبون القدرة و الاختيار و أن شركهم صدر على وجه الاضطرار ، * و زعموا أن حجبتهم قامت بذلك ، فردَّ الله قولهم و كذبهم في الاضطرار * (٣) ، و شبَّههم بمن اغترَّ قبلهم بهذا من الجهال فكذب و أشرك و رام إفحام الرسل (٤) بهذه الشبهة ، فبيَّن الله تعالى أن الحجة البالغة له لا لهم ، ثم أوضح أن الكل واقف بمشيئته و أنه لم يشأ منهم إلا ما صدر عنهم و لو شاء لهداهم أجمعين ، و المقصود من ذلك أن يتمحض الردُّ عليهم و يتحقق نفوذ المشيئة و عموم تعلفها بكل كائن ، و ينصرف الردُّ إلى دعواهم الاضطرار و إلى إقامة الحجة بذلك ، و في هذه الآية ردُّ على المجبرة القائلين بسلب الاختيار ، و تتمتها ردُّ على المعتزلة في قولهم (٥) : إنَّ الله / شاء الهداية منهم أجمعين ؛ فإنَّ (لو) تنفي ما كان ثابتاً بعدها فالمشيئة إذن منفية ، و هو تصريح ببطلان زعمهم ، و هي جامعة لعقيدة / أهل السنة ؛ فإنَّ أولها يثبت للعبد اختياراً و قدرة على وجه يقطع حجته و عذره في المخالفة ، و آخرها يثبت نفوذ مشيئة الله في العبد ، و أن مشيئته تعالى لا تخرج أفعال العباد عنها ، و هذا هو الحق . أمَّا الزمخشري فإنه يُسمي أهل السنة مجبراً و إن أثبتوا للعبد اختياراً ؛ لأنَّهم يسلبون تأثير قدرة العبد و يجعلونها مقارنة لأفعاله الاختيارية مميزة بينها و بين أفعاله القسرية ، فمن هذا الوجه سوى بينهم و بين المجبرة . (٦)

ج ١١٠
ز ٣٦ ظ

قال محمود : و إنما أضاف الشهداء إليهم في قوله : ﴿ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ ﴾ (٧) إرادة أن يُحضروا شهداءهم الذين علم أنهم ينصرون قولهم و يشهدون لهم ، و كان المشهود لهم يتقون بهم و يعتضدون بشهادتهم ليهدم ما يقومون به فيحقق الحقَّ و يبطل الباطل . و لو قيل : هلمَّ شهداء يشهدون أن الله حرم هذا لكان الظاهر طلب شهداء بالحقَّ و ذلك ليس بالعرض بل يُناقضه قوله : ﴿ فَإِنْ شَهِدُوا / فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ﴾ الآية . (٨)

و ٥٢١

(١) يريد الآية (١٤٨) السابق ذكرها .

(٢) الكشف (٢ / ٧٣ ، ٧٤) .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٤) في " ج " [الرسول] .

(٥) في " ج " [الذين قالوا] .

(٦) هذا دفاع من ابن المنير عن نظرية الكسب و قد بيَّن العلماء قصورها . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١١٨) .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٥٠ .

(٨) الكشف (٢ / ٧٥) .

قال أحمد : وجه مناقضته أن قوله : " هلمَّ شهداء " يفهم أن الطالب لذلك ليس على يقين أن ثمَّ شهداء ، كما يقول الحاكم : هاتِ بيِّنة تشهد لك ، من غير أن يتحقق أن ثمَّ بيِّنة ، و يكون قوله : ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ تحقيقاً أن ثمَّ شهداء .

قال محمود : لم يُفرق بين النفس الكافرة ^(١) إذا آمنت في غير وقت الإيمان و بين النفس التي آمنت في وقت الإيمان و لم تكسب خيراً ^(٢) ؛ ليعلم أن قوله : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ^(٣) جمع بين قرينتين لا ينبغي أن ينفك إحداهما عن الأخرى حتى يفوز صاحبهما و يسعد و إلا فالشقوة ^(٤) و الهلاك . ^(٥)

قال أحمد : يروم الاستدلال على أن الكافر و العاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الآيات ، و لا يتم ذلك ؛ فإنَّ هذا الكلام من البلاغة يُلقَّب باللف ^(٦) ، و أصله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً لم تكن مؤمنة ^(٧) [من] ^(٨) قبل إيمانها بعد ، و لا نفساً لم تكسب في إيمانها خيراً قبل ما تكسبه من الخير بعد ، ج ١١١ فلف الكلامين فجعلهما كلاماً واحداً إيجازاً و بلاغة ، و يظهر بذلك أنها لا تخالف مذهب الحق فلا تتفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير و أن يقع الإيمان المتقدم في السلامة من الخلود ، فهي بالردِّ على / مذهب الاعتزال أولى من أن تدلَّ له ، و الله أعلم .

(١) في " ز " [الكاذبة] .

(٢) يريد قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلْ أَنْتَظِرُونَ إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ آية ١٥٨ .

(٣) سورة العصر ١٠٣ ، آية ٣ .

(٤) في " أ " وحدها [القسوة] .

(٥) الكشاف (٧٩ / ٢) .

(٦) اللف في اصطلاح البلاغيين : هو أن تذكر شيئين أو أشياء إمَّا تفصيلاً بالنص على كل واحد أو إجمالاً بأن تأتي بلفظ يشتمل على متعدد ثم تذكر أشياء على عدد ما ذكرته كل واحد يرجع إلى واحد من المتقدم ، و تفوض عقل السامع رد كل واحد إلى ما يليق به لا أنك تنصُّ عليه . يراجع : شرح عقود الجمان للسيوطي (ص ١١٨) .

(٧) في " ز " وحدها [آمنت] .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

و من سورة الأعراف

قال محمود : الحرجُ ^(١) : الشكُّ كقوله تعالى : ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ ^(٢) و سمي الشكُّ حرجًا لأنَّ الشاكَّ حرج الصدر كما أنَّ المتيقن منشرح الصدر ، أي لا تشكُّ أنَّه من عند الله . ^(٣)

قال أحمد : / يشهد له قوله تعالى : ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ ^(٤) ، و قد ميَّز إمام الحرمين بين العلم و الاعتقاد الصحيح بأنَّ العقد ربط الفكر بمعتقد ، و الاعتقاد افتعالٌ منه ، و العلم يُشعر [بانحلال العقود] ^(٥) و هو الانشراح و التلج ^(٦) و الثقة ، يقول الإمام : إذا كان العقد مباينًا للعلم [فالاعتقاد الذي هو] ^(٧) افتعالٌ منه أولى لأنَّ الاحتمال أقوى من الحمل و منه [قوله تعالى] ^(٨) : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أُكْتَسَبَتْ﴾ ^(٩) لأنَّ النفوس في اتباع الأهواء أشدَّ ^(١٠) منها في الطاعات ، و إن كان العلم مأخوذًا من الأعلم المشقوق الشفة العليا فهو في غاية الحلي ^(١١) في الوضوح .

قال محمود : أو لا يكن ^(١٢) حرجٌ في تبليغه لأنَّه كان يخاف أذى قومه ؛ فقيل : لا تبالِ بهم .

(١) يعني قوله تعالى : ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ (سورة الأعراف ، آية ٢) .

(٢) سورة يونس ، ١٠ ، آية ٩٤ .

(٣) الكشاف (٢ / ٨٢) .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ١٤٧ .

(٥) هكذا هي في البرهان و في الانتصاف ، و في نسخ المختصر [بانجلاء المعلوم] و هو تحريف .

(٦) في " ب ، ج " [البلج] و هي قريبة مما في الانتصاف [التلج] ، و المثبت من " ز " و هو موافق لما في البرهان . يراجع البرهان للجويني (١ / ١٢٢) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٨٦ .

(١٠) في " ب " [أجد] .

(١١) في " ز " جاءت العبارة على التقديم و التأخير [الوضوح في الحلي] ، في " ب " [الحلي] و هو جمع حلية و لا أحسبه مرادًا في السياق ، و ما أثبتته أولى و هو مصدر للفعل " حلي " . يراجع المعجم الوسيط مادة (حلا) .

(١٢) في " ج ، ز " [لا يكون] على الإخبار .

قال أحمد : و يشهد له : ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ ۖ إِلَيْكَ﴾ (١) الآية .

قال محمود : و يوجه النهي إلى الحرج كقوله لا أرينك هاهنا . (٢)

قال أحمد : لأنَّ الحرج منهيٌّ و المرادُ النهيُّ عنه .

قال محمود : ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ (٣) حالٌ معطوفةٌ على (بياتًا) ، و إنما جاء بغير واوٍ

و قياسه : (أو و هم قائلون) لأنَّ الواو (٤) مقدرةٌ قاله بعضهم . قال الزجاج : جاعني زيدٌ

راكبًا أو هو فارس ، لا يحتاج إلى الواو ؛ لأنَّ الذكر قد عاد إلى الأول (٥) . و الصحيح أنَّها

حُذِفَتْ استتقالًا لاجتماع حرفي عطف ؛ إذ واو الحال واو عطفٍ / استعيرت / للوصل ، و لا

يقال جاعني زيدٌ هو (٦) فارس . (٧)

قال أحمد : الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية الواقعة حالًا ضعيفٌ ، و الأفصحُ دخولُ

الواو كما اختاره الزمخشريُّ ، و الزجاج جعل أحدَ الأمرين كافيًا إمَّا الواو أو (٨) الضمير ، و

في قولِ الزمخشري : إنَّ واو الحال واو عطفٍ - نظرٌ ؛ فإنَّها امتازت بدخولها على جملةٍ

اسمية بعد جملة فعلية ، تقول : جاعني زيدٌ و هو راكبٌ ، و يقبح ذلك في العاطفة و إنَّ لم

يقبح فالأفصحُ خلافه ؛ فلامتيازها يصحُّ اجتماعها معها و إن كان معنى العطف فيها ، و لهذا

لم يقبح دخولها كما يقبح الجمعُ بين حرفي عطفٍ ، فنقول : سبح الله و أنت راكعٌ أو و أنت

ساجدٌ . و التحقيق أنَّ المصحح لوقوع الجملة المعطوفة على الحال حالًا هو العطف المقتضي

للمشاركة ، فاستغنى / به عن واو الحال كما يُعطف على المقسم به فيدخله في القسم بغير

حرف قسم في مثل : ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ (٩) ، و لو قلتَ : في غير التلاوة " و بالليل "

لصحَّ . فالحاصل (١٠) أنه لو جاءت واو الحال مع العاطف لم يكن مستكرها بل مؤكِّدًا ، و إن

لم يأت بها كان فصيحًا مختصرًا .

(١) سورة هود ١١ ، آية ١٢ .

(٢) الكشاف (٨٣ / ٢) .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ٤ .

(٤) في " ز " [الحال] و هو وهم .

(٥) معاني القرآن للزجاج .

(٦) سقطت من " ز " .

(٧) الكشاف (٨٤ / ٢) .

(٨) في " ج " بـ [إما] بدلًا من " أو " و في " ب " بـ واو العطف .

(٩) سورة الضحى ٩٣ ، آية ١ ، ٢ .

(١٠) في " ز " [الأصل] .

٩٠ - قلتُ : و تنظيره بالقسم فاسد لأنَّ حرف القسم لا يُشارك حرف العطف في معناه بخلاف واو الحال ، فالعلةُ التي علل بها مفقودةٌ في القسم .

قال محمود : و أُجيب إبليس في طلب الإنظار ابتلاءً للعباد .^(١)

قال أحمد : نحن لا نوجب رعاية الأصلح^(٢) ، و نقول : ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾^(٣) فلا

يرد السؤال .

قال محمود : ﴿فِيمَا أَغْوَيْنِي﴾^(٤) أي بسبب إغوائك و لا تتعلق بـ (لأقعدن) لأنَّ لام

القسم تصدُّ عنه ، بل تتعلق بفعل القسم المحذوف كأنه قال بسبب إغوائك لي أقسم لأقعدن ، و أقسم بالإغواء لأنَّه كان تكليفاً و التكليف معرض للسعادة الأبدية فأقسم به .^(٥)

قال أحمد : أشار أنَّ الله لم يُغوه و لم يخلق له الغي ، بل كلفه السجود فكان سبب غيِّه و جعله مجازاً ، فللفعل ملابسات كما ذكرناه في قوله : ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٦) و ذكر

عن مالك بن دينار^(٧) أنه رأى رجلاً محبوساً مقيداً بأكل أطعمة لذيذة ، فقال : هذه وضعت القيود في رجلك ، أي كانت سبباً ، / ثمَّ جعله التكليف من جملة الأفعال لأنه يزعم أنَّ كلام الله محدثٌ من أفعاله لا صفةً له^(٨) فهاتان زلتان في كلامه .

ز ٣٨ و

(١) يعني قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴾ (سورة الأعراف ، آية ١٥) ، الكشاف (٨٧ / ٢) .

(٢) رعاية الأصلح هذه قاعدة باطلة من قواعد المعتزلة ، لكن حكمة الابتلاء بالوجود في الدنيا صحيحة نطق بها القرآن ؛ و منها الابتلاء بفتنة الشيطان . يراجع : المسائل الاعتزالية (١ / ٤٥٩) .

(٣) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٢٣ .

(٤) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٦ .

(٥) الكشاف (٨٧ / ٢ ، ٨٨) .

(٦) سورة البقرة ٢ ، آية ٧ .

(٧) مالك بن دينار : هو الناجي مولاهم أبو يحيى البصري الزاهد ، من ثقات التابعين و زهادهم ، قليل الحديث و حديثه في درجة الحسن ، كان يكتب المصاحف و يعيش من ذلك ، توفي ١٣٠ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٩ / ٢٤٢) ، تهذيب الكمال (٢٧ / ١٣٥) ، سير أعلام النبلاء (٥ / ٣٦٢) .

(٨) عقيدة أهل السنة أنها صفة ذات فهي قديمة أزلية ، و هي أيضاً صفة فعل فيتكلم الله سبحانه متى شاء . يراجع : حاشية التحقيق (ص ٢٥٠) .

قال محمود : و من تكاذيب المجبرة حكايتهم عن طائوس (١) أنه جاءه رجلٌ فقيهٌ يُرمى بالقدر فقال له طائوس : تقوم أو تقام ، فقام الرجل ، فقيل له : أتقول هذا لفقيه ؟ فقال : إبليس أفقه منه يقول : ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ ، و هذا يقول : أنا أغوي نفسي . (٢)

/ **قال أحمد :** صدق طائوس و صدقت [السنة] (٣) بقوله : ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ (٤) .
ب ٤٥ و

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَين﴾ (٥) الآيات ، فيه دليلٌ على أن كشف العورة من عظام الأمور ، و أنه لم يزل مستهجنًا في الطباع مستقبلاً في العقول ، و دليلٌ على أن الملائكة أعلى ، و أن البشرية تتلمح صفتها كلا و لا (٦) . (٧)

قال أحمد : / فيه ميلٌ إلى الاعتزال و أن العقل يقبح و يحسن ، و هذا اللفظ لو صدر من سني كان تأويله أن العقل أدرك المعنى الذي لأجله حسن الشرع الستر و قبح * الكشف ، و فيه ميلٌ بتفضيل الملائكة على البشر ، و قد وافق عليه بعض * (٨) أهل السنة و جوابه أنه لا يلزم من اعتقاد إبليس ذلك أن يكون الأمر على ما اعتقده و وسوس به ، فقد علل إبليس منع الشجرة بأنه كراهة أن يخلدا أو يكونا ملكين ، و هو كاذبٌ فيه (٩) فلم يقرر الله قوله ، بل أشار إلى كذبه بقوله : ﴿فَدَلَّنَهُمَا بِغُرُورٍ﴾ (١٠) فلعل (١١) تفضيل الملائكة من جملة غروره .

(١) طاووس : هو أبو عبد الرحمن طاووس بن كيسان الفارسي الحميري مولاهم ، الفقيه الحافظ ، من كبراء أصحاب ابن عباس ، قيل : حج أربعين حجة ، توفي سنة ١٠٦ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٨ / ٩٧) ، تهذيب الكمال (١٣ / ٣٥٧) ، سير أعلام النبلاء (٥ / ٣٨) .

(٢) الكشف (٢ / ٨٨) .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " أ " .

(٤) سورة الزمر ٣٩ ، آية ٦٢ .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢٠ .

(٦) في " ج [كالأولى] و المثبت موافق لما في الكشف .

(٧) الكشف (٢ / ٩١) .

(٨) سقط ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) في " ج [في الخلود] .

(١٠) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢٢ .

(١١) في " ج [فدل على أن] و المثبت موافق لما في الانتصاف .

قال محمود : / و قال : ﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾ (١) مفاعلة كأنه لَمَّا أقسم لهما إني لكما لمن
الناصحين قال له : تُقسم بالله إنك لمن الناصحين ؟ . (٢)

قال أحمد : و يكون في الكلام لف لأنَّ آدم و حواء لا يُقسمان بلفظ المتكلم بل بلفظ
الخطاب .

قال محمود : أو أقسم على النصح و أقسما على قبوله .

قال أحمد : إنما يتمُّ ذلك لو لم يذكر المقسم عليه و هو النصيحة ، أمَّا إذا ذكره فلا يتمُّ إلا
بأنَّ يُسمى قبول النصح نُصحًا للمقابلة ، كما قرئ : ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى﴾ (٣) جعل التزامه
بالوعد و حضوره وعدًا .

٩١ - قلتُ : و مثل قوله : ﴿تُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ﴾ (٤) على أحد / القولين . ز ٣٨ ظ

قال محمود : أو خرج قسمه على المفاعلة لأنه بالغ فيه و اجتهد ، و سمَّى معصيتهما
ظلمًا و إن كان صغيرًا مغفورًا ، و قالوا : ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٥) على عادة الصالحين
في تكبير صغير ذنبهم و تصغير عظيم حسناتهم (٦) . (٧)

قال أحمد : مذهبهم أنَّ اجتناب الكبيرة يكفر الصغيرة من غير توبة وجوبًا ، و أهل السنة
يقولون ذلك للوعد به و لو شاء لعذب به . (٨)

قال محمود : و قوله : ﴿يَرِنُكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ (٩) دليل [على] (١٠) أنَّهم
لا يُروْنَ و لا يظهرون و لا يستطيعون ذلك ، و أنَّ مدَّعي رؤيتهم ممخرق . (١١)

قال أحمد : أين يُذهب به عن حديث العفرية الذي تفلت بشعلة من نار يريد النبي ﷺ
فأخذه (عليه السلام) و أراد أن يربطه بسارية المسجد يلعب به الصبيان فذكر دعوة

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢١ ، في " أ ، ب " بالفاء بدلًا من الواو و هو وهم .

(٢) الكشاف (٢ / ٩١) .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٢ .

(٤) سورة النساء ٤ ، آية ١٤٢ .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢٣ .

(٦) في " ج " [حسناتهم] .

(٧) الكشاف (٢ / ٩٣) .

(٨) يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٠٩) .

(٩) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢٧ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١١) الكشاف (٢ / ٩٤) .

سليمان^(١) ، فإذا جاز له ذلك معجزة جاز لغيره كرامة ، لكنّه يجحد كرامات الأولياء ، و هم معذرون في جحد الكرامات لأنها [لا] تكون [إلا]^(٢) لمن قوي إسلامه ، و لا تكون لمن يشك في إسلامه .

٩٢ - قلتُ : لو استشهد بحديث البخاري و مسلم عن أبي هريرة في الشيطان الذي جاء يحنو من الطعام ثلاث ليال [و في كل ليلة يمسه أبو هريرة]^(٣) ، و قال له النبي (ﷺ) : (أتدري من تخاطب منذ ثلاث ذاك شيطان .)^(٤) - لكان أقوى و أغنى عن قياس كرامة على معجزة ؛ لأنه ظهر لصحابي لا لنبي .

قال محمود : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾^(٥) العذران باطلان : الأول تقليد في الدين ، و الثاني افتراء على الله ، كانوا يقولون : لو كره الله شيئاً أزاله . قال الحسن : بعث الله رسوله إلى العرب و هم قدرية مجبرة ، يضيفون ذنوبهم إلى الله / و تصديقه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ لأن فعل القبيح يستحيل عليه لعدم الداعي و وجود الصارف .^(٦)

قال أحمد : هذا من تفاريع رعاية الأصلح و التحسين و التقبيح ، و ليس في الآية دليل ؛ فإنهم ادّعوا أن الله أمر بالفحشاء و كذبوا / في دعواهم و لا يلزم من سلب الأمر سلب الإرادة^(٧) .

ب ٤٥ ظ

(١) رواه الشيخان من حديث أبي هريرة ، فأخرجه البخاري (ك الصلاة - ب الأسير أو الغريم يربط في المسجد ، ح ٤٦١) ، مسلم (ك المساجد و مواضع الصلاة - ب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة ، ح ٥٤١) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) الحديث أخرجه البخاري تعليقاً و ليس في مسلم ، أخرجه البخاري (ك الوكالة - ب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه ، ح ٢٣١١) . يراجع : تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١٠ / ٣٤٤) .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ٢٨ .

(٦) الكشاف (٢ / ٩٥) .

(٧) يريد ابن المنير أن الإرادة هنا بمعنى المشيئة و قد سبق أن الإرادة في الشرع على معنيين : الإرادة الكونية

و هي المشيئة و الإرادة الشرعية التي تختص بما يحبه الله سبحانه و يرضاه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٢٦) .

قال محمود : ﴿وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ / * مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾^(١) تهكم لأنه / لا يجوز
إنزال سلطان على أن يشرك به .^(٢) ز ٣٩ و

قال أحمد : جعله تهكمًا لأنه جرى مجرى ما له سلطانٌ إلا أنه لم ينزل ؛ لأنه نفى أن
ينزل السلطان و لم ينفِ السلطان ، و قياسه : و أن تشركوا بالله *^(٣) ما لا سلطان به فينزل
، فيكون كقوله :

على لاحب لا يهتدى بمناره^(٤)

قال محمود : ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ﴾^(٥) اللام توكيدٌ للنفي ، أي ما كان يستقيم أن نكون
مهتدين لولا هداية الله [إيانا]^(٦) ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ لطفًا و تنبيهًا على الهدى ،
قالوا ذلك سرورًا و اغتباطًا و تلذذًا بالتكلم به لا تقربًا و تدينًا .^(٧)

قال أحمد : هذه الآية تشهد بنفي الهدى عمَّن لم يهده الله ، لا كمن يزعم أنه يخلق لنفسه
الهدى و إن لم يهده الله ، فحرف الزمخشريُّ الهدى إلى اللطف ؛ لذلك فانظر أي المعنيين
أقرب إلى لفظ ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ المقولة في دار الجزاء بعد تحقق الحق
و هم في مقعد صدق .

قال محمود : في قوله ﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٨) أي بسبب أعمالكم لا بالفضل
كما تقول المبطللة .^(٩)

قال أحمد : يعني بالمبطللة^(١٠) الذين صدقوا الحديث الصحيح (لا يدخل أحدٌ منكم الجنة
بعمله قيل : و لا أنت يا رسول الله ، قال : و لا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته)^(١١) ،

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٣٣ .

(٢) الكشاف (٩٧ / ٢) .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٤) سبق تخريجه (ص ٢٠٧) .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ٤٣ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) الكشاف (١٠١ / ٢) .

(٨) سورة الأعراف ٧ ، آية ٤٣ .

(٩) الكشاف (١٠١ / ٢) .

(١٠) سقط من " ز " من قوله : [قال أحمد] إلى هنا .

(١١) رواه الشيخان عن أبي هريرة ، فأخرجه البخاري (ك الرقاق - ب القصد و المداومة على العمل ، ج
٦٤٦٣) ، مسلم (ك صفات المنافقين و أحكامهم - ب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، ح ٢٨١٦) .

و يقولون في هذه الآية ، جعل الله الجنة جزاء العمل فضلاً و رحمة ، لا أنه واجب لهم وجوب ^(١) الديون ، فالذين كذبوا الخبرَ و أوجبوا على الله ما لا يوجبه على نفسه هم المبطلون .

قال محمود : حذف المفعول في قوله : ﴿ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ ﴾ ^(٢) و أثبتته في المؤمنين في

قوله : ﴿ مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا ﴾ لدلالة الأول عليه ، و لقائل أن يقول : أطلق ليتناول كل ما وعدوا

به من بعث و حساب و عقاب ؛ لأنهم كذبوا به أجمع ، و نعيم الجنة مساءة لهم . ^(٣)

قال أحمد : هذا ينعكس و يرد في قوله : ﴿ وَعَدْنَا ﴾ و [لو] ^(٤) ذكر المفعول في

الثاني و في الأول لم ينافِ إرادة جميع ذلك ؛ فالوجه حذفه ^(٥) تخفيفاً و استغناء بالأول .

قال محمود : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ ^(٦) التضرع تفعل من الضراعة ، أي تذللًا

و تملقاً ^(٧) ، و كان الرجل يجمع القرآن لا يشعر به ، و يعلم الفقه و لا يشعر به ، و كانوا لا

ز ٣٩ ظ

يقدرون على عمل سرّ فيكون جهراً ، و كانوا يجتهدون في الدعاء / ما ^(٨) يُسمع لهم صوتٌ

لكن همسٌ ^(٩) بينهم و بين ربهم ، كما قال : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ ^(١٠) و قال في

زكريا : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ ^(١١) ، و قيل : إنّ المعتدين الذين يرفعون أصواتهم في

الدعاء ، و الصياح فيه مكروهة ^(١٢) بدعة . ^(١٣)

أ ٥٤ و

(١) في " ب " قوله : [وجوب] بالنصب ، و بقية النسخ لم يظهر فيها الشكل ، و هو مصدر يجب فيه الرفع

على البذل لأنّ الوجوب معنوي لا علاجي ، فتركت شكله ، يراجع : أوضح المسالك (٢ / ١٨٧ ، ١٨٨) .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ٤٤ .

(٣) الكشاف (٢ / ١٠٢) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ز " .

(٥) في " ز " [جعله] .

(٦) سورة الأعراف ٧ ، آية ٥٥ .

(٧) في " أ " وحدها [وطمعاً] و المثبت هو الموافق للكشاف .

(٨) في " ز " وحدها [لا] .

(٩) في " أ " وحدها [تنفس] .

(١٠) سورة الأعراف ٧ ، آية ٥٥ .

(١١) سورة مريم ١٩ ، آية ٣ .

(١٢) في " ج ، ز " هنا زيادة [و] .

(١٣) الكشاف (٢ / ١٠٦) .

قال أحمد : قرن الله سبحانه الإسرار بالتضرع ، فالإخلال به كالإخلال بالضراعة قليل / جدواهما ، و ترى كثيراً من أهل زمانك يعتمدون الصراخ و الصياح في الجوامع في الدعاء ، / فيعظم اللغظ و يشتد ، و تستك^(١) المسامع و تستد^(٢) ، و يجمعوا بين بدعتي رفع الصوت [في المساجد و في الدعاء] ^(٣) ، و ربّما حصلت رقّة لا تحصل ما خفض الصوت ، و تلك شبيهة بما يحصل للنساء و الأطفال ، و لو كانت شرعية لحصلت عند اتباع الطريقة ^(٤) المأمور بها ، فما أكثر التباس الباطل بالحق على كثير من الخلق ! .

ج ١١٥

قال محمود : إنما قال : ﴿لَيْسَ بِي ضَلَالٌ﴾ ^(٥) و لم يقل : " في ضلال " ^(٦) كما قالوا ؛ لأنّ الضلالة أخصّ من الضلال ، فكان أبلغ في نفي الضلال عنه ، كأنه قال : ليس بي شيء من الضلال ، كما لو قيل : ألك تمرّ ؟ فقلت : ما لي تمرّة ^(٧) . (٧)

ب ٤٦ و

قال أحمد : قوله : نفيها أبلغ لأنها أخصّ - لا يستقيم ؛ لأنّ نفي الأعمّ أخصّ من نفي الأخصّ ، و نفي الأخصّ أعمّ من نفي الأعمّ ، فلا يستلزمه لأنّ الأعمّ لا يستلزم الأخصّ ، فإذا قلت : هذا ليس بإنسان لا يلزم سلب الحيوانية عنه ، و لو قلت : هذا ليس بحيوان لم يكن إنساناً ، و الحق أن يقال : الضلالة أدنى من الضلال ؛ لأنها لا تطلق إلا على الفعلة منه ، و الضلال يصلح للقليل و الكثير ، / و نفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى لا من جهة كونه أخصّ بل من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى .

قال محمود : [و] ^(٨) قوله : ﴿أُبَلِّغُكُمْ﴾ ^(٩) يحتمل أن يكون مستأنفاً بياناً لكونه ^(١٠) رسولاً ، و يحتمل أن يكون صفةً لرسول ، و جاز و لفظ الرسول غائبٌ لأنه وقع خبراً عن ضمير المخاطب ، كما قال :

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ ^(١) . (٢)

(١) هكذا هي في جميع النسخ لكن وقعت في الانتصاف المطبوع [تستدّ المسامع و تستد] فقد تحرفت فيها " تستك " ، و السكك الصمم و صغر الأذن ، يراجع : القاموس المحيط مادة (سك) .

(٢) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٣) في " ز " وحدها [السنة] .

(٤) سورة الأعراف ٧ ، آية ٦١ .

(٥) في " ز " [ضلال] فقط و هو موافق للكشاف .

(٦) في " ج " [ألك ثمار ثمرة] .

(٧) الكشاف (٢ / ١٠٩ ، ١١٠) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(٩) سورة الأعراف ٧ ، آية ٦٢ .

(١٠) في " ز " وحدها [لقوله] و (رسول) بالرفع ، و المثبت موافق لما في الكشاف .

قال أحمد : و قد عاب ابن جني على المتنبى قوله :

ز ٤٠ و أنا الذي نظر الأعمى إلى أدبي [و أسمعت كلماتي من به صم] (٣) . (٤) و قال هو عدولٌ عن لفظ الغيبة و حقُّه أن يقول : / إلى أدبه ، و هذه الآية و الرجز العلوي شاهدٌ بصحته (٥) .

قال محمود : حُذفتُ الواو (٦) في قصة هود من [قوله] (٧) : ﴿ قَالَ يَنْقَوْمِر ﴾ (٨) لأنها كجواب سؤال ، كأنه قيل : فما قال ؟ قيل : قال : يا قومي (٩) ، و كذلك ﴿ قَالَ أَلْمَأُ ﴾ (١٠) . (١١)

قال أحمد : حذفُ الواو (١٢) من المقالة كثيرٌ كنتقول موسى و فرعون في الشعراء ، و سببه أنَّ العاطف يُصيرُ الجملتين كالواحدة فاجتنب لإرادة استقلال كل واحدة منها .

قال محمود : و فائدةُ قوله : ﴿ وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٣) في قصة هود - التعريضُ بمن آمن منهم ، كأنه قيل : و لم يكونوا مثلَ مَنْ آمن فنجا ، بل خصَّ الهالك بالمكذبين . (١٤)

(١) الشعر رواه مسلم في صحيحه من حديث سلمة بن الأكوع (رضي الله عنه) ، و قد نسبه لعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه) .
يراجع : صحيح مسلم (ك الجهاد و السير - ب غزوة ذي قرد و غيرها ، ح ١٨٠٧) ، قال النووي : " حيدرة اسم للأسد و كان علي (رضي الله عنه) قد سمي أسداً في أول ولادته ... باسم جده لأمه أسد بن هشام بن عبد مناف " . يراجع : صحيح مسلم بشرح النووي (٦ / ٤٢٥) .

(٢) الكشاف (٢ / ١١٠) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ج " .

(٤) هو من قصيدة يمدح بها سيف الدولة الحمداني . يراجع : شرح ديوان المتنبى للمعري (٣ / ٢٥٣) .

(٥) في " ز " [على صحته] .

(٦) هكذا هي في النسخ و الصواب أنها الفاء لا الواو كما في الكشاف .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٨) سورة الأعراف ٧ ، آية ٦٥ .

(٩) هكذا هي في " أ " و في غيرها [يا قوم] بغير ياء .

(١٠) سورة الأعراف ٧ ، آية ٦٦ .

(١١) الكشاف (٢ / ١١٢) .

(١٢) الموجود في الانتصاف المطبوع " العاطف " ففي النسخ وهم في الموضوعين فتنبّه .

(١٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ٧٢ .

(١٤) الكشاف (٢ / ١١٥) .

قال محمود : و قوله : ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ ^(١) الضمير في (منهم) يعود إلى قومه أو إلى الذين استضعفوا و المعنى سواء ، فالأول جعل (مَنْ آمَنَ) تفسيراً لِمَنْ استضعف و على الثاني لم يكن الاستضعاف مقصوراً على المؤمنين ، بل منهم / مؤمنٌ و كافر . ^(٢)

قال أحمد : فالأول بدل الشيء من الشيء و هما لعين واحدة و الثاني بدل بعض من كل

ج ١١٦

قال محمود : قولهم : ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِءِ مُؤْمِنُونَ﴾ ^(٣) اعتراضٌ عن جواب قولهم : ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَلَاحًا مُرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِءِ﴾ جعلوا ذلك معلوماً لا يُسأل عنه ، إنما الكلام في وجوب الإيمان . ^(٤)

أ ٥٤ ظ

قال أحمد : ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِءِ مُؤْمِنُونَ﴾ / ليس إخباراً عن الوجوب بل عن امتثاله ، * و هو أبلغ من تأويل الزمخشري كأنه قيل : لا نزاع في العلم به و لا في وجوبه ، بل الشأن في امتثاله * ^(٥) .

قال محمود : لذلك ردُّوا عليهم : ﴿إِنَّا بِالَّذِي ءَامَنْتُمْ بِهِءِ كَنُفُرُونَ﴾ ^(٦) .

قال أحمد : لو طابقوا لقالوا : إنا بالذي أرسل به كافرون ، لكن عدلوا عن ذلك لما فيه من إثبات رسالته و هم يجحدونها ، و قد ثبت مثل ذلك على وجه التهكم كما قال : ﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ ^(٧) ، لكن هؤلاء بالغوا في التحرز حذراً من النطق

بثبوت

الرسالة .

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٧٥ .

(٢) الكشاف (٢ / ١١٥) .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ٧٥ .

(٤) قبل كلام الزمخشري هذا مرر ابن المنير كلاماً للزمخشري فيه سخرية من اعتقاد السلف الصالح لإثباتهم صفة العلو و جعله من قول المجسمة ، و هو من خلط الحقائق ، بل حمل السلف على مَنْ أنكر صفة العلو من الجهمية و مَنْ وافقهم و قالوا عنهم زنادقة . يراجع : خلق أفعال العباد للإمام البخاري (ص ٨ ، ٩) ، الكشاف (٢ / ١١٩) .

(٥) لعل هذا المعنى أطنب فيه علم الدين ؛ لأنَّ ما بين العلامتين * ليس في الانتصاف .

(٦) سورة الأعراف ٧ ، آية ٧٦ .

(٧) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٢٧ .

قال محمود : في قولهم : ﴿أَخْرَجُوهُمْ مِّن قَرْيَتِكُمْ^ط إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ﴾ (١) لم يجيبوا لوطاً عن إنكاره الفاحشة و تعظيم أمرها و إسرافهم الذي هو أصل الشرِّ كلِّه ، لكن جاءوا بما لا يتعلق بكلامه ، [و هو] (٢) إخراجهم و إخراج المؤمنين ضجرًا به / مِن و عظيم ، و قولهم : ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ﴾ سخريَّة (٣) بهم و بتطهرهم و افتخارًا بما كانوا فيه مِن الفذارة كما يقول الظلمة لمن نهاهم : أبعدوا عنا هذا المتكشِّف و أريحونا مِن هذا المترهد . (٤)

قال أحمد : لأنَّه لو قال : أخرجوهم مِن قريبتكم * تعرى عن هذه الفائدة * (٥) و لكان مقصورًا على الإخبار عنهم بذلك فلمَّا ساقه مساق الجواب فهم ذلك منه و مثله : ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ (٦) . (٧)

قال محمود : ﴿وَأَمْطَرْنَا﴾ (٨) يقال : مطرتهم السماء و وادٍ ممطور ، و أمطرت عليهم كذا : أرسلته إرسال المطر ، أي أرسلنا عليهم نوعًا عجيبًا مِن المطر ؛ فلهذا قال : ﴿فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذِرِينَ﴾ (٩) . (١٠)

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٨٢ ، الذي في النسخ { أخرجوا آل لوط } و هو من سورة النمل (٢٧ ، آية ٥٦) و هو وهم لأن كلام الزمخشري في آية الأعراف ، يراجع : المعجم المفهرس مادة (أخرج) (ص ٢٣٠) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٣) جاء في " ز " بالرفع فلم يكتب افتخارًا بالألف ، و هو مقبول على جعل " سخريَّة " خبرًا و لا يحتاج إلى تقدير خبر لـ " قولهم " و هو الراجح عندي ؛ لأنَّ سخريَّة يصلح أن يكون خبرًا له ، فلا يجب حذف الخبر هنا ، بل حاجة المبتدأ إلى خبره أشد ، لكن تركته على حاله لأنه جاء هكذا أيضًا في الكشاف منصوبًا على المفعول لأجله أو الحال أي ساخرين . يراجع : شرح ابن عقيل (١ / ٢٥٣ ، ٢٥٤) .

(٤) الكشاف (٢ / ١٢١) .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ٢٣ .

(٧) هذا القول سقط من " ج " وحدها ، و كذلك ليس موجودًا في الانتصاف (٢ / ١٢١) .

(٨) سورة الأعراف ٧ ، آية ٨٤ .

(٩) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ١٧٣ .

(١٠) الكشاف (٢ / ١٢٢) .

قال أحمد : قصده الرُّدُّ على مَنْ قال : (مطر) في الخير و (أمطر) في الشر ، فبيِّن أنَّ (أمطر) بمعنى أرسل إرسال المطر خيراً كان أو شراً ، لكن اتفق أنَّ السماء لم ترسل شيئاً شبه المطر إلا كان عذاباً فمن هاهنا وقع الوهم لذلك القائل .

قال محمود : و إنما قالوا : ﴿أَوْ لَتَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾^(١) و الأنبياء لا يجوز عليهم الكبيرة

ب ٤٦ ظ فضلاً عن الكفر ؟ لأنهم لمَّا قالوا : ﴿لَتُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا / مَعَكَ﴾ فعطفوا عليه

المؤمنين به بعد كفرهم - قالوا : ﴿أَوْ لَتَعُودَنَّ﴾ تغليباً للجماعة على الواحد ، و على ذلك

ج ١١٧

أجرى شعيب كلامه / فقال : ﴿إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنْهَا﴾^(٢) و هو يريد

عود قومهم فنظم نفسه في جملتهم و إن كان بريئاً من ذلك .^(٣)

قال أحمد : و قد نستعمل (عاد) من أخوات كان بمعنى (صار) ، فلا تستدعي

الرجوع إلى حالة سابقة ، بل عكس ذلك و هو الانتقال من حال سابقة إلى مستأنفة ، كأنهم

قالوا أو لتصيرنَّ كفاراً مثلنا^(٤) ، و يجوز أن نسلم العود إلى أمر سابق و يُجاب عنه بما

أجيب به قوله عزّ وجلّ : ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ

كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾^(٥) و المؤمن الناشيء في أ ه ه و

الإيمان لم يدخل في ظلمة الكفر ، و الكافر الأصلي / لم يدخل في نور الإيمان لكن لمَّا كان / ز ٤١ و

الإيمان و الكفر من الأفعال الاختيارية ثبوتاً و نفياً - عبّر عن [القدرة و]^(٦) التمكن من

الفاعل بحصوله و قد مضى نظيره في قوله : ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَى﴾^(٧) و هو من التعبير

عن السبب بالمسبب ،

و فائدته تحقيقُ التمكن و الاختيار لإقامة الحجة على العباد .

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٨٨ .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ٨٩ .

(٣) الكشاف (٢ / ١٢٤ ، ١٢٥) .

(٤) و قد جاءت أفعال عدة بمعنى صار في كلام العرب و لذلك قال ابن مالك : " ... و التي كصيراً * أيضاً

بها انصب مبتدأ و خبراً " يراجع : شرح ابن عقيل (٢ / ٤٠ : ٤٢) .

(٥) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٥٧ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) سورة البقرة ٢ ، آية ١٦ .

قال محمود : ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ (١) أي خذلاننا و منعنا الألفاظ (٢) لعلمه أنها لا تنفع فيكون عبثاً قبيحاً لا يليق بالحكيم ، فقوله : ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أي هو عالمٌ بأحوال عباده و تقلب قلوبهم . (٣)

قال أحمد : هذا من تفريعه على قاعدة الصلاح و الأصلح الفاسدة ، و ظاهر الآية هو المراد ، و استدلاله بقوله : ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ احتيالٌ في التأويل الفاسد ، و إنما

موقعه (٤) الاعترافُ بالقصور عن علم (٥) العاقبة و الاطلاع على الأمور الغائبة ؛ لأنَّ عودهم جائزٌ بالنسبة إلى القدرة فالخوف حاصلٌ لكنَّ لِمَنْ سلم عن العقيدة المضلة ، و مثله قول إبراهيم (عليه السلام) : ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ (٦) ردَّ الأمر إلى المشيئة و إحاطة العلم بما يكون .

قال محمود : و يجوز أن يكون حسماً لطمعهم في عوده و عود من معه إلى الكفر لأنَّه علقه بمحال . (٧)

قال أحمد : و هو من الطراز الأول . (٨)

قال محمود : قوله : ﴿وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ (٩) يحتمل ما عُطف عليه وجوهاً : [أحدها] (١٠) العطف على ما دلَّ عليه ﴿أَوْلَمَ يَهْدِ﴾ كأنه قيل : يغفلون عن الهداية و نطبع * على قلوبهم * (١١) ، أو على (يرثون) ، أو منقطعاً أي و نحن نطبع ، و لا يُعطف على (

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ٨٩ .

(٢) في " أ " وحدها [جدلاً مناً ، و منعنا الإطلاق] .

(٣) الكشاف (٢ / ١٢٥) .

(٤) في " ز " وحدها [و معنى الآية] .

(٥) في " ز " [الاطلاع على] .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ٨٠ .

(٧) الكشاف (٢ / ١٢٦) .

(٨) يعني الدندنة حول نفي القدر كما في القول السابق .

(٩) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٠٠ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(١١) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

أصبناهم) و يُجعل (نطبع) و (لو نشاء) بمعنى لو شئنا و طبعنا ؛ لأنَّ المعنى لا يُساعد عليه * فهم كانوا مطبوعاً على قلوبهم ، و لو قدَّرت ذلك خرجوا عن / هذه الصفة . (١)

قال أحمد : يجوز عطفه عليه * (٢) و لا يلزم (٣) أن يكون المخاطبون (٤) موصوفين بالطبع و لا بدَّ ، و هم و إن كانوا كفاراً و مذنبين فليس الطبع من لوازم الكفر و الإقتراف ؛ إذ الطبع هو التماذي على الكفر و الإصرار حتى يُبأس من قبول صاحبه للحق ، و ليس كلُّ كافرٍ و لا مقترف بهذه المثابة ، بل يُهدَّد الكافر بأن يطبع على قلبه ، فتكون الآية قد هددهم بأمرين : الإصابة ببعض الذنوب و الطبع على القلوب ، و هذا الثاني و إن كان نوعاً من

الإصابة بالذنوب فهو أشدُّ كما قال تعالى / : ﴿فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ (٥) كما زادت المؤمنين إيماناً مع إيمانهم ، و هذا النوع من الثواب و العقاب مناسب لما كان سبباً فيه ، فأما (٦) الزمخشري فيحاذر (٧) من وقوع الطبع بمشيئة الله ، و الآية حجةٌ عليه .

قال محمود : ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ﴾ (٨) بتخفيف (على) يحتمل وجوهاً : أحدها أن

يكون مقلوباً لأمن اللبس بمعنى حقيقٌ عليّ أن لا أقول ، و هي قراءة نافع . الثاني : ما لزمك فقد لزمته ، فالحقُّ لازمٌ لموسى و هو لازمٌ له / فالحقُّ حقيقٌ عليه و هو حقيقٌ على الحق .

الثالث : ضمَّن حقيقاً / معنى حريص . الرابع : و هو أحسن أن يُغرق (٩) موسى في وصف نفسه بالصدق في ذلك المقام ، روى أن فرعون قال له - لَمَّا قَالَ : إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ - : كذبت ، فقال : أنا حقيقٌ على قول الحقِّ أي واجبٌ عليّ قول الحق و أن أكون أنا

و القائم به . (١٠)

(١) الكشاف (٢ / ١٣٠) .

(٢) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٣) في " ز ، ج " [و لا يجوز] و هو خلاف ما في الانتصاف المطبوع .

(٤) في " أ " [المخاطبين] و هو لحن .

(٥) سورة التوبة ٩ ، آية ١٢٥ .

(٦) هكذا هي في " ج " و هو المناسب للسياق و في غيرها [إنما] .

(٧) في " ز " وحدها [نفر] .

(٨) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٠٥ .

(٩) هذه رواية " ز " و في " أ ، ب " [يعرف] و جاء في الكشاف المطبوع [يعرق] و في حاشية الشيخ عليان (ت : ١٣٥٥ هـ) قال : " لعله يغرق بالمعجمة و في الصحاح : أغرق النازع في القوس إذا استوفى مدّها " أ هـ . لذلك رجحت رواية " ز " خاصة .

(١٠) الكشاف (٢ / ١٣٢ ، ١٣٣) .

قال أحمد : القلب يُستعمل على وجهين أحدهما قلب الحقيقة إلى المجاز مبالغة كقوله :
قَدْ صَرَّحَ السَّيْرُ عَنْ كُتْمَانَ وَابْتَدَلَتْ وَقَعُ الْمَحَاجِنِ بِالْمَهْرِيَّةِ الذُّقْنِ (١)
و المعنى (٢) : و المهرية تبتدل بالمحاجن ، و وجه المجاز أنَّ المحاجن توضع و ترفع في
ضرب المهرية و ربما تمزقت فجعل ذلك ابتداءً لها . و مثله قولُ أبي الطيب :
و السيف يشقى كما تشقى الضلوع به و للسيوف كما للناس آجال (٣)
و أراد بشقاء السيف انقطاعه في ضلع المضروب كما قال :
طوال الرُدَيْنِيَاتِ يَقْصِفُهَا دَمِي (٤) و بيض السُرِّيَجِيَاتِ يَقْطَعُهَا (٥) لحمي (٦)
الثاني : قلب يتجاوز ذلك كقولهم : خرق الثوب المسمار ، و الأول أفصح و عليه جاءت الآية
في الوجه الرابع مبالغة . و قوله في الثاني : ما لزمك فقد لزمته فيه نظر ؛ إذ قد يكون للزوم
من أحد الطرفين ، و لزوم موسى لقول الحق من هذا النمط . و الثالث لا يلائم بين القرائتين
و قيل فيه خامس : أنَّ على بمعنى الباء يقال : رميتُ على القوس أي بها و هو حسنٌ يشهد
له قراءة أبي : { حقيق بأن لا أقول } .

قال محمود : ﴿بِيَضَاءٍ لِلنَّظِيرِينَ﴾ (٧) / متعلق المجرور بـ (بيضاء) و لا يكون كذلك ز ٤٢ و
إلا إذا كان بياضها عجباً خارجاً عن العادة (٨) يجتمع الناس للنظر إليه ، روي أنه أرى ج ١١٩

(١) لابن مقبل تميم بن أبي و هو شاعر جاهلي مخضرم ت ٣٧ هـ ، و هو من البسيط ، وناقاة ذقون :
تُرْخِي ذَقْنَهَا فِي السَّيْرِ ؛ وَنُوقَ ذُقْنٌ ، الْمِحْجَنُ وَالْمِحْجَنَةُ ، كَمَنْبَرٍ وَمِكْنَسَةٍ : الْعَصَا الْمُعْجَجَةُ ، وَكُتْمَانُ كَعُتْمَانَ
: موضع ، و قيل : جبلٌ ، المهرية يقال : إيل مهرية : نجائب تسبق الخيل . يراجع : ديوان ابن مقبل (ص
٢١٦) ، تاج العروس مادة (ذقن) ، (حجن) و (كتم) و قد نسبه في المواضع الثلاثة لابن مقبل .
و المعجم الوسيط مادة (مهر) ، و قد وقع في الانتصاف المطبوع عدة تحريفات ، يراجع : الانتصاف
بحاشية الكشاف (٢ / ١٣٢) .

(٢) في " ز " [وجه الكلام] .

(٣) جاء صدر البيت في ديوانه مع شرح أبي العلاء المعري [الفائت السيف في جسم القتيل به] ، قال أبو
العلاء : يضرب الفارس بالسيف فيقتله و يكسر السيف في جسمه . يراجع : شرح ديوان أبي الطيب (٤ /
٢٠٩) .

(٤) في " ز " [عظمي] ، و المثبت من بقية النسخ و هو موافق لما في الديوان .

(٥) في " ب " [يقضمها] .

(٦) البيت من الطويل ، الردينيات: الرماح نسبة إلى امرأة كانت تقومها و السريجات: السيوف نسبة إلى
حداد معروف . و يقصفها: يكسرها . يراجع : شرح ديوان أبي الطيب المتنبسي للمعري (١ / ٢٨٥) ،
المعجم الوسيط مادة (ردن) و مادة (سرج) .

(٧) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٠٨ .

(٨) في " ز " [المعتاد] .

فرعون / يده فقال : ما هذه ؟ قال ^(١) : يدك ، ثم أدخلها ^(٢) مدرعته و نزعها فإذا نورها يغلب شعاع الشمس ، و موسى (عليه السلام) كان آدم . ^(٣)

قال محمود : قوله : ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ ^(٤) أي بالحيل و الشعوذة ، و خيلوا ما الحقيقة ^(٥) بخلافه بوضع الزئبق في الحبال . ^(٦)

قال أحمد : معتقد المعتزلة إنكار السحر و الشياطين ، و العقل لا يُحيل ذلك ، و قد جاء السمع بوقوعه فوجب الإقرار به ، و لا يمتنع على الساحر رقيئه في الهواء أو تولجه في الكوى الضيقة ، و ذلك واقع بقدرة الله عند ارتياد ^(٧) الساحر ، و الآية ظاهرة في الرد على منكر السحر ، فالحيلة لا تعمل في يد ابن عمر حتى تُكوعها ^(٨) ، و لا في سيد البشر حتى يُحيل إليه أنه يأتي نساءه و لا يأتيهن ^(٩) .

قال محمود : قوله : ﴿ وَنَقَصَ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ ^(١٠) : ينتبهون ؛ لأن ذلك كان لإصرارهم على الكفر و تكذيبهم لآيات الله ، و الناس في حال الشدة أضرعُ خدودًا و ألين

(١) سقطت من " ز " .

(٢) في " ز " زيادة [في] و ليست في الكشف .

(٣) الكشف (٢ / ١٣٣ ، ١٣٤) .

(٤) سورة الأعراف ٧ ، آية ١١٦ .

(٥) في " ز " [الأمر] .

(٦) الكشف (٢ / ١٣٥ ، ١٣٦) .

(٧) هكذا هي في نسخ المختصر و في الانتصاف [إرشاد] قال الفيروزآبادي : " الرود : الطلب كالرياد و الارتياح ، فعبارة المختصر أولى مما في المطبوع . و الله أعلم .

(٨) هكذا وقعت العبارة في جميع النسخ و قد وقع تحريف في الانتصاف المطبوع فكتبت [لا تعلم ... بكوعها] فجعل الكوع اسمًا و المراد ما بينته ، يقال : تكوعت يده أي اعوجت ، و هو تضمين لحديث ابن عمر : (أن رسول الله ﷺ دفع خبير إلى أهلها بالشرط فلم تزل معهم حياة رسول الله ﷺ) كلها و حياة أبي بكر و حياة عمر حتى بعثني عمر لأقسامهم فسحروني فتكوعت يدي فانترعها عمر منهم) . رواه أحمد في مسنده (ح ٤٨٥٤) و صححه الشيخ أحمد شاكر و ضعفه شعيب الأرنؤوط ، و الله أعلم . يراجع : المعجم الوسيط مادة (كوع) و المسند للإمام أحمد بن حنبل (٤ / ٤٢٣) .

(٩) هذه رواية البخاري لحديث أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) (ك الطب - ب هل يستخرج السحر ، ح ٥٧٥٦) ، و الحديث عند مسلم بغير هذا اللفظ .

(١٠) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٣٠ .

أعطافاً ، و قوله : ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾ ^(١) أي مختصةً بنا ، و نحن مستحقوها ، و اللام مثلها في : " الجلُّ للفرس " . (٢)

قال أحمد : دلَّت اللام على دعواهم استحقاق الحسنة ، و أمّا دعوى اختصاصهم بها حتى لا يشاركهم أحدٌ فدلَّ عليه تقديمُ ^(٣) الخبر الذي هو / (لنا) على طريقة المصنف في اقتضاء التقديم ذلك من مفعولٍ أو خبرٍ أو حال .

قال محمود : قال في الحسنة : " فإذا " و عرفها ، و في السيئة [قال] ^(٤) : و " إن " و نكرها ؛ لأنَّ جنس الحسنة وقوعه كالواجب لكثرتة و اتساعه ، و أمّا السيئة فلا تقع ^(٥) إلا في

الندرة ، و يقع شيءٌ منها كما قيل : قد عددت أيام البلاء ، فهل عددت أيام الرخاء ؟ ! ^(٦)
قال أحمد : و في النساء : ﴿وَإِنْ تُصَبِّهُمُ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصَبِّهُمُ سَيِّئَةٌ﴾ ^(٧) فلم يراع ذلك ، و لعل [الفرق أن] ^(٨) بين سياق الآيتين اختلافاً أوجب لكل واحدة منهما ما جاءت عليه .

قال / محمود : ﴿مَهْمَا تَأْتَا﴾ ^(٩) هذه (ما) المتضمنة معنى الجزاء ضُمَّت إليها (ما) الزائدة ^(١٠) المؤكدة للجزاء في قولك : متى ما و أينما ﴿فَأِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ﴾ ^(١١) قُلِبَتْ أَلْفُهَامَا استتقالاً لتكرار المتجانسين ، / و هو المذهبُ البصري ، و من الناس من قال : إنَّ (مه) بمعنى اكفف ، كأنه قيل : كف ما تأتينا به من آية لتسحرنا به فما نحن لك بمؤمنين . و هذا

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٣١ .

(٢) الكشاف (٢ / ١٣٩) .

(٣) هكذا هي في " أ ، ب ، ز " و قد جاءت في الانتصاف المطبوع [تقدير] و هو تحريف يدل عليه المعنى .

(٤) الكشاف (٢ / ١٣٩) .

(٥) في " ز " هنا زيادة [شيء منها] .

(٦) الكشاف (٢ / ١٣٩) .

(٧) سورة النساء ٤ ، آية ٧٨ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " و فيها أيضاً [فيه] بدلاً من [عليه] .

(٩) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٣٢ .

(١٠) سقطت من " ز " .

(١١) سورة الزخرف ٤٣ ، آية ٤١ .

(١) من الكلمات التي يحرفها من لا علم له بالعربية ، و يجعل (مهما) بمعنى (متى) ، و يفسر ﴿مَهْمًا تَاتَتْ بِهِ﴾ بمعنى الوقت ، فيلحد في آيات الله ، و هذا و أمثاله يوجب على المستفيد الجنو بين يدي الناظر في كتاب سيبويه . (٢)

قال أحمد : غرّ هؤلاء من كلام سيبويه قوله : " و سألتُ الخليل عن (مهما) فقال : هي (ما) أدخلتُ عليها / (ما) لغواً بمنزلتها مع (متى ما) [إذا قلت] (٣) : متى ما تأتني آتِك . " (٤) انتهى كلام سيبويه ، و كأنَّ هذا القائل اغترَّ بتشبيه الخليل لها بـ (متى) فظنَّها بمعناها ، و إنما شبَّه الخليل بها (ما) الثانية من (مهما) في لحاقها زائدة مؤكدة . قال سيبويه : " و لكنهم استقبحوا تكرير لفظٍ واحدٍ فأبدلوا الهاء من الألف الأولى . " انتهى نقله عن الخليل . قال سيبويه : " و يجوز أن تكون كـ (إذ) ضُمّت إليها (ما) . " قال أحمد : و معنى تشبيه سيبويه لها بـ (إذ ما) أنَّ الجزء بجملته الكلمة لا بالجزء الأول منها و إلا كان عينَ مذهب [الخليل] (٥) ؛ و ذلك لأنَّ سيبويه قال في أول هذا الباب : و أمَّا (حيث) و (إذ) فلا يُجازى بهما حتى يُضم إليهما (ما) فتصير (إذ) مع (ما) بمنزلة (إنما) و (كأنما) ، و ليست (ما) فيهما بلغوا أي ليست زائدة [بل] (٦) لها حظٌّ في اقتضاء الجزاء ، و يبقى وراء ذلك نظرٌ ، و هو أنَّ سيبويه هل أراد [بهذا] (٧) أنَّ (ما) ضُمّت إلى (مه) الصوت أو (ما) الجزائية ؟ و الظاهر من مراده أنَّ انضمامها إلى الصوت ؛ لأنها لو انضمت إلى (ما) الجزائية استقلت بإفادة الجزاء قبل انضمام (ما) إليها فلا تكون مثل (إذ) و (حيث) ، فلا يكون تنظير سيبويه مطابقاً هذا الذي فهمه ابن طاهر (٨) و تلميذه ابن خروف (٩) ، و

ج ١٢٠

(١) هكذا هي في النسخ و الذي في الكشاف [هذه] و قد يصح على الإشارة إلى النوع أي هذا الضرب من الكلمات لذلك تركتها على حالها ، و الله أعلم .

(٢) الكشاف (٢ / ١٤٠ ، ١٤١) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(٤) يراجع : الكتاب (٣ / ٥٩) .

(٥) في " أ ، ب ، ز " [سيبويه] و المثبت من الانتصاف المطبوع ، و هو الصواب الذي يقتضيه السياق .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٨) ابن طاهر : هو أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر الأنصاري الإشبيلي ، يُلقب الخدبّ النحوي ، أخذ عن ابن الرمّك ، له على كتاب سيبويه طرر مشهورة ، توفي سنة ٥٨٠ هـ . يراجع الوافي بالوفيات (٢ / ٨١) ، و بغية الوعاة (١ / ٢٨) .

(٩) ابن خروف : هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحضرمي ، عالم بالعربية من أهل أشبيلية ، له تنقيح الألباب في شرح غوامض الكتاب ، توفي سنة ٦٠٩ هـ . يراجع : سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٢٦) ، بغية الوعاة (٢ / ٢٠٣) ، الأعلام (٤ / ٣٣٠) .

ز ٤٣ و

عزا (١) ابن خروف هذا إلى سيبويه و ردّ قول / * ابن بابشاذ (٢) أنّ هذا مذهب الأخفش (٣) خاصة ،
و قد تواطأ * (٤) ابن بابشاذ و الزمخشري على نفي هذا المذهب عن سيبويه . و مما يقوي
مذهب الخليل أنّ هذه الكلمة استعملت في الاستفهام استعمالها في الجزاء أنشدوا :

مَهْمَا لِي اللَّيْلَةَ مَهْمَا لِيَهْ أَوْدَتَ (٥) بِنَعْلِيَّ وَسِرْبَالِيَهْ (٦)
أراد : ما لي ، و هي استفهامية كررت تأكيداً / و قلبت ألف الأولى هاءً ، و إذا جاء قلب
الاستفهامية و إن لم يكن تكرر (٧) كان في التكرار أولى ، و أمّا ردّ الزمخشري على مَنْ
زعم أنّها بمعنى [متى] (٨) فردّ صحيح ، و الآية تردّه فإن الضمير المجرور فيها عائذٌ إلى (مهما)
و قد اتّصل به مفسراً له قوله : ﴿ مِنْ آيَةٍ ﴾ (٩) دلّ على أنّ الضمير واقع على الآية ،

٥٦١ ظ

(١) جاءت في " أ ، ب [عزى] و الصواب ما جاء في " ز " لأنه واوي اللام مثل (دعا) .

(٢) ابن بابشاذ : هو أبو الحسن طاهر بن أحمد بن باب شاذ النحوي المصري ، عمل في ديوان الرسائل بمصر ، و له شرح جمل الزجاجي ، توفي سنة ٤٦٩ هـ . يراجع : شذرات الذهب (٥ / ٢٩٧) ، بغية الوعاة (١٧ / ٢) .

(٣) الأخفش : هو أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط ، مولى لبني مجاشع بن دارم ، أخذ عن سيبويه و هو أسن منه ، و كان معتزلياً ، و هو الطريق إلى كتاب سيبويه ، له معاني القرآن و المقاييس في النحو ، توفي سنة ٢١٠ هـ . يراجع : نزهة الألباء (ص ١٠٧) ، شذرات الذهب (٣ / ٧٣) ، بغية الوعاة (١ / ٥٩٠) .

(٤) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٥) هكذا هي في " أ ، ب " ، و في " ز " وحدها [أوردت بثوبي] و في القاموس و لسان العرب [أودى] .

(٦) قال في اللسان : " روي عن ابن الأعرابي " . و هو من الرجز ، و كذلك ذكره في القاموس المحيط و لم يعزّه لأحد و قال : " مَهْمَا : بَسِيطَةٌ لَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ (مَهْ) و (مَا) ، و لَا مِنْ (مَامَا) خِلَافًا لِزَاعِمِيهِمَا " و هو الصواب في هذا أنّ هذه الأدوات هكذا سُمعت من العرب . يراجع : لسان العرب مادة (مهه) ، و القاموس المحيط في باب الألف اللينة .

(٧) جاءت في " أ ، ب [تكررًا] و المثبت من " ز " لأن الراجح أن كان هنا تامة .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(٩) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٣٢ .

و يلزم وقوعُ (مهما) عليها ضرورة اتحاد المرجع في (١) المضمرة و مظهره ، فاعتقاد أنها بمعنى الوقت ذهاب عن الصواب .

قال محمود : ﴿وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ (٢) أي بغير واسطة ، و تكليمه : أن يخلق الكلام منطوقاً به في بعض الأجرام كما خلقه [مخطوطاً] (٣) في اللوح وروي : أن موسى كان يسمع الكلام من كل جهة . (٤)

قال أحمد : صرح بخلق الكلام ، و الآية تردُّ عليه ؛ فإنها تضمنت اختصاص موسى بالكلام بقوله : ﴿بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي﴾ (٥) و كلُّ أحدٍ يساوي موسى فيما ذكره الزمخشري ، بل

ج ١٢١ كان أصحاب النبي (ﷺ) قد سمعوا الكلام من أفضل المخلوقات / و أزكاها ، فلا بدَّ من اعتقاد أنه سمع الكلام القديم القائم بذات الله تعالى بلا واسطة دلالة حروفٍ عليه (٦) ، و كما أجزنا في العقول أن ترى ذاتُ الله تعالى و إن لم يكن جسماً ، فكذلك يجوز سماعُ كلامه و إن لم يكن حرفاً .

قال محمود : و قوله : ﴿أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ (٧) محذوف المفعول الأول (٨) مذكور الثاني ، أي أرني نفسك أنظر إليك ، و الرؤية غير النظر ، و إنما معناه اجعلني متمكناً من رؤيتك ، و إنما / قال : ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ و لم يقل : و لن تنظر لقلوبه : أنظر لأنه قال اجعلني متمكناً فعلم أن الرؤية هي المطلوبة لا النظر ، و إنما طلب موسى الرؤية و هو من أعلم / الناس بصفات الله تعالى ، و ما يجوز و ما لا يجوز عليه ، و تعالیه عن الرؤية المتعلقة بالجهة (٩) ، و ما ليس بجسم و لا عرض فلا يكون في جهة ، و منع المجبرة إحالته ليس بأول مكابرتهم ، و كيف يطلب موسى الرؤية لنفسه و قد قال حين أخذت الرجفة الذين قالوا : ﴿أَرِنَا

ب ٤٨ و

ز ٤٣ ظ

(١) جاءت في " أ " [مع] و المثبت من " ز ، ب " .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٣ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ز " .

(٤) الكشاف (٢ / ١٤٦) .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٤ .

(٦) هذا قيد باطل لم يدل عليه كتاب و لا سنة ، و قد سبق بيان أن الأشاعرة ينفون الصوت و قد صرحت به أحاديث صحيحة . يراجع : خلق أفعال العباد (ص ١٨) ، المسائل و الرسائل المروية عن الإمام أحمد (١

/ ٣٠٢) ، حاشية التحقيق (ص ٨٩) .

(٧) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٣ .

(٨) عبارة الكشاف [ثاني مفعول أرني محذوف] لكن العبارة هكذا في الانتصاف .

(٩) في " ج " [بالجسم] .

اللَّهِ جَهْرَةً ﴿١﴾ : ﴿أَتَيْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ حتى قال : ﴿تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي﴾
(٢) فتبرأ من فعلهم و سماهم سفهاء ضلالاً و إنما طلبها ليسكت (٣) الذين سألوها و يلقمهم
الحجر لأنهم
و تبادوا و قالوا : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ (٤) فأراد أن يسمعوا النص باستحالته
﴿لَنْ تَرِنِي﴾ (٥) لتتضح عنهم الشبهة . (٦)

قال أحمد : كلام مضطرب يريد أن يدحض الحق بالضلالة ، و يستر (٧) بكفه وجه
الغزاة (٨) ، و الوجوه العقلية المجوزة للرؤية من فن الكلام ، و مختصره أن مصحح الرؤية
الوجود ، لا شتراك الجوهر و العرض في * جواز تعلقها به * (٩) ، و لا مشترك بينهما إلا
الوجود ، و أمّا استحالة رؤية ما ليس في جهة فأمرٌ وهمي (١٠) عرض مثله للمعطلة فأنكروا
موجوداً ليس في جهة ، و الحق أن موسى (عليه السلام) إنما طلب الرؤية لنفسه لعلمه
بجواز ذلك ، فرام القدرية أن يجعلوا موسى على معتقدهم و إنما هم من الذين ﴿ءَأَذُوا مُوسَى
فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ (١١) و قوله : ﴿أَتَيْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ براءة
من أفاعيلهم ، فالذي كان هلاكهم بسببه عبادة / العجل في قول أكثر المفسرين ، و لئن كان
سببه طلب الرؤية فلأن الله تعالى أخبر أنها لا تقع في دار الدنيا ، و طلبها بعد ذلك تكذيبٌ
للخبر فلذلك سفهم ، و لو كان سؤالهم الرؤية قبل إخبار * الله تعالى * (١٢) موسى

(١) سورة النساء ٤ ، آية ١٥٣ .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٥٥ .

(٣) جاءت في " ز " [لييكت] .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ٥٥ .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٣ .

(٦) الكشاف (٢ / ١٤٦ : ١٤٨) .

(٧) في الانتصاف المطبوع [يشين] و الأولى ما في نسخ المختصر لأنه التعبير المشتهر .

(٨) الغزاة : الشمس عند طلوعها ، يراجع : المعجم الوسيط مادة (غزل) .

(٩) سقط ما بين العلامتين * * من " ز " .

(١٠) هذا من اتباع الأشاعرة لأهل الاعتزال و الفلسفة فلم يكتفوا بالنصوص و فهم سلف الأمة لها ، و مع ذلك
لم يوافقوا هؤلاء الفلاسفة و المتكلمين من كل وجه ، فاختلف عليهم البديهييات و الأوهام و صار التفريق بينها
عسراً .

(١١) سورة الأحزاب ٣٣ ، آية ٦٩ .

(١٢) سقط ما بين العلامتين * * من " ز " .

فلاقتراحهم الآية الخاصة ، و توقيفهم الإيمان عليها كقولهم : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنْ الْأَرْضِ يَبُوعًا﴾^(١) و هو أمرٌ جائزٌ لكن قرعوا لذلك ، فهذه احتمالات ثلاث .

قال محمود : و إنما لم يقل : أرهم ينظروا^(٢) إليك ؛ لأن الله تعالى / كلمه و هم يسمعون ، فلما سمعوا أرادوا أن يرى موسى ذاته فيُصروه معه كما سمعوا كلامه معه ؛ فلذلك / قال : ﴿أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾^(٣) فإذا رُدَّ و أنكر عليه مع قربه و زلفته كان غيره أولى بالإنكار ،

و الرسول إمامٌ أمته فكان ما يُخاطب به راجعاً إليهم .^(٤)

قال أحمد : لو كان طلب الرؤية لذلك لكان طلبها عبثاً غير مفيد ؛ لأنهم إن كانوا مؤمنين بموسى كفاهم إخبار موسى أنه تعالى لا يجوز رؤيته من غير حاجة أن يسأل موسى من الله أن يُريه ذاته مع استحالته بزعمهم ، و إن كانوا كفاراً لم يحصل الغرض بذلك أيضاً ؛ لأنه إنما يثبت عندهم أن الله سبحانه منع الرؤية بقول موسى و هم كفارٌ به لا يُصدّقونه ؛ فدل على أنه إنما طلبها اعتقاداً لجوازها فأخبر الله تعالى أن ذلك لا يقع في الدنيا .

قال محمود : و قوله : ﴿أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾^(٥) و ما فيه من معنى^(٥) المقابلة و التجسيم دليل [

على]^(٦) أنه ترجمة عن معتقدهم ، و موسى أعرق في معرفة الله من واصل ابن عطاء^(٧) و عمرو بن عبيد^(٨) و النظام^(١) و أبي الهذيل^(٢) و الشيخين .^(٣)

(١) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٩٠ .

(٢) في " ز " [ينظرون] .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٣ .

(٤) الكشاف (٢ / ١٤٨) .

(٥) سقطت من " ز ، ج " .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٧) واصل بن عطاء : هو أبو حذيفة المعتزلي ، و كان أُلثق ببديل الرءاء غيباً فكان يتركها من كلامه حتى صار مضرب المثل في هذا ، و هو الذي بدأ القول بأن فساق المسلمين ليسوا مؤمنين و لا كفار ، توفي سنة ١٣١ هـ . يراجع : طبقات المعتزلة لأحمد بن يحيى بن المرتضى (ص ٢٨) ، شذرات الذهب (٢ / ١٣٦) .

(٨) عمرو بن عبيد : هو أبو عثمان الزاهد المعتزلي ، و جده باب مولى لبني يربوع بن مالك ، صاحب الحسن ثم خلفه و اعتزل حلقته ، و كان الخليفة المنصور يمدحه ، توفي سنة ١٤٢ هـ . يراجع : طبقات المعتزلة (ص ٣٥) ، شذرات الذهب (٢ / ١٩٦) .

قال أحمد : سبق أنّ الرؤية لا تستلزم الجسمية ، و أمّا قناعته في تفضيله [موسى] (٤) برجحانه على المذكورين من المبتدعين فهو غضٌّ من منصبه العلي ، و أقلُّ العوام المقلدين لأهل السنة راجحٌ عند الله على أصحاب البدع و الأهواء و إنّ ملؤوا الدنيا نفاقاً .
قال محمود : و (لن) لتأكيد النفي * الذي تعطيه (لا) * (٥) ، و المعنى أنّ فعله يُنافي حاله (٦) كقوله : ﴿ لَنْ تَخْلُقُوا ذُبَابًا ﴾ (٧) . (٨)

قال أحمد : (لن) كما قال من إفادة النفي و تأكيده و أمّا استنباطه من ذلك منافاة الرؤية و إطلاق الحال على الله فهو مما يُتحرز منه .

قال محمود : ثمَّ حقق عند طلب الرؤية ما مثله عند نسبة الولد إليه في قوله : ﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ﴾ أن دَعَوًا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿ (٩)] و لذلك [(١٠) دكَّ الجبلَ لَمَّا سألَ الرؤيةَ الممتنعة عنده (١١) . (١٢)

(١) النظام : هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار بن هانيء البصري ، تبحر في علوم الفلسفة و خالط أقواماً من الملاحدة و أخذ عنهم ، و إليه تنسب فرقة من المعتزلة ، توفي سنة ٢٣١ هـ . يراجع : الملل و النحل (ص ٣٣) ، طبقات المعتزلة (ص ٤٩) ، الأعلام (١ / ٤٣) .
(٢) أبو الهذيل : هو محمد بن هذيل بن عبيد الله البصري العلاف ، شيخ المعتزلة و رأس البدعة كان يقول بفناء أهل النار ، يقال : أسلم على يديه خلق كثير من المجوس و غيرهم ، توفي سنة ٢٣٥ هـ . يراجع : الملل و النحل (ص ٣٠) ، طبقات المعتزلة (ص ٤٤) ، شذرات الذهب (٣ / ١٦٥) .
(٣) الشيخان : هما أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي البصري ، نسبه إلى قرية (جَبِّي) بالبصرة ، و هو شيخ المعتزلة و أبو شيخهم أبي هاشم - و قد مرت ترجمته (ص ٢١٥) - و إليهما تنسب فرقة من المعتزلة ، توفي أبو علي سنة ٣٠٣ هـ . يراجع : طبقات المعتزلة (ص ٨٠) ، شذرات الذهب (٤ / ١٨) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٦) في " ج ، ز " [حالي] .

(٧) سورة الحج ٢٢ ، آية ٧٣ .

(٨) الكشاف (٢ / ١٤٨ ، ١٤٩) .

(٩) سورة مريم ١٩ ، آية ٩٠ ، ٩١ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(١١) في " ز " [عليه] .

(١٢) الكشاف (٢ / ١٤٩) .

قال أحمد : نسبة جواز الرؤية عند محمود كنسبة جواز الولد و ليس له عُلُقَةٌ فيه ، و إنما ذلكَ الجبلَ لأنَّ اللهَ أظهرَ له آيةَ (١) من ملكوت السماء ، و لا تستقر الدنيا لإظهار شيءٍ من / ز ٤٤ ظ ملكوت السماء ، هذا هو المأثور عن السلف .

قال محمود : و معنى ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ﴾ (٢) فإن ثبت كما كان ذاهباً في جهاته مستقراً في أطرافه ، ﴿فَسَوْفَ تَرِنُنِي﴾ تعليقٌ لوجود الرؤية بوجود ما لا يكون من استقرار الجبل مكانه ، يكون استقراره عند دكّه دكاً ؟ ! و هذا كلامٌ مدمجٌ بعضه ببعض في أسلوبٍ بديع ، ألا تراه كيف تخلص من النظر إلى النظر بكلمة الاستدراك . (٣)

قال أحمد : و هذا من حيل القدرية أنه علقها على محال و هو استقرار الجبل و هو خطأ فإنَّ استقراره من الممكنات ، و تعلق العلم - بأنه سيُدكُّ - لا يمنع جواز ذلك ؛ فإنَّ تعلق العلم لا يُغير / المعلوم و لا ينقل حكمه من امتناع أو وجوب أو إمكان ، و هذا دليلنا نقول : علقها بممكن و المعلق على الممكن ممكنٌ .

قال محمود : ﴿خَرَّ مُوسَى صَعْقًا﴾ : مغشياً عليه كالميت ، و روي أنَّ الملائكة مرّت عليه يلكزونه بأرجلهم قائلين : يا ابن النساء الحيّض ، أطمعت في رؤية ربّ العزة ؟ ! . (٤)
قال أحمد : هذه الحكاية ترويهما القدرية انتصاراً بها و هي غلط ، و الوجهُ رفعةُ موسى و الملائكة عمّا حُكي فيها (٥) .

قال محمود : إذا كان سؤال الرؤية لِمَا ذكرتَ فلمَ تاب ؟ قلتُ : من اجترأه على تلك المقالة من غير إذنٍ و إن كانت لغرضٍ صحيحٍ إعظاماً للرؤية ، و لِمَا رأى من رجفة الجبل بطالها ، فسبح الله (سبحانه) ملتجئاً إليه ثمَّ تاب من جريانها على لسانه و قال : ﴿وَأَنَا أَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٦) بأنك لستَ بمرئي و لا مدركَ بالحواس . (٧)

قال أحمد : أمّا دكُّ الجبل فقد سبق سرّه ، و أمّا تسبيح موسى فلِمَا تبينَ له من أنَّ العلم قد سبق بعدم وقوع الرؤية في الدنيا ، و الله مقدّسٌ عن وقوع خلاف معلومه ، و أمّا التوبةُ في حقّ الأنبياء فلا يلزم أن تكون عن ذنبٍ ؛ لأنَّ منزلتهم العلية تُصان عن كلِّ ما يحطُّ عن

(١) في " أ " [أنه] و الثابت من بقية النسخ .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٣ .

(٣) الكشاف (٢ / ١٤٩) .

(٤) الكشاف (٢ / ١٥٠) .

(٥) في " ز " [ذُكر] ، و قد كُتبت [رفعت] في " ج " بالتاء المفتوحة .

(٦) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٤٣ .

(٧) الكشاف (٢ / ١٥٠) .

مرتبة الكمال^(١) و توقفه في سؤال الرؤية على الإذن أولى ، و قد ورد : " حسنات الأبرار سيئات المقربين " ^(٢) .

قال محمود : و لا تغترّ بتستر هؤلاء بـ (لا كيف) ، فهي من منصوبات أشياخهم قال بعض العدلية [فيهم] :

ز ٤٥ و / لَجَمَاعَةٌ سَمُوا هَوَاهُمْ سُنَّةً وَ جَمَاعَةٌ حُمُرٌ لَعَمْرِي مُوكَفَةٌ
قَدْ شَبَّهُوهُ بِخَلْقِهِ وَ تَخَوَّفُوا شَنَّعَ الْوَرَى فَتَسْتَرُوا بِالْبَلْكَفَةِ ^(٣)

قال أحمد : انتقل إلى الهجاء و قد أذن رسولُ الله (ﷺ) لِحسان بن ثابت ^(٤) في المكافحة ^(٥) عنه و هجاء المشركين فتأسيبت و قلت :

و جماعة كفروا بروية ربهم هذا و وعد الله ما لن خلفه
و تلقبوا عدلية قلنا أجل عدلوا بربهم فحسبهم سفه

و تَتَعَتَّوْا ^(٦) الناجين كلا إنهم إن لم يكونوا في لظى فعلى شفاه ^(٧)
قال محمود : ﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا ﴾ ^(٨) لَمَّا عَظَّمَ جَنَائِمَهُ مَتَّخِذِي الْعَجَلِ أَتْبَعَهَا

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) هي مقولة للجنيد رحمه الله (ت : ٢٩٧ هـ) ذكرها صاحب " المفهم " دون إسناد ، و قد رواها ابن عساكر بسنده عن أبي سعيد أحمد بن عيسى الخراز (ت : ٢٨٦ هـ) في ترجمته بلفظ : " ذنوب المقربين حسنات ... " فانه أعلم . يراجع : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي (١ / ٤٣٥) ، تاريخ مدينة دمشق ، لأبي القاسم ابن عساكر (٥ / ١٣٧) .

(٣) هذان البيتان للزمخشري . يراجع : الكشاف (٢ / ١٥١) .

(٤) حسان بن ثابت : هو أبو الوليد الأنصاري من بني النجار ، و هو من فحول الشعراء في الجاهلية ، ثم صار شاعر النبي (ﷺ) ، قيل : عاش ستين سنة في الجاهلية و مثلها في الإسلام ، توفي سنة ٥٤ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٤ / ٣٢٢) ، الاستيعاب (ص ١٦٣) ، سير أعلام النبلاء (٢ / ٥١٢) .

(٥) في " ز " [المنافحة] .

(٦) في الانتصاف المطبوع [تلقبوا] كالبيت السابق ، و المثبت من نسخ المختصر .

(٧) رؤية الله عزَّ و جلَّ في الآخرة بالأبصار من العقائد الثابتة عند أهل الحديث و السنة ، و قد أدخل عليها متأخرو الأشاعرة ما يؤول بمعناها إلى النفي ، فهي مما خالفوا فيه شيخهم أبا الحسن الأشعري بل خالفوا إجماع الصحابة و التابعين و أقوال العلماء في ذلك كثيرة و قد أفرد البخاري للرؤية باباً من كتاب التوحيد في صحيحه . يراجع أيضاً : مقالات الإسلاميين (١ / ٣٤٦) ، الشريعة (ص ٢٠٤) معارج القبول (١ / ١٨٢) .

(٨) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٥٣ .

ما يدلُّ على أنَّ الذنوب بأسرها ^(١) و إن عظمتُ فَعَفُو اللهُ و كرمُه أعظمُ بشرطِ التوبة ، و ما وراء ذلك طمعٌ فارغ .

أ ٥٨١ و

قال أحمد : / الحقُّ أنَّ المغفرة فيما عدا الشرك موكولةٌ ^(٢) إلى المشيئة .

قال محمود : ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضِبُ﴾ ^(٣) مجازٌ كأنَّ الغضب كان يقول له : افعَلْ كذا ، قلْ كذا ، خذْ رأسَ أخيك ، ألقِ الألواحَ ، ثُمَّ سَكَتَ عن إغرائه فسكن موسى . ^(٤)
قال أحمد : كان أصلُه " سكت موسى عن الغضب " ؛ و لهذا عدَّه بعضهم من المقلوب مثل خرق الثوبِ المسمار ، و ما قاله الزمخشري أحسن و أبلغ .

ب ٤٩ و

/ قال محمود : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ ^(٥) هذا تمثيلٌ و تخييلٌ بما نصب من الأدلة على ربوبيته / و وحدانيته و البصائر التي ركبها فيهم ^(٦) مميزةٌ بين الهدى و الضلال ، فكأنَّه قال لهم و قالوا ذلك ، و بابُ التمثيلِ واسعٌ في كلام العرب . ^(٧)
قال أحمد : لفظ التخييل على كلام الله مردود ، و قد أجراه بعضهم على ظاهره ، و قال : لا نترك الحقيقة مع إمكانها ، أمَّا كيفية الإخراج و المخاطبة فالله أعلم به .

ج ١٢٤

٩٣ - قلتُ : يؤيد الأول قوله : ﴿مِنْ بَنِي آدَمَ﴾ و لم يقل من آدم . فتأمله . ^(٨)

قال محمود : و أراد ببني آدم أسلاف اليهود الذين أشركوا و قالوا : عزيزٌ ابن الله و ذرياتهم الذين في عهد النبي (ﷺ) الذين اقتفوا آثارهم لقوله - عطفًا عليها - : ﴿وَسَأَلُهُمْ عَنِ

(١) سقطت من " ز " .

(٢) في " ز " [أمرها موكول] .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٥٤ .

(٤) الكشاف (٢ / ١٥٧) .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٧٢ .

(٦) في " أ " زيادة هنا هي [كأنها] .

(٧) الكشاف (٢ / ١٥٧) .

(٨) هذا التعليق من علم الدين فيه تقوية لقول الزمخشري ، و هذه النكتة التي ذكرها في الآية أشار إليها ابن كثير في تفسيره و هي من مرجحات القول بأن المراد من الآية ميثاق الفطرة ، و قال ابن كثير : أنه مذهب جماعة من السلف و الخلف ، لكن الفخر الرازي يرى جواز الأمرين . و هو أولى بالقبول . يراجع : تفسير ابن كثير (٣ / ٢٩٧) ، تفسير الفخر الرازي ، لأبي عبد الله محمد بن عمر (١٥ / ٥٠ : ٥٥) .

الْفَرِيَّةِ ﴿١﴾ [وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ ﴿٢﴾ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ ﴿٣﴾ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ ﴿٤﴾ وَآتَلُّ عَلَيْهِمْ ﴿٥﴾ . (٦)

قال أحمد : الأظهر [(٧) أنها عامة تدخل اليهود في عمومها ، و المراد ببني آدم و الذرية / واحد لا يخرج منها إلا آدم وحده ، و لا يخلو الكلام من اللف (٨) .

ز ٤٥ ظ

قال محمود : ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ (٩) التي هي أحسن الأسماء لدلالاتها على المعاني الحسنة من تمجيد و تقديس ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ﴾ يميلون عن الحق فيها فيُسمونه بغير الأسماء الحسنى مما لا يجوز عليه . (١٠)

قال أحمد : أو بما يجوز لكن لم يرد [في الشرع] (١١) إطلاقه كالشريف و العارف .
قال محمود : و يقول جهلة البادية يا أبا المكارم يا أبيض الوجه ، أو أن يأبوا تسميته ببعض أسمائه فأجازوا يا الله و منعوا يا رحمن ؛ فنزلت

(١٢) : ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ (١٣) .

قال أحمد : امتناعهم من إطلاق بعض الأسماء [ليس] (١٤) بالحاد ، إنما تسميته بما لا يرد (١٥) و لا يليق فهو الحاد .

(١) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٦٣ .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٦٤ .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٦٧ .

(٤) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٧١ .

(٥) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٧٥ .

(٦) الكشاف (٢ / ١٧١) .

(٧) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٨) يعني به فناً بلاغياً معروفاً ، سبق التعريف به .

(٩) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٨٠ .

(١٠) الكشاف (٢ / ١٧٤) .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٢) جاء نحوه عن ابن عباس بإسناد ضعيف . يراجع : أسباب نزول القرآن للواحدي (ص ٣٠٢) .

(١٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١١٠ .

(١٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ز " .

(١٥) في " ز " [لا يجوز] .

قال محمود : و يجوز و لله الأوصاف الحسنى فصفوه بها ، و ذروا من نسب إليه مشيئة القبائح و خلق الفحشاء و المنكر و ما يوجب التشبيه كالرؤية . (١)

قال أحمد : الأوصاف الحسنى وصف الله بعموم القدرة حتى لا يشاركه عباده في خلق أفعالهم ، و أنه لا يسأل عما يفعل ، و كلُّ قضائه عدلٌ ، و لا يجب عليه رعاية ما يتوهمه الخلق مصلحةً بعقولهم ، و أنَّ وعده حقٌ و قد وعد خلقه بالرؤية ، و ذروا الذين يلحدون بمخالفة ذلك .

قال محمود : و قيل : إلحادهم تسميتهم الأصنام آلهةً و اشتقاقهم اللات من الله و العزى من العزيز و صوبه أحمد .

قال محمود : ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنَّا﴾ (٢) كأنك بليغ في السؤال عنها ، فمن بالغ في السؤال / ج ١٢٥
/ عن شيءٍ استحکم علمه فيه ، و منه إحقاق الشارب ، و أحفى في المسألة ، و كرر ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ و ﴿إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ تأكيداً و لزيادة ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنَّا﴾ و كرر العلماء الحذاق في كتبهم فلم يخل المكرر من فائدة ، كما فعل محمد بن الحسن (٣) صاحب أبي حنيفة . (٤)

قال أحمد : و في التكرير نكتة لا توجد إلا في القرآن ، فإنه إذا بنى الكلام على مقصد و اعترض [دونه] (٥) في أثائه عارضٌ و أريد الرجوع لتتمة المقصد الأول و قد بعدَ طُرِيَّ لتتصل البداية بالنهاية فإنه ابتداء بقوله : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾ و طال الكلام إلى قوله : ﴿بَغْتَةً﴾ فأراد إنكار سؤالهم بوجه آخر ، و هو / قوله : ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ﴾ و تعلقه قويٌّ بالسؤال فطُرِيَّ ، و غالبُ التطرية أن تكون بإجمال و لهذا قال : ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ و لم يذكر الساعة اكتفاءً بما تقدم ، و أعاد : ﴿إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ مجملاً ، و منه قوله :

(١) الكشف (٢ / ١٧٤) .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٨٧ .

(٣) محمد بن الحسن : أبو عبد الله الشيباني مولاهم ، نشر علم أبي حنيفة ، و كان أخذ عن مالك الموطأ ، و كان الشافعي يمدحه لفقهاء ، له الجامع الكبير و السير ، توفي سنة ١٨٧ هـ . يراجع : تاريخ مدينة السلام (٢ / ٥٦١) ، سير أعلام النبلاء (٩ / ١٣٥) ، الجواهر المضبية في طبقات الحنفية (٣ / ١٢٢) .

(٤) الكشف (٢ / ١٧٧ ، ١٧٨) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

عجل لنا هذا و أَلْحَقْنَا بِذَا الِ (١) الشحم (٢) إِنَّا قَدِ مَلَلْنَا بِجَلِ (٣)
أَعَادَ الْأَلْفَ وَ اللَّامَ فِي الشَّحْمِ تَطْرِيحًا وَ لَوْ كَانَ بَيْتًا وَاحِدًا لَمْ يَحْتَجْ إِلَى تَكْرِيرِهَا كَمَا قَالَ
عَبِيدُ (٤) : (٥)

يا خَلِيلِي أَرَبَعًا وَ اسْتَخْبِرَا الِ
مِثْلَ سَحَقِ الْبُرْدِ عَفَى بَعْدَكَ الِ
منزل الدارس من أهل الحلال
قطر مغناه و تأويبُ الشمال (٦)
و استرسل بضعة عشر بيتًا كذلك .

قال محمود : ﴿لَيْنٌ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ (٧) / الضمير لهما و لكلِّ مَنْ تتاسل من ذريتهما ، ب ٤٩ ظ
و قوله : ﴿جَعَلَا﴾ (٨) على حذف المضاف و إقامة المضاف إليه مقامه ، و كذلك ﴿فِيمَا
ءَاتَيْتُهُمَا﴾ أي فيما أتى أولادهما ، دليله ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فجمع الضمير ، و آدم
و حواء بريتان من الشرك ، و وجة آخر الخطاب لقريش ، و النفس الواحدة قصي ﴿جَعَلَا
لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَيْتُهُمَا﴾ فسمي أولادهما الأربعة عبد مناف و عبد العزى و عبد قصي و
عبد الدار ، و ضمير ﴿يُشْرِكُونَ﴾ لهما و لأعقابهما و من اقتدى بهما . (٩)

(١) في الانتصاف سقطت [أل] .

(٢) في الكتاب [بالشحم] و المثبت من نسخ المختصر ، و أيضًا وافقه الانتصاف و الخصائص .

(٣) البيت نسبه سيبويه لغيلان ، و هو غيلان بن حريث ، المعروف بذي الرمة ، (بجل) أي حسبي و كفاني
. يراجع : الكتاب (٤ / ١٤٧) ، و الخصائص (١ / ٢٩١) .

(٤) في " أ " [أبو عبيد] ، و في " ز " [عبد] و المثبت من " ج ، ب " و هو الموافق للانتصاف .

(٥) عبيد : هو أبو زياد عبيد بن الأبرص بن عوف الأسدي ، شاعر جاهلي من دهاة الجاهلية و حكمائها ،
قتله المنذر بن ماء السماء . يراجع : طبقات فحول الشعراء (١ / ١٣٨) ، الشعر و الشعراء (١ / ٢٦٧) .

(٦) البيتان من الرمل ، اربعا : قفا ، الحلال : امرأته ، السحق : الثوب البالي ، البرد : الثوب المخطط ،
عَفَى : غطى ، المغنى : المنزل ، التأويب : الرجوع ، الشَّمال : ريح الشمال . يراجع : ديوان عبيد بن
الأبرص (ص ٩٩) .

(٧) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٨٩ .

(٨) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٩٠ .

(٩) الكشاف (٢ / ١٨٠) .

قال أحمد : و أقرب من هذين التفسيرين أن يُراد جنسا الذكر و الأنثى من غير قصد إلى معين ، أي خلقكم جنسا و جعل أزواجكم منكم لتسكنوا إليهن فلما تغشى أحد الجنسين (١) جنسه الآخر جرى من هذين الجنسين كذا و كذا ، * و يجوز إضافة الكلام إلى الجنس تقول : قتل بنو تميم فلانا و مثله * (٢) : ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَذًا مَا مِثُّ ﴾ (٣) ﴿ قُتِلَ الْإِنْسَانُ ﴾ (٤) ﴿ إِنْ الْإِنْسَانُ لَفِي خُسْرٍ ﴾ (٥) ، و على التفسير الأول أضاف الشرك إلى أولاد آدم و حواء و هو واقع من بعضهم ، و على الثاني أضافه إلى قصي و عقبه و أراد بعضهم ، / فالسؤال لازم لكلهم ، و يسلم هذا من حذف المضاف اللازم للأول ، و من استبعاد إرادة قصي بهذا ، فالظاهر من قوله : ﴿ لَيْسَ كُنْ إِلَّا بِهَا ﴾ (٦) أن المراد الجنس .

ج ١٢٦

(١) هذه عبارة " ز " ، و في غيرها [تغشى الجنس جنسه] و الأول أوضح .

(٢) ما بين العلامتين * * لا يوجد في الانتصاف المطبوع ، فلعله توضيح من علم الدين .

(٣) سورة مريم ١٩ ، آية ٦٦ .

(٤) سورة عبس ٨٠ ، آية ١٧ .

(٥) سورة العصر ١٠٣ ، آية ٢ .

(٦) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٨٩ .

و من سورة الأنفال

قال محمود : ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾^(١) فيه وجهان : أحدهما أَنَّ الكاف رفع بخبر مبتدأ محذوف أي هذه / الحال كحال إخراجك / أي حالهم في كراهة ما رأيت من تنفيل الغزاة كحال كراحتهم في خروجك ، و الآخر^(٢) نصب بصفة مصدر الفعل المقدر عاملاً في (الله) أي الأنفال^(٣) استقرت و ثبتت مع كراحتهم مثل ثبات إخراجك و هم كارهون .^(٤)

قال أحمد : كان جدي^(٥) يقول : جعل جزاء خروجه من بيته طاعةً و امتثالاً و هم كارهون أن جعل الأنفال إليه ، و حكمه فيها نافذٌ أي كما بلغت طاعتك الغاية القصوى بلغت إثباتك الدرجة العليا فإنَّ الأجرَ على قدر النصب ، و يجوز على هذا أن يكون الكاف رفعاً و نصباً كما سبق .

قال محمود : ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ تُلْحقَ الْحَقَّ﴾^(٦) الآية أي يريدون عاجلة الأمور و سفافها بأن أرادوا العير دون النفير ، و يريد الله معالي الأمور و نصره الحق فاختر لهم ذات الشوكة ؛ ليكسروا قوتها^(٧) ، و اللام في ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ﴾^(٨) يتعلق بمحذوف أي فعل ذلك ليحقَّ الحقَّ ، و ليس تكراراً ؛ لأنَّ الأول تمييزٌ بين الإرادتين و هذه بيان لغرضه فيما فعل ، و يجب تقدير المحذوف متأخراً ليفيد الاختصاص و ينطبق عليه المعنى .^(٩)

قال أحمد : ذُكرت الإرادة في الأولى^(١٠) مطلقة لم تنقيد بالواقعة الخاصة ، كأنه قال : و تودون غير ذاتِ الشوكة [تكون لكم ، و الله يريد تحقيق الحقِّ و محق الكفر ، فخصكم

(١) سورة الأنفال ٨ ، آية ٥ .

(٢) في " ج " [الثاني] .

(٣) في " ز " [الغنائم] .

(٤) الكشاف (٢ / ١٩٠ ، ١٩١) .

(٥) هو أحمد بن فارس جده لأمه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٧٥) .

(٦) سورة الأنفال ٨ ، آية ٧ .

(٧) في " ز " [شوكتها] .

(٨) سورة الأنفال ٨ ، آية ٨ .

(٩) الكشاف (٢ / ١٩٣ ، ١٩٤) .

(١٠) في " أ " [الأول] و المثبت من بقية النسخ .

بذات الشوكة [(١) ، فبين الكلامين عمومٌ و خصوص و إطلاقٌ و تقييدٌ ، و فيه مبالغةٌ و تأكيدٌ .

قال محمود : قريء ﴿ اِذْ يُغَشِّيكُمْ اَلنُّعَاسَ اَمْنَةً ﴾ (٢) مفعول من أجله و شرطه أن يكون علة لفاعل الفعل المعطل لكن المراد يُغشيكم النعاس فيغشاكم أمانةً منه . (٣)

قال أحمد : و مثله : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ (٤) كأنه قال : يريكم البرق فترونه خوفاً و طمعاً ، و لقائل أن يقول : فاعل التغشية و الأمانة هو الله و هو خالقهما ، فاتحدَّ فاعل الفعل و العلة فيرتفع السؤال على قواعد السنة ، و يمكن أن يقال : لا بدُّ و أن يكون فاعل الفعل متصفاً بالفعل و العلة (٥) ، و الله تعالى و إن كان خالق الأمانة لا يقال له : آمن ، بل الأمنُ العبد الذي خلقت له الأمانة ، فيحتاج إلى الجواب السالف .

قال محمود : و من قرأ (يغشاكم) جاز أن يكون الأمانة للنعاس / الذي هو فاعل مجازاً ، ز ٤٧ و هو في الحقيقة لأصحاب النعاس / أو أنه أتى في وقت كان من حقه أن لا يقدم النعاس على غشيانكم و ما غشيكم إلا أمانةً له من الله / و لولا الأمانة ما غشيكم تمثيلاً و تخيلاً قال : ب ٥٠ و ج ١٢٧ يَهَابُ النَّوْمُ أَنْ يَغْشَى عَيْونًا تَهَابُكَ فَهُوَ نَفَّارٌ (٦) شَرُودٌ (٧) و صوبَ أحمد المعنى و أنكر لفظ التخيل .

٩٤ - قلتُ : و فيه بعدٌ لأنَّ هذه الاستعارة (٨) البعيدة للنوم قد تستحسن في الشعر لبنائه على المبالغة و غلبة باطله على حقه ، و لا يوجد مثلها في الكتاب العزيز الذي ﴿ لَا يَأْتِيهِ اَلْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ (٩) .

(١) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٢) سورة الأنفال ٨ ، آية ١٠ ، جاءت الآية في " ز " بالألف (يغشاكم) و هي قراءة أبي عمرو و ابن كثير - بفتح الياء و سكون الغين و فتح الشين مخففة و (النعاس) بالرفع ، و قرأ نافع و أبو جعفر بضم الياء و سكون الغين و كسر الشين مخففة و بعده ياء ، و قرأ الباقر بضم الياء و فتح الغين و كسر الشين مشددة و بعدها ياء ساكنة مدية ، مع نصب (النعاس) في الأخيرتين . البدر الزاهرة (ص ١٣٠) .

(٣) الكشاف (٢ / ١٩٦) .

(٤) سورة الروم ٣٠ ، آية ٢٤ .

(٥) سقطت من " ز " .

(٦) في نسخ المختصر [يهاب] و هو تحريف ، و المثبت من الكشاف .

(٧) البيت للزمخشري ، هكذا نسبه الشيخ عليان . يراجع : مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف (٢ / ١٩٦) .

(٨) في " ج [الإشارة] .

(٩) سورة فصلت ٤١ ، آية ٤٢ .

قال محمود : [قوله تعالى] (١) ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْ يَكُنَّ اللَّهُ رَمِيًّا﴾ (٢) أي الرمية

٥٩١ ظ

التي رميتها أنت لم ترمها على الحقيقة ؛ لأنك لو كنت (٣) رميتها لما تعدت / غاية رمية البشر ؛ فأثبتها له لأن صورتها وقعت منه ، و نفاها عنه لأن أثرها لا يطيقه البشر فكان الله فاعلها حقيقةً ، و كأنها لم توجد من النبي (٤) أصلاً . (٥)

قال أحمد : المجاز يصح سلبه دون الحقيقة ، فتقول للبليد : ليس بحمار ، مع صحة إطلاقه عليه مجازاً ، فهذه الآية تفتح وجوه القدرية بالرد ؛ فإنه تعالى أثبت الفعل للخلق و نفاها عنهم ؛ لأنه الخالق (٦) له حقيقة ، و لا تعويل (٧) على ما عكس فيه الزمخشري من التأويل . (٨)

قال محمود : و لو علم الله أن اللطف ينفع (٩) في هؤلاء الصمّ البكم للطف بهم * ، و لو لطف بهم لما نفع ذلك اللطف ؛ فلذلك منعهم أطفاه ، أو و لو لطف بهم * (١٠) فصدقوا لارتدوا . (١١)

قال أحمد : إطلاق أن اللطف يحصل (١٢) من الله للعبد و لا ينفعه - قبيح مردود ؛ فاللطف عندنا أن يخلق في قلبه قبول الحق و الإصغاء له ، و هذه عقيدة أهل الحق ، ثم لو بحث معه عن مذهبه لم يستقم قوله : لو علم الله فيهم خيراً للطف بهم و لو لطف لتولوا ،

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٢) سورة الأنفال ٨ ، آية ١٧ .

(٣) في " ز " زيادة [أنت] .

(٤) في " ج ، ز " [البشر] .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٠١) .

(٦) في " ز " [فاعله] .

(٧) في " ز " [و لا التفات إلى ما عول عليه الزمخشري] .

(٨) قال ابن كثير : " أي هو الذي بلغ ذلك إليهم و كتبهم بها لا أنت " فالذي أسنده الله عزّ و جلّ لنفسه و نفاها عن النبيّ (ﷺ) هو الإيصال لكل مشرك من هذه القبضة ، و الذي أثبتته لنبيه (ﷺ) هو فعل الرمي ، و كلّ منهما حقيقة فيما أسند إليه . يراجع : تفسير ابن كثير (٤ / ١٨) ، المسائل الاعتزالية (١ / ٥٢٢) .

(٩) في " ز " [يفيد] ، و في " ج " [يجري] .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

(١١) يريد قوله تعالى : ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ آية ٢٣ .

(١٢) سقط ما بين العلامتين * * من " ج " .

فيلزم توليهم على تقدير علم الله الخير [فيهم] (١) ، و لا يتم المعنى (٢) إلا بجعل الإسماع الواقع جواباً لـ (لو) غير الإسماع الواقع شرطاً للثاني ، أي و لو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم إسماعاً يحصل لهم به الهدى و القبول ، و لو أسمعهم لا على أن يخلق لهم الهدى [بل [(٣) إسماعاً / مجرداً لتولوا و هم معرضون .

ز ٤٧ ظ

قال محمود : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ (٤) أي يميته فيفوته انتهاز فرصة التمكن بإخلاص القلب و معالجة أدوائه ورده سليماً ، و قيل : يبدله بالأمن خوفاً و بالذكر نسياناً و عكسه مما يجوز على الله ، أمّا ما يثاب العبد و يُعاقب عليه فلا ، و قول المجبرة : يحول بينه و بين الإيمان إذا كفر و بين الكفر إذا آمن تعالى الله عما يقول الظالمون . (٥)

قال أحمد : الذي نسبه إلى المجبرة هو المعتقد الحق و إن (٦) كره الكافرون (٧) .

ج ١٢٨

قال محمود : ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ (٨) يجوز أن يكون / ذكرُ الله و الرسول المراد به الرسول كقوله : ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ (٩) و أن يُضرب لهم سهمٌ سادس يُصرف للقرب ، و أن يُراد أن من حق الخمس أن يكون متقرباً به إلى الله ثم خص من وجوه القرب ما ذكر تفضيلاً على غيرها ، كقوله : ﴿وَمَلَئِكْتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ (١٠) فالأول مذهب أبي حنيفة و الشافعي يجب صرفه إلى الأخماس المذكورة ، و الثاني

(١) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٢) في " ز " [الكلام] و قد سقطت من " أ " ، و الثابت من " ب ، ج " .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٤) سورة الأنفال ٨ ، آية ٢٤ .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٠٤) .

(٦) في " ج " [الصحيح و لو] .

(٧) " و إن كره الكافرون " هو تعبير علم الدين لأن ابن المنير تبرأ من الطائفة العدلية ، فعمل علم الدين فهم من ذلك إشارة إلى كفر المعتزلة .

(٨) سورة الأنفال ٨ ، آية ٤١ .

(٩) سورة التوبة ٩ ، آية ٦٢ .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٩٨ .

مذهب أبي العالية^(١) [يُفرض]^(٢) سهمٌ سادس [يُصرف إلى]^(٣) الكعبة ، و الثالث مذهب مالك .^(٤)

قال أحمد : الأمر فيه موكل عند مالك إلى رأي الإمام يصرفه في مصالح المسلمين و الآية مطابقة له ، و المراد منها بيان أنّ الخمس مصروفٌ في وجوه القربات لله تعالى ، و تخصيص ما ذكر تنبيهٌ على فضله .

قال محمود : ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّقِيْتُمْ فِي آعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي آعْيُنِهِمْ﴾^(٥) إنما

جاز رؤية الكثير قليلاً / بأن يستر بعضه بسائر أو يخلق في عيونهم ما يستقلون به الكثير كما خلق في عيون الحول ما يستكثرون به القليل فيرون الواحد اثنين .^(٦)

قال أحمد : فيه دليلٌ بين على أنّ الله هو الذي يخلق الإدراك في الحاسة غير موقوف على سبب من مقابلة أو ارتفاع حجب و غيرها ؛ إذ لو كانت هذه الأسباب موجبةً للرؤية عقلاً لما أمكن أن يُستر عنهم البعض و يدركوا البعض ، فيجوز خلق الإدراك مع انتفاء هذه / الأسباب ، و أن لا يخلقه مع اجتماعها ، و هو ردٌّ على من أنكر [جواز]^(٧) رؤية الله تعالى بناءً على اعتبار هذه الأسباب .^(٨)

قال محمود : ﴿لَيْسَ بِظُلْمٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٩) أتى بظلامٍ للتكثير لأجل العبيد ، أو لأنّ العذاب

من العظم بحيث لولا الاستحقاق لكان المعذب بمثله ظلاماً .^(١٠)

(١) أبو العالية : هو رُفيع بن مهران البصري الرّياحي مولاهم ، المقرئ الحافظ المفسر ، أسلم في خلافة أبي بكر ، و سمع القرآن من كبار الصحابة ، و هو أعلم التابعين بالقرآن ، توفي سنة ٩٣ هـ . يراجع : الطبقات الكبرى (٩ / ١١١) ، سير أعلام النبلاء (٤ / ٢٠٧) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٤) الكشاف (٢ / ٢١٤ ، ٢١٥) ، قد جعل ابن العربي المسألة على قولين : الأول من قال إنّ الله و رسوله سهمًا واحدًا ، و الثاني قول أبي العالية . يراجع : أحكام القرآن (٢ / ٤٠١) ، تفسير ابن كثير (٤ / ٣٥) .

(٥) سورة الأنفال ٨ ، آية ٤٤ .

(٦) الكشاف (٢ / ٢١٨) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٨) في " ز " [وجوب] .

(٩) سورة الأنفال ٨ ، آية ٥١ .

(١٠) الكشاف (٢ / ٢٢٢) .

قال أحمد : بهذا يُجاب مَنْ قال : نفيُ الأدنى أبلغ من نفي الأعلى و تنزيه الله تعالى جديرٌ بالمبالغة فهذان جوابان .

قال محمود : ﴿رَبَّاطِ الْخَيْلِ﴾ ^(١) الرباط : ^(٢) الخيل المربوطة في سبيل الله ، أو جمع ربيط كـ فصيل و فصال . ^(٣)

قال أحمد : المطابق للرمي أن يكون الرباط على بابهِ مصدرًا .

(١) سورة الأنفال ٨ ، آية ٦٠ .

(٢) في " ز " زيادة [هي] .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٢٤) .

و من سورة التوبة

قال محمود : علقت البراءة بالله و رسوله و المعاهدة بالمؤمنين ^(١) ؛ لأنه قد أذن في معاهدة المسلمين أولاً ، فاتفق المسلمون مع النبي (ﷺ) و عاهدوا ، فلما نقضوا أوجب الله تعالى النبذ إليهم ، فقيل للمسلمين : اعلموا أن الله و رسوله قد برئاً مما عاهدتم عليه المشركين . (٢)

قال أحمد : / فيه سرٌّ و ذلك أن نسبة العهد إلى الله و رسوله في مقام نسب إليه النبذ - لا يحسن شرعاً ، ألا ترى وصية رسول الله (ﷺ) لأمرأء السرايا : (و إذا نزلت بحصن فطلبوا النزول على حكم الله فأنزلهم على حكمك ؛ فإنك لا تدري أصادفت حكم الله أم لا ، و إن طلبوا ذمة الله فأنزلهم على ذمتك ؛ فلأن تخفر ذمتك خير من أن تخفر ذمة الله) ^(٣) فتوقير عهد الله و قد تحقق من المشركين النكث ، و تبرأ منه الله و رسوله - أخرى بأن لا ننسب العهد المنبوذ إلى الله .

قال محمود : و قوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾ ^(٤) استثناء من قوله : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾ ^(٥) أي فقولوا لهم : سيحوا إلا الذين عاهدتم ثم لم ينقصوا فأتوا إليهم عهدهم كأنه قيل : لا تجعلوا الوفي كالغادر . (٦)

قال أحمد : و يجوز أن يكون ﴿فَسِيحُوا﴾ خطاباً من الله و لا تضر قبله (قولوا) ، و يكون الاستثناء من قوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾ أي براءة من الله و رسوله إلى المعاهدين إلا الباقي على العهد ، و يكون فيه خروج من خطاب المسلمين في (عاهدتم) إلى

ز ٤٨ ظ

(١) يريد قوله تعالى : ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ آية ١ .

(٢) الكشاف (٢ / ٢٣٤ ، ٢٣٥) .

(٣) أخرجه مسلم و أصحاب السنن من حديث بُريدة بن الحُصيب بلفظ قريب من هذا ، فأخرجه مسلم (ك الجهاد و السير - ب تأمير الإمام الأمرأء على البعوث و وصيته إياهم ، ح ١٧٣١) ، أبو داود (ك الجهاد - ب في دعاء المشركين ، ح ٢٦١٢) ، الترمذي (ك السير - ب ما جاء في وصيته في القتال ، ح ١٦١٧) ، ابن ماجة (ك الجهاد - ب وصية الإمام ، ح ٢٨٥٨) . يراجع : تحفة الأشراف للمزي (٢ / ٦٩) .

(٤) سورة التوبة ٩ ، آية ٤ .

(٥) سورة التوبة ٩ ، آية ٢ .

(٦) الكشاف (٢ / ٢٣٨) .

أ ٦٠ ظ

خطاب / المشركين ^(١) ﴿فَسِيحُوا﴾ ، و التفات بقوله : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ / وَأَنَّ اللَّهَ﴾ ^(٢) و قياسه (غير معجزي و أني) ، و فيه افتتان و تفخيم للشأن ثم يعود إلى خطاب المؤمنين في قوله : إلا الذين عاهدتم ثم لم ينقصوكم فأتّموا ، و الزمخشري أضمر (قولوا) ليُطابق خطاب (أتّموا) لأنه للمؤمنين ، و لا يكون فيه التفات ، و في كلا الوجهين نوع من البيان .

قال محمود : ﴿كُلَّ مَرَّصِدٍ﴾ ^(٣) نُصِبَ عَلَى الظرف كقوله تعالى : ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ^(٤) . (٥)

قال أحمد : و في انتصابه ظرفاً [نوع] ^(٦) من الاتساع ؛ لأنه ظرفٌ مختصٌ فهو كقوله :

.....
..... كما غسل الطريق الثعلب ^(٧)

و يحتمل أن يكون (المرصد) مصدرًا ؛ لأنَّ اسمَ الزمان و المكان و المصدر من فعله واحدٌ ^(٨) ، و (اقعدوا) في معنى ارسدوا ، و يقرب الظرفية قوله تعالى : ﴿حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ فتتطابق الظرفية في المكانين .

قال محمود : ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ﴾ ^(٩) استنهامٌ إنكار ، و (كيف) الثانية تكرر حُذِفَ الفعل معها لكونه معلوماً مذكورًا . ^(١٠)
قال أحمد : و هو من التطرية و تقدّمت أمثالها .

(١) في " ز " [في خطاب المعاهدين] .

(٢) سورة التوبة ، آية ٢ .

(٣) سورة التوبة ، آية ٥ .

(٤) سورة الأعراف ، آية ١٦ .

(٥) الكشف (٢ / ٢٣٩ ، ٢٤٠) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) عجز بيت صدره : لَدُنْ بِهِزُّ الكف يعسلٍ متته فيه ، و قد نسبه سيبويه لساعدة بن جؤية الهذلي ، و العسلان : سير سريع في اضطراب ، و خرج ابن هشام على ما سقط فيه الخافض اتساعاً في الكلام ، و أصله غسل في الطريق . يراجع : الكتاب (١ / ٣٦) ، مغني اللبيب (ص ٤٨٨) .

(٨) جاءت في " أ ، ب " [واحدًا] و لحنٌ و الصواب من " ز " .

(٩) سورة التوبة ، آية ٧ .

(١٠) الكشف (٢ / ٢٤١) .

قال محمود : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ ۚ

أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ (١) أي إذا هدم (٢) الكفر أو الكبيرة الأعمال الثابتة الصحيحة فما ظنك بالمقارن و أشار إلى ذلك بجعل (شاهدين) حالاً . (٣)

قال أحمد : أصاب في حديث (٤) الكفر / و أخطأ في [أمر] (٥) الكبيرة فهو على قاعدته ب ٥١ و الفاسدة .

قال محمود : / ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ ﴾ (٦) حسم لأطماع الكفار * في انتفاعهم ج ١٣٠ بالأعمال * (٧) بأن الذين آمنوا و عملوا الصالحات و استشعروا الخشية و التقوى فأمرهم في الاهتداء بين (عسى) و (لعل) ، و القصد ترجيح الخشية على الرجاء و رفض الاغترار . (٨)

قال أحمد : و أكثرهم قال : (عسى) من الله واجبٌ ظناً أن استعمالها غير مصروفة للمخاطبين ، و الحق مع محمود ، أي حال هؤلاء المؤمنين حال من يطمع في الاهتداء ، و إلا فالعاقبة عند الله معلومة .

قال محمود : ﴿ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ﴾ (٩) عطف ظرف الزمان على المكان

، أي (١٠) و مواطن يوم حنين أو في أيام مواطن و يوم / حنين ، أو يُراد بالمواطن الوقت كـ ز ٤٩ و مقتل الحسين ، على أن الواجب أن ينتصب (يوم حنين) بمضمر غير هذا الظاهر ؛ لأن قوله ﴿ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ بدل من يوم حنين ، و لم تعجبهم كثرتهم في كل تلك المواطن ، و لم يكونوا كثيراً في جميعها ، فإمّا أن يُضمر فعلٌ خاصٌ به أو يُضمر (اذكر) . (١١)

(١) سورة التوبة ٩ ، آية ١٧ .

(٢) في " ز " [أحبط] .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٤٦) .

(٤) في " ز " [قضية] .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سورة التوبة ٩ ، آية ١٨ .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٨) الكشاف (٢ / ٢٤٧) .

(٩) سورة التوبة ٩ ، آية ٢٥ .

(١٠) في " ز " وحدها [و تقديره] و هو أولى .

(١١) الكشاف (٢ / ٢٥٠ ، ٢٥١) .

قال أحمد : لا مانع من عطف ظرف الزمان على المكان لعطف أحد المفعولين على الآخر ، تقول : ضرب زيدٌ عمرًا يوم الجمعة و في المسجد كما تقول : ضربتُ زيدًا و عمرًا^(١) ، مع أنه لا بدّ من تغاير الفعلين الواقعين بالمفعولين ؛ فإنك إذا قلتَ : اضرب زيدًا اليوم و عمرًا غدًا لم تشك في أنّ الضربين متغايران و الطرفين ، و الفعلُ واحدٌ في الصناعة ، فيجوز في الآية بقاء كل واحدٍ من الطرفين على حاله ، / و استدلالُ محمودٍ على وجوب إضمار فعل بأنَّ ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ بدلٌ ، و كثرتهم لم تكن ثابتةً في جميع المواطن - غيرُ لازم ، تقول : أضرب زيدًا حين يقوم و حين يقعد ، فالناصبُ للطرفين واحدٌ ، و هما متغايران ؛ إنما يمتنع أن ينصب الفعل الواحد ظرفي زمانٍ مختلفين عند^(٢) عدم العطف .

٩٥ - قلتُ : لم يجب جوابًا شافيًا ، لكنّ الجواب يفهم من كلامه ، فإنّ غايته امتناع اختلاف الطرفين لأجل البدل ، و لو صرحت بتغاير الطرفين لقبح^(٣) .

قال محمود : ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾^(٤) نهى المسلمين عن تمكينهم .^(٥)

قال أحمد : و قد يستدل بها من قال : الكفارُ مخاطبون بفروع الشريعة لا سيما المناهي ، و هو بعيد ؛ لأنّ الظاهر من المشركين أنّهم لا ينزجرون بهذا النهي ، و المراد خطابُ المؤمنين ، و لأنّ^(٦) الآية مصدرٌ بخطابهم ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ، و آخرها خطابهم ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ﴾ و هو من باب : لا أرينك هاهنا ، ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٧) .

(١) في " ز " [ضرب زيدٌ عمرًا و بكرًا] .

(٢) في " ز " [مع] .

(٣) في " أ ، ب " [لصحّ] و معناه مشكل ، و الثابت من " ز " على أن يكون التعليق على قول محمود فإنه لم يرتض الظاهر من عطف ظرف الزمان على ظرف المكان . و ربما يفسر هذا أنّ المراد باليوم أو المواطن هنا المعارك و الغزوات ، و قد شاع التأريخ للمعارك بزمانها أو مكانها ، و لعلّ الزمخشري أراد هذا المعنى فجوّز الأمرين و الله أعلم . يراجع : البحر المحيط (٥ / ٢٥) ، نواهد الأبيكار (٣ / ٤٨٧) .

(٤) سورة التوبة ٩ ، آية ٢٨ .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٥٣) .

(٦) في " ز " زيادة [أول] .

(٧) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٠٢ .

قال محمود : ﴿عَنْ يَدٍ﴾ ^(١) إِمَّا مِنْ الْمَعْطِيِّ أَي عَنْ يَدِ مُؤَاتِيَةٍ فَالْمَنْقَادُ يُعْطِي بِيَدِهِ ،

و يقال / في العاصي : (نزع يده) إذا خالف ، أو حتى يعطوها عن يدٍ إلى يدٍ نقدًا غير نسيئة . ^(٢)

قال أحمد : و هو كقوله (ﷺ) : (لا تبيعوا الذهب بالذهب ... إلى قوله : يدًا بيد) ^(٣) .

قال محمود : و إِمَّا مِنْ الْآخِذِ أَي عَنْ يَدِ قَاهِرَةٍ مُسْتَوْلِيَةٍ ، أو المراد باليد هاهنا الإِنْعَامُ إِذِ قَبُولِ الْجِزْيَةِ و إِبْقَاءِ نَفْسِهِمْ نِعْمَةً ^(٤) عَلَيْهِمْ .

ز ٤٩ ظ / قال أحمد : و هذا الوجه أملاً ^(٥) بالفائدة .

قال محمود : و جاز ﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ﴾ ^(٦) لِأَنَّ (أَبِي) أَجْرِيَتْ مَجْرَى (لَمْ يَرِدْ

) ؛ و لهذا قُوبِلَ بِهَا ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا﴾ فَأَوْقَعَهَا مَوْقِعَ (لا يريد الله إلا أن يتم) فَصَحَّ الْإِسْتِنَاءُ . ^(٧)

قال أحمد : و لا يقال : إذا كان الإِبَاءُ بِمَعْنَى نَفْيِ ^(٨) الْإِرَادَةِ فَكَمَا صَحَّ الْإِجَابُ بَعْدَ نَفْيِ الْإِرَادَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَصَحَّ بَعْدَ مَا هُوَ فِي مَعْنَاهَا ؛ لِأَنَّ نَقُولَ : لَوْجُودَ حَرْفِ النَّفْيِ أَثَرٌ فِي تَصْحِيحِ مَجِيءِ الْإِجَابِ .

/ قال محمود : ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾ ^(٩) [أَي] ^(١٠) و لا تضروا الله أو لا تضروا الرسول . ^(١١)

(١) سورة التوبة ٩ ، آية ٢٩ .

(٢) الكشاف (٢ / ٢٥٤) .

(٣) رواه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري إلا قوله : " يدًا بيد " فهو في إحدى طرق مسلم للحديث ، أخرجه البخاري (ك البيوع - ب بيع الفضة بالفضة ، ح ٢١٧٧) ، مسلم (ك المساقاة - ب الربا ، ح ١٥٨٤) .

(٤) في " ز " [إنعام] .

(٥) في " ج " [أمثل] .

(٦) سورة التوبة ٩ ، آية ٣٢ .

(٧) الكشاف (٢ / ٢٥٧) .

(٨) سقطت من " ج " .

(٩) سورة التوبة ٩ ، آية ٣٩ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١١) الكشاف (٢ / ٢٦٣) .

قال أحمد : يؤيد الثاني قوله عقيبهِ ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ (١) .

قال محمود : و تحقيق الجزاء في قوله : ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ﴾ فيه وجهان : أحدهما : إن لا تنصروه فسينصره من نصره قبل و ليس معه إلا رجل واحد . و الثاني : أنه أوجب له النصره

و جعله منصوراً في ذلك الوقت فلن يُخذل من بعده .

قال أحمد : الفرق بين الوجهين عسرٌ و غايته أنه في الأول وعده بنصرٍ مستقبلٍ أكد الله تحقيقه بوجود نظيره من قبل ، و في الثاني إخبارٌ باستمرار نصرٍ ماضٍ ، و الأمر فيهما متقارب . (٢)

قال محمود : ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ (٣) كناية عن الجناية لأن العفو مرادفها

(٤) ، و معناها : أخطأت و بئس ما صنعت ﴿لِمَ أَذِنْتَ﴾ كناية عما كنى عنه بالعفو . (٥)

قال أحمد : هو بين أمرين أن لا يكون / هذا المعنى مراداً [فقد أخطأ] (٦) ، أو يكون مراداً لكن كنى الله تعالى عنه إجلالاً و رفعاً لقدره ، أفلا يتأدب بآداب (٧) الله عزَّ و جلَّ ، لا سيما في حق المصطفى (ﷺ) ، و قد قيل : لو بدأه بقوله : ﴿لِمَ أَذِنْتَ﴾ قبل العفو لتفطر قلبه .

قال محمود : ﴿لَا يَسْتَعِذُّنَاكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا﴾ (٨) ليس

من عادة المؤمنين الاستئذان في الجهاد ، إنما المنافقون يستأذنون و هو دليلٌ على تخاذلهم . (٩)

قال أحمد : لا ينبغي لأحدٍ أن يستأذن أخاه في فعل معروف ، و لا للمضيف (١٠) أن

يستأذن ضيفه في تقديم الطعام إليه ، فذلك أمارة التكلف ، و وصف الله الخليل (عليه السلام)

(١) سورة التوبة ٩ ، آية ٤٠ .

(٢) هذا القول ليس في الانتصاف المطبوع . يراجع : الانتصاف بحاشية الكشاف (٢ / ٢٦٣) .

(٣) سورة التوبة ٩ ، آية ٤٣ .

(٤) هكذا هي في نسخ المختصر ، و الذي في الكشاف [رادفها] .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٦٥) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(٧) في " ز " [أدب] .

(٨) سورة التوبة ٩ ، آية ٤٤ .

(٩) الكشاف (٢ / ٢٦٦) .

(١٠) في " أ " [بالمضيف] .

بقوله : ﴿فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾^(١) أي ذهب [في]^(٢) خفيةً و أتى بعجلٍ سمينٍ من أجود ما عنده ، فهذا مما يجب أن يُتأدب به ، و أشدَّ من هذا التثاقل عن الخروج بعد الطلب فهو إمساك بشعبة / من نفاق .

قال محمود : [قوله] ﴿فَتَبَّطُّهُمْ﴾^(٣) / و كراهةً أن [يخرجوا إلى]^(٤) لقاء العدو قبيحٌ ؛ ز ٥٠ و
و إنّما جاز لأنّه علم أنّهم لو خرجوا في المسلمين ما زادوهم إلا خبالاً ،
و إنّما أنكر على النبيّ (ﷺ) الإذن لهم لأنّه لم يطلع على هذه الحكمة ، و لم يكن إذنه لأجلها ،
لكن اعتذروا فقبل عذرهم .^(٥)

قال أحمد : و رعاية الصلاح و التحسين و التقبيح باطلان^(٦) ، فالله تعالى ألقى في قلوبهم كراهة الخروج إرادةً لشقائهم و انضاف إلى ذلك إراحة المسلمين من مرافقتهم ، و ليس ذلك شرطاً لنفوذ المشيئة .

قال محمود : ﴿وَقِيلَ أَقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ تعجيزٌ لهم و إلحاقٌ بالنساء و الصبيان و الزمنى الذين شأنهم القعود و الجنوم في البيوت .

قال أحمد : لو قيل : (اقعدوا) لما أفاد إلا الأمر بالقعود ، و مثله مبالغة فرعون بقوله : ﴿لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾^(٧) و لم يقل (مسجوناً) لذلك .

قال محمود : ﴿إِنَّمَا أَلْصَقْتُ لِّلْفُقَرَاءِ﴾^(٨) الآية قصرٌ لجنس الصدقات على الأصناف المخصوصة لا يتجاوزهم كأنه قال : هي لهم لا لغيرهم ، فيجوز صرفها إلى الأصناف كلّها و إلى بعضها و هو مذهب أبي حنيفة .^(٩)

قال أحمد : و هو مذهب مالك ، و القولُ بوجوب صرفها إلى جميعهم أخذاً من لام التمليك و واو التشريك - لا تُساعد عليه الآية ؛ لأنها مصدرٌ بـ (إنّما) الدالة على أنّ غيرهم لا يستحق فيها نصيباً^(١٠) .

(١) سورة الذاريات ٥١ ، آية ٢٦ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سورة التوبة ٩ ، آية ٤٦ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٦٧) .

(٦) في " ز " [قاعدتان باطلتان] .

(٧) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٢٩ .

(٨) سورة التوبة ٩ ، آية ٦٠ .

(٩) الكشاف (٢ / ٢٧٣) .

٩٦ - قلتُ : و الآية و إن لم تدل من جهة (إنما) فقد دلت من جهة اللام و الواو ، و (إنما) تفيد حصر الأول في الثاني و لا تمنع من حصر الثاني في الأول ، [و إن دلت على نفي استحقاق من عدا المذكورين ، فإنها لا تمنع من وجوب استيعاب المذكورين] (٢) لدليل خارج .

قال محمود : و عدل في الأربعة الباقية (٣) إلى (في) إيداناً (٤) بأنهم أرسخ في الاستحقاق ؛ لأن (في) للوعاء ، فجعل هؤلاء مصباً للصدقات . (٥)

قال أحمد : الأصناف الأربعة الأول ملأك لما عسى أن يُدفع إليهم ، و الأربعة الأخر لا يملكون ما يدفع (٦) إليهم ، إنما يُصرف المال / في مصالح تتعلق بهم ؛ [فإن] (٧) مال الرقاب يملكه السادة المكاتبون فلا يحصل في أيديهم ، و الغارمون يُصرف نصيبهم / لأرباب الديون ، و كذلك (في سبيل الله) ، و (ابن السبيل) - مندرج في (سبيل الله) - أُفرد بالذكر / تنبيهاً على خصوصيته ، و هو مجرد عن الحرفين جميعاً ، و عطفه على اللام ممكن ، لكن (في) أقرب . و كان جدِّي يقول : الجارُّ الواقع خبراً متعلقٌ بمحذوف ، و هو : إمَّا (مصروفةٌ) للفقراء كقول مالك ، أو (مملوكةٌ) للفقراء كقول الشافعي ، و يتعين الأول لأن اللام و (في) يتعلقان به ، و الثاني يلتئم (٨) مع اللام دون (في) ، فإذا وصل إلى (في) تُقدَّر (مصروفةٌ) ، فتقديرها من الأول عمومٌ / للتعليق فكان متعيناً .

ب ٥٢ و

أ ٦٢ و

ز ٥٠ ظ

ج ١٣٣

٩٧ - قلتُ : ما أعجب قوله : فكان متعيناً ! و حرف العطف يقتضي إعادة العامل أو نائباً منابه ، فالعامل متكررٌ فلا يضرُّ تغييره عن صيغة (٩) الأول ، كما لو صرحت بتغييره ، و يكون حينئذٍ من عطف الجمل على الجمل * لا من عطف المفردات * (١٠) ، فلو ادَّعى أن ذلك أرجح لكان (١١) يُنازع فيه . (١)

(١) في " ز " [شيئاً] .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) في " ز " [الثانية] .

(٤) في " ز " [إشارة إلى] .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٧٤) .

(٦) في " ز " [يصرف] .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٨) في " ز " [وأما الثاني فيتعلق] .

(٩) من هنا سقط من " ج " إلى آخر القول .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * * من " ز " .

(١١) في " ز " [لكان يتطرق المنع إليه] .

قال محمود : ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾^(٢) جعلوه كله أذناً سامعةً ، و منه قولهم للريئة : عين ، أي قالوا : هو أذن ، قل : نعم الأذن هو . و يجوز أن يُراد أنه أذنٌ في الخير و ما يُحِب سماعه ، و ليس بأذنٍ في غير ذلك .^(٣)

قال أحمد : الخير في الأول يعمُّ الأوصاف الجليلة^(٤) ، و في الثاني يختصُّ بالخير المسموع .^(٥)

قال محمود : ﴿يَوْمِنُ بِاللَّهِ﴾ تفسيراً^(٦) لكونه أذنٌ خيرٍ ، لا يسمع إلا من المهاجرين و الأنصار و هو رحمةٌ لمن أظهر الإيمان منكم ، يقبل ظاهره و لا يكشف سرائره ، فهو أذنٌ كما قلت ، لكن أذنٌ خيرٍ لا أذنٌ سوء ، فسلم قولهم ثم فسره بما هو ثناءٌ و مدح ، و إن كان قصدهم به المذمة .^(٧)

قال أحمد : و لا شيء أبلغ في الردِّ من هذا الأسلوب ، إطماعٌ في الموافقة و كرٌّ على أمانيتهم^(٨) بالإبطال و هو كالقول بالموجب^(٩) في استعمال الفقهاء .

قال محمود : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(١٠) الكاملون في الفسق ، فلا ينبغي للمسلم أن يفعل ما يستوجب به هذا الاسم الذي وصف به المنافقين لما بالغ في ذمهم ،

(١) يراجع : أحكام القرآن لأبي بكر الجصاص (٤ / ٣٢٤) ، أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي (٢ / ٥٢١) ، المجموع للنووي (٦ / ١٦٥) .

(٢) سورة التوبة ٩ ، آية ٦١ ، و قد سقطت الآية من " ج " .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٧٥) .

(٤) في " ز " [الجميلة] .

(٥) هذا القول غير موجود في المطبوع و موضعه (٢ / ٢٧٥) .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) الكشاف (٢ / ٢٧٥) .

(٨) في " ج " [إثباته] .

(٩) القول بالموجب : هو تسليم مقتضى الدليل مع بقاء النزاع حيث يكون للمستدل عذر معتبر . و لا بد في توجيهه " من شرط ، و هو أن يسند الحكم الذي ينصب له العلة إلى شيء ، مثل قول الحنفي في ماء الزعفران : ماء خالطه طاهر ، و المخالطة لا تمنع صحة الوضوء ، فيقول المعترض : المخالط لا يمنع ، لكنه ليس بماء مطلق . يراجع : إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، لمحمد بن علي الشوكاني (ص ٩٤٤ ، ٩٤٥) .

(١٠) سورة التوبة ٩ ، آية ٦٧ .

و قد كرهه (ﷺ) نسبة المؤمن إلى الكسل^(١) ؛ لأنهم وُصفوا به في قوله : ﴿قَامُوا كُسَالَى﴾
(٢) . (٣)

قال أحمد : للقدرية مذهبٌ أنَّ الفاسق ليس بمؤمنٍ و لا بكافر ، و أنه مخلدٌ في النار
فجعل الفسق في صفة المنافق هو الذي يُوصَف به الموحد حتى يكونا مستحقين للخلود . (٤)

قال محمود : ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ﴾ [بالسيف] (٥) / ﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾ (٦) بالحجة ﴿وَأَغْلُظْ
عَلَيْهِمْ﴾ في الجهادين ، و هذا الحكم في كلِّ مَنْ اطلع منه على عقيدة فاسدة ، يُجاهد بالحجة
و يعامل بالغلظة (٧) . (٨)

قال أحمد : الحمد لله الذي أنطقه بالحجة لنا في الإغلاظ له (٩) .

قال محمود : ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ (١٠) أمرٌ معناه الخبر ، كأنه قيل : لن يغفر
الله لهم استغفرت [لهم] أم لم تستغفر [لهم] (١١) . (١٢)

قال أحمد : يُقدَّر فيه محمودٌ محذوفاً هو المقصود بالأمر ، كقول كثير (١)

(١) لم يخرج الزليعي و لا ابن حجر . و قد بَوَّب البخاري في الأدب المفرد (٣٤٧ - قول الرجل إنني
كسلان ، ح ٨٠٠) و ذكر فيه حديث عائشة (ﷺ) : " و كان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً " أي النبي
(ﷺ) ، ففعل البخاري يجيز هذا اللفظ و لم يصح كراهة ذلك . يراجع : صحيح الأدب المفرد (ص ٢١٥
.

(٢) سورة النساء ٤ ، آية ١٤٢ .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٧٨) .

(٤) هذا القول غير موجود في الانتصاف في هذا الموضع ، و هو موجود في (٢ / ٢٩٣) في غير موضعه
الصحيح عند الآية ٩٩ من السورة نفسها .

(٥) سقط ما بين المعكوفين من " أ " .

(٦) سورة التوبة ٩ ، آية ٧٣ .

(٧) في " ز " زيادة [يغلظ عليه] .

(٨) الكشاف (٢ / ٢٨١) .

(٩) في " ز " قبل (له) مكتوب [عليه] لكنَّ الناسخ ضرب عليها لتوافق بقية النسخ و المضروب عليه هو
الموجود في الانتصاف المطبوع دون [له] .

(١٠) سورة التوبة ٩ ، آية ٨٠ .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٢) الكشاف (٢ / ٢٨٥ ، ٢٨٦) .

أسيئي بنا (٢) أو أحسنني لا ملومة [لَدَيْنَا وَلَا مَقْلِيَّةٌ إِنْ تَقَلَّتْ] (٣)
أي امتحني محبتي لك و محلك عندي ، و عامليني / بالإحسان و الإساءة فَإِنَّ حَالِي لَا
يَتَفَاوَتُ بِذَلِكَ ، و الآية كذلك ، أي انظر هل يُغْفَرُ لَهُمْ فِي حَالَةِ الْإِسْتِغْفَارِ وَ تَرْكِهِ ، و قد ورد
بصريح الخبر (٤) في قوله : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾
(٥) .

قال محمود : إن قلتَ : كيف خفي عن أفصح من نطق بالضاد سياق الكلام ؟ * و أن
العدد المذكور ضربٌ مثلًا * (٦) حتى قال : (لأزیدن على السبعين) (٧) ؟ قلتُ : لم يخفَ عنه
لكنه خيل إظهار العناية و الرأفة بمن بعثَ إليه ، / كقول إبراهيم : ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ﴾ (٨) و فيه حثُّ للأمة على ترحم بعضهم على بعض . (٩)
قال أحمد : أنكر القاضي حديث الاستغفار و لم يصححه (١٠) ، و تغالى قومٌ فجعلوه عمدة
مفهوم المخالفة (١) .

(١) كثير : هو أبو صخر كثير بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي المدني ، من فحول الشعراء و هو المقدم
عند الحجازيين في زمانه ، قربه بنو أمية و مدحهم ، و عرف بكثير عزة التي أكثر من ذكرها في شعره ،
توفي ١٠٥ هـ . مراجع : طبقات فحول الشعراء (٢ / ٥٤٠) ، سير أعلام النبلاء (٥ / ١٥٢) .

(٢) قد جاء البيت بهذه الرواية في " ب " و في بقية النسخ [أسيئي لنا] و الصحيح الثابت من " ب " كما في
ديوان كثير (ص ١٠١) قال ابن سيده : " لفظه لفظ الأمر و معناه الشرط " . مراجع : المحكم و المحيط
الأعظم (٣ / ١٩٨) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

(٤) في " ز " [التصريح بالخبر] و المثبت من بقية النسخ ، و المعنى في الانتصاف [ورد بصيغة الخبر] .

(٥) سورة المنافقون ٦٣ ، آية ٦ .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٧) لفظ الكشاف (سأزيد) و الحديث أخرجه الشيخان و غيرهما من حديث ابن عمر (رضي الله عنهما) فأخرجه
البخاري (ك الجنائز - ب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف ، ح ١٢٦٩) ، مسلم (ك صفات
المنافقين

و أحكامهم ح ٢٧٧٤) . مراجع : الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١٢٨) .

(٨) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٣٦ .

(٩) الكشاف (٢ / ٢٨٦) .

(١٠) هذا غير مستقيم من القاضي ؛ فلا يُقبلُ تضعيف حديث في الصحيحين ، هكذا ردَّ الزركشي قول القاضي
و الغزالي و الرازي . مراجع : البحر المحيط للزركشي (٤ / ٤٣) ، التحبير شرح التحرير للمرداوي (٦
/ ٢٩١٩) .

ب ٥٢ ظ

قال محمود : ﴿وَيَتَرَبَّصُّ بِكُمْ الدَّوَابِرَ﴾^(٢) / انتظار أن تذهب غلبتكم^(٣) فيتخلصوا من الصدقة التي عدوها مغرمًا و قوله : ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ مثل قوله : ﴿عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾^(٤) .^(٥)

قال أحمد : و في آية براءة زيادة مناسبة ؛ لأنّ الذي نُسب إليهم انتظار الدوائر مطلقًا و دُعِيَ عليهم بدائرة السوء مقيدة .

قال محمود : صدق الله رجاء المتصدقين على وجه الاستئناف بحرفي^(٦) التنبيه و التحقيق ، و كذلك السين في قوله : ﴿سَيُدْخِلُهُمْ﴾^(٧) لما فيه من تحقيق الوعد .^(٨)

قال أحمد : و كذلك السين في تحقيق الوعيد في قوله : ﴿سَعَدْتُمْ مَرَّتَيْنِ﴾^(٩) .^(١٠)

* **قال محمود :** ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمُ﴾ الآية^(١١) أي أنت مع فطنتك و فراستك يخفون عليك ثمّ قال : ﴿خَنُ نَعَلْمُهُمْ﴾ أي لا يعلمهم إلا الله لأنّ الكفر في سويداء قلوبهم و قد مردوا على النفاق .^(١٢)

قال أحمد : و قوله : ﴿مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ﴾^(١٣) توطئة لخفاء حالهم عنه لما لهم من الخبرة في النفاق *^(١٤) .

(١) مفهوم المخالفة : أن يدلّ اللفظ على مخالفة حكم المسكوت عنه للمذكور و يسمى دليل الخطاب . يراجع : أصول الفقه للشيخ الخضري (ص ١٢٣) ، الوجيز ل د . عبد الكريم زيدان (ص ٣٦٦) .

(٢) سورة التوبة ٩ ، آية ٩٨ .

(٣) في " ز " [يظهر عليكم] .

(٤) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٤ .

(٥) الكشاف (٢ / ٢٩٣) .

(٦) في " ج " [حرف] و هو سهو .

(٧) سورة التوبة ٩ ، آية ٩٩ .

(٨) الكشاف (٢ / ٢٩٣) .

(٩) سورة التوبة ٩ ، آية ١٠١ .

(١٠) هذا القول غير موجود في الانتصاف المطبوع (٢ / ٢٩٣) .

(١١) سورة التوبة ٩ ، آية ١٠١ .

(١٢) الكشاف (٢ / ٢٩٥) .

(١٣) سورة التوبة ٩ ، آية ١٠١ .

(١٤) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

قال محمود : ﴿خَلَطُوا عَمَلًا / صَلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ ^(١) كلُّ واحدٍ منهما مخلوطٌ و مخلوطٌ ز ٥١ ظ به ، بخلاف قولك : خلطتُ الماءَ باللبن [أي] ^(٢) جعلتُ الماءَ مخلوطاً و اللبن مخلوطاً به ، و إذا قلتَه بالواو فكأنَّك قلتَ : خلطتُ الماءَ باللبن و اللبن بالماء . ^(٣)

قال أحمد : إذا ذكرته بالباء صرحتَ باختلاط أحد القسمين بالآخر و اختلاط الآخر به من جهة اللزوم ، و بالواو صرحتَ بأنَّ كلَّ واحدٍ [منهما] ^(٤) مخلوطٌ ، و كونُ كلِّ واحدٍ منهما مخلوطاً به مأخوذٌ من اللزوم . فقولُ الزمخشري : هو بالواو يفيد ما يفيدُه الباء و زيادة - بعيدٌ ، بل الوجهُ أنه ضمَّن (خلطوا) معنى (عملوا) .

قال محمود : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا﴾ ^(٥) الآية ، هذا فيما لا يدرك بالعقل كالاستغفار للكفار ، أمَّا ما يُدرك بالعقل كالصدق و ردِّ الودیعة فغير موقوف على ذلك . ^(٦)
قال أحمد : قاعدة الحسن و القبح تقضي أنَّ العقل حاكمٌ و الشرعُ كاشفٌ لما غمض ، و قد تقدم بطلانها .

قال محمود : ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾ ^(٧) الآية ، أي نفيرُ الكلِّ لطلب العلم غيرُ ممكن ، فهلا نفرَّ من كلِّ جماعة كثيرة ^(٨) طائفةٌ قليلةٌ ؛ ليتكفوا الفقاهة في الدين و يتجشموا مشاقَّ تحصيلها ^(٩) ، و يكون مرمى غرضهم إنذار قومهم و إرشادهم و النصيحة لهم ، لا ما يقصده الفقهاء من الأغراض الخسيسة من التبسط في البلاد و منافسة بعضهم بعضاً و انقلاب حماليق أحدهم إذا لمح / مدرسة لآخر و شردمة جنوا بين يديه فما أبعدهم من قوله : ﴿لَا يُرِيدُونَ عَلْوًا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ ^(١٠) أو يكون المراد لينفر من كلِّ فرقة طائفةٌ

٦٣١ و

(١) سورة التوبة ٩ ، آية ١٠٢ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) الكشاف (٢ / ٢٩٦ ، ٢٩٧) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ج " .

(٥) سورة التوبة ٩ ، آية ١١٥ .

(٦) الكشاف (٢ / ٣٠٥) .

(٧) سورة التوبة ٩ ، آية ١٢٢ .

(٨) هكذا هي في " ب " و هو موافق لما في الكشاف ، و في غيرها [كبيرة] .

(٩) في " أ ، ب " [تحصيله] ، و الثابت من " ج ، ز " .

(١٠) سورة القصص ٢٨ ، آية ٨٣ .

إلى الجهاد و تبقى بقيتهم لينفقوها في الدين الذي هو الجهاد الأكبر ، / فضمير ﴿لِيَتَفَقَّهُوْا﴾ ج ١٣٥ عائدٌ إلى الباقيين ، و كذلك ﴿وَلِيُنذِرُوا﴾ على الأول يعود للنافرين إلى المدينة . (١)

قال أحمد : ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ على الأول خبر ، و على الثاني معناه النهي ؛ لأنَّ المراد بالأول نفيرُ أهلِ البوادي إلى المدينة للتعقُّه ، و هذا لو أمكن فعله من الجميع لكان جائزاً أو واجباً ، و لمَّا لم يمكن / فعلٌ على طريق فرض الكفاية ، و في الثاني نفروا من المدينة للجهاد (٢) و لو نفروا جميعاً (٣) لكان ممكناً ، فنهوا عن إطراح التعقُّه و أمرُوا به أمر كفاية .

قال محمود : ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ﴾ (٤) الجهاد واجبٌ مع كفاية الكفرة قريبهم و بعيدهم لكن الأقرب فالأقرب أو جب . (٥)

قال أحمد : يتعين القتالُ على مَنْ نزل بهم عدوٌّ و فيهم قوةٌ عليه (٦) ثمَّ على مَنْ قرب منهم حتى يكتفوا ، و كذلك يجب على مَنْ عينه الإمام لذلك و إن بعدت داره .

قال محمود : ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ (٧) دعاءٌ عليهم بالخذلان أي صرفها عمَّا في قلوب المؤمنين من الانسراح . (٨)

قال أحمد : و يحتمل أنه خبر بأنَّه صرف قلوبهم و منعها من تلقي الحقِّ لكن الزمخشري يفرُّ من ذلك رعاية لقاعدة الحسن و القبح ، ثمَّ (٩) في هذا الدعاء مناسبة لما فعلوا و هو الانصراف كقوله : ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ (١٠) و قوله (١) : ﴿وَيَتَرَبَّصُّ بِكُمْ الدَّوَابُّ عَلَيْهِمْ دَائِرَةً

(١) الكشاف (٢ / ٣١١ ، ٣١٢) .

(٢) في " ج " [إلى الجهاد] .

(٣) في " أ " [أجمعين] و نصبها على الحال جائز على مذهب ابن درستويه و صححه الفيروزآبادي و هو خلاف مذهب جماهير النحاة ؛ و إنما قدمت رواية " ج " لعدم الخلاف فيها ؛ و لما قدمت من ترجيح قدم هذه النسخة على غيرها مع ما فيها من طمس كثير ، و كذلك لقربها من رواية " ز " ، و في " ز " [جميعهم] و الثابت من " ج " .

(٤) سورة التوبة ٩ ، آية ١٢٣ .

(٥) الكشاف (٢ / ٣١٢) .

(٦) في " ج " [غلبته] .

(٧) سورة التوبة ٩ ، آية ١٢٧ .

(٨) الكشاف (٢ / ٣١٤) .

(٩) سقطت من " ج " .

(١٠) سورة المائدة ٥ ، آية ٦٤ .

دَائِرَةُ
السَّوَاءِ ﴿٢﴾ .

(١) سقطت من " ج " .
(٢) سورة التوبة ٩ ، آية ٩٨ .

و من سورة يونس (عليه السلام)

قال محمود : سميت السابقة قَدَمًا لَمَّا كان السعيُّ بالقدم جُعِلت المسعاة الجميلة و السابقة قَدَمًا ، كما سميت النعمة يَدًا ، و إضافته إلى الصدق مزيد فضلٍ . (١)
قال أحمد : [و لم يقولوا قدم سوء] (٢) و لم يُسمُوا سابقة السوء قَدَمًا إِمَّا لكون المجاز لم يطرد [إطراد الحقيقة] (٣) ، أو اطرده و لكن غلب العرفُ على قصرها (٤) .

قال محمود : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (٥) / أي جمعوا بين الأمرين ، ﴿ بِإِيمَانِهِمْ ﴾ أي المقرون بالعمل . (٦)

قال أحمد : معتقده أن المؤمن إذا لم يعمل صالحًا مخلدًا في النار ، و كيف و قد جعل سببَ الهداية إلى الجنة مطلقَ الإيمان فقال : ﴿ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ ﴾ ، و قوله : إنَّ المراد (٧) إضافة العمل إلى الإيمان - لا ينتهز عن حيز الدعوى ، و شبهته أنَّ الإيمان الذي جُعِل سببٌ [هداهم] (٨) قُدِّ بالأعمال الصالحة (٩) ، فيُقَيَّد به الثاني و هو ممنوع ؛ فإنَّ الضمير يعود للذوات لا باعتبار الصفات .

قال محمود : وضع ﴿ بِالْخَيْرِ اسْتَعْجَلَهُمْ ﴾ (١٠) موضعَ تعجيله لهم بالخير إشعارًا بسرعة إجابتهم و إجابة طلبتهم حتى كأنَّ / استعجالهم تعجيل . (١١)

ز ٥٢ ظ

(١) الكشاف (٢ / ٣١٧) ، و يعني قوله : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ (سورة يونس ، آية ٢) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٤) في " ز " [بعضها] .

(٥) سورة يونس ١٠ ، آية ٩ .

(٦) الكشاف (٢ / ٣١٩) .

(٧) في " ز " [قول محمود : لا بد من] .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) سقطت من " ز " .

(١٠) سورة يونس ١٠ ، آية ١١ .

(١١) الكشاف (٢ / ٣٢٠) .

ج ١٣٦
أ ٦٣ ظ

قال أحمد : هذا من بديع القرآن لا يرى العدول إلى لفظة إلا لمعنى ، و النحوي يقول في ﴿أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ ^(١) : إنه أجرى / المصدر على غير فعله ، [و هذا المصدر لفعل دل عليه ﴿أَنْبَتَكُمْ﴾] ^(٢) كأنه قال : فنبتم نباتًا ، و له فائدة في التحقيق / وراء هذا ، و هو التنبيه على تحتم القدرة و سرعة نفاذ حكمها حتى كان إنبات الله سبحانه نفس النبات فقرن أحدهما بالآخر .

قال محمود : إن قيل ^(٣) : كيف اتصل قوله : ﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ﴾ بقوله : ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ﴾ و بقوله : ﴿لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾ و قضاء الأجل يُنافي الإمهال . قلت : لأن مقتضى (لو) ^(٤) الامتناع فكأنه قال : لم يعجل الشر و لم يقضِ أجلهم فنذرهم . ^(٥)
قال محمود : ﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ ^(٦) و إنما جاز النظر على الله سبحانه و فيه معنى

المقابلة ؛ لأنَّ النظرَ ^(٧) مستعارٌ للعلم المحقق فشُبَّه بنظر الناظر و عيان المعاین . ^(٨)
قال أحمد : لو اقتصر الزمخشريُّ على إنكار رؤية العبد لله لقبَّح ^(٩) ، فكيف و قد ضمَّ إليه إنكار رؤية الله للعبد ؟ ! و ليس النظرُ مستلزمًا للمقابلة ^(١٠) ، و قد بطل ذلك فيما سبق .
قال محمود : فإن قيل : كيف جعل الكون في الفلك غاية التسيير في البحر ؟ ^(١١) و التسيير إنما هو بالكون في الفلك . قلت : لم يجعل الكون في الفلك وحده غاية لكن مضمون الجملة الواقعة بعد (حتى) كأنه قال : يُسيركم حتى إذا كان هذا الأمر و كان مجيء الريح العاصف و الأمواج و ظنُّ الهلاك و الدعاء . ^(١٢)

(١) سورة نوح ، ٧١ ، آية ١٧ .

(٢) ما بين المعكوفين عبارة " ز " لأن في " أ ، ب " خلطًا .

(٣) في " ز " [فإن قلت] .

(٤) في " ز " [لأن (لو) دالة على ...] .

(٥) الكشف (٢ / ٣٢١) .

(٦) سورة يونس ، ١٠ ، آية ١٤ .

(٧) في " ز " [النطق] و هو تحريف .

(٨) الكشف (٢ / ٣٢٢) .

(٩) في " ج " [لكان قبيحًا] .

(١٠) كلام ابن المنير هذا لم يثبت شرعًا ، و غير جائز عقلاً .

(١١) يعني قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ ﴾ آية ٢٢ .

(١٢) الكشف (٢ / ٣٢٦) .

قال أحمد : هذه نكتة مرَّ لي مثلها عند قوله تعالى : ﴿وَأَبْتَلُوا أَلْيَمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا
الْبِكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا﴾ (١) و استدل أبو حنيفة بأن الصغير يبنتلى قبل البلوغ
لجعل البلوغ غاية الابتلاء فيلزم وقوع الابتلاء قبله ، و قلت : المجعول غاية هو جملة ما في
حيز (٢) (حتى) من البلوغ المقرون بإيناس الرشد و هذا المجموع يلزم وقوعه بعد الابتلاء
، * فلا يلزم أن يقع كل واحد * (٣) بعد الابتلاء ، و هذه الآية موضحة لذلك .

قال محمود : و فائدة صرف الكلام (٤) من الخطاب إلى الغيبة في قوله : ﴿كُنْتُمْ فِي

ز ٥٣ و

الْفَلَكَ وَجَرَيْنَ / بِهَمْ ﴿٥﴾ المبالغة كأنه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم منها . (٦)

قال محمود : ﴿الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (٧) قال : و زعمت المشبهة و المجبرة أن الزيادة النظر

إلى وجه الله ، و جاءت بحديث مرفوع (٨) : (أنه يكشف الحجاب لأهل الجنة فينظرون فوالله
ما أعطاهم الله شيئاً هو أحب إليهم منه) (٩) . (١٠)

قال أحمد : كذبوا بما لم يحيطوا به علماً (١١) ، و الحديث مدون في الصحاح و قد جعل
أهل السنة جاءوا به من عند أنفسهم فحسبه الله .

قال محمود : ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (١٢) أي من يرزقكم منهما لم

يقتصر برزقكم على جهة واحدة . (١)

(١) سورة النساء ٤ ، آية ٦ .

(٢) في " ز " [ما بعد] .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٤) في " ز " [العدول] .

(٥) سورة يونس ١٠ ، آية ٢٢ .

(٦) الكشاف (٢ / ٣٢٧) .

(٧) سورة يونس ١٠ ، آية ٢٦ .

(٨) هكذا جاءت في " ز " و يحتملها رسم " ج " و جاءت في " أ ، ب " [مرفوع] بالفاء و اللائق بلهجة
الزمخشري ما في " ز " لذلك جاء في حاشية الشيخ عليان : مرفوع أي مفترى و هو في مقابلة المرفوع
بالفاء .

(٩) أخرجه مسلم عن صهيب (رضي الله عنه) (ك الإيمان - ب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه ،
ح (١٨١) .

(١٠) الكشاف (٢ / ٣٣٠ ، ٣٣١) .

(١١) في " ز " [بعلمه] فيكون سياقه كآلية ٣٩ من سورة يونس كأنه تضمنين .

(١٢) سورة يونس ١٠ ، آية ٣١ .

ج ١٣٧ قال أحمد : و هذه الآية رادّة على المعتزلة أنّ من الأرزاق / ما لم يرزقه الله ، بل يرزقه العبدُ نفسه ، و هو الحرام .

قال محمود : [فإن قلت] ^(٢) : ما معنى التوقع في قوله ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ ^(٣) قلتُ : كذبوا به قبل التدبر تقليدًا على البديهة و كذبوه بعد التدبر عنادًا فذمّهم على الأمرين ، و أتى بكلمة (لَمَّا) إشعارًا بأنهم بعد ذلك علموا علو شأنه و إعجازه . ^(٤)
قال أحمد : لو كان التكذيب قبل الإحاطة لتوهم عذرهم فجاء بكلمة (لَمَّا) تحقق شقاقهم [و خلافتهم] ^(٥) .

ب ٥٣ ظ قال محمود : ﴿لَا يَظْلِمُ الْنَّاسَ شَيْئًا﴾ ^(٦) / أي لا ينقصهم مما يتصل بمصالحهم من بعث الرسل و إنزال الكتب ، و يجوز أن يكون وعيدًا للمكذبين أي ما يلحقهم من العذاب يستوجبونه . ^(٧)

أ ٦٤ و قال أحمد : / الأول من وجوب رعاية المصالح ^(٨) و الثاني صحيح . ^(٩)
قال محمود : إن قلت : هلا قيل : ماذا تستعجلون منه ^(١٠) . قلتُ : أريد تبيين موجب ترك الاستعجال و هو الجرم ، و من حقّ المجرم ألا يستعجل و يكون خائفًا وجلًا . ^(١١)
قال أحمد : فيه وضع الظاهر موضع المضمّر تفخيماً ، و الثاني التنبيه على العلة المناسبة و فيهما بلاغة و مبالغة .

(١) الكشاف (٢ / ٣٣٣) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٣) سورة يونس ١٠ ، آية ٣٩ .

(٤) الكشاف (٢ / ٣٣٥ ، ٣٣٦) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سورة يونس ١٠ ، آية ٤٤ .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٣٧) .

(٨) في " ج " [الأصلح] .

(٩) هذا القول غير موجود في المطبوع (٢ / ٣٣٧) .

(١٠) هذا هو الثابت في الكشاف و به يصح المعنى ، و الذي في النسخ [ماذا يستعجل منه] و في " ج " بزيادة [المجرمون] و هو يعني قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَيْكُمْ عَذَابُهُ بَيِّنًا أَوْ نَهَارًا مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ

الْمَجْرُمُونَ ﴾ (سورة يونس ، آية ٥٠) .

(١١) الكشاف (٢ / ٣٣٩) .

قال محمود : ﴿قَالَ مُوسَىٰ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ ۗ أَسِحْرٌ هَذَا﴾ (١) و هم قد قطعوا بقولهم : ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (٢) فما وجه الاستفهام ؟ قلت : فيه وجهان : أحدهما : معناه أتعيبون الحقَّ و تطعنون فيه ، و كان حُكْمُ الإذعان له و الانقياد إليه ، من قولك : فلانٌ يخاف (٣) القالة ثم قال : ﴿أَسِحْرٌ هَذَا﴾ فأنكره ، و الثاني : أن يكون مفعولُ (تقولون) محذوفاً دلَّ عليه قوله : ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ ثم قيل : ﴿أَسِحْرٌ هَذَا﴾ . (٤)

ز ٥٣ ظ

قال أحمد : في الفرق بين القولين غموضٌ و إيضاحه أنَّ القول في الأول كنايةٌ عن العيب فلا يتقاضى مقولاً ، و في الثاني على بابيه يطلب مفعولاً .

قال محمود : ﴿قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ أَلْسِحْرٌ﴾ (٥) (ما) موصولة مبتدأ ، خبره (السحر) أي الذي جئتم به السحر لا ما سمَّاه فرعونُ من آيات الله سحرًا و قريء (٦) : (السحر) على الاستفهام فعلى هذا (ما) استفهامية . (٧)

قال أحمد : يُستفاد من هذا النظم إثباتُ سحرٍ ما جاؤوا به ، و نفى السحر عما جاء به ، و مثله ذكر أبو المعالي (٨) في قوله (عليه السلام) : (تحريمها التكبير (٩)) (١٠) . (١١) ، و على القراءة الثانية إرشادٌ إلى أن قول موسى : ﴿أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ ۗ أَسِحْرٌ هَذَا﴾

(١) سورة يونس ١٠ ، آية ٧٧ .

(٢) سورة يونس ١٠ ، آية ٧٦ .

(٣) في " أ " [فلا تخاف] و المثبت موافق لما في الكشاف .

(٤) الكشاف (٢ / ٣٤٨) .

(٥) سورة يونس ١٠ ، آية ٨١ .

(٦) هي قراءة أبي عمرو و أبي جعفر فهي من المتواتر . يراجع : البدور الزاهرة (ص ١٥٢) .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٤٩ ، ٣٥٠) .

(٨) في " ز " [إمام الحرمين] .

(٩) في الانتصاف المطبوع [مسألة تحريمه التكبير] فربما خفي أنه يريد الحديث و يمثل هذا يتضح فضل المختصر .

(١٠) أخرجه أبو داود (ك الطهارة - ب فرض الوضوء ، ح ٦١) ، الترمذي (ك الطهارة - ب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ، ح ٣) ، ابن ماجة (ك الطهارة و سننها - ب مفتاح الصلاة الطهور ، ٢٧٥) أخرجه الثلاثة من حديث علي (رضي الله عنه) ، و قال الترمذي : " هذا الحديث أصح شيء في الباب و أحسن " ، و صححه الألباني .

(١١) يراجع : البرهان لإمام الحرمين (١ / ٤٧٨) .

﴿ (١) حكاية لقولهم ، و يكون : ﴿أَسْحَرُ هَذَا﴾ قولهم ، و لا يُناقضه قولهم : ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (٢) و ذلك أنهم بدؤوا بالاستفهام استهتاراً بالحق و هذا أبلغ من البت بأنه سحر ، و قد قيل : إِنَّ قَوْلَ الشَّاعِرِ : (٣)

.....
..... أَنَأْتِ أُمُّ أُمُّ سَالِمٍ (٤)

ج ١٣٨

أبلغ من قوله إخباراً (٥) : أَنْتِ أُمُّ (٦) أُمُّ / سَالِمٍ ، ثُمَّ ثَنُوا بِصِيغَةِ الْخَبَرِ فَقَالُوا : ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ فَوَبَّخَهُمُ مُوسَى عَلَى قَوْلِهِمُ الْأَوَّلِ . وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونُوا قَالُوا سِوَى ﴿أَسْحَرُ هَذَا﴾ إِنْكَارًا فَحَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ بِمَعْنَاهُ وَ مَالِهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى كَلَامِهِمُ الْبِتُّ ، وَ حَكَاهُ مُوسَى بِلَفْظِهِ ، وَ قِصَصُ الْقُرْآنِ تَرْجُمَةٌ بِالْعَرَبِيَّةِ عَمَّا وَقَعَ بِعِبَارَةٍ غَيْرِهَا ، فَيَكُونُ قَوْلُ مُوسَى : أَلَسَحْرٌ ؟ مَكْفَأَةً لِقَوْلِهِمْ ﴿أَسْحَرُ هَذَا﴾ سِوَاءً بِسِوَاءٍ (٧) ، وَ مَا حَمَلَ الزَّمْخَشَرِيُّ عَلَى تَفْسِيرِ الْقَوْلِ بِالتَّعْيِيبِ أَوْ إِضْمَارِ مَفْعُولٍ إِلَّا اسْتَشْكَالُهُ وَقَوَعِ الْاسْتِفْهَامِ مُحْكِيًا بِالْقَوْلِ ، وَ قَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ لَا يَتَنَافَى . وَ هَذَا مِنْ دَفَائِقِ النَّكَتِ .

قال محمود : ﴿ رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ ﴾ (٨) هو دعاء بمعنى الأمر كقوله : ﴿ رَبَّنَا أَطْمِسْ ﴾ . (٩)

قال أحمد : هذا اعتزالٌ خفيٌّ فراراً من أن تكون لام (كي) فتدلُّ على أن الله أمدهم لعلّة الإضلال استدراجاً كما قال : ﴿ إِنَّمَا نُمَلِّهِمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا ﴾ (١) ففرَّ من هذا و حمل

ز ٥٤ و

(١) سورة يونس ١٠ ، آية ٧٧ .

(٢) سورة يونس ١٠ ، آية ٧٦ .

(٣) في الانتصاف لم يظهر ما يشير إلى أنه شعر ، كذلك حدث سقط ، فجاء [أَنْتِ أُمُّ سَالِمٍ] .

(٤) بعضُ عجزِ بيتٍ - من الطويل - ، صدره : أَيَا ظَبِيَّةَ الْوَعَسَاءِ بَيْنَ جُلَاجِلِ * وَبَيْنَ النَّقَا ... ، وَ هُوَ لَدِي الرِّمَّةِ ، وَ فِيهِ فَنٌ بِلَاغِيٌّ هُوَ تَجَاهُلُ الْعَارِفِ . بَيَّنَّهُ الْمُظْفَرُ بْنُ الْفَضْلِ الْعُلُوي (ت : ٦٥٦ هـ) فَقَالَ : " أَنَّ الشَّاعِرَ أَوْ النَّاتِرَ يَسْأَلُ عَن شَيْءٍ يَعْرِفُهُ سِوَالٍ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ لِيَعْلَمَ أَنَّ شِدَّةَ الشَّبَهِ بِالْمَشَبِّهِ قَدْ أَحْدَثَتْ عِنْدَهُ ذَلِكَ " فَمَعْنَاهُ : أَنْتِ أَحْسَنُ أُمُّ أُمِّ سَالِمٍ . يَرِاجِعُ : دِيوَانَ شَعْرِ ذِي الرِّمَّةِ (ص ٦٢٢) ، نَضْرَةَ الْإِغْرِيضِ فِي نَضْرَةِ الْقَرِيضِ (ص ١٩٢) .

(٥) فِي " ز " [ابْتِدَاءً] وَ رُبَّمَا كَانَتْ أَوْلَى مِنَ الْمُثَبَّتِ ، وَ فِي " ج " [خَبْرًا] .

(٦) فِي " ز " [لَا] ، وَ الْمُثَبَّتِ مِنْ فِي غَيْرِهَا .

(٧) سَقَطَتْ مِنْ " ز " وَحْدَهَا .

(٨) سورة يونس ١٠ ، آية ٨٨ .

(٩) (الكشاف) ٢ / ٣٥٢ .

موسى على معتقده - كما فعل معه في سورة الأعراف (٢) - ﴿ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ (٣) .

قال محمود : ﴿ءَأَلَّسْنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾ (٤) روي أن جبريل (عليه السلام) ألقى في

أ ٦٤ ظ

فيه من حمأة البحر و سدّ (٥) فاه غضبًا لله على الكافر / في وقت علم أن إيمانه لا ينفع ، و أمّا ما يُضَمُّ إليه من قولهم : (خشي أن تدركه رحمة الله) (٦) - فمن زيادات الباهتين لله و ملائكته ؛ فإن حمأة البحر لا تمنع إيمان القلب و هو مقبول ، و أيضًا فمن كره إيمان الكافر و أراد بقاءه على الكفر فهو كافر . (٧)

قال أحمد : لقد غضب الله و ملائكته كما يجب و الله موفق . (٨)

قال محمود : قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ﴾ (٩) و لا يقال : قال في حق (١٠)

الكافرين : ﴿وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾ (١١) ؛ فالفرق بينهما أنه جزم على الكفار بالشك ،

ب ٥٤ و

و في حق النبي (ﷺ) فرضه فرضًا ، / و معناه أن أهل الكتاب عندهم علمٌ بالنبي (ﷺ) و صفته و هم يعرفونه : فسألهم فهم يُحيطون علمًا بصحة قولك ، و المراد إن فرض وقوع شكّ فالأخبار أهل لمراجعة مثلك فضلًا عن غيرك فسألهم ، فيكون وصفًا لرسوخهم في العلم لا

(١) سورة آل عمران ٣ ، آية ١٧٨ .

(٢) هذه إضافة من علم الدين لقول ابن المنير و ليست في الانتصاف المطبوع .

(٣) سورة الأحزاب ٣٣ ، آية ٦٩ ، و قد جاءت الآية في " أ ، ب ، ج " بالواو لا بالفاء .

(٤) سورة يونس ١٠ ، آية ٩١ .

(٥) هذه عبارة " ز " ، و في " أ " [فأسد] ، و في " ب " [فاستد فوه] ، و الذي في الكشاف [فدسه] .

(٦) أخرجه الترمذي عن ابن عباس (رضي الله عنه) (ك التفسير - ب سورة يونس ، ح ٣١٠٨) و قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه " . و قد أطل ابن حجر في تخريجه لهذا الحديث . يراجع : الكافي الشاف بحاشية الكشاف .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٥٤) .

(٨) أقرّ ابن المنير لمحمود مع ما في قوله من معارضة الحديث الصحيح ، و قد بين ابن حجر أن فعل جبريل هو رغبة في إهلاك طاغية عنيد إذا نجا رجع لا محالة إلى إفساده في الأرض ، و قد حكم الله بعدم قبول توبته لأنها توبة اضطرار ؛ فلا يبقى كلام لأحد بعد حكم الحاكمين . يراجع : المرجع السابق .

(٩) سورة يونس ١٠ ، آية ٩٤ .

(١٠) سقطت من " ج ، ز " .

(١١) سورة هود ١١ ، آية ١١٠ .

وصف النبي بالشك ، و يجوز أن يكون تهييجاً و إلهاباً للثبوت على الحق ، و قيل : الخطاب للسامع ممن يجوز عليه الشك ، تقول العرب : إذا عزَّ أخوك فهن . (١)

قال أحمد : و منه (بشر المشائين إلى المساجد في الظلمات بالنور [التام]) (٢) يوم لقيامة (٣) فالمراد توظيف (٤) البشارة على السامع . (٥)

قال محمود : و قيل : (إن) نافيةٌ يعني لا نأمرك بالسؤال لأنك شاكٌ و لكن / لتزداد يقيناً كما ازداد إبراهيم (عليه السلام) بمعينة إحياء الموتى يقيناً . (٦)

قال أحمد : لو قال هذا المفسر أن نفي الشك عنه توطئةٌ للسؤال لتقوم حجته على المسؤولين لا لمزيد يقين كما في قوله : ﴿ قُلْ لِمَنْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ ﴾ (٧) لكان أقوم و أسلم .

قال محمود : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ (٨) أي لو شاء مشيئة قسر [و إلقاء] (٩) . (١٠)

قال أحمد : لمَّا علم أن الآية تقتضي عدم مشيئة الله الإيمان من الجميع ، إنما شاء ذلك (١١) ممن آمن لا ممن كفر ، أوله بمشيئة القسر و الإلقاء ليتم له أن المشيئة (١٢) المرادة في / الآية لم تكن لأن (لو) تدلُّ على امتناعها .

(١) الكشاف (٢ / ٣٥٦ ، ٣٥٧) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٥١) .

(٤) في " ج " [توضيف] فأبدل الظاء ضاداً .

(٥) هذا القول غير موجود في الانتصاف المطبوع (٢ / ٣٥٧) .

(٦) الكشاف (٢ / ٣٥٧) .

(٧) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٢ .

(٨) سورة يونس ١٠ ، آية ٩٩ .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١٠) الكشاف (٢ / ٣٥٩) .

(١١) في " ز " [أراده] .

(١٢) في " ز " [الإيمان المراد ...] .

و من سورة هود (عليه السلام)

قال محمود : ﴿عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ (١) هو تفضلٌ و لكنه لَمَّا ضمن إيصاله إليهم صار واجبًا بوعده . و لم يزد أحمد على ذلك إلا بتغيير عبارة مع بقاء المعنى . (٢)

قال محمود : ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ (٣) هو على وجه التمثيل لفرط تعاميمهم و تصاممهم عن الحق و كراحتهم ، و لعل بعض المجبرة يتوثب إذا عثر على هذا فيوعوع به على أهل العدل كأنه لم يسمع الناس يقولون : هذا الكلام يمجه سمعي و لا أستطيع أن أسمعه . (٤)

قال أحمد : أهل السنة و إن نفوا تأثير استطاعة العبد في الإيجاد فلا ينفون تأثيرها ، و ما ينفونها جملةً إلا المجبرة ، و الحق مع محمود في هذا إلا في قوله : " يوعوع به على أهل العدل " ، و هب أن المجبرة غلطوا في الاستدلال بالآية ، كيف يستجيز أن يطلق على إيراده القرآن ووعوعاً ؟ ! و إنما تلا كتاب الله (٥) ، و ما ينبغي التسامح في إطلاق هذه الألفاظ على الكتاب العزيز ، و ما يليق التسامح إلا في تفسير (٦) شعر امريء القيس / أو الحارث بن حلزة (٧) ، فأما آداب القرآن فهي أضيق من ذلك .

قال محمود : [في قوله] (٨) ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَاللَّذَاتِ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ﴾ (٩) و [هذا] (١٠) هو اللف و الطباق ، شبّه الفريقين تشبيهين اثنين كما شبه امرؤ القيس

(١) سورة هود ١١ ، آية ٦ .

(٢) الكشاف (٢ / ٣٦٥) .

(٣) سورة هود ١١ ، آية ٢٠ .

(٤) الكشاف (٢ / ٣٧١ ، ٣٧٢) .

(٥) في " ز " [القرآن] .

(٦) سقطت من " ز " .

(٧) الحارث بن حلزة : هو ابن مكروه البشكري الوائلي ، شاعر جاهلي من أهل بادية العراق أحد أصحاب المعلقات ، كان فخوراً حتى قيل : أفخر من الحارث بن حلزة ، توفي ٥٠ ق . هـ . يراجع : طبقات فحول الشعراء (١ / ١٥١) ، الشعر و الشعراء (١ / ١٩٧) ، الأعلام للزركلي (٢ / ١٥٤) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) سورة هود ١١ ، آية ٢٤ .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

قلوب الطير بالحشف و العناب ^(١) ، [و يجوز] ^(٢) أن يُشَبَّه بالذي جمع بين العمى و الصمم و الذي جمع بين السمع و البصر على أن يكون الواو في (و الأصم) و في السميع كعطف الصفة على الصفة . ^(٣)

قال أحمد : ^(٤) بخلافها على الوجه الأول فإنها كعطف الموصوف ^(٥) على الموصوف ، و أمّا تنظيره الآية / ببيت امريء القيس فيه نظرٌ ؛ فإنَّ امرأ القيس شبّه كلَّ واحدٍ من الرطب و اليابس تشبيهاً واحداً ، و الآية على التفسير ^(٦) الأول شبّهت كلَّ واحدٍ من الكافر و المؤمن بشبهين [اثنين ، فالتنظير] ^(٧) أشبه بالوجه الثاني [لأنه شبّه] ^(٨) كلَّ واحدٍ منهما في حالين ^(٩) مختلفين بتشبيه واحد .

قال محمود : و قوله تعالى : ﴿ مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا / وَمَا نَرَاكَ أَتْبَعَكَ ﴾ ^(١٠) هو ز ه و تعريفٌ بأنهم كانوا أحقَّ بالنبوة بدليل قولهم : ﴿ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ ﴾ أو أرادوا أنه كان ينبغي أن يكون ملكاً لا بشراً . ^(١١)

قال أحمد : أرادوهما جميعاً فقالوا : من حقَّ الرسول أن يكون ملكاً و أنت بشرٌ ، و لئن صحَّ للبشر ذلك فنحن أحقُّ بذلك منك ، و يشهد لإرادة الأول قوله : ﴿ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ ^(١٢) . ^(١٣)

(١) يراجع : ديوان امرئ القيس (ص ١٣٩) ، الشعر و الشعراء (١ / ١٣٤) ، عيار الشعر (ص ٢٣) ، نضرة الإغريض (ص ١٥٠) .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) الكشاف (٢ / ٣٧٢ ، ٣٧٣) .

(٤) في " ز " زيادة لا يحتاجها السياق و هي [و هذا] .

(٥) في " ز " [الصفة] و هو وهم من الناسخ .

(٦) في " ج " [الوجه] .

(٧) ما بين المعكوفين من " ز " لعدم وضوحه في غيرها .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) في " أ ، ب " [أمرين] و الثابت من " ز " ، و قد غلبت في هذه الفقرة عبارة " ز " لأنها أنسب .

(١٠) سورة هود ١١ ، آية ٢٧ .

(١١) الكشاف (٢ / ٣٧٣ ، ٣٧٤) .

(١٢) سورة هود ١١ ، آية ٣١ .

(١٣) هذا القول غير موجود في الانتصاف المطبوع ، و موضعه (٢ / ٣٧٣) .

قال محمود : ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ / أي ظاهره [في قراءة] مَنْ لم يهمز ، و أوله [في ب ٥٤ ظ قراءة] (١) مَنْ همز (٢) . (٣)

قال أحمد : و يجوز أن يراد أوله مع عدم الهمز تسهياً ، فقالوا : لا نتبع مَنْ آمن بك لأنهم أراذل لا يُقتدى بهم ؛ و لأنهم لم يترَوَّوا و لا أمعنوا في الفكرة .

قال محمود : و قوله : ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ (٤) فقله : ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ جزاؤه ما دلَّ عليه قوله : ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي﴾ و هذا الدالُّ في حكم ما دلَّ عليه ، فوَصِلَ بشرطٍ كما وُصِلَ الجزاء بشرطٍ في قولك : إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ إِنْ أَمَكْنِي (٥) . (٦)

قال أحمد : و نظيرها قولُ القائلِ : أنت طالقُ إِنْ شَرِبْتَ إِنْ أَكَلْتَ ، و هي مسألةُ اعتراضِ الشرطِ على الشرطِ (٧) ، و المنقولُ عن الشافعية أنها إِنْ شَرِبْتَ ثُمَّ أَكَلْتَ لم يحنث ، و إِنْ أَكَلْتَ ثُمَّ شَرِبْتَ حنث (٨) ، و هذا الفرقُ مبناه على جعل الجزاءِ للشرطِ الآخرِ لا الذي يليه ثُمَّ جعلهما معاً جزاءً للشرطِ المتوسطِ . و عليه أعرب الزمخشري هذه الآية .

قال محمود : قوله عزَّ و جلَّ : ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِبَهَا وَمُرسِنَهَا﴾ (٩) معناه إذا أراد أن يُجري قال : ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ فيكون على إضمار القول ، أو يُفخَم الاسم كقوله :

... ثمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا (١٠)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) هي قراءة أبي عمرو . يراجع : البدور الزاهرة (ص ١٥٦) .

(٣) الكشاف (٢ / ٣٧٤) .

(٤) سورة هود ١١ ، آية ٣٤ .

(٥) في " ز " [أكرمتني] و هو تحريف .

(٦) الكشاف (٢ / ٣٧٦) .

(٧) ليست هذه الآية من اعتراض الشرط على الشرط ؛ لأنَّ الجواب محذوف على قول البصريين ، أو هو المقدم على قول الكوفيين . هذا ما صححه ابن هشام - في المغني ص ٥٧١ - . و صححه كذلك و فصلَّ الكلام في الآية تقي الدين السبكي في رسالته " بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط " (ص ٢٦٠ : ٢٦٣) ، رسالة ماجستير تحقيق الباحثة نورة أمين يوسف .

(٨) في " ز " عكسَ العبارتين ، و المثبت من غيرها و هو موافق للانتصاف .

(٩) سورة هود ١١ ، آية ٤١ .

(١٠) بعض بيتٍ للبيد بن ربيعة ، و هو : إلى الحول ثم اسم السلام عليكما * و مَنْ يبك حولا كاملا فقد اعتذر . و قد خرجه أبو عبيدة على زيادة (اسم) في الكلام ، و لم يرضه ابن جني لأنه يرى أنَّ العرب

و يراد : بالله إجراؤها و إرساؤها . (١)

قال أحمد : هو نفر من اعتقاد أن الاسم هو المسمى و لو اعتقد ذلك لما جعله مقحماً .

قال محمود : ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ (٢) المراد (٣) : إلا الراحم و

هو الله ، أو لا عاصم من الطوفان إلا مكان من رحم من المؤمنين ؛ لأنه لما جعل الجبل عاصماً من الماء قال : لا يعصمك معتصم من جبل أو غيره سوى معتصم واحد ، و هو مكان من رحمهم الله / و هو السفينة ، و قيل : لا عاصم بمعنى لا ذا عصمة إلا من رحم فهو المعصوم . (٤)

أ ٦٥ ظ

ز ٥٥ ظ

/ **قال أحمد :** الاحتمالات الممكنة أربعة : لا عاصم إلا راحم ، و لا معصوم إلا مرحوم ، و لا عاصم إلا مرحوم ، و لا معصوم إلا راحم ، و الأولان استثناء من الجنس و الآخران من غير الجنس ، و زاد الزمخشري / خامساً : و لا عاصم إلا مرحوم على أنه من الجنس بتأويل حذف المكان [أي] (٥) إلا مكان مرحوم . و الكل جائز و بعضها أقرب من بعض .

ج ١٤١

و قوله عز و جل : ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي﴾ (٦) **قال محمود :** نادى الأرض و السماء بما

يُنَادِي به العاقل على وجه الاختصاص و الإقبال عليها دون سائر المخلوقات و أمرهما أمر العاقل (ابلعي و أقلعي) و فيه دلالة على الانقياد ، و طاعة الأجرام العظيمة لتكوينه فيها ما يشاء - غير ممتعة عليه ، و قد عرفوا قدرته و طاعته و ثوابه و عقابه ، و هم يهابونه أن يتوقفوا دون الامتثال على الفور من غير ريب ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ من هلاك قوم نوح و انجائه (٧) ، ﴿وَقِيلَ بُعْدًا﴾ بعيداً لا رجوع بعده . و مجيء هذه الأفعال على البناء للمفعول دلالة على الجلال و الكبرياء ، و أن هذه الأمور لا تكون إلا عن مكوّن قاهر لا يُشارك في أفعاله ،

تجيز إضافة الاسم للمسمى و المسمى للاسم ؛ و هذا يدل على أن الاسم غير المسمى . و هذا مذهب المعتزلة الذي ينصره الزمخشري . و لا حجة لهم فيه - إن صح - في أسماء الله سبحانه ؛ لأن أسماء الله الله أجاز الشرع الدعاء بها . يراجع : ديوان لبيد (ص ٧٩) ، الخصائص (٣ / ٢٩) ، الأغاني (١٤ / ٩٨) .

(١) الكشاف (٢ / ٣٧٩ ، ٣٨٠) .

(٢) سورة هود ١١ ، آية ٤٣ .

(٣) في " ز " [معناه] .

(٤) الكشاف (٢ / ٣٨١ ، ٣٨٢) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سورة هود ١١ ، آية ٤٤ .

(٧) في " أ " [إنجائهم] .

لا تبتلع الأرض ماءها ، و لا السماء إقلاعا (١) ، و لا تستوي السفينة على الجودي إلا بأمره (٢) .

قال أحمد : و من هذا النمط في ترك الموصوف اكتفاء بصفاته ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ

وَفِي الْأَرْضِ﴾ (٣) أي هو الموصوف بصفات الكمال المشهور بها للعالمين ، و منه :

أنا أبو النجم و شعري شعري (٤)

و لقد تحيل الشعراء على التعلق بأذيال هذه المعاني ، فقال أبو الطيب يمدح عضد الدولة (٥) :

فلا تمدحهما واحدا (٦) هُمَامًا ... إذا لم يسم حامده عناكا (٧)

أي أمدح نفسك فإنك المنفرد بالممدوح [حتى] (٨) إذا ذُكِرَتْ و لم يُسَمَّ المعنيُّ بها (٩) لم يسبق إلى فهم أحد غيرك ، و إن لم تُسَمَّ لتفردك بها .

قال محمود : إنما استقصح علماء البيان هذه الآية / و رفعوا لها رؤوسهم لهذه المعاني و النكت لا لتجانس الكلمتين (ابلعي و أقلعي) و إن كان ذلك لا يُخلِي الكلام من حسن ، فتلك المعاني اللبُّ ، و هذه القشر . (١٠)

قال محمود : ﴿وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ﴾ (١١) أي أعلم / الحكام و أعدلهم ؛ إذ لا فضل

(١) لعل في النسخ سقطاً ، و المعنى واضح - بإذن الله - أي [لا تبتلع السماء إقلاعا] .

(٢) الكشاف (٢ / ٣٨٢ ، ٣٨٣) .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ٣ .

(٤) سبق تخريجه (ص ٢٠٩) .

(٥) عضد الدولة : هو أبو شجاع فناخسرو بن الحسن بن بويه ، أحد علماء العربية ، شاعر نحوي شيعي ،

أول من لقب في الإسلام شاهنشاه ، أنشأ مشهد النجف ، و أظهر غيره من البدع ، توفي سنة ٣٧٢ هـ . يراجع

: سير أعلام النبلاء (١٦ / ٢٤٩) ، بغية الوعاة (٢ / ٢٤٧) .

(٦) في " ج " [امدح] .

(٧) هكذا جاءت الرواية في النسخ الأربع ، و الذي في ديوانه [فلا تمدحهما] ، و قد جاء هذا البيت محرّفاً

في الانتصاف المطبوع [فلا تمدحهما و امدن هماماً إذ لم يسم حامد سواكا] ، قال أبو العلاء : " أي لا

تحمدني على شعري و حمدي لك ، و لكن احمد هماماً أي نفسك " يراجع : شرح ديوان أبي الطيب (٤ /

٤٢٠) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(٩) في " ز " زيادة [لسبق إلى فهم كل أحد] .

(١٠) الكشاف (٢ / ٣٨٢ ، ٣٨٣) .

(١١) سورة هود ١١ ، آية ٤٥ .

لحاكم على غيره إلا بالعدل و العلم ^(١) ، ربّ غريق في الجور و الجهل من متقلدي زماننا ، و قد لُقّب أفضى القضاة ، و معناه أحكم الحاكمين فاعتبر و استعبر . ^(٢)

قال أحمد : رأى محمود أن أفضى القضاة أرفع من قاضي القضاة و الذي يلاحظونه الآن عكسه ؛ إنَّ القضاة يُشاركون أفضاهم في الوصف و إنَّ فضلَّ عليهم ؛ فترفعوا أن يشركهم أحدٌ ؛ فأفردوا رئيسهم بنعته بقاضي القضاة أي هو الذي يقضي بين القضاة لا يشاركه أحدٌ في وصفه ، و جعلوا أفضى القضاة يليه في الرتبة ، و قد أطلق على علي (عليه السلام) ^(٣) أفضى القضاة ، / قال (علي) : (**أفضاكم علي**) ^(٤) ، / فلا حرج أن يُطلق على أعدل قضاة الزمان أو الإقليم و أعلمهم قاضي القضاة و أفضى القضاة أي في زمنه و بلده ، [قال الشاعر] : ^(٥)

و كلُّ قرنٍ ناجمٍ في زمنٍ فهو شبيهُ زمنٍ فيه بدا ^(٦)
٩٨ - قلتُ : الصواب ما ذكره محمودٌ من منع الانتصاف بأفضى القضاة ؛ لأنَّه في معنى أحكم الحاكمين ، و زعمُ أحمدَ أنَّ عليًا (كرم الله وجهه) قيل في حقِّه : أفضى القضاة - ليس بصحيح ؛ فإنَّ التفضيل في حقِّ علي وقع على قومٍ مخاطبين بالكاف و الميم في قوله : (**أفضاكم**) ^(٧) و الشهادة ^(٨) له بذلك [ممن] ^(٩) لا ينطق عن الهوى ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ﴾

(١) في " ز " [بالعلم و العدل] .

(٢) الكشف (٢ / ٣٨٣ ، ٣٨٤) .

(٣) هذا من تصرف الناسخين أو من علم الدين لأنَّ في الانتصاف (كرم الله وجهه) .

(٤) ذكره السخاوي و بيَّن طريقه ثم قال : " كلها واهية ، و أثبت منها كلها أنه (علي) بعث عليًا قاضيًا إلى اليمن قال : يا رسول الله بعثتني أفضى بينهم و أنا شاب لا أدري ما القضاء ، فضرب رسول الله في صدره و قال : (اللهم اهده و ثبت لسانه) قال : فوالذي فلق الحبة ما شككت في قضاء بين اثنين . رواه أبو داود و الح

و ابن ماجه و البزار و الترمذي من طرق عن علي . كذلك أخرجه أحمد في المسند (ح ٨٨٢) عن علي و صححه الشيخ أحمد شاكر . يراجع : المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ٧٢ ، ح ١٤٢) ، مسند أحمد (١ / ٥٤٤) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٦) لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، من قصيدة له ذكرها المرزوقي في أماليه ، و القرن : الأمة ، نجم في زمان أي ارتفع ، كما روي عن عمر : الناس بزمانهم أشبه منهم بأبائهم . يراجع : أمالي المرزوقي (ص ٣١٦) .

(٧) في " ج " زيادة [علي] و أحسبها غير مرادة هنا .

(٨) في " ز " [و الشاهد له ... من] .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ب " .

يُوحَى ﴿^(١)﴾ ، و أما إطلاق التفضيل على كلِّ من يحكم بالألف و اللام ، و قد قال تعالى : ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ﴾ ^(٢) [و قال] ^(٣) ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ ﴾ ^(٤) ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ﴾ ^(٥) إلى غير ذلك مما لا يحصى - فيجب اجتنابه ، و الأدب مع الله تعالى فيما وصف به نفسه من الصفات أن لا يدَّعي أحدُ الأفضلية و التقديم فيها لما فيه من الجرأة و سوء الأدب . و لا عبرة بقول من ولي القضاء مرةً و نعتَ بذلك و لذَّ في سمعه فتحيلَ لنفسه في إجازة إطلاق ذلك ؛ فإنَّ الحقُّ أحقُّ أن يتَّبَع ، و الله أعلم . ^(٦)

قال محمود : إنما لم يقل : إنه عملٌ فاسد ، و قال : غير صالح ^(٧) ؛ لأنه نفاه عن أهله فنفى عنه صفتهم ، و كلمةُ النفي إيذانٌ بأنَّ إنجاء من نجا إنما هو بالصلاح ، لا لأنه أهلك و قريبك ، و لو انتفى الصلاح عنهم لم ينفعهم أهليتك ، كقوله : ﴿ كَانَتْ تَحْتَ عَبْدَيْنِ / مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ ﴾ ^(٨) الآية . ^(٩)

ز ٥٦ ظ

قال أحمد : و منه ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ ^(١٠) و إن كان الإنذار على العموم لكن لما كانت الأهلية مظنةً الاتكال خصَّ [أهله بالإنذار] ^(١١) ؛ و لهذا أنذرهم النبي ﷺ و قال : (لا أملك لكم من الله شيئاً) ^(١٢) .

(١) سورة النجم ٥٣ ، آية ٤ .

(٢) سورة النمل ٢٧ ، آية ٧٨ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٢٣ .

(٥) سورة الحجر ١٥ ، آية ٦٦ .

(٦) جاء هذا النقل في هامش " أ ، ب " بخط الناسخ في كلِّ منهما ، و في متن كلِّ من " ج ، ز " .

(٧) يريد قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَنْفُخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ آية ٤٦ .

(٨) سورة التحريم ٦٦ ، آية ١٠ .

(٩) الكشاف (٢ / ٣٨٤) .

(١٠) سورة الشعراء ٢٦ ، آية ٢١٤ .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٢) أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) و اللفظ لمسلم ، فأخرجه البخاري (ك الوصايا - ب هل يدخل النساء و الولد في الأقارب ، ح ٢٧٥٣) ، مسلم (ك الإيمان - ب في قوله تعالى : (و أنذر عشيرتك الأقربين) ، ح ٢٠٤) .

قال محمود : إن قلتَ : وعده الله أن يُنجي أهله ، و ما كان عنده أن ابنه ليس منهم ، فاشتبه عليه الأمر لسبق الوعد فطلب إمطاة الشبهة ، فلم زجرَ و سمى سؤاله جهلاً ؟ قلتُ : قد سبق قوله : ﴿ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ ﴾ (١) فمن حقه أن يعتقد أن من أهله من هو غير

صالح و أن كلهم غير ناج فعوتب أن اشتبه عليه ما لا ينبغي أن يشتبه على مثله . (٢)

قال أحمد : في كلامه ما يدل على اعتقاده أن نوحاً صدر منه ما أوجب نسبة الجهل إليه و معاتبته على ذلك ، و ليس كذلك ؛ فإنه وعدٌ بنجاة أهله إلا من سبق عليه القول و لم يكن كاشفاً لحال ابنه و لا مطلعاً عليه ، و ما كان يعتقد كفر ابنه حتى يخرج من الأهل و يدخل في المستثنى (٣) فلهذا سأل ، و هذا بإقامة عذره / أولى أن يكون عتباً (٤) ؛ فإن نوحاً (عليه

ج ١٤٣

السلام) لا يكلفه الله سبحانه علم ما استأثر به و أمّا قوله : ﴿ إِنِّي أَعْظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ (٥) أي في المستقبل بعد أن أعلمه الله باطن أمره ، و أنه إن سأل بعد ذلك كان من

الجاهلين

و نهي النبي عن أمر لا يقتضي صدوره عنه ، و لذلك أمسك النبي عن ذلك و استعاذ منه .

قال محمود : ﴿ أَلَا بَعْدًا لِعَادِ قَوْمِ هُودٍ ﴾ (٦) فائدة ذلك أن يوسموا بهذه السمة وسمًا ؛

و لأنهم عادًا الأولى و بعدهم عاد إرم لئلا يلتبسوا . (٧)

قال أحمد : و فيه التنبيه على أن هودًا إنما استحقوا الهلاك بسببه على موجب الدعاء كأنه قيل : قوم هود الذي كذبوه . و فائدة أخرى : تناسبُ الآي ﴿ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ (٨) و (

حفيظ) و (غليظ) ، و وزنُ (فعيلٍ) المناسبُ لـ (فعولٍ) في القوافي .

قال محمود : و وجه قوله ﴿ أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا ﴾ (١) أن الإشهاد على البراءة من الشرك

إشهادٌ صحيح في تثبيت التوحيد . و إشهادهم تهاونٌ بهم كما نقول : لمن تخاصمه : اشهد بأنني لا (٢) أحبك تهكمًا به . (٣)

(١) سورة هود ١١ ، آية ٤٠ .

(٢) الكشاف (٢ / ٣٨٥) .

(٣) في " ز ، ج [المستثنى] و هذه عبارة الانتصاف ، و المثبت من " أ ، ب " و كلاهما جائز .

(٤) في " ج " [عتباً] .

(٥) سورة هود ١١ ، آية ٤٦ .

(٦) سورة هود ١١ ، آية ٦٠ .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٩٠ ، ٣٩١) .

(٨) سورة هود ١١ ، آية ٥٩ .

ز ٥٧ و

ب ٥٥ ظ

/ قال أحمد : / تلخيصه أن صيغة الخبر يقتضي الإخبار بوقوع المخبر به ، و إسهاده الله حقيقةً ، و إسهاده إياهم لَمَّا لم يكن حقيقةً كان من مجاز ورود الأمر بمعنى التهديد ، و يحتمل أن يكون إسهاده لهم حقيقة لإقامة الحجة ، و عدل عن الخبر إلى الأمر ليميز خطابهم عن خطاب الله تعالى .

قال محمود : ﴿ نَكْرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ﴾^(٤) قيل : كان ينزل في طرف من

الأرض فخاف أن يُنزلوا به مكرهاً^(٥) ، و الظاهر / أنه أحسَّ أنهم ملائكة ، و تخوَّف أن يكون نزولهم لأمرٍ أنكره الله عليه أو لتعذيب قوم لقولهم : ﴿ لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا ﴾^(٦) و إنما يقال هذا فيمن علم أنهم رسلُ الله و لم يعلم فيم أرسلوا ؟^(٧)

قال أحمد : قال في الحجر : ﴿ وَتَبِعْتَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴾^(٨) إلى قولهم : ﴿ لَا تَوَجَّلْ

إِنَّا نُبَشِّرُكَ ﴾^(٩) فلم يتضمَّن إعلامهم أنهم ملائكة * بل مبشرون فقط ، لكن بالبشارة علم أنهم ملائكة *^(١٠) ، و في الذاريات : ﴿ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً طَّ قَالُوا لَا تَخَفْ طَّ وَدَشَّرُوهُ ﴾^(١١) و هي مثل الحجر . أمَّا لوط فلم يعلم أنهم ملائكة حتى أعلموه * كما قال *^(١٢) : ﴿ قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصْلُوا إِلَيْكَ ﴾^(١٣) و لا يبعد من فضل إبراهيم على لوط أن تسبق فراسته فيعلم أنهم ملائكة دون لوط عليهما السلام .

(١) سورة هود ١١ ، آية ٥٤ .

(٢) سقطت من " ز " .

(٣) الكشاف (٢ / ٣٨٨) ، و هذا القول كما ترى تأخر عن محله من ترتيب الآيات لكنه هكذا في النسخ .

(٤) سورة هود ١١ ، آية ٧٠ .

(٥) في " ز " زيادة [منهم] .

(٦) سورة هود ١١ ، آية ٧٠ .

(٧) الكشاف (٢ / ٣٩٤ ، ٣٩٥) .

(٨) سورة الحجر ١٥ ، آية ٥١ .

(٩) سورة الحجر ١٥ ، آية ٥٣ .

(١٠) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(١١) سورة الذاريات ٥١ ، آية ٢٨ .

(١٢) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(١٣) سورة هود ١١ ، آية ٨١ .

قال محمود (١) : و إنما علموا وجله بإعلام الله لهم ، أو بما رأوه في وجهه أو علموا أن علمه بأنهم ملائكة يوجب الوجل ؛ لأنهم لا ينزلون إلا بعذاب . (٢)

قال أحمد : صرح لهم بوجله كما قال : ﴿ قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾ (٣) و هذا هو الحق .

ج ١٤٤

قال محمود : ﴿ فَضَحِكْتَ ﴾ (٤) لذهاب الخيفة أو لإهلاك أهل الخبائث أو إنكاراً لغفلتهم ،
و قيل : ضحكت أي حاضت .

قال أحمد : يبعده قولها : ﴿ ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ ﴾ (٥) و لو كان الحيض قبل البشارة لم يكن عجباً ولادة من تحيض ، و هو (٦) معيار الحمل .

قال محمود : إن قيل : النهي عن النقصان أمر بالإيفاء فما فائدة قوله : ﴿ وَلَا تَبَخَسُوا
النَّاسَ ﴾ (٧) بعد قوله : ﴿ أَوْفُوا ﴾ (٨) ؟ قلت : نهى عن فعل القبيح مصرحاً به بعثاً على تغييره ،
ثم أمر بالإيفاء الذي هو حسن مصرحاً به (٩) ترغيباً فيه ، و جاء مقيداً بالقسط . (١٠)

ز ٥٧ ظ

قال أحمد : لمن قال : إن الأمر بالشيء ليس نهياً عن ضده - أن / يستدل بهذه الآية و
إلا لكانت تكراراً ، و في كلام الزمخشري وهم (١١) ؛ فإنه ظن أن النهي قبل الأمر بالوفاء و
هي غفلة منه ، و تعليله بالحسن و القبح من قواعد الفاسدة .

قال محمود : ﴿ بَقِيَّتُ اللَّهِ ﴾ (١٢) ما تبقى لكم من الحلال بعد التنزه عن الحرام بشرط أن
تؤمنوا ، و إنما نهوا عن التطفيف و البخس و هم كفرة بشرط الإيمان . (١)

(١) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٢) الكشاف (٢ / ٣٩٥) .

(٣) سورة الحجر ١٥ ، آية ٥٢ .

(٤) سورة هود ١١ ، آية ٧١ ، في " ج " ﴿ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا ﴾ (سورة الذاريات ، آية ٢٩) و هو وهم .

(٥) سورة هود ١١ ، آية ٧٢ .

(٦) في " ج " [الحيض] .

(٧) سورة هود ١١ ، آية ٨٥ .

(٨) في الكشاف [فإن قلت : النهي عن النقصان أمر بالإيفاء فما فائدة قوله (أوفوا) ؟] فهذا وهم في
الانتصاف و في المختصر .

(٩) في " ج ، ز " [مصرح به] بالرفع .

(١٠) الكشاف (٢ / ٤٠١) .

(١١) بل هو وهم من ابن المنير فإن النهي عن النقصان وقع في الآية التي قبلها (آية ٨٤) .

(١٢) سورة هود ١١ ، آية ٨٦ .

قال أحمد : المعتزلة يزعمون أن الكفار لا يخاطبون بالفروع أمراً ولا نهياً ، و هذه الآية تدلُّ على خطابهم بها بشرط الإيمان و قد أقرها الزمخشريُّ على ذلك (٢) .

قال محمود : بقية الله خيرٌ للكفرة لأنهم يسلمون بها من تبعه البخس و التطفيف ، فما فائدة شرط الإيمان ؟ قلتُ : فائدته حصول الثواب و الأمان من العذاب ، و تخفى فائدتها مع فقدِه لانغماس صاحبها في الكفر ، و فيه تنبيهٌ على جلالته شأن الإيمان .

قال أحمد : هذا أيضاً من تقرير ما ذكرناه ، فمعنى السؤال أنهم إن خوطبوا انتفعوا (٣) باجتناّب المنهيات في تخفيف عذاب الآخرة ؛ إذ هو ثمرة الخلاف ، و معنى الجواب أن ظهور الانتفاع بالامتثال إنما يتحقق مع الإيمان أمّا مع الكفر فهم مخلصون في العذاب .

قال محمود : و يجوز أن يراد ما يُبقى الله من الطاعات خيرٌ ، و أضافه إليه لأنه رزقه الذي يجوز أن يُضاف إليه ، أمّا الحرام فلا يُسمى رزقاً و لا يُضاف إليه . (٤)

قال أحمد : لا رازق إلا الله ، و كلُّ ما يُقيم به الخلق بنيتهم فهو / رزقٌ حقيقةً ، و هو من الله عقيدةً ، أمّا الإضافة إلى الله للتخصيص فأمرٌ خارجٌ عن ذلك .

قال محمود : و قريء : ﴿ أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا تَشَاءُ ﴾ (٥) . (٦)

قال أحمد : يكون / [أن تفعل] (٧) معطوفاً على (أن نترك) ، و على المشهورة يمتنع لفساد المعنى و كأنه قيل : أصلاتك تأمرك أن نترك ما يعبد أبأؤنا أو أن نترك فعلنا في أموالنا ما نشاء و هذه نكتةٌ . و أمّا إضمارُ الزمخشريِّ لمضافٍ تقديره : تأمرك بتكليف أن نترك ، و احتجاجه أن الإنسان لا يؤمر بفعل غيره - فهي رمزةٌ اعتزاليةٌ ؛ فإن التكليف كلُّها بأفعال يخلقها الله على يد / عبده ، و مع ذلك تقديرُ المضاف في الآية متوجِّهٌ لا لأجل البناء على القاعدة المذكورة ، لكن لأنَّ عُرف الخطاب في مثله يقتضي ذلك . (٨)

(١) الكشاف (٢ / ٤٠٢) .

(٢) في " ج " [قاعدته] .

(٣) في " أ ، ب " [امتنعوا] ما أثبتته من " ز " و هو أولى بالمعنى و الموافق لما في الانتصاف .

(٤) الكشاف (٢ / ٤٠٢ ، ٤٠٣) .

(٥) سورة هود ١١ ، آية ٨٧ ، أي بناء الخطاب فيهما و هي قراءة ابن أبي عبله ، كذا ذكرها الزمخشريُّ ، و نسبها ابن خالويه لعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه) و الضحاك و اقتصر ابن عطية على الضحاك . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٦٥) ، المحرر الوجيز (٣ / ٢٠٠) .

(٦) الكشاف (٢ / ٤٠٤) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ب ، ز " .

(٨) الانتصاف بحاشية الكشاف (٢ / ٤٠٣) .

قال محمود : ﴿إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ (١) (ما) ظرفُ زمان ، أو على حذف

ج ١٤٥ مضاف أي إلا الإصلاح إصلاح ما استطعت ، أو مفعولاً / بالمصدر كقوله :

ضعيف النكايـة أعداءه (٢) (٣)

قال أحمد : الظاهر أنها ظرفٌ في قوله : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (٤) و جعله

معمولاً للمصدر المعرف بـ [الألف و] (٥) اللام - بعيداً عن فصاحة القرآن ، و قالوا لم يوجد في القرآن إلا عمله في المجرور في قوله : ﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ﴾ (٦) .

قال محمود : [إن قلتَ] (٧) : قياسه القول (٨) : فسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه

ومن هو صادق ؛ حتى ينصرف الأول إليهم ، و الثاني إليه . (٩) لكنهم لما كانوا يدعونه كاذباً ، قال : ﴿وَمَنْ هُوَ كَذِبٌ﴾ (١٠) في زعمكم . (١١)

قال أحمد : الظاهر أن الكلامَ جميعاً لهم ، فقوله : ﴿مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ﴾ (١٢) فيه

ذكر جزائهم ، ﴿وَمَنْ هُوَ كَذِبٌ﴾ ذكرُ جرمهم الذي هو الكذب ، و هو من عطف الصفة و الموصوف واحدٌ ، كقولك : ستعلم من يُهان و من يعاقب ، فيكون ذكر كذبهم تعريضاً بصدقه ، و هو في بعض الأحيان أوقع من التصريح ؛ و لذلك لم يذكر عاقبة شعيب (عليه

(١) سورة هود ١١ ، آية ٨٨ .

(٢) جاء في " ز " [أعداؤه] و هو لحن لأنَّ الشاهد فيه نصب (أعداءه) مفعولاً للمصدر .

(٣) أنشده سيبويه و لم يسم قائله ، و هو من المتقارب ، عجزه : يخال الفرار يراخي الأجل ، و النكايـة : مصدر نكيت العدو أي أثرتُ فيه و نلت منه ، و قال سيبويه : " الألف و اللام بمنزلة التنوين " . يعني في إعمال المصدر . يراجع : الكتاب (١ / ١٩٢) ، أوضح المسالك (٣ / ١٧٧) ، الكشاف (٢ / ٤٠٤) ، (٤٠٥) .

(٤) سورة التغابن ٦٤ ، آية ١٦ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " وحدها .

(٦) سورة النساء ٤ ، آية ١٤٨ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(٨) في " ز " [أن تقول] .

(٩) السياق يقتضي أن يكون هنا [قلتُ] كعادة الزمخشري عند الإجابة ؛ لكنها ليست في النسخ .

(١٠) سورة هود ١١ ، آية ٩٣ .

(١١) الكشاف (٢ / ٤٠٨ ، ٤٠٩) .

(١٢) سورة هود ١١ ، آية ٩٣ .

(السلام) استغناءً عنها بذكر عاقبتهم ، و في أول السورة ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ
مُخْزٍ بِهِ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾^(١) و لم يذكر القسم الآخر ، و في الأنعام : ﴿مَنْ تَكُونُ
لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ﴾^(٢) فذكر عاقبة الخير وحدها ؛ لأنَّ العاقبة إذا أُطْلِقَتْ فهي للخير كقوله :
﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٣) .

٩٩ - قلتُ : و دليلها قوله : ﴿تَكُونُ لَهُ﴾^(٤) .

قال محمود : إنّما عدل عن الفعل إلى اسم المفعول في قوله : ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَهُ
النَّاسُ﴾^(٥) لما فيه من الدلالة على ثبات معنى الجمع لليوم و أنّه صفة لازمة له .^(٦)
قال أحمد : و منه : ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾ وَالطَّيْرَ
مَحْشُورَةً﴾^(٧) .

قال محمود : ﴿يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾^(٨) أي مشهودٌ فيه ليتميز ، و لو جعلته مشهوداً في نفسه لم
يكن له تخصيصٌ على سائر الأيام .^(٩)

قال / أحمد : فيكون المفعول المشهود محذوفاً تفخيماً كقوله : ﴿وَإِنَّا لَمُؤْفُوهُمْ نَصِيهِمْ غَيْرَ
مَنْقُوصٍ﴾^(١٠) .

١٠٠ - قلتُ : و فيه دليلٌ على أنّ اسم المفعول من الفعل المتعدي بحرف الجرّ يجوز أن
يجرد عنه ، و منه قوله تعالى : ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾^(١١) على قول [أي مسؤولاً عنه

(١) سورة هود ١١ ، آية ٣٩ .

(٢) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٣٥ .

(٣) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٢٨ .

(٤) يريد أنّ في الآية قيداً لفظياً و هو [له] يدلُّ على أنّها للخير .

(٥) سورة هود ١١ ، آية ١٠٣ .

(٦) الكشاف (٢ / ٤١١) .

(٧) سورة ص ٣٨ ، آية ١٨ ، ١٩ .

(٨) سورة هود ١١ ، آية ١٠٣ .

(٩) الكشاف (٢ / ٤١٢) .

(١٠) سورة هود ١١ ، آية ١٠٩ .

(١١) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٣٤ .

[(١) ، و قد أُخِذَ على بعض المصنفين [في تصانيفهم] (٢) قولهم : المفهوم و المنطوق ، قالوا : يجب أن يقول (٣) : المنطوق به ، و هذا يدلُّ على جواز ذلك ، و إن لم [يكن] (٤) / أ ٦٧ ظ المشهود من هذا الباب فهو قريبٌ منه .

قال محمود : ﴿غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ (٥) حالٌ من النصيب الموفَّى لأنَّه تجوز (٦) التوفية مع النقص ، تقول : وفيتُه حقَّه كاملاً و ناقصاً ، و وفيتُه شطر حقَّه . (٧)

قال أحمد : [هذا] (٨) وهم ؛ و التوفية تقتضي عدم نقصان الموفَّى كلَّما كان أو بعضاً ، فوفاء النصف يلزم منه عدم نقصان النصف . فما وجه جعله حالاً ؟ و الأصح أن تُستعمل التوفية بمعنى الإعطاء كما استعمل التوفي بمعنى الأخذ ، و من قال : أعطيت فلاناً حقَّه ، كان جديراً أن يؤكده بقوله : ﴿غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ . (٩)

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) في " ز " [قالوا : الصواب] .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ب " .

(٥) سورة هود ١١ ، آية ١٠٩ .

(٦) في " ز " [التوفية ممكنة] .

(٧) الكشاف (٢ / ٤١٥) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) في هامش " ب " : " خاتمة التوراة خاتمة هود " و هو أثر رواه ابن جرير و غيره عن كعب الأحبار .

يراجع : جامع البيان (١٢ / ٦٤٩) ، الدر المنثور (٨ / ١٧٤) .

و من سورة يوسف (عليه السلام)

قال محمود : كرر ﴿رَأَيْتُ﴾ (١) لأنَّ الثانية كجواب عن سؤال مستأنف كأنَّه سأل عن

رؤيتها ، فقال : ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَجِدِينَ﴾ . (٢)

ب ٥٦ ظ

قال أحمد : / الأحسن أنه تطريةً لما طال العهد بالأول .

قال محمود : قريء : ﴿وَحَنُ عَصَبَةٍ﴾ (٣) بالنصب (٤) أي : و نحن نجتمع عصابة . (٥)

ج ١٤٦

قال أحمد : هذا يؤيد قراءة مَنْ قرأ / : ﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ (٦) كأنَّه قال : ليوسف و أخوه

أحبُّ إلى أبينا منَّا و نحن أي : و نحن نحن كقوله :

أنا أبو النجم و شعري شعري (٧)

فلا بُد في حذف الخبر لمساواته المبتدأ و عدم زيادته عليه لفظاً ، و وقع الحال بعده و مثله :

﴿هَتُوْلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ فقولُه : (هُنَّ) (٨) في حكم الكلام التام ، أي هُنَّ

المشهورات بالأوصاف الكاملة .

قال محمود : اعتذر يعقوب لبنيه بأمرين : أحدهما حزنه أن يذهبوا به و الآخر خوفُ أن

يأكله الذئب (٩) ، فأجابوه عن الثاني وحده ؛ لأنَّ الأول هو الذي كان يغيظهم منه . (١٠)

(١) سورة يوسف ١٢ ، آية ٤ .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٢٦) ، في هامش " ب " تعليقٌ ذُكر فيه أسماء الكواكب من رواية الكلبي .

(٣) سورة يوسف ١٢ ، آية ٨ .

(٤) نسبها الزمخشري للنزال بن سبرة عن علي ، و كذلك ذكرها ابن خالويه و أسند التقدير الذي ذكره

الزمخشري إلى ابن الأنباري ، و ذكر أن ابن مجاهد أنكر هذه القراءة و قال : " إنما روي عن علي تفسير

العصبة " . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٦٧) .

(٥) الكشاف (٢ / ٤٢٩) .

(٦) سورة هود ١١ ، آية ٧٨ ، أي بنصب الراء في (أظهر) ، و هي قراءة سعيد بن جبير و الحسن

بخلاف و محمد بن مروان و عيسى بن عمر الثقفي و ابن أبي إسحاق ، و كانت هذه القراءة تُعجب أبا عمرو

بن العلاء ، و ليست بقراءته . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٦٥) ، المحتسب (١ / ٣٢٥) .

(٧) سبق تخريجه (ص ٢٧٧) .

(٨) في " ج " [كأنَّه قال : هن هن ، و هو في حكم ...] .

(٩) يريد قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ ﴾ آية ١٣ .

(١٠) الكشاف (٢ / ٤٣١) .

قال أحمد : أو لأنَّ الثاني / أهم لأنَّ أُمَّه لُبُّعده بقدر ما يرتع و يلعب و يعود سالمًا - أمرٌ ز ٥٩ و سهل .

قال محمود : ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا ﴾^(١) استدللَّ على فعلهم بما كان يعرف من حسدهم أو بسلامة القميص أو أوحى الله إليه أنهم قصدوه . (٢)
قال أحمد : أقوى شاهد على التهمة أنهم ادَّعوا الوجه الخاصَّ (٣) الذي اتهمهم به أبوهم ، و هو أكلُ الذئب إياه ، و كثيرًا ما تتلقَّف (٤) الأعذارُ الباطلة من في من يُعْتذر إليه . (٥)

قال محمود : ﴿ مَعْدُودَةٌ ﴾^(٦) أي قليلة لأنَّ الكثرة يُمتنع [من]^(٧) عددها . (٨)
قال أحمد : و منه الدعوة المشهورة : " اللهم أحصهم عددًا و اقتلهم بددًا و لا تبق منهم أحدًا . " (٩) ، فالمدعوُّ به إن كان إحصاؤهم فالله قد أحاط بذلك علمًا ؛ فالمقصودُ لازمُ العدد و هو القلة .

قال محمود : ﴿ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا ﴾^(١٠) و لم تسم يوسف لأنَّها أرادت عموم الحكم في كلِّ من أراد بها سوءًا . (١١)
قال أحمد : و أرادت بالإجمال الحياء و الحشمة أن تقول لبعلها : هذا أرادني بسوء ؛ و لذلك كُنْتُ بالسوء عن الفاحشة بعدًا عن الفحة التي توهم الريبة . قالت ابنة شعيب : ﴿ إِنَّ

(١) سورة يوسف ١٢ ، آية ١٨ .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٣٤) .

(٣) سقطت من " ج " .

(٤) في " ج " زيادة [الأعداء] فيكون الفعل على البناء للفاعل ، و المعنى بدونها واضح .

(٥) الانتصاف بحاشية الكشاف (٢ / ٤٣٣) .

(٦) سورة يوسف ١٢ ، آية ٢٠ .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٨) الكشاف (٢ / ٤٣٥) .

(٩) هذا دعاء خبيب (رضي الله عنه) عند قتله بمكة أسيرًا ، و قد رواه البخاري من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) (

ك المغازي - ب ١٠ ، ح ٣٩٨٩) .

(١٠) سورة يوسف ١٢ ، آية ٢٥ .

(١١) الكشاف (٢ / ٤٤١) .

حَيْرٍ مِّنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿١﴾ و لم نقل : إنه قوي أمين حياء من أبيها و خفراً محققاً لا كتفعل امرأة العزيز .

قال محمود : إن قلت : إن دلَّ قدُ قميصه من دبرٍ على كذبها و أنها اتبعته ، فمن أين دلَّ قدُ قميصه من قُبُلٍ على أنه تبعها ؟ (٢) قلتُ : من وجهين : أحدهما إذا كان دافعها (٣) و هي دافعت / عن نفسها (٤) قدَّت قميصه . (٥)

أ ٦٨ و

قال أحمد : و يمكن مثله في اتباعها له ، فإنها إنما تقدُّ قميصه من قُبُلٍ بتقدير أن يكون اجتذبتها حتى صارا متقابلين فدفعته عن نفسها ، و هذا بعينه محتملٌ إذا كانت هي التابعة أن تكون اجتذبتته حتى صارا متقابلين ثمَّ جذبت قميصه إليها من قُبُلٍ ، بل هاهنا أظهر لأنَّ الموجب لقدَّ القميص الجذب لا الدفع .

قال (٦) : و الثاني أن يسرع خلفها ليلحقها فيعثر في مقدم قميصه فيقدُّ . (٧)

ز ٥٩ ظ

/ قال أحمد : و هذا بعينه محتملٌ / إذا كانت هي التابعة و هو فارٌّ منها ، فليس كلامُ الزمخشريِّ في هذا الفصل بجيد . و الحقُّ أنَّ الشاهد إن كان صبيّاً في المهد فالآية في مجرد كلامه ؛ كأنه قال صدق يوسف و كذبت ؛ كما كان كلام عيسى [في المهد] (٨) برهاناً على براءة مريم ؛ فلا نظر في وجه الأمانة المذكورة . و إن كان الشاهدُ بعضَ أهلها كان في دار

ج ١٤٧

و بصر بها من حيث لا تشعر فأغضبه الله ليوسف بالشهادة له ، فكان من حقه أن يصدّق يوسف و يكذبها ، لكن أراد ألا يكون الفاضح لها ، و وثق بأنَّ انقطاع القميص كان من دبر فصبه (٩) أمانةً على صدقه و كذبها ، و ذكر قسمَ قدّه من قُبُلٍ لينفي عن نفسه التهمة و قصدَ الفضيحة ؛ و لذلك قدم أمانة صدقها على أمانة صدقه إيعاداً للتهمة ، و كذا فعل مؤمنٌ آل

ب ٥٧ و

(١) سورة القصص ٢٨ ، آية ٢٦ .

(٢) يعني قوله تعالى : ﴿ قَالَ هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِّن قَبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِّن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٦﴾ آية ٢٦ ، ٢٧ .

(٣) هكذا هي في النسخ و في الكشاف [تابعها] .

(٤) هذه رواية " ج " و هي موافقة لما في الكشاف ، و في النسخ الأخرى [مانعته عن نفسه] .

(٥) الكشاف (٢ / ٤٤٢) .

(٦) أي : محمود .

(٧) الكشاف (٢ / ٤٤٢) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) في " ز " [قميصه] و هو تحريف .

ب ٥٧ و

فرعون في قوله : ﴿ وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ ۗ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُمْ ۗ ﴾ (١) الآية ، / فقدم الكذب إبعادًا لتهمته بموسى ، و وثوقًا بأنَّ القسم الثاني هو الواقع ، و لذلك قال : ﴿ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ۗ ﴾ و لم يقل : كلُّ الذي يعدكم ، و كذا فعل يوسف في كونه بدأ بأوعيتهم قبل وعاء أخيه ليبعد عنه وهم وضعه السقاية في رحل أخيه ، فعمدة الشاهد الأمانة الأخيرة فقط و الأولى توطئة ، فكأنه قال : إن كان قميصه قدَّ من قُبَلٍ كُنْتَ صَادِقَةً لَكِنَّا نَعْلَمُ انْتِفَاءَ الْأَمَارَةِ ، فعلق صدقها على محال . أمَّا إن كان الشاهد الحكيم الذي كان الملك يستشير به فلا بدَّ من المناسبة ، و أقربها أنَّ قدَّه من دبرٍ دليلٌ على إدباره عنها ، و قدَّه من قُبَلٍ دليلٌ على إقباله عليها بوجهه .

قال محمود : و عن بعض العلماء : أنا أخاف من النساء ما لا أخاف من الشيطان ، قال الله تعالى في النساء : ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ۗ ﴾ (٣) . (٤)

قال أحمد : في هذا نظرٌ لأنَّ الذي في هذه الآية من كلام العزيز فيمكن أن يكون حكايته تصحيحًا له ، و يحتمل أن لا يريد تصويبه ، و أيضًا فإنَّ كيد الشيطان مقابلٌ بكيد الله / فحقُّه أن يكون ضعيفًا ؛ و لأنَّ كيد الشيطان أصلٌ لكيد النساء فلا يكون كيدهنَّ أعظم من كيده . (٥)

قال محمود : ﴿ وَقَلْنَ حَسْبَ اللَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا ۗ ﴾ (٦) لغرابة جماله و حسنه لأنَّ الله ركز في الطباع أنه لا أحسن من الملك (٧) و لا أقبح من الشيطان و هو الحقُّ ، لا ما عليه الفئة الخاسرة المجبرة من تفضيل الإنسان على الملك ، و ما هو من عكسهم / للحقائق و جودهم للعلوم الضرورية و مكابرتهم في كلِّ باب ببدع . (٨)

أ ٦٨ ظ

(١) سورة غافر ٤٠ ، آية ٢٨ .

(٢) سورة يوسف ١٢ ، آية ٢٨ .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ٧٦ .

(٤) الكشاف (٢ / ٤٤٤) .

(٥) الانتصاف بحاشية الكشاف (٢ / ٤٤٣) .

(٦) سورة يوسف ١٢ ، آية ٣١ ، في النسخ [و قلن ما هذا بشرًا] فأثبت الصواب .

(٧) في " أ " [البشر] و هو وهم .

(٨) الكشاف (٢ / ٤٤٨) .

قال أحمد : أكثر السفاهة و حسيه ظنه أن هذه المسألة من الضروريات و قناعته في ذلك بأنه ركز في الطباع ، و المراد هنا طباع النساء ؛ فتكون الشهوات و إيثار العاجلة لكونها مركوزة / في الطباع حقاً .

ج ١٤٨

١٠١ - قلت : الآية دلّت - إن صحّ كلام النسوة - على أن الملك أجمل و أحسن من البشر ، و ليس الخلاف إلا في أيهما أفضل ؟ و لا يلزم من كون أحدهما أجمل أن يكون أفضل . فقد وهم فيه محمود و أحمد .

قال محمود : ﴿ قَالَتْ فَذَلِكُنَّ ﴾ (١) و لم تقل فهذا لبعده منزلته في الحسن و استحقاقه أن يُحبَّ . (٢)

قال أحمد : بهذا أجبت في أول البقرة في قوله : ﴿ ذَلِكِ الْكَتَبُ ﴾ (٣) .

قال محمود : ﴿ قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَمٌ وَمَا خُنُّنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَمِ بِعَلَمِينَ ﴾ (٤) قال : يحتمل أن يكون المراد بالأحلام المنامات الباطلة خاصة فليس لها عندنا تأويل ، و يحتمل أن يعترفوا بقصور علمهم و أنهم ليسوا في تأويل الأحلام بنحارير . (٥)

قال أحمد : هذا هو الظاهر و حمل الكلام على الأول يُصيرُه من وادي : على لاجب لا يهتدى بمناره (٦)

كأنهم قالوا أحلام باطلة و لا تأويل للأحلام الباطلة فنكون بها عالمين ، و قولُ الملك لهم : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ (٧) دليلٌ على أنهم لم يكونوا في علمه عالمين بها ؛ لأنَّ (إن) للشكّ فجاء اعترافهم مطابقاً لشكّه فيهم ، و قولُ الفتى : ﴿ أَنَا أَنْتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (٨) دليلٌ على ذلك .

١٠٢ - قلت : أي (٩) لم يشكّ في علم يوسف بذلك .

(١) سورة يوسف ١٢ ، آية ٣٢ .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٤٩) .

(٣) سورة البقرة ٢ ، آية ٢ .

(٤) سورة يوسف ١٢ ، آية ٤٤ .

(٥) الكشاف (٢ / ٤٥٦) .

(٦) سبق تخريجه (ص ١٣٤) .

(٧) سورة يوسف ١٢ ، آية ٤٣ .

(٨) سورة يوسف ١٢ ، آية ٤٥ ، ٤٦ .

(٩) سقطت من " ج " .

قال محمود : إنما تأنى يوسف و تثبت في إجابة الملك ليظهر براءته مما قُرفَ به (١) و سُجِنَ (٢) لأجله ؛ و فيه دليلٌ / على وجوب التتحي عن مواقع الريب . (٣) ز ٦٠ ظ

قال أحمد : و لقد مدحه النبي ﷺ بقوله : (لو لبثتُ في السجن بضع سنين ما لبثتُ يوسف لأجبت الداعي) (٤) ، هذا مع أن الدواعي متوفرة على طلب الخروج من السجن .

قال محمود : و قال : ﴿ فَسَأَلَهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ (٦) و لم يذكر القصة لأنَّ السؤال المجمل يهيج على البحث و الكشف لتحصيل البراءة و لمَّا نطقت النسوة ببراءته ، و اعترف الخصم بأنه على الباطل و أنَّ غريمه (٧) على الحق لم يبق لأحدٍ مقال ، و قالت المجبرة : بقي لنا مقال و لا بدَّ لنا من رمي من تثبتت نزاهته . (٨)

قال أحمد : الصحيح عندنا تنزيه الأنبياء عن الكبائر و الصغائر و تتبع الآي المشعرة بوقوع / ذلك بالتأويل (٩) ، و أنَّ يوسف بريء و الوقف عند قوله : ﴿ هَمَّتْ بِهِ ﴾ (١) و ب ٥٧ ظ

(١) يقال : قرفه بكذا - من باب ضرب - : نسبه إليه و عابه به ، يراجع المعجم الوسيط مادة (قرف) . أ ٦٩ و

(٢) في " ز " [حبس] .

(٣) الكشف (٤٥٩ / ٢) .

(٤) في " ب ، ز " [بعض ما لبثت] و المثبت من " أ " و هو موافق لرواية البخاري . ج ١٤٩

(٥) الحديث أخرجه الشيخان من رواية أبي هريرة (رضي الله عنه) : أخرجه البخاري (ك التفسير (سورة يوسف) - ب فلما جاءه الرسول ، ح ٤٦٩٤) ، مسلم (ك الإيمان - ب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة ، ح ١٥١) .

(٦) سورة يوسف ١٢ ، آية ٥٠ .

(٧) في " ز " [أنه غير متهم] .

(٨) الكشف (٤٥٩ / ٢ ، ٤٦٠) .

(٩) قال ابن تيمية (رحمته الله) : " و القول الذي عليه جمهور الناس و هو الموافق للأثر المنقولة عن السلف : إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقاً ... و معلوم أن التأسى بهم هو مشروع فيما أقرؤا عليه دون ما نهوا عنه ، و رجعوا عنه كما أن الأمر و النهي إنما تجب طاعتهم فيما لم ينسخ ... و كذلك ما احتجوا به من أن الذنوب تنافي الكمال ... فهذا إنما يكون مع البقاء على ذلك و عدم الرجوع ، و إلا فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مما كان عليه كما قال بعض السلف : كان داود (عليه السلام) بعد التوبة خيراً منه قبل الخطيئة ... و الرادون لذلك تأولوا ذلك بمثل تأويلات الجهمية و القدرية ... و هي من جنس تأويلات القرامطة الباطنية ... و هؤلاء يقصد أحدهم تعظيم الأنبياء فيقع في تكذيبهم ... ثم إنَّ العصمة المعلومة بدليل الشرع و العقل و الإجماع و هي العصمة في التبليغ لم ينتفعوا بها ؛ إذ كانوا لا يقرون بموجب ما بلغته الأنبياء ، و إنما يقرون بلفظ حرفوا معناه ... و الله تعالى لم يذكر في القرآن شيئاً من ذلك عن نبي

يبتديء : ﴿وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ كما تقول : قتلْتُ زَيْدًا لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، فَإِنْ كَانَ الزَّمخَشَرِيُّ يَعْرِضُ بِأَهْلِ السَّنَةِ فَهَذَا مَذْهَبُهُمْ ، وَإِنْ كَانَ يَعْنِي الْمَجْبِرَةَ وَالْحَشْوِيَّةَ / فَشَأْنُهُ

و إياهم .

١٠٣ - قُلْتُ : زَعَمَهُ ^(٢) أَنْ جَوَابَ (لَوْلَا) مُتَقَدِّمٌ - اخْتِيَارٌ لِأَضْعَفِ / التَّأْوِيلَاتِ لِقَلَّةِ شَاهِدِهِ ، وَ الْمَخْتَارُ أَنَّ الِهْمَّ غَيْرُ مُؤَاخَذٍ بِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ بَرَّاهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿لِنَصْرِفَ كَذَلِكَ عَنْهُ أَلْسُوَّةَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ ^(٣) وَ بَرَّاهُ الشَّاهِدُ وَ الْعَزِيزُ بِقَوْلِهِ : ﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ﴾ ^(٤) وَ النَّسْوَةَ بِقَوْلِهِنَّ : ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ ^(٥) وَ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ بِقَوْلِهَا : ﴿أَنَا زَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ﴾ وَ بَرَّاهُ نَفْسَهُ بِقَوْلِهِ : ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ ^(٦) .

قال محمود : أراد أن يهضم نفسه بقوله : ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ ^(٧) أي في هذه الحالة لأجل الهم الذي هو ميل النفس بطريق البشرية و الشهوة لا عن عزم ، و قيل : [أراد] ^(٨) عموم الأحوال . ^(٩)

قال أحمد : عموم الأحوال ^(١٠) أبلغ في التنزيه و هضم النفس و البعد عن تركيبتها .

من الأنبياء إلا مقروناً بالتوبة و الاستغفار ... و أما يوسف فلم يذكر عنه ذنباً فلماذا لم يذكر عنه ما يناسب الذنب من الاستغفار بل قال : ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ أَلْسُوَّةَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ (سورة يوسف ، آية ٢٤) .

يراجع : جامع البيان (١٣ / ٨٦) ، مجموعة الفتاوى (٥ / ٣٣٧ : ٣٣٩) ملخصاً .

(١) سورة يوسف ١٢ ، آية ٢٤ .

(٢) في " ج " [زعم أحمد] ، و في " ز " [اختيار أحمد] ، و الثابت من " أ ، ب " .

(٣) سورة يوسف ١٢ ، آية ٢٤ .

(٤) سورة يوسف ١٢ ، آية ٢٨ .

(٥) سورة يوسف ١٢ ، آية ٥١ .

(٦) سورة يوسف ١٢ ، آية ٥٢ .

(٧) سورة يوسف ١٢ ، آية ٥٣ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) الكشاف (٢ / ٤٦١) .

(١٠) في " أ ، ب " [الأفعال] و ما أثبتته من " ج ، ز " و هو موافق لما في الانتصاف المطبوع .

قال محمود : ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ﴾ ^(١) من كلام يوسف ، و قيل : من كلام امرأة العزيز ليعلم يوسف أنني لم أكذب عليه في الغيبة ، و ما أبريء نفسي من الخيانة و العيب فقد خنت ، و إنما حجة الأول في صرف الكلام عن اتصاله / أن المعنى قائدٌ إليه كقوله : ﴿قَالَ أَمْلَأْ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ﴾ إلى قوله : ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ ^(٢) لا شك أن قوله : ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ من كلام فرعون يستشيرهم . ^(٣)

قال أحمد : ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ لا معنى له إلا إذا كان من كلام فرعون فصُرِفَتْ عن ظاهرها ، و هذه الآية يُمكن حملها ^(٤) على ظاهرها فلا ضرورة إلى تأويلها بصرف الكلام عمًّا _____ س _____ يق له .

قال محمود : و لقد لفقت المجبرة رواياتٍ مصنوعةً زعموا أن يوسف لما قال : ﴿لَمْ أَخْنُهِ بِالْغَيْبِ﴾ قال له جبريل : و لا حين هممت بها ، و قالت زليخا : و لا حين حلت تكة سراويلك ، و ذلك لتهالكهم على بهتِ الله و رسله . ^(٥)

قال أحمد : صدق في التوريك على نقلة هذه الزيادات ، و ذلك شأن المبطلة من كل طائفة ، كما لفقت القدرية على قصة موسى حين طلب الرؤية : أن الملائكة جعلت تلكزه بأرجلها تقول : يا ابن النساء الحيض [أ] ^(٦) طمعت في رؤية رب العالمين ^(٧) ؟ ! . ليتم غرضهم ^(٨) أن الرؤية محال .

قال محمود : ﴿فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ ^(٩) أنكروه لبعده العهد و زي الملك و انتقاله من الصغر إلى الكبر ، و لا كانوا مفكرين أنه يوسف . و عرفهم لأن زيهم باقٍ و فارقهم

(١) سورة يوسف ١٢ ، آية ٥٢ .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٠٩ ، ١١٠ .

(٣) الكشاف (٢ / ٤٦٢) .

(٤) في " أ ، ج " [الحمل] و ما أثبتته من " ب ، ز " .

(٥) الكشاف (٢ / ٤٦٢ ، ٤٦٣) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) في " ز " [العزة] .

(٨) هكذا في " أ ، ب " و في " ز " [ليتم لهم أن] .

(٩) سورة يوسف ١٢ ، آية ٥٨ .

رجالاً ،

و كان متطلعاً لمعرفة فهم . و قال الحسن : ما عرفهم حتى تعرفوا له (١) . (٢)

قال أحمد : يأباه قوله تعالى (٣) : ﴿فَعَرَفَهُمْ﴾ بفاء التعقيب .

قال محمود : ﴿قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ﴾ (٤) أي إرسالي له معكم و قد رأيت [منكم] (٥)

ما رأيت منافٍ لحالي . (٦)

قال أحمد : لمّا اعتمد في نفي الرؤية على أن (لن) نفي للحال ، و قال : هي منافية لحالي - التزم هذه اللفظة كيف جاءت .

قال محمود : ﴿لَتَأْتَنِّي بِهِ إِلاَّ أَنْ تُحَاطَ بِكُمْ﴾ * معنى الاستثناء لا تمتنعون من الاتيان به

لعلة إلا علة أن يحاط بكم * (٧) ، فهو استثناء من أعم العام ، * و الكلام مقدرٌ بالنفي .

قال أحمد : إنما اختص هذا بالنفي لأنّ المستثنى منه مسكوتٌ عنه * (٨) ، و النفي عام ؛

ج ١٥٠

إذ يلزم من نفي الاتيان نفي عوارضه فكانها مذكورة ، بخلاف الإثبات / فلا إشعار له بعموم

الأحوال فلا توقف له إلا على أحدها . و لقد صدق القائل : البلاء موكلٌ بالمنطق ، قال :

﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ (٩) فقالوا : ﴿فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ﴾ (١٠) ، و قال : ﴿إِلَّا أَنْ تُحَاطَ﴾

(١١) فأحيط بهم .

قال محمود : ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلاَّ بِمَا عَلِمْنَا﴾ (١٢) لأنّ الصواع استخرج من وعائه ، و لا

شيء أبين (١٣) من هذا . (١)

أ ٦٩١ و

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عنه . يراجع : تفسير القرآن العظيم (٧ / ٢١٦٣ ، ح ١١٧٣٢) .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٦٥) .

(٣) هكذا في " ز " ، ب " و في " أ " [قولهم] .

(٤) سورة يوسف ١٢ ، آية ٦٦ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) الكشاف (٢ / ٤٦٨) .

(٧) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٩) سورة يوسف ١٢ ، آية ١٣ .

(١٠) سورة يوسف ١٢ ، آية ١٧ ، و في النسخ دون الفاء ، و قد سقطت الآية من " ج " .

(١١) سورة يوسف ١٢ ، آية ٦٦ .

(١٢) سورة يوسف ١٢ ، آية ٨١ .

(١٣) في " ز " [أدل] .

قال أحمد : إن كان في شرعهم / أن مجرد وجود الشيء بيد من يدعي عليه بعد إنكاره يجعله سارقاً - فالعلم على ظاهره إذن ^(٦) . و إن لم يكن كذلك فهذا بمجرد لا يوجب / علم كونه ^(٣) سارقاً لكن [يوجب] ^(٤) ظناً بيئاً .

ب ٥٨ و

قال محمود : و من قرأ ﴿سُرِقَ﴾ ^(٥) فمعناه و ما / شهدنا إلا بقدر علمنا من التسريق ، ﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَفِظِينَ﴾ أي للأمر الخفي حافظين ، أسرق حقيقة أم دُسَّ عليه
الصاع
و هو لا يشعر ؟ ^(٦)

قال أحمد : تلنثم القراءتان على الوجه الذي ذكرته أنه أضافوه إليه ظناً بظاهر الحال ، و احترزوا فقالوا : ﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَفِظِينَ﴾ ، و لا تنتظم القراءتان على غير هذا التأويل .

قال محمود : ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْراً﴾ ^(٧) أي هذا شيء أردتموه ، و إلا فمن أدرى الملك أن السارق يؤخذ بسرقة لولا فتواكم و تعليمكم . ^(٨)

قال أحمد : كأن سائلاً قال : هم في الكرة الأولى سولت [لهم] ^(٩) أنفسهم أمراً ، و في الثانية لا صنع لهم بل قضاوا الأمر على هيئته ، فما وجه قوله : ﴿بَلْ سَوَّلَتْ﴾ ^(١٠) ؟ فجوابه أن التهمة وقعت باعتمادهم أولاً ، و أخذ الملك السارق كان من دين يعقوب لا من دين غيره ؛

(١) الكشاف (٢ / ٤٧٥) .

(٢) هكذا كتبت في " ج ، ز " ، و في " أ ، ب " [إذا] . قال ابن هشام - في أوضحه - : " و شبهوا (إذن) بالمنون المنسوب فأبدلوا نونها في الوقف ألفاً " . يراجع : قطر الندى (ص ٣٢٢) ، أوضح المسالك (٢ / ٢٩٤) ، القاموس المحيط مادة (أذن) .

(٣) في " ز " [العلم بكونه] ، و قد سقط من " ج " لفظ " العلم " .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و قبلها [بل] بدلاً من [لكن] .

(٥) نسبها ابن عطية إلى ابن عباس و أبي رزين . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٦٩) ، المحرر الوجيز (٣ / ٢٧٠) .

(٦) الكشاف (٢ / ٤٧٦) .

(٧) سورة يوسف ١٢ ، آية ٨٣ .

(٨) الكشاف (٢ / ٤٧٦) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) سورة يوسف ١٢ ، آية ٨٣ .

و لذلك قال : ﴿ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ ﴾ (١) لِيُنَبِّهَ عَلَى وَجْهِ اتِّهَامِ يَعْقُوبَ ، فَعَلِمَ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ (٢) ذَلِكَ بِفِتْوَاهُمْ ، وَ ظَنَّ أَنَّهُمْ أَفْتَوْهُ بِذَلِكَ ، وَ كَانَ قَدْ سَبَقَ قَوْلُهُ : ﴿ فَمَا جَزَاؤُهُ إِذْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ ﴾ (٣) قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ . (٤) فَأُفْتُوا وَ لَمْ يَشْعُرُوا أَنَّ الْمُرَادَ الْإِزَامَهُ بِمَا قَالُوا ، وَ اتِّهَامَ مَنْ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ التَّهْمَةُ لَا حَرَجَ فِيهِ ، لَا سِيَّمَا الْوَالِدَ مَعَ الْوَلَدِ ، وَ يَحْتَمَلُ أَنَّ الَّذِي سَوَّغَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا مَجْرَدَ وُجُودِ الصَّوَاعِ فِي رَحْلِهِ سَرَقَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ يَثْبُتَ الْحُكْمُ بِوَجْهِ مَعْلُومٍ ، وَ هَذَا لَا يَثْبُتُ بِهِ السَّرَقَةُ ، فَإِنْ كَانَ شَرَعُهُمْ كَشَرَعِنَا فِيهِ فَقَوْلُهُمْ غَيْرُ مُحَرَّرٍ ، وَ فِيهِ دَلِيلٌ أَنَّهُمْ كَانُوا حَرِاصًا عَلَى ثُبُوتِ سَرَقَتِهِ ، يُوَكِّدُهُ (٤) قَوْلُهُمْ (٥) : ﴿ إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ ﴾ (٦) فَقَوْلُهُ : ﴿ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا ﴾ وَ وَقَعُ ، وَ إِنْ كَانَ شَرَعُهُمْ / يَقْتَضِي ذَلِكَ فَالْعَمْدَةُ هُوَ الْجَوَابُ الْأَوَّلُ .

قال محمود : ﴿ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ ﴾ (٧) الْآيَةُ ، لَطْفٌ بِهِمْ فَقَالَ : هَلْ عَلِمْتُمْ قَبْحَ فَعَلِكُمْ إِذْ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ذَلِكَ حِينَئِذٍ ؛ فَذَلِكَ أَقْدَمْتُمْ ، فَهَلْ عَلِمْتُمْ الْآنَ قَبْحَهُ ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِالْقَبْحِ يَدْعُوا إِلَى التَّوْبَةِ / وَ النَّدَمِ (٨) ، فَأَشْفَقَ عَلَيْهِمْ وَ لَمْ يَلْمَهُمْ فِي مَقَامِ يَتَنَفَسُ فِيهِ الْمَكْرُوبُ وَ الْمَوْتُورُ ، وَ تِلْكَ أَخْلَاقُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ . (٩)

قال أحمد : وَ قَوْلُهُ : ﴿ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ ﴾ (١٠) كَالِاعْتِزَارِ عَنْهُمْ ؛ فَإِنَّ فَعْلَ الْقَبِيحِ عَلَى جَهْلِ أَسْهَلُ مِنْ فَعْلِهِ مَعَ الْعِلْمِ ، وَ هُمْ لَوْ طَلَبُوا عِذْرًا لَمْ يَجِدُوهُ ، كَذَلِكَ قَالَ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) : ﴿ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ (١١) .

(١) سُورَةُ يُوسُفَ ١٢ ، آيَةُ ٧٦ .

(٢) فِي " ز " [قَالَ] .

(٣) سُورَةُ يُوسُفَ ١٢ ، آيَةُ ٧٤ ، ٧٥ .

(٤) فِي " ز " [يَدُلُّ عَلَيْهِ] .

(٥) فِي " ج " [قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْهُمْ] .

(٦) سُورَةُ يُوسُفَ ١٢ ، آيَةُ ٧٧ .

(٧) سُورَةُ يُوسُفَ ١٢ ، آيَةُ ٨٩ .

(٨) فِي " ز " [النَّدَمُ وَ التَّوْبَةُ] .

(٩) الْكُشَافُ (٢ / ٤٨١) .

(١٠) سُورَةُ يُوسُفَ ١٢ ، آيَةُ ٨٩ .

(١١) سُورَةُ الشُّعْرَاءِ ٢٦ ، آيَةُ ٢٠ .

ج ١٥١

ز ٦٢ و

قال محمود : التثريب : اللوم ، و اليوم ينتصب بـ (تثريب) أو بالعامل في (عليكم) من الاستقرار أو بـ (يغفر) (١) ، و المعنى : لا أثربكم اليوم الذي هو مظنة التثريب ، فما ظنكم بما بعده ؟ (٢)

قال أحمد : هذا المعنى يتوجه على الإعراب الأول ، و هو الأصح لقولهم : ﴿يَتَأْبَانَا أَسْتَغْفِرَ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ (٣) ، و قوله : ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ (٤) دليل على أنهم كانوا بعد في عهدة الذنب ، و لو كان معلقاً (٥) بـ (يغفر) لقطعوا / بالغفران بإخبار الصديق ، و ٧٠١ و يحتمل أن يقال : قطعوا بمغفرة ما (٦) يرجع إلى حقه دون حق أبيه .

قال محمود : ﴿أَسْتَيْسَ الرُّسُلُ﴾ (٧) من النصر ، و ظنوا أن أنفسهم كذبتهم حين حدثتهم أنهم يُنصرون أو انقطع رجاؤهم كقولهم : رجاء صادق و كاذب ، و المعنى : أن تأميل النصر قد تطاول حتى استشعروا القنوط ، و توهموا أن لا نصر في الدنيا ، فجاء نصرنا من غير احتساب . (٨)

قال أحمد : و لا يلزم أن يكون الله و عدهم النصر في الدنيا ، بل ظنوه لا عن وحي .
قال محمود : و عن ابن عباس : ظنوا حين غلبوا أنهم أخفقوا ما وعدوا من النصر ، و كانوا بشراً (٩) و تلا قوله تعالى : ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ﴾ (١٠) الآية ، فإن صح هذا (١١) فقد أراد بالظن الوسوسة ، أمّا الظن الذي هو ترجيح فمعاد

ب ٥٨ ظ

(١) يريد قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ آية ٩٢ .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٨٣) .

(٣) سورة يوسف ١٢ ، آية ٩٧ .

(٤) سورة يوسف ١٢ ، آية ٩٨ .

(٥) هكذا في النسخ و في الانتصاف المطبوع [متعلقاً] و هو المعروف في اصطلاح النحاة .

(٦) في " ز " [قطعوا بالمغفرة فيما] .

(٧) سورة يوسف ١٢ ، آية ١١٠ .

(٨) الكشاف (٢ / ٤٩٠) .

(٩) في " ز " [يسيراً] .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٢١٤ .

(١١) نعم هو صحيح فقد أسند الحديث ابن جرير في تفسيره و كذلك رواه البخاري عن ابن عباس في صحيحه مختصراً . يراجع : صحيح البخاري (ك التفسير (سورة البقرة) - ب (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) ، ح ٤٥٢٤) ، جامع البيان (١٣ / ٣٩٣) .

الله ،
و قيل : فظنَّ المرسلُ إليهم أنَّ الرسلَ قد أخلفوا . (٢)
قال أحمد : هذا حسنٌ ينتظم القراءتين (٣) ؛ لأنَّ ظنَّ الأمم كذبَ رسلهم تكذيبٌ لهم /
فيؤدي مؤدى قراءة التشديد (٤) . و الله أعلم .

(١) في " ز " زيادة [قال محمود] و الكلام متصل بغيرها .

(٢) الكشاف (٢ / ٤٩٠) .

(٣) يعني قوله تعالى : ﴿ كَذِبُوا ﴾ فقد خفف الذال الكوفيون و أبو جعفر ، و شددتها الباقون .

(٤) سقطت من " ب " .

من سورة الرعد

ز ٦٢ ظ

قال محمود : ﴿لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلٰى ظُلْمِهِمْ﴾^(١) / موضعُ (على [ظلمهم])^(٢)

الحالُ بمعنى : ظالمين لأنفسهم بأن يريد السيئات المكفرة لمجتنب الكبائر أو الكبائر بالتوبة ،
أو المغفرة : الستر و الإمهال .^(٣)

قال أحمد : الوعدُ على إطلاقه ، و ما عدا الشركِ غفرانه إلى المشيئة ، و الزمخشري
يؤول^(٤) لأجل عقيدته في وعيد العصاة .

قال محمود : إن قلتَ : القياسُ أن يقال : و مَنْ هو ساربٌ حتى يتناول معنى الاستواءِ
المستخفي و الساربِ^(٥) ، و إلا فقد تناول واحداً مستخفياً و ساربياً . قلتُ : هو عطفٌ على
مستخفٍ إلا أنَّ (مَنْ) في معنى الاثنين كقوله :

نكن مثلَ مَنْ يا ذئبِ يصطحبان^(٦)

كأنه قيل : سواءً منكم اثنان مستخفٍ و ساربٍ ، و ضميرٌ ﴿ لَهُ ﴾^(٧) مردودٌ على مَنْ أسرَّ
و مَنْ جهر و مَنْ استخفى و [مَنْ]^(٨) سرب .^(٩)

قال أحمد : مقتضى السؤال أن الواو عطف^(١٠) إحدى الصفتين على الأخرى ،
و مقتضى الجواب عطف أحد الموصوفين على الآخر ، و يحتمل أن يكون الموصول محذوفاً
و صلته باقية أي : ﴿ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ ﴾ و من هو ساربٌ بالنهار و حذف الموصول

(١) سورة الرعد ١٣ ، آية ٦ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) الكشاف (٢ / ٤٩٤) .

(٤) في " ز " [تأول] .

(٥) يعني قوله تعالى : ﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَأَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ ﴾ (آية ١٠) .

(٦) عجز بيت للفرزدق ، صدره : تعش فإن واتقتني لا تخونني ، قال الشيخ عليان : " معنى (مَنْ) مثني
فعاد عليه الرابط كذلك ، و النداء اعتراض بين الصلة و الموصول " . يراجع : شرح ديوان الفرزدق (٢ /
٥٩٠) ، مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف .

(٧) سورة الرعد ١٣ ، آية ١١ .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٩) الكشاف (٢ / ٤٩٦ ، ٤٩٧) .

(١٠) في " ز " [الآية اقتضت عطف] .

المعطوف و بقاء صلته سائغ ، و منه قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَى مَا يُفَعَّلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ (١) ؛ لأنَّ الجملة الثانية لو عَطِفَتْ على صلة الأولى (٢) لم يكن لدخول حرف النفي معنى ، و منه [قول حسان بن ثابت] (٣) :

فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
وَيَمْدَحُهُ وَيُنْصِرُهُ سِوَاءِ (٤)
أَيِّ وَمَنْ يَمْدَحُهُ وَيُنْصِرُهُ .

قال محمود : ﴿ كَحَفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ (٥) أي معقبات من أمر الله ، أو [معقبات] (٦) يحفظونه من أجل أمر الله ؛ لأنَّ الله أمر بحفظه كما قرئ : { يحفظونه بأمر الله } (٧) ، أو يحفظونه من بأس الله إذا أذنب بالدعاء و الإمهال كقوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يَكَلِّكُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ ﴾ (٨) . (٩)

قال أحمد : معنى هذا الوجه : يحفظونه من الأمر الذي علم الله أنه يرفعه عنه بسبب دعائهم .

ز ٦٣ و

ج ١٥٢

أ ٧٠ ظ

قال محمود : ﴿ خَوْفًا / وَطَمَعًا ﴾ (١٠) ليسا مفعولًا لهما ؛ لأنَّهما ليسا / فعل فاعل الفعل المعلن ، بل معناه : إرادة خوف و طمع ، أو حالًا (١١) / من البرق كأنه جعله نفسه خوفًا و طمعًا ، و حقيقته ذا خوف و طمع ، أو حالًا من المخاطبين خائفين طامعين . (١٢)

(١) سورة الأحقاف ٤٦ ، آية ٩ .

(٢) في " ز " [الأول] .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ز ، ج " .

(٤) البيت من قصيدة قالها (رضي الله عنه) في فتح مكة . يراجع : ديوان حسان بن ثابت (١ / ١٨) .

(٥) سورة الرعد ١٣ ، آية ١١ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) نسبها الزمخشري لعلي و ابن عباس (رضي الله عنهما) و زيد بن علي و جعفر بن محمد و عكرمة . يراجع أيضًا

المحتسب لابن جني (١ / ٣٥٥) ، المحرر الوجيز (٣ / ٣٠٢) .

(٨) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٤٢ .

(٩) الكشاف (٢ / ٤٩٧ ، ٤٩٨) .

(١٠) سورة الرعد ١٣ ، آية ١٢ .

(١١) في " ز " [حال] و أراه سهوًا لأنَّه عطف عليه بعد ذلك بالنصب فقال [أو حالًا من المخاطبين] .

(١٢) الكشاف (٢ / ٤٩٨) .

قال أحمد : أو مفعولاً لهما لأنه إذا أراهم فقد رأوه كأنه قال : فترونه خوفاً و طمعاً ، أي

:

تتراعونه تارة لأجل خوف و تارة لأجل طمع . (١)

قال محمود : ﴿لَهُ دَعْوَةٌ الْحَقُّ﴾ (٢) الذي هو ضد الباطل أي دعوة ملابسة للحق بمعزل عن الباطل فإن الله يستجيب الدعاء إذا كان مصلحةً ، أو معناه أنه الحقيق بأن يوجه إليه الدعاء بخلاف الأوثان . (٣)

قال أحمد : قيّد (٤) استجابة الدعاء برعاية (٥) المصلحة ، و لا تتقيّد بذلك و لا يجب رعاية المصالح على ما سبق .

قال محمود : [قوله] ﴿حَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ (٦) * صفة لشركاء . (٧)

قال أحمد : في قوله : ﴿حَلَقُوا كَخَلْقِهِ﴾ * (٨) في سياق الإنكار تهكمٌ فإن غير الله لا يخلق شيئاً لا مساوياً و لا منحطاً ، فقد كان يكفي في الإنكار (٩) أن الألهة التي اتخذوها لا تخلق ، لكن قوله : ﴿كَخَلْقِهِ﴾ تهكمٌ (١٠) ، و الزمخشري لا يستطيع ذكر هذه النكتة ؛ لأن الله تعالى عندهم (١١) يخلق الجواهر و الأعراض و العبيد لا يخلقون سوى أفعالهم لا غير ، و في قوله تعالى : ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ إلجامٌ لأفواه المشركين الأولين و النابغة التابعة لهم في هذه الضلالة كالفدرية ، فلا يبقى إشراكٌ إلا لكل أفاك ﴿يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ

(١) سبق كلامٌ لأحمد في مثل هذا الإعراب في قوله تعالى : ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ﴾ (سورة

الأنفال ٨ ، آية ١١) راجعه إن شئت .

(٢) سورة الرعد ١٣ ، آية ١٤ .

(٣) الكشاف (٢ / ٥٠٠ ، ٥٠١) .

(٤) في " ج " [فيهما] .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٠٢) .

(٦) سورة الرعد ١٣ ، آية ١٦ .

(٧) الكشاف (٢ / ٥٠٢) .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ج " ، و ما بين المعكوفين قبلها من " ج " أيضاً .

(٩) في " ج " [الآية] و المثبت يوافق الانتصاف .

(١٠) في " ج " [تهكماً] .

(١١) سقطت من " ز " و تقدمت في " ب " على لفظ الجلالة .

مُسْتَكْبِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعَهَا ﴿١﴾ ﴿كَانَ فِي أُذُنَيْهِ وَقَرَّ فَبَشَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (٢) فلذلك تقاصر لسان الزمخشري هنا و قرئت (٣) شقاشقه .

قال محمود : المراد ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ (٤) من الحلال لأنَّ الحرام لا يكون رزقًا . (٥)

قال أحمد : سبق جواب مثل هذا فلا خالق و لا رازق إلا الله .

قال محمود : ﴿عُقَبَى الدَّارِ﴾ (٦) الجنة لأنها التي أراد الله أن تكون عاقبة .

قال أحمد : / العاقبة المطلقة الجنة ﴿وَسَيَعْلَمُ الْكُفْرُ لِمَنْ عُقَبَى الدَّارِ﴾ (7) من ب ٥٩ و

تكون له عاقبة / الدار (٨) ﴿وَالْعَقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (٩) فاستنبط الزمخشري من ذلك أنها التي أرادها الله و العاقبة الأخرى خلاف المراد ؛ فلذلك قيدها في قوله : ﴿وَعُقَبَى الْكُفْرِينَ النَّارُ﴾ (١٠) كُله تهالك على أن (١١) ينسب إلى الله إرادة مالم يقع ، و ما شاء الله كان و ما لم يشأ لم يكن ، و المؤدي إلى حميد العاقبة مأمور به ، و إنَّ المؤدي لسواها (١٢) منهي عنه ، فعاقبة الجنة أصل باعتبار الأمر لا باعتبار الإرادة .

(١) سورة الجاثية ٤٥ ، آية ٨ .

(٢) سورة لقمان ٣١ ، آية ٧ .

(٣) هكذا هي في النسخ الأربع و في الانتصاف المطبوع [قرن] بالنون و هو تصحيف ، شقاشق جمع الشقشقة و هي : شيء كالرئة يخرج البعير من فيه إذا هاج ، و يقال : فلان شقشقة قومه : زعيمهم المتدث ع

و قول ابن المنير كقول علي (رضي الله عنه) : تلك شقشقة هدرت ثم قرئت ، يراجع : القاموس المحيط مادة (شق) ، و المعجم الوسيط مادة (شقشق) .

(٤) سورة الرعد ١٣ ، آية ٢٢ .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٠٦) .

(٦) سورة الرعد ١٣ ، آية ٢٤ .

(٧) سورة الرعد ١٣ ، آية ٤٢ .

(٨) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٣٥ .

(٩) سورة القصص ٢٨ ، آية ٨٣ .

(١٠) سورة الرعد ١٣ ، آية ٣٥ .

(١١) في " ز " [أنه] .

(١٢) في " ز " [إلى سيئها] .

قال محمود : ﴿أَمْ تَتَّبِعُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ﴾ (١) فإذا لم يعلمهم شركاء عِلْمَ أَنَّهُمْ ليسوا بشيءٍ يتعلق به العلم ؛ إذ هو العالم بما في السماء و [ما في] (٢) الأرض ، و المراد نفي أن يكونوا شركاء . (٣)

قال أحمد : و حقيقة النفي أَنَّهُمْ ليسوا شركاء ، و أَنَّ الله يعلمهم أَنَّهُمْ ليسوا كذلك ؛ لِأَنَّ ذواتهم خلقها مربوبة حادثة لا آلهة قديمة (٤) ، و مجيء النفي على هذا أبدع ، و لو قال : و جعلوا لله شركاء و ما هم بشركاء لم يكن (٥) بهذا الموقع .

قال محمود : و هذه النكتة تُنادي بلسان ذلقٍ أَنَّهُ ليس مِن كلامِ البشرِ لِمَنْ عرف و أنصف ، فتبارك الله أحسن الخالقين . (٦)

قال أحمد : كلمة حقُّ أريد بها باطلٌ يعرِّضُ فيها / بخلق القرآن فتنبَّه لها ، فما أسرع ما تمرُّ عليك فتستحسنها و تغفل عما قصده فيها .

قال محمود : ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ (٧) و الذي عنده علم الكتاب و ما أَلْف عليه مِنَ النظمِ البليغِ الفائتِ قُوَى البشرِ ، و قيل : مَنْ (٨) هو مِن علماء [أهل] (٩) الكتاب لِأَنَّهُمْ يشهدون بنعته في كتبهم . (١٠)

قال أحمد : فالكتاب على (١١) الأول القرآن ، و الذي عنده علمه المؤمنون . و على الثاني جنس الكتب المتقدمة (١٢) .

قال محمود : و قيل : هو الله ، و الكتاب هو اللوح المحفوظ [و المعنى كفى بالذي يستحق العبادة و الذي لا يعلم علم ما في اللوح المحفوظ] (١٣) إلا هو .

(١) سورة الرعد ١٣ ، آية ٣٣ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " ، و قبلها [السموات] .

(٣) الكشاف (٢ / ٥١١) .

(٤) سقطت من " ز " .

(٥) في " ز " [يقع] .

(٦) الكشاف (٢ / ٥١١) .

(٧) سورة الرعد ١٣ ، آية ٤٣ .

(٨) سقطت من " ز " .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) الكشاف (٢ / ٥١٥) .

(١١) في " ز " [في] .

(١٢) سقطت من " ز " .

(١٣) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

قال أحمد : قدّر الزمخشريُّ في المعطوف عليه اسم الله بالذي يستحقُّ العبادة حذرًا من عطف الصفة على الموصوف ، و عدولاً إلى أنّه عطف إحدى الصفتين على الأخرى . / و أخذ الحصر من تقديم الخبر الذي هو (عنده) على المبتدأ ، و هو يأخذ الحصر من التقديم .

ز ٦٤ و

و من سورة إبراهيم (عليه السلام)

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾ ^(١) قال محمود : لا حاجة إلى

نزوله بلغة جميعهم ؛ لأنَّ الترجمة تُغني ، و لسان قومه أولى ، فإذا فهموا فهموا غيرهم ، و هو كما ترى من اتفاق أهل الآفاق على تعلمه و تدبر معناه و فوائده ، و ذلك أيضًا / أبعد عن التحريف و أسلم من التنازع و الاختلاف ؛ و لأنَّه لو نزل بالألسنة كلَّها و كان معجزًا في كلِّ لغة ، و كلم النبي العربي ^(٢) كلُّ أمة بلسانها - كان ألجأ إلى الإيمان . ^(٣)

قال أحمد : في هذا نظرٌ ؛ إذ يتضمن أنَّ إعجاز القرآن بلفظه خاصة حتى لو قُدِّرَ منزلًا بكلِّ لغة لكان ألجأ إلى الإيمان و هو بعيد ؛ لأنَّ الإيمان عند حصول العلم بالمعجزة ليس إلجائيًا و لا فرق بين حصوله بلغة واحدة أو لغات ، و كثيرًا ما يظنُّ الزمخشريُّ أنَّ العلوم تنفاوت

و هذا عن الحقِّ بمعزل .

قال محمود : ﴿ فَرُدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ ﴾ ^(٤) عضوها من الغيظ حنقًا مما جاءت به

الرسل ، أو ضحكًا كمن يغلبه الضحك يضع يده على فيه ، أو أشاروا بأيديهم إلى ألسنتهم قائلين ^(٥) : إنا كفرنا بما أرسلتم به ليس لكم [عندنا] ^(٦) جوابٌ غيره إقناتًا من الإجابة ، و هو قويٌّ . أو وضعوها على أفواههم يقولون للأنبياء اسكتوا ، أو ردوها في أفواه الأنبياء أي اسكتوا ، أو وضعوها على أفواههم يمنعونهم الكلام ، أو الأيدي النعم ردُّوا مواضعهم و نصائحهم من حيث جاءت . ^(٧)

قال أحمد : أفواها ما قواه محمود ؛ لأنَّ إقناتهم للرسل قولًا و فعلًا هو المناسب لجدهم ، و تصدير عبارتهم بأنَّ المؤكدة و مواجهة [الرسل] ^(٨) بضمائر الخطاب و تكريره مؤكدًا ، و

(١) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٤ .

(٢) سقطت من " ز " .

(٣) الكشاف (٢ / ٥١٧ ، ٥١٨) .

(٤) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٩ .

(٥) سقطت من " ج " .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) الكشاف (٢ / ٥٢١) .

(٨) سقطت من " أ " .

لا يُناسب السياق الضحك و لا الغيظ و لا التصميت ؛ إذ لم ينكروا عودهم إلى المجادلة فدلّ [على] ^(١) أنّهم لم يسكتوهم .

ب ٥٩ ظ

قال محمود : قوله : ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا / بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ ^(٢) فَلِمَ تَخْصُونُ بِالنَّبُوءَةِ دُونَنَا ؟ و لو

بعث الله [سبحانه أنبياء أو] ^(٣) رسلًا لجعلهم من الجنس الأفضل و هم الملائكة . ^(٤)

أ ٧١ ظ

قال / أحمد : تهالك في مذهبه حتى اعتقد أنّ الكفار كانوا يعتقدون تفضيل الملك .

قال محمود : قال في الأولى : ﴿وَعَلَى اللَّهِ / فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ^(٥) و في الثانية :

﴿الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ ^(٦) فالأولى لاستحداث التوكل و الثانية للثبات عليه . ^(٧)

قال أحمد : هو من باب : (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ) . ^(٨)

قال محمود : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ ^(٩) بالحكمة و

الغرض الصحيح . ^(١٠)

قال أحمد : [هو] ^(١١) اعتزال خفيّ سبقت أمثاله .

ثمّ قال : ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ ^(١٢) لأنّه قادرٌ بالذات لا اختصاص له بمقدور فإذا

خلص له الداعي و انتفى الصارف تكون ^(١٣) من غير توقف .

قال أحمد : صرّح بما كان خفيًّا ، و ما أقبح قوله عن الله تعالى : " خالص له الداعي

و انتفى الصارف " .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ١٠ .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) الكشاف (٢ / ٥٢٢) .

(٥) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ١١ .

(٦) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ١٢ .

(٧) الكشاف (٢ / ٥٢٣) .

(٨) الحديث في الصحيحين من حديث أبي قتادة (رضي الله عنه) ، و هو بلفظ : (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ ...) ،

فأخرجه البخاري (ك فرض الخمس - ب من لم يخمس الأسلاب ، ح ٣١٤٢) ، مسلم (ك الجهاد و السير

- ب استحقاق القاتل سلب القتيل ، ح ١٧٥١) .

(٩) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ١٩ .

(١٠) الكشاف (٢ / ٥٢٦) .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١٢) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٢٠ .

(١٣) في " ز " [يكون الفعل] و ما بعدها ساقط منها .

قال محمود : قول الضعفاء للذين استكبروا : ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُعْتَبَرُونَ﴾ (١)
توبيخ للمتبعين و تبكيت ، و هم يعلمون أنهم لا يُغنون عنهم من الله شيئاً ، فأجابوا معتذرين :
﴿لَوْ هَدَانَا اللَّهُ هَدَيْنَاكُمْ﴾ توريكاً (٢) منهم الذنب في ضلالهم و إضلالهم على الله كما
قالوا في الدنيا : ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ (٣) و يدلُّ عليه قوله عن المنافقين : ﴿فَيَحْلِفُونَ
لَهُ كَمَا تَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ (٤) . (٥)

قال أحمد : استشعر قوة دلالة الآية (٦) على مذهب [أهل] (٧) السنة و أن الكفار قالوا
ذلك حين انكشفت لهم الحقيقة ، و أن المشيئة لم تقع بالهداية لامتناعها بـ(لو) ، فخطأهم في
الآخرة كما خطأهم في الدنيا ، و كيف يتم ذلك و إنما حكى كلامهم لينذر به من غفل عنه في
الدنيا

و يحذر من التورط (٨) في هذا الندم حيث لا ينفع الندم كما أورد عقبيه كلام الشيطان :
﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ﴾ (٩) .

قال محمود : و في قوله تعالى : ﴿فَلَا تَلْمُزُونِي وَلَوْ مَوْأ أَنفُسِكُمْ﴾ (١٠) دليل على أن
الإنسان يختار الشقاوة أو السعادة (١١) و يحصلها لنفسه ، و ليس من الله إلا التمكين ، و من
الشيطان إلا التزيين ، و لو كان كما تزعم المجبرة لقال : فلا تلموني و لا تلموا أنفسكم فإن
الله قضى بالكفر و أجبركم عليه ؛ و إنما احتجنا بقول الشيطان لأنه لو كان باطلاً لبين الله
بطلانه مع أن جميع ما قاله في مقامه صحيح . (١٢)

(١) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٢١ .

(٢) ورك فلان ذنبه على غيره أي قرفه به أي اتهمه به . يراجع : الصحاح مادة (ورك) ، و حاشية الشيخ
عليان .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٨ .

(٤) سورة المجادلة ٥٨ ، آية ١٨ .

(٥) الكشف (٢ / ٥٢٧ ، ٥٢٨) .

(٦) في " ز " زيادة [هذه] .

(٧) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

(٨) في " أ " وحدها [التوريط] .

(٩) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٢٢ .

(١٠) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٢٢ .

(١١) في " ز " [السعادة أو الشقاوة] .

(١٢) الكشف (٢ / ٥٢٩) .

قال أحمد : حمل كلام الكفار في [الآية] (١) الأولى على الإبطال إذ لا يوافق / معتقده / ز ٦٥ و
و استشهد على (٢) أن الكذب غير ممتنع بقوله : ﴿فَيَحْلِفُونَ لَهُ﴾ (٣) الآية ، و لمَّا وافق قول ج ١٥٤
الشیطان معتقده صوبه اتباعاً لهواه (٤) حيثما توجه به ، و نحن نعتقد أن الملامة إنما تتوجه
على المكلف ، و تعالى الله عن توجه (٥) ذلك إليه - و حجتُه البالغة - لأنَّ الله تعالى خلق
للعبد اختياراً يجده من نفسه في الأفعال الإرادية ضرورةً ، و بذلك قامت الحجة ، و إن سلبنا
تأثير قدرة الخلق في الفعل ، فلا يناقض الآية توجه اللوم إلى المكلفين .

[قال محمود] (٦) : قال عزّ و جلّ : ﴿وَأَدْخِلِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ (٧)
الآية ، قرأ الحسن و عمرو بن عبيد : ﴿وَأَدْخِلِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ مسمى الفاعل (٨) ، فإن قلت :
ما وجهها مع قوله : ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ ، و لو قلت : أدخلتهم أنا بإذن ربهم لما كان ملتئماً ؟
قلت : الوجه أن يتعلق ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ بما بعده و هو ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ / بإذن ربهم ،
المعنى : الملائكة يحيونهم بإذن ربهم . (٩)

٧٢١ و

قال أحمد : فإن قلت : لم لا جعله محموداً التفاتاً من تكلم إلى غيبة و الالتفات فصيح ؟
و مثله : ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ ثم قال : ﴿تَنْزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ
الْعُلَى﴾ (١٠) . [قلت : لأنَّ الظاهر من لفظ (أدخل) بلفظ التكلم] (١١) أنه لم يكن بواسطة بل
من الله مباشرة ، و ظاهر الإذن يُشعر بإضافة الدخول إلى الوسطة ، و بينهما تنافرٌ ، لكن
يحسن عندي تعلقه بخالدين ؛ و الخلود غير الدخول فلا تنافر .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٢) في " ز " [على جواز الكذب] ، و في " ج " [غير] و هو تحريف .

(٣) سورة المجادلة ٥٨ ، آية ١٨ .

(٤) في " ز " [قواه] .

(٥) في " ز " [نسبة] .

(٦) سقطت من " أ " و تأخرت في " ج " فجاءت قبل قوله [فإن قلت] .

(٧) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٢٣ .

(٨) قراءة الحسن برفع اللام على أنه فعل مضارع مستأنف ، قال ابن خالويه : " ألف المخبر عن نفسه (أدخل أنا) . يراجع : مختصر في شواذ القرآن (ص ٧٢) ، القراءات الشاذة و توجيهها للشيخ عبد الفتاح
القاضي (ص ٤٠٥) .

(٩) الكشاف (٢ / ٥٣١) .

(١٠) سورة طه ٢٠ ، آية ٢ ، ٤ .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " و هي موافقة لما في الانتصاف و العبارة في بقية النسخ مختلطة .

١٠٤ - قلتُ : و يبعد قولَ محمود أنَّ (تحيتهم و سلام) مصدران لا يعملان في ما قبلهما ، و لو قدر عوضاً عنهما فعلين لجعل ذلك وسيلةً إلى إعمال المصادر فيما تقدمها .

قال محمود : ﴿ قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ ^(١) المقول محذوفٌ و جواب ب ٦٠ و

(قُلْ) يدلُّ عليه تقديره : قل لعبادي الذين آمنوا أقيموا الصلوة . ^(٢)

قال أحمد : و فيه نظرٌ ؛ إذ يكون الله تعالى مخبراً أنه إن قال هذا القول أقاموا و أنفقوا و قد قيل فلم يمتثلوا ، و خبرُ الله تعالى صدقٌ . و يمكن تصحيحه بحمله على الغالب لا على الاستغراق ^(٣) ؛ لأنَّ هذا النظم لم يرد إلا لموصفين بالإيمان المنوّه بامثالهم للأمر كهذه [الآية ^(٤)] و قوله : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ^(٥) ، و [كقوله] ^(٦) ﴿ قُلْ

لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ / أَبْصَرِهِمْ ﴾ ^(٧) ، و في * الثاني تكرير مجيئه الموصوفين بأنهم عباد الله المشرفين * ^(٨) بإضافتهم إليه ^(٩) ، و لم يأت إضافة العباد إلى الله في القرآن إلا تشريفاً ، فالحاصل إنَّ المأمورين بهذه الآية إما يتحقق منهم أو يغلب عليهم الامتثال .

قال محمود : و يجوز أن يكون معناه (ليقيموا) ، و يكون هذا هو المقول ^(١٠) ، قالوا : و جاز حذف اللام لأنَّ الأمر الذي هو (قُلْ) عوضٌ منه ، و لو قلت ابتداءً : يقيموا الصلوة - لم يجز . ^(١١)

قال أحمد : و فائدة التزام اللام في الغائب التنبية بها على أنَّ الصيغة أمرٌ ، فلمَّا علِم الأمرُ للمخاطب افتقر ما سواه إلى اللام من غائب و متكلم و غير الفاعل في مثل : ليقم زيدٌ و لأقم أنا و ليضرب عمرو ، فتقدّم [قل] ^(١٢) يغني عنها لأنَّ ذلك يرشد إلى أنَّ المأمور مبلغ

(١) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٣١ .

(٢) الكشاف (٢ / ٥٣٤ ، ٥٣٥) .

(٣) في الانتصاف هنا [و يقوى بوجهين لطيفين : أحدهما ...] حتى يوافق قوله بعد : " و في الثاني " .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٥) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٥٣ .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٧) سورة النور ٢٤ ، آية ٣٠ .

(٨) ما بين العلامتين في " ز " [هذه الآية جمع بين صفة الإيمان و بين كونهم مشرفين] .

(٩) في " ز " هنا زيادة هي تكرار لبعض ما سبق .

(١٠) في " ج " [مقول القول] .

(١١) الكشاف (٢ / ٥٣٥) .

(١٢) في النسخ الأربع [قم] و هو غلط ، فالآية فيها (قل) و قد نقل الألويسي كلام أحمد بمعناه و فيه العبارة بلفظ (قل) . يراجع : روح المعاني (١٣ / ٢٢١) .

غيرُ مخاطَب ، فقام مقام اللام هذا أجودُّ الأوجهِ في إعراب الآية و اختيارُ الزجاج ^(١) ،
و الزمخشريُّ تبرأ من عهده تـرجيحاً للأول . ^(٢)

قوله عزَّ و جلَّ : ﴿فَلَا حَسَبَ لِلَّهِ مَخْلَفٌ وَعَدَهُ رُسُلُهُ﴾ ^(٣) قال محمود : قدّم الوعد
ليعلم أنه لا يخلف الوعد أصلاً كقوله : ﴿لَا يُخْلَفُ الْمِعَادَ﴾ ^(٤) ثم قال : (رسله) ليؤذن أنه
ليس من شأنه أن يخلف أحدًا [وعدًا] ^(٥) ، فكيف برسله الذين هم صفوته ! ^(٦)

قال أحمد : و فيه نظرٌ لأنَّ الفعل إذا تقيّد بمفعولٍ انقطع إطلاقه فليس تقديم الوعد دالًّا
على إطلاق الفعل ^(٧) حتى يكون ذكرُ الرسل ثانيًا ^(٨) كالأجنبي ، فلا فرق بين تقديم الوعد
و تأخيره ، بل فيه الإيذان بعناية المتكلم ، و هذه الآية سيقّت لتهديد الظلمين بما وعدهم الله
على أسنة الرسل ، فالمهم ذكر الوعد ، أمّا كونه على أسنة الرسل ، فلا يقف التخويف عليه
. و الله أعلم .

١٠٥ - قلتُ : سؤال أحمد / قويٌّ ، و إنّما الذي ذكره محمودٌ هو القاعدة عند علماء
البيان ، قال الجرجاني ^(٩) : مثل ذلك في قوله تعالى : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ ^(١٠) ، ^(١١) و
قال : إنّما قدم شركاء للإيذان بأنّه ^(١٢) لا ينبغي أن يتخذ الشركاء لله مطلقًا ^(١٣) ثمّ ذكر الجنّ

(١) الذي اختاره و جوّده أن يكون الفعل مبنياً لأنّه في موضع الأمر ، و الوجه الذي اختاره أحمد أجازه
الزجـ

و لم يظهر من كلامه اختياره . يراجع : معاني القرآن (٣ / ١٦٢) .

(٢) هذا القول لأحمد سقط من الانتصاف المطبوع .

(٣) سورة إبراهيم ١٤ ، آية ٤٧ .

(٤) سورة آل عمران ٣ ، آية ٩ .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) الكشاف (٢ / ٥٤٤) .

(٧) في " ج " [الوعد] .

(٨) هكذا أعجمت الكلمة في " ج " و في غيرها دون إعجام ، و جاءت في الانتصاف المطبوع [بائناً] .

(٩) الجرجاني : هو أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد النحوي الشافعي ، أخذ عن ابن أخت
الفارسي ، من كبار أئمة العربية ، له أسرار البلاغة و العمدة في التصريف ، توفي سنة ٤٧١ هـ . يراجع :
سير أعلام النبلاء (١٨ / ٤٣٢) ، طبقات الشافعية (٥ / ١٤٩) ، بغية الوعاة (٢ / ١٠٦) .

(١٠) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٠٠ .

(١١) يراجع : كتاب دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ص ٢٨٦ : ٢٨٨) .

(١٢) في " ز " [ليبين أنه] .

(١٣) في " ز " مكانها [لا من الجن و لا من غيرهم] .

تحقيراً لهم ، أي * إذا لم يتخذ من غير الجن * (١) فالجنُّ أحقُّ أن لا يُتخذوا / شركاء (٢) . و ز ٦٦ و
إن كان سؤال أحمد متوجّهاً على هذه الآية (٣) أيضاً . (٤)

(١) سقط ما بين العلامتين * * من " ز " .

(٢) سقطت من " ز " .

(٣) في " أ " [اللام] و هو تحريف .

(٤) سقط هذا القول من " ج " و قد ذكره الأوسي بقوله : " و قال صاحب الإنصاف " . يراجع : روح

المعاني (١٣ / ٢٥٣) .

من سورة الحجر

قال محمود : إن قلتَ : ما معنى التقليل في ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ﴾ (١) ، / قلتُ : هو على مذهب ج ١٥٥
العرب في قولهم : لعلك ستندم (٢) ، و ربّما ندم الإنسان على ما فعل (٣) ، و لا يشكون في
ندمه ، و مرادهم لو كان الندم مشكوكاً فيه لكان المخاطب جديراً بالحنز منه فكيف و الأمر
على العكس ! و كذلك معنى الآية لو كان ودُّهم الإيمان في الآخرة مشكوكاً فيه لكانوا حقيقين
بالمسارعة إليه ، لا سيما و هم يودون ذلك في القيامة يقيناً (٤) . (٥)
قال أحمد : العرب تعبر عن المعنى بعكسه و منه [قول الشاعر] (٦) :
قد أترك القرن مصفراً أنامله (٧)

و إنما يتمدح بالإكثار من ذلك و عبّر عنه بـ (قد) المفيدة للتقليل و منه : ﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ
أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ﴾ (٨) و القصد توبيخهم على الأذى مع توفر علمهم برسالته و نصحه ، فبعض
علماء البيان يعلله بما علله محمود من التنبيه بالأدنى على الأعلى ، و منهم من وجهه بأن
المعنى لما بلغ الغاية فكأنه رجع إلى الضدّ و هو شأن كل ما انتهى أن يعود إلى بدايته قال أبو
الطيب :

و لجدتَ حتى كدتَ تبخل حائلاً للمنتهى و من السرور بكاء (٩)
و كلا الوجهين يحمل الكلام على المبالغة و الإيقاظ .

قال محمود : ﴿وَأَنَا لَهُ لَحْفِظُونَ﴾ (١٠) من التبديل و التحريف ؛ لأنّ الله لم يكلمه إلى

(١) سورة الحجر ١٥ ، آية ٢ .

(٢) في " أ " [تندم] و هي بالسین في بقية النسخ و هو الموافق لما في الكشاف .

(٣) في " ج " [على فعله] .

(٤) سقطت من " ج " .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٤٧ ، ٥٤٨) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٧) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٤٩) .

(٨) سورة الصف ٦١ ، آية ٥ .

(٩) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ٣٢١) .

(١٠) سورة الحجر ١٥ ، آية ٩ .

ب ٦٠ ظ

حفظ غيره كما قال في التوراة : ﴿بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ (١) . (٢)

قال أحمد : و يحتمل أن يراد حفظه مما يُشِينه من تناقض و اختلاف كما قال تعالى :
﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٣) .

قال محمود : ﴿كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ (٤) يلقيه في قلوبهم مكذبًا به غير مقبول ، كما (٥) لو أنزلت بلئيم حجة فلم يقضها قلت : كذلك أنزلناها باللئام ، أي أنزلناها بهم مردودة غير مقبولة . (٦)

قال أحمد : المراد إقامة الحجة على المكذبين بأن الله سلك القرآن في قلوبهم ، و أدخله في سويدائها (٧) كما سلكه في قلوب المؤمنين ، فكذب به هؤلاء و صدق به هؤلاء ، كل على علم و فهم ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ (٨) ؛ و لتقع الحجة على

ز ٦٦ ظ

الكفار بعلمهم بوجه / الإعجاز كما فهمها المؤمنون ؛ و لذلك عقبه بقوله : ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ (٩) الآية ، أي لو ظهر لهم أي دليل (١٠) ظهر من إعجاز أو صعود إلى السماء لما آمنوا ، و في قوله : ﴿فَطَلُّوا﴾ التي لا تكون إلا نهارًا إشعارًا (١١) بوضوح ذلك منكشفًا .

قال محمود : ﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ﴾ (١٢) إِيَّاكَ لُوطٍ ﴿ إن كان استثناءً من (قوم) كان منقطعًا ؛ فإن القوم وُصِفوا بالإجرام ، و إن كان استثناءً (١) من

(١) سورة المائدة ٥ ، آية ٤٤ .

(٢) الكشاف (٢ / ٥٥٠) .

(٣) سورة النساء ٤ ، آية ٨٢ .

(٤) سورة الحجر ١٥ ، آية ١٢ .

(٥) في " ز " هنا زيادة [قال] و لا يحتاجها المعنى .

(٦) الكشاف (٢ / ٥٥٠ ، ٥٥١) .

(٧) هكذا هي في " ج " و هو المؤلفق للانتصاف ، و في غيرها [سويدائها] .

(٨) سورة الأنفال ٨ ، آية ٤٢ .

(٩) سورة الحجر ١٥ ، آية ١٤ .

(١٠) في " ز " [وجه] .

(١١) هكذا هي في " ز " و في غيرها [إشعارًا] بالنصب و المثبت أولى .

(١٢) سورة الحجر ١٥ ، آية ٥٨ ، ٥٩ .

٧٣١ و

الضمير كان متصلًا ، كأنه قال أجزموا إلا / آل لوط ، فعلى الأول يخرج آل لوط من الإرسال إليهم ، و يكون المراد بالإرسال الإهلاك من قولك : أرسلت عليه السهم و الحجر ، و على الثاني يدخلون في الإرسال ، و الإرسال على بابه لا يُراد به إهلاك . (٢)

قال أحمد : و جعله منقطعًا * على الأول * (٣) أولى و أمكن ؛ لأن الاستثناء أخرج ما لولاه لدخل في حكم الأول ، و قوم لوط نكرة (٤) ؛ فعوده إلى الضمير المعرفة متعذر ؛ و لذلك قل أن يُستثنى من النكرة إلا في سياق النفي لأنها تعم ، فيتحقق الدخول لولا الاستثناء فلا يحسن رأيت قومًا إلا زيديًا ، و يحسن ما رأيت أحدًا إلا زيديًا .

قال محمود : و إنما جاز تعليق فعل ﴿قَدَرْنَا﴾ (٥) و التعليق مختص بأفعال القلوب ، فقال : ﴿قَدَرْنَا إِنِّهَا لَمِنَ الْغَيْرِيبِ﴾ لأنه ضمَّنه معنى العلم ، و بذلك فسَّر به الله تقدير أعمال العباد بالعلم . (٦)

قال أحمد : و هذا من دقائمه الاعتزالية في جحد القضاء و القدر ؛ إذ يمنعون تعلق القدر بالمعاصي ، فالتقدير عندهم هو العلم لا الإرادة ، ثم استدلل على أن التقدير بمعنى العلم بتعليق (٨) فعله ، و في كلامه شاهد على رده ؛ لأن التضمين من شأنه أن يُبقي المعنى الأصلي مضافًا إليه المعنى الطاريء فتفيدها جميعًا ، فالتقدير إذن كما أفاد العلم الطاريء يُفيد الإرادة أيضًا ، على أن من الناس من جعل قوله تعالى : ﴿قَدَرْنَا إِنِّهَا لَمِنَ الْغَيْرِيبِ﴾ من

ج ١٥٦

كلامه تعالى غير محكي عن الملائكة و هو / الظاهر ؛ فإن القائل الأول يجعل نسبته إلى أنفسهم من باب قول خواص الملك : دبّرنا كذا و أمرنا بكذا ، و يعنون : دبّر الملك و أمر الملك ، و بذلك أوله الزمخشري ، و * لكن هذا * (٩) لا يحتاج معه إلى تأويل ؛ لأننا إذا جعلنا

(١) سقطت من " ز " .

(٢) الكشف (٢ / ٥٥٨ ، ٥٥٩) .

(٣) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٤) هذه العبارة من الواضح أن بها خلا ، و هي في الانتصاف [و ذلك أن في استثنائهم من الضمير العائد على قوم منكبين بعدا] فالمراد بالنكرة هنا لفظ (قوم) في الآية .

(٥) سورة الحجر ١٥ ، آية ٦٠ .

(٦) الكشف (٢ / ٥٥٩ ، ٥٦٠) .

(٧) هكذا هي في " ز " ، و في بقية النسخ [القدرة] و الأول هو الموافق للمعنى .

(٨) هكذا هي في " ز " ، و في " أ ، ب " [بتعلق] ، و قد سقطت من " ج " ، و الأول هو الموافق لاصطلاح النحاة .

(٩) في " ج " [إن كان] بدلا مما بين العلامتين .

(قدرنا) بمعنى علمنا إنها لمن الغابرين فلا غرو في علم الملائكة ذلك بإخبار الله إياهم به .
إنما يحتاج إلى التأويل من جعل (قدرنا) بمعنى (قضينا) وجعله من قول الملائكة .

ز ٦٧ و

١٠٦ - قلتُ : / ردُّ أحمدَ على محمودٍ بأنَّ التضمين يقتضي إرادة الفعل المضمَّن
و المضمَّن فيه معاً فيمتنع التعليق في (قدرنا) لبقاء معنى التقدير فيها - مردودٌ ؛ فإنَّ
التضمين و إن أُريد فيه الأمران فإنَّه يجوز أن يؤتى فيه بما يقتضيه أحدهما دون الآخر ،
و كأنَّه معمولٌ أحدهما خاصةً ؛ ألا ترى إلى قوله :

.....
قد قتل الله زياداً عنِّي (١)
ضمَّن قتل معنى صرفه ، و أتى بـ (عنِّي) التي هي معمولٌ صرفه لا معمول قتلته ، و كذا
قوله تعالى : ﴿ حَقِيقٌ عَلَىٰ ﴾ (٢) بمعنى (٣) واجب ، إلى غير ذلك فلا يلزم من إرادة الأمرين
في التضمين أن يكون ما بعدهما يصلح لكل واحد منهما . (٤)

ب ٦١ و

قال محمود : إنما نهاه أن يلتفت أحدهم لأنَّ الله سبحانه بعث العذاب و نجَّاه [و من آمن
] (٥) / إجابةً لدعوته ، فعليه تفريغ باله لشكر الله ، و لا يتقدَّمهم بقوله : ﴿ وَأَتَّعَ أَدْبَرَهُمْ ﴾ (٦)
كيلا يشغل قلبه بمن خلفه و ليطلع على أحوالهم ، فلا يفترط (٧) منه التفاتة في ذلك ، و لئلا
يتخلف أحدٌ منهم لحاجة فيصيبه العذاب ، و ليكون مسيره سيرَ الهارب الذي يقَدِّم سرِّبه و
يقَرُّب منه (٨) . (٩)

(١) عجز بيت للفرزدق ، صدره : كيف تراني قالباً مجني ، و قد وافق ابن هشام شيخ شيخه في أن (قتل)
تضمَّن معنى (صرف) ، و لكن المرادي يرى أن (عن) هنا تعني البديل فيكون (قتل) على معناه ، و الله
أعلم . يراجع : الخصائص لابن جني (٢ / ٣١٠) و مغني اللبيب (ص ٦٤٣) ، و الجني الداني في
حروف المعاني ، لبدر الدين الحسن بن قاسم المرادي (ص ٢٤٥) .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٠٥ .

(٣) في " ز " [ضمنه معنى] .

(٤) هذا القول سقط من " ج " ، و قد نقله الطيبي في فتوح الغيب (٦ / ٤٤) لكن المحقق تصحف عليه اسم
الكتاب فأثبتته [الانتصاف] و أشار في الحاشية أنه لابن المنير ، و ليس كذلك بل هو قول علم الدين .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) سورة الحجر ١٥ ، آية ٦٥ .

(٧) في " ج " [يعرض] .

(٨) في الكشاف [يفوت به] .

(٩) الكشاف (٢ / ٥٦١) .

/ قال أحمد : و لبعض هذه المقاصد عتب موسى على تقدمه فقال : ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمُوسَى﴾ (١) .

قال محمود : نهوا عن الالتفات لئلا يروا ما نزل بهم من العذاب فيرقوا لهم ، و ليوطنوا نفوسهم على المهاجرة عن مساكنهم غير ملتفتين إلى ما ورائهم كالذي يتحسر على مفارقة وطنه فلا يزال يتلفت كما قال :
تلفت نحو الحي حتى وجدتي (٢) وجعت (٣) من الإصغاء ليّنا و أخذعا (٤) . (٥)
قال أحمد : اشتملت الآية مع وجاتها على آداب المسافرين في (٦) دين و دنيا من أمير و مأمور و تابع و متبوع .

قال محمود : وجه اتصال قوله : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ (٧) بقوله : ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ (٨) إني آتيتك نعمًا كلُّ نعمة بالنسبة إليها حقيرة و هي القرآن ، فعليك أن تستغني به عن الدنيا و منه الحديث : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) (٩) أي يستغني . (١٠)

قال أحمد : و حمل كثير من العلماء الحديث على الغناء ، و قالوا (تغنى) يُبنى من (الغناء) الممدود لا من الغنى المقصور و أن فعله (استغنى) خاصة ، و قد وجدت بناء (تغنى) من (الغنى) المقصور ففي الحديث الصحيح (و أمّا التي هي له ستر فرجل ربطها

(١) سورة طه ، ٢٠ ، آية ٨٣ .

(٢) في " ز " [رأيتي] .

(٣) في " أ " [رفعت] و في " ز " [رجعت] .

(٤) البيت للصة بن عبد الله القشيري ، اللّيت : صفحة العنق ، و الأخدع عرق فيها ، و الإصغاء الميل ، و نصب اللّيت و الأخدع على التمييز مثل تصببتُ عرقاً . يراجع : شرح الحماسة للمرزوقي (٣ / ١٢١٨) ، سمط اللّالي (١ / ٤٦٢) .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٦١) .

(٦) في " ز " [من] .

(٧) سورة الحجر ، ١٥ ، آية ٨٧ .

(٨) سورة الحجر ، ١٥ ، آية ٨٨ .

(٩) أخرجه البخاري عن أبي هريرة (رضي الله عنه) (ك التوحيد - ب قوله تعالى (و أسروا قولكم أو اجهروا به) ، ح ٧٥٢٧) . يراجع : الكافي الشاف بحاشية الكشاف .

(١٠) الكشاف (٢ / ٥٦٥) .

تَغْنِيًا وَتَعْفًا (١) إِنَّمَا هُوَ مِنَ (الغنى) المقصور ، و هو مصدر (تغنى) فذلَّ على جواز ٧٣١ ظ
استعماله / من البنائين جميعًا [المقصور و الممدود] (٢) .

(١) أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) ، و هذا لفظ البخاري فلفظ مسلم ليس فيه (تغنيًا) ،
أخرجه البخاري (ك المساقاة - ب شرب الناس و سقي الدواب من الأنهار ، ح ٢٣٧١) ، مسلم (ك الزكاة
- ب إثم مانع الزكاة ، ح ٩٨٧) .
(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

و من سورة النحل

[قال محمود] ^(١) : ﴿وَاللَّائِمَةَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ ^(٢)

قدم المجرور لأنَّ الأكل هو الأصل الذي يعتمده الناس في معاشهم ، و أمَّا الأكلُ في غيرها من الدجاج و البط و صيد البر و البحر فيجري مجرى التفكه ، و يحتمل ^(٣) أنَّ طعمتكم منها ؛ لأنَّكم تحرثون بالبقر فالحب و الثمار الذي تأكلون منها ، و تكسبون بإكراء الإبل و تبيعون ^(٤) نتاجها و ألبانها و جلودها و تعاضون عنه المأكولات . ^(٥)

قال أحمد : مدار بحثه على أنَّ تقديم معمول ^(٦) الفعل يوجب حصره كأنَّه قال إنَّما تأكلون منها .

قال محمود ^(٧) : إن قلتَ : كيف طابق قوله : ﴿لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ﴾ قوله : ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾ ^(٨) ؟ و هلا قيل : لم تكونوا حاملها إليه . قلتُ : طابقه من المعنى أي تحمل أثقالكم إلى بلدٍ قد علمتم أنكم لم تبلغوه بأنفسكم إلا بجهد و مشقةً فضلاً أن تحملوا أثقالكم على ظهوركم [إليه] ^(٩) . ^(١٠)

قال أحمد : و يحتمل أن يكون المراد و يحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه بها إلا بشق الأنفس ، فاستغنى بذكر البلوغ عن ذكر حملها لأنَّ العادة أنَّ المسافر لا يستغني عن أقال يستصحبها و الأول أولى .

(١) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " فقد سقطت من النسخ الثلاث الأخرى .

(٢) سورة النحل ١٦ ، آية ٥ .

(٣) في " ز " هنا زيادة [أن يكون المراد] و هي زيادة على ما في الكشاف أيضاً .

(٤) هذا التصحيح من الكشاف ؛ لأنها مصحفة في النسخ ، ففي " ج " [تبتعون] ، و في غيرها [تبعون] .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٧٠) .

(٦) في " ز " زيادة [أو المفعول] و الموجود يكفي بعمومه .

(٧) في " ج " بياض .

(٨) سورة النحل ١٦ ، آية ٧ .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(١٠) الكشاف (٢ / ٥٧١) .

قال محمود : ﴿وَأَحْيَلِ وَالْبِعَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ ^(١) لَمَّا كَانَ الرُّكُوبُ فَعَلَ
المخاطبين نسبة ^(٢) إليهم فعلاً ، ^(٣) [بخلاف الزينة فَإِنَّهَا خَلَقَ اللهُ فَنَصَبَهَا مَفْعُولًا مِنْ
أَجْلِهِ] . (٤)

قال أحمد : يعني فجاز أن ينتصب [الزينة] ^(٥) بغير لام لأنه علّة لفاعل الفعل المعلل ،
و تعينت اللام في الركوب ^(٦) . وفيه نظرٌ ؛ إذ يمكن إتيانها معاً باللام ، و الجواب القويُّ
أَنَّ الرُّكُوبَ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنْ هَذِهِ / الْأَشْيَاءِ ، وَ التَّرْزِيئِينَ تَابِعٌ فَاقْتَرَنَ الْمَقْصُودَ بِاللَّامِ
الصَّرِيحَةَ لِأَنَّهُ أَهَمُّ الْغَرَضَيْنِ ، وَ حُذِفَتْ مِنَ الزَّيْنَةِ لِأَنَّهَا تَبَعٌ .

قال محمود : ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَايِرٌ﴾ ^(٧) هِدَايَةَ السَّبِيلِ وَاجِبَةٌ عَلَيْهِ كَقَوْلِهِ
: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾ ^(٨) ، وَ إِنَّمَا غَيَّرَ أَسْلُوبَ الْكَلَامِ / بِقَوْلِهِ : ﴿وَمِنْهَا جَايِرٌ﴾ لِيُعْلَمَ مَا
يُضَافُ إِلَيْهِ مِنَ السَّبِيلِينَ وَ مَا لَا يَجُوزُ ، وَ لَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمَتِ الْمَجْبُورَةُ لَكَانَ : (وَ عَلَى
اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَ عَلَيْهِ جَائِرُهَا) . (٩)

قال أحمد : أين يُذْهَبُ بِهِ عَنْ تَمَتُّهَا : ﴿وَلَوْ شَاءَ هَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ؟ ! / وَ لَوْ كَانَ [ب ٦١ ظ
كما] ^(١٠) تَرَعَمَ الْقَدْرِيَةَ لَقَالَ : / وَ قَدْ هَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ . ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ
بِبَعْضٍ﴾ ^(١١) ، فَإِنْ فَسَّرُوهَا بِالْقَسْرِ وَ الْإِلْجَاءِ حَرَّفُوا الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ . وَ الْمَخَالَفَةُ بَيْنَ
الْأَسْلُوبَيْنِ لِإِقَامَةِ ^(١٢) حُجَّةِ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ ، وَ أَنَّهُ بَيْنَ السَّبِيلِ الْقَاصِدِ وَ الْجَائِرِ وَ هَدَى قَوْمًا
اخْتَارُوا الْهُدَى وَ أَضَلَّ قَوْمًا اخْتَارُوا الضَّلَالَ ، وَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ لِلْفِعْلِ اعْتِبَارَيْنِ بِمَا يُغْنِي عَنْ

(١) سورة النحل ١٦ ، آية ٨ .

(٢) هكذا في " ز " و في غيرها [نسبها] و الأول أقوى .

(٣) في " أ ، ب ، ج " بعدها [و الزينة فعل الله] فقط ، و ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٤) الكشاف (٥٧٢ / ٢) .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٦) في " ز " (لتركبوها) .

(٧) سورة النحل ١٦ ، آية ٩ .

(٨) سورة الليل ٩٢ ، آية ١٢ .

(٩) الكشاف (٥٧٢ / ٢ ، ٥٧٣) .

(١٠) سقطت من " أ " .

(١١) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٥ .

(١٢) هكذا في " ج ، ز " و في " أ ، ب " [فلاقامة] و ما أثبتته أولى .

الإعادة بإضافته إلى الله باعتبار خلقه له ، و إضافته إلى العبد باعتبار اختياره له ، و تغاير الأسلوب لإقامة الحجة .

قال محمود : ﴿لَحْمًا طَرِيًّا﴾ (١) هو السمك ، وصفه بالطراوة لأنَّ الفساد يُسرِع إليه فيُسرِع إلى أكله خيفة فساده . (٢)

قال أحمد : و فيه إرشادٌ لأن يُتناول طريًّا ؛ فقد قال الأطباء : أكله بعد ذهاب طراوته من أضر ما يكون .

قال محمود : ﴿حَلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا﴾ (٣) : الوَلْوُ و المرجان (٤) ، و المراد بلبسهم : لباس نسائهم لأنهن من جملتهم لأنهن يتزينن بها لأجلهم فكأنها زينتهم و لباسهم . (٥)

قال أحمد : لله درُّ مالكٍ حيث جعل للزوج الحجر على زوجه فيما له من مالها و هو مقدرٌ بالثالث (٦) لحقه فيه بالتجمل ، و في هذ الآية جعل حظَّ المرأة من زينتها للزوج فجعل لباسها لباسه .

١٠٧ - **قلت :** هذا كلامٌ واهٍ . بأول نظرة يُعرَف أنَّ الآية لا تعلق لها بالحجر و لا اعتبار الثالث . فلا حاجة إلى إيضاح ما هو واضح . (٧)

قال محمود : ﴿أَفَمَنْ تَخَلَّقُ كَمَنْ لَا تَخَلُقُ﴾ (٨) أتى بـ (مَنْ) في الثانية للمشاكله مع قوله : ﴿أَفَمَنْ تَخَلَّقُ﴾ أو أفمن يخلق من أولي العلم كمن لا يخلق منهم ، فكيف (١) غيرهم ؟ !

(١) سورة النحل ١٦ ، آية ١٤ .

(٢) الكشاف (٢ / ٥٧٤) .

(٣) سورة النحل ١٦ ، آية ١٤ .

(٤) سقط هذا التفسير من " ز " .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٧٥) .

(٦) و المالكية يحتجون لهذا القول بحديث عمرو بن شعيب مرفوعاً : (لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها) رواه أبو داود (ك الإجارة - ب في المرأة بغير إذن زوجها ، ح ٣٥٤٦ ، ٣٥٤٧) و النسائي (ح ٢٥٤٠)

و صححه الألباني ، و قد أشار إليه ابن المنير في الانتصاف دون ذكره . يراجع : الكافي في عمل أهل المدينة ، لابن عبد البر (ص ٤٢٤) ، مواهب الجليل شرح مختصر خليل ، للحطاب الرعيني (٦ / ٦٦٥)

(٧) هذا القول لعلم الدين ليس موجوداً إلا في " ز " ، و هو لسان الشافعية في هذه المسألة ؛ لأن الشافعية لا يرونها مما يشرع فيه الحجر لحق الغير . يراجع : روضة الطالبين (٣ / ٤٠٨) ، كفاية الأختار (ص ٣٩٨) .

(٨) سورة النحل ١٦ ، آية ١٧ .

كقوله : ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا﴾ (٢) أي الألهة منحطة عن حال من لهم أرجل يمشون بها أو أعضاء سالمة ؛ لأن هؤلاء أحياء و هم (٣) أموات . (٤)
قال أحمد : يحوم (٥) على أن العباد يخلقون أفعالهم فالمراد ظهور التفاوت بين من يخلق و من لا يخلق منهم كالعاجزين و الزمنى حتى يُثبت التفاوت بينهم و بين ما لا يخلق كالأصنام أولى .

قال محمود : ﴿أَفَمَنْ تَخَلَّقَ كَمَنْ لَا تَخَلُقُ﴾ * إن قيل * (١) : قياسه (أفمن لا يخلق كمن يخلق) و لكنهم قد جعلوا الله من جنس المخلوقات مشتبهًا بها فأنكر ذلك . (٧)
قال أحمد : تقدّم الكلام عليه عند قوله : ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ (٨) .

قال محمود : [﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ إلى قوله : ﴿حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ (٩)] (١٠) و قال الذين أشركوا بالله و حرّموا ما أحلّ الله من بحيرة و سائبة / و أضافوا فعلهم إلى الله و قالوا لو شاء الله لم نفعل ، و هو مذهب المجبرة بعينه ، و قد ردّ الله مشيئة الشرّ بأن بعث في كلّ أمة رسولًا يأمر بالخير و الإيمان و ينهى عن الشرّ و عبادة الأوثان فمنهم من أهل اللطف ، و منهم من خذله لعلمه أنّه لا يتأتى منه خير . (١١)

قال أحمد : وجه استدلاله بها أن الله قسم العباد / قسمين ، و الأمر و النهي يرجعان إلى

(١) في " ز " [فضلًا عن] .

(٢) سورة الأعراف ٧ ، آية ١٩٥ .

(٣) في " ز " [لأن هذه أحياء و هي] .

(٤) الكشاف (٢ / ٥٧٥ ، ٥٧٦) .

(٥) في " ز ، ج " [يحومون] .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج ، ز " .

(٧) الكشاف (٢ / ٥٧٦) .

(٨) سورة آل عمران ٣ ، آية ٣٦ .

(٩) سورة النحل ١٦ ، آية ٣٥ ، ٣٦ .

(١٠) لم تُذكر الآية في " أ " .

(١١) الكشاف (٢ / ٥٨٠ ، ٥٨١) .

المشيئة^(١) بناءً على زعمهم في إنكار كلام النفس^(٢) ، فعنده أن الله سبحانه شاء أن يعبدوه و شاء أن يجتنبوا الطاغوت و لم يشأ إشراكهم ، و مبنى استدلاله على إنكار كلام النفس ، و العجب غفلته عن قوله : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ﴾ كما قال في الأنعام : ﴿ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾^(٣) و تقدّم هناك ما فيه كفاية ، و الإنكار إنما هو لاحتجاجهم على الله ، و لله الحجة البالغة .

قال محمود : ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ﴾^(٤) الآية سجود المكلفين مخالفٌ لسجود غيرهم ؛ و إنما

جمعه بلفظة واحدة * لأنّ الانقياد يجمع الكلّ ، فجاز أن يشملها لفظٌ واحد . (٥)

قال أحمد *^(٦) : استدلّ به من أجاز استعمال المشترك في معنياه ، و في حقيقته و مجازه شمولاً ، و الزمخشريُّ ينكره في مواضع من هذا الكتاب ، فحمله على قدرٍ مشترك فجعله متواطئاً ؛ ليسلم من الجمع بين الحقيقة و المجاز ، و يبطله أنّ الآية آيةٌ سجدة و فيه دليلٌ على أنّ المراد من السجود المذكور فيها منسوباً للمكلفين - / هو الفعل المتعارف شرعاً الذي يكون ذكره سنةً معتادةً في عزائم السجود لا القدر المشترك .

ج ١٥٨

قال محمود : ﴿ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾^(٧) يخافون ﴿ يخافون ﴾ حالاً

من الضمير في (لا يستكبرون) ، و أن يكون بياناً لنفي الاستكبار . (٨)

قال أحمد : الثاني أصحُّ ؛ لأنّ الحال تعطي انتقالاً و توهم / تقييداً ، و الواقع عدم استكبارهم مطلقاً غير مقيدٍ بحال .

ب ٦٢ و

(١) فعند المعتزلة الإرادة هي الأمر و النهي ، و عند الأشاعرة الإرادة هي المشيئة ، فهما ضدان . و الحق يظهر من الجمع بين النصوص . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٢٦) .

(٢) هذه عقيدة الأشاعرة في كلام الله ، و أهل السنة و الحديث يقولون ما زال متكلماً ، و عند التحقيق يؤول مذهب الأشاعرة في كلام الله إلى مذهب المعتزلة فلا فرق بينهما . يراجع : حاشية التحقيق (ص ٢٥٠) .

(٣) سورة الأنعام ٦ ، آية ١٤٩ .

(٤) سورة النحل ١٦ ، آية ٤٩ .

(٥) الكشاف (٢ / ٥٨٥) .

(٦) سقطت من " ز " .

(٧) سورة النحل ١٦ ، آية ٤٩ ، ٥٠ .

(٨) الكشاف (٢ / ٥٨٦) .

قال محمود : ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ﴾ ^(١) أي صار كما تستعمل (أصبح و أمسى و بات) بمعنى (صار) و يجوز أن يكون على بابهِ من الظلول نهارًا ؛ لأنَّ أكثرَ الوضع يتفق ليلاً فيظلُّ نهاره مغتمًا . (٢)

قال أحمد : و كذا الاحتمال في قوله : ﴿فَطَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ ^(٣) إمَّا : صاروا ، و إمَّا أن يراد : نهارًا لقصد ^(٤) المبالغة في الوضوح .

قال محمود : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ ^(٥) / ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴿^(٦) لم يقل : في الجبال و في الشجر و فيما ، بل أتى بـ (من) التبعية و أن لا تبني بيوتها في كلِّ شجر و لا كلِّ جبلٍ ، و أطلق الأكل من كلِّ الثمرات . (٦)

قال أحمد : كأنه وكل الأكل إلى شهوتها فلم يحجر عليها فيه كما حجر في البيوت ؛ لأنَّ مصلحة الأكل حاملة على الإطلاق ، و أمَّا البيوت فلا تحصل مصلحتها في كلِّ موضع ؛ و لذلك دخلت (ثُمَّ) لتفاوت الأمر في الحجر في البيوت و الإطلاق في الأكل ، تقول : راع الحلال فيما تأكله ثُمَّ كُلِّ مَا شِئْتَ .

قال محمود : ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ ^(٧) هو تمثيلٌ للشرك و التشبيه به ؛ لأنَّ مَنْ يضرب مثلًا يُشَبَّه حالًا بحال . ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ عملكم فيجازيكم عليه و أنتم لا تعلمون كنهه و كنه جزائه فذاك هو الذي جرأكم ، فهو نهْيٌ عن التشريك و يجوز أن يكون ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ إنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ﴿ كيف يضربها و أنتم لا تعلمون ، ثُمَّ علمهم كيف يضربونها ، فقال : مثلُ الإشرار كذا . (٨)

(١) سورة النحل ١٦ ، آية ٥٨ .

(٢) الكشاف (٢ / ٥٨٨) .

(٣) سورة الحجر ١٥ ، آية ١٤ .

(٤) في " ز " [لفضل] .

(٥) سورة النحل ١٦ ، آية ٦٨ ، ٦٩ .

(٦) الكشاف (٢ / ٥٩٤) .

(٧) سورة النحل ١٦ ، آية ٧٤ .

(٨) الكشاف (٢ / ٥٩٧) .

قال أحمد : / على الأول يتعلق قوله : (الله) بالأمثال ، أي : فلا تمتلوا أي لا تشبهوا ؛ ٧٥١ و
فإن العالم يضرب المثل لغير العالم ليبين له ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

قال محمود : إنما قال : ﴿ مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ﴾ (٢) مع أن المملوك بهذه الصفة ؛
لأنه أراد بذكر المملوك تمييزه عن الحر ، و أنه (لا يقدر على شيء) أنه ليس بمكاتب و لا
مأذون ، و قد اختلف في العبد هل يصح له ملك (٣) ؟ (٤)

قال أحمد : مالك يرى (٥) أنه يملك و الآية تعضده ، أي : مملوكًا ليس ممن ملكه سيده
فملك ، بل هو على أصل المملكة عاجزًا (٦) فلو لم يُتصور له ملك لكان قوله : ﴿ لَا يَقْدِرُ
عَلَى شَيْءٍ ﴾ تكرارًا . و قوله : " احتراز من المكاتب " يبعد من فصاحة القرآن ؛ إذ لو لم

يملك من العبيد إلا مكاتب كان إرادته باللفظ إلغازًا لا يليق بالبلاغة ، و أنكر إمام الحرمين
حمل قوله (﴿ ﴾) : (أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها) (٧) على المكاتب لبعده القصد إليها
على شذوذها (٨) ، أمّا المأذون فينبني على أن المراد بالقدرة المكنة من التصرف أو الملك ، و
يبعد الأول عن مطابقة قوله : ﴿ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا ﴾ . و لقائل أن يقول : إن قوله :

ز ٦٩ ظ

﴿ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ﴾ صفة لازمة كالإيضاح لفائدة ضرب المثل ، أي إنما ضربت المثل به
لأن حقيقته / اللازمة له المعروفة به أنه لا يقدر على شيء ، و منه : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا
آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾ (٩) و كل مدعو مع الله لا برهان به ، إنما المراد به (١٠) من لوازم
دعائه مع الله إلهاً ، و لنا أن نقول في دفعه : الأصل في الصفة و الحال التخصيص و التقيد
و ما ورد بخلاف ذلك فهو خلاف الأصل .

(١) سورة البقرة ٢ ، آية ٢١٦ .

(٢) سورة النحل ١٦ ، آية ٧٥ .

(٣) في " ز " زيادة [على أحد] .

(٤) الكشاف (٢ / ٥٩٨) .

(٥) في " ز " [يذهب إلى] .

(٦) في " ز " [عاجز] و لعلها هي أولى من ناحية الإعراب .

(٧) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٢٩) .

(٨) يراجع : البرهان للجويني (١ / ٥١٩) .

(٩) سورة المؤمنون ٢٣ ، آية ١١٧ .

(١٠) في " ز " [أنه] .

قال محمود : ﴿سَتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾^(١) أي يخفُّ حملها و نقلها يوم ترحلون ، و يوم تنزلون و تقيمون لا يتقلَّ ضربها . أو هي خفيفة عليكم يوم السفر و يوم الحضر و المراد باليوم الوقت .^(٢)

قال أحمد : الأول أوجه^(٣) ؛ إذ ظهور المنة بخفتها في السفر أتمُّ أمَّا المقيم فلا عليه من نقلها .

قال محمود : ﴿سَرَابِيلٌ تَقِيكُمُ الْحَرَ﴾^(٤) هي القمصان و ثياب الصوف و الكتان ، و لم يذكر البرد لأنَّ وقاية الحرِّ عندهم أهمُّ^(٥) من البرد لأنَّه يسير محتمل . قال : و قيل : إنَّ ما بقي الحرِّ بقي البرد فدَلَّ ذكره عليه .^(٦)

قال أحمد : الأول أولى ؛ لأنَّه قدَّم المنة بالظلال / الواقية من الضحى بقوله : ﴿مِمَّا خَلَقَ ظِلًّا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾ فالأهمُّ إذن وقاية الحر ، و ليس كلُّ ما بقي الحرِّ بقي البرد كشفوف القمصان ، بل لو لبس الإنسان لبوس الحر في البرد أو عكس لَعُدَّ من النقلاب .

قال محمود : ﴿يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾^(٧) العدل : الواجب ، و الإحسان : السنة .^(٨)
/ **قال أحمد :** جمعُهما في لفظ الأمر - أي الألف و الميم و الراء^(٩) [و تقديره يأمركم] ب ٦٢ ظ^(١٠) - دليلٌ على أنَّ المندوب مأمورٌ به .

قال محمود : جعل الفرض عدلاً لأنَّه واقعٌ بقدر الطاقة .

قال أحمد : مذهبه أنَّ تكليف ما لا يُطاق جورٌ لا عدل ، و أهل السنة يُجيزونه / و ٧٥ اظ

يقولون

(١) سورة النحل ١٦ ، آية ٨٠ .

(٢) الكشاف (٢ / ٦٠٠ ، ٦٠١) .

(٣) في " ز " [أظهر] .

(٤) سورة النحل ١٦ ، آية ٨١ .

(٥) في " ز " [أشد] .

(٦) الكشاف (٢ / ٦٠١) .

(٧) سورة النحل ١٦ ، آية ٩٠ .

(٨) الكشاف (٢ / ٦٠٤) .

(٩) في " ج " [الألف و اللام] و هو وهم .

(١٠) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

: قضاء الله كله عدلٌ ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾^(١) ، بل و التكليف كلها لا تستطاع^(٢) إذ الموجودات إنما تكون هي بقدره الله سبحانه .

قال محمود : جمع الواجب و الندب لأنَّ العبد لا يخلو من تقصير يجبره الندب ، قال [النبيُّ]^(٣) (ﷺ) - للأعرابي الذي علمه الفرائض فحلف : لا أزيد على هذا و لا أنقص [منه]^(٤) - : (أفصح إن صدق)^(٥) ، حكم له بالفلاح بشرط الصدق و السلامة من التفريط [في عبادته]^(٦) .^(٧)

قال أحمد : هذا جوابٌ حسن عن السؤال المشهور في الحديث .

قال محمود : و الفواحش ما جاوز حدود الله ، و المنكر ما تنكره العقول .^(٨)

قال أحمد : هذا اعتزال ، و الصواب : و المنكر ما أنكره الشرع .

قال [محمود]^(٩) : و البغي طلب التطاول بالظلم .

قال أحمد : أصله الطلب و منه ﴿أَبِيغَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ﴾^(١٠) ، و إطلاقه في العرف

مخصوصٌ بالظلم .

(١) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٢٣ .

(٢) يعني بأهل السنة الأشاعرة فهم الذين يجيزون ذلك ، و قد نصَّ ابن تيمية على أنَّ الأئمة لم تطلق في هذه المسألة واحداً من الطرفين ، و اختلاف الناس في ذلك في الجواز العقلي لها على ثلاث أقوال : الثالث التفصيل بين ما لا يطاق لاستحاله أو للعجز عنه فهذا لا يجوز التكليف به ، أو ما لا يطاق للانشغال بضده فهذا جائز كطلب الشرع من الكافر الإيمان و قال ابن تيمية : " هو قول جمهور الناس من الفقهاء و المتكلمين و هو قول جمهور أصحاب الإمام أحمد " و بيَّن (رحمه الله) أنَّ من قال القدرة لا تكون إلا مع الفعل لزمه القول بأن العاصي كلفه الله ما لا يطيقه ، و هذا هو مذهب ابن المنير ، فهو مبني على فهم الأشاعرة للكسب و قد سبق الكلام عليها (ص ١١٨) ، كذلك نبَّه على أنَّ الممتنع عادة كالطيران أو الممتنع لذاته كالجمع بين الضدين ليس بواقع في الشريعة إجماعاً و ممن نقل ذلك أبو الحسن بن الزاغوني . يراجع : الإيضاح في أصول الدين لابن الزاغوني (ص ٥٠٢) ، مجموعة الفتاوى (٤ / ٥٩١ : ٥٩٥) .

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٤) سقطت من " أ " ، و في " ج " هنا زيادة [فقال] و قد سبقت في الكلام .

(٥) أخرجه الشيخان من حديث طلحة بن عبيد الله (رضي الله عنه) ، فأخرجه البخاري (ك الإيمان - ب الزكاة من الإسلام ، ح ٤٦) ، مسلم (ك الإيمان - ب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ، ح ١١) .

(٦) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " ، و في " ز " [النقص] بدلا من [التفريط] .

(٧) الكشاف (٢ / ٦٠٤ ، ٦٠٥) .

(٨) الكشاف (٢ / ٦٠٥) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(١٠) سورة البقرة ٢ ، آية ٢٦٥ .

قال محمود : و حين أُسْقِطَتْ لعنةُ عليٍّ (رضوان الله عليه) علي (١) المنبر عوضت هذه الآية فلقد كانت فاحشة و منكراً و بغياً ضاعف الله لمن سنَّ الأولى غضباً و مقتاً إجابةً لدعوة نبيِّنا [(ﷺ) في حقِّ عليٍّ] : (اللهم والِ من والاه و عادِ من عاداه) (٢) . (٣)
قال أحمد : و في تعويضها لأجل عليٍّ (كرم الله وجهه) مطابقةً لفظاً ؛ فإنه نهى فيها عن البغي و شهد النبيُّ (ﷺ) أنَّ عماراً (رضي الله عنه) تقتله الفئة الباغية (٤) ، فقتل مع عليٍّ (عليه السلام) يوم صفين (٥) .

قال محمود : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ (٦) أي إجماعاً و قسراً . (٧)

قال أحمد : اعتزله قد سبق منه أمثاله ، و (لو) تدلُّ على الامتناع للامتناع ، فدلَّ على أنَّ مشيئة إيمان الخلق كلهم ما وقعت فحرفه الزمخشريُّ لهواه .
قال محمود : و يدلُّ عليه قوله : ﴿وَلْتَسَلُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ، و لو كان يضطر عباده إلى الهدى و الضلال لَمَا نسب إليهم عملاً يُسألون عنه . (٨)
قال أحمد : نحن نُثبِت للعبد قدرةً تميِّز بين الاختياري و القسري بها تقوم حجة الله على عباده .

(١) هكذا في " ج " و هو الأولى ، و جاء في بقية النسخ [عن] .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده من حديث علي (رضي الله عنه) (ح ٩٥٠) و صححه الشيخ أحمد شاكر ، و أخرجه الترمذي (ك المناقب - ب مناقب علي بن أبي طالب ، ح ٣٧١٣) و قال : حديث حسن غريب و صححه الألباني ، و ابن حبان في صحيحه (ك إخباره (رضي الله عنه) عن مناقب الصحابة - ذكر دعاء المصطفى (ﷺ) بالولاية لمن والى علياً ، ح ٦٩٣١) و حسنه الأرئوط . يراجع أيضاً : الكافي الشاف لابن حجر بحاشية الكشاف .

(٣) الكشاف (٢ / ٦٠٥) .

(٤) أخرجه البخاري (ك أبواب المساجد - ب التعاون في بناء المسجد ، ح ٤٤٧) من حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) ، مسلم (ك الفتن و أشراط الساعة - ب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر ، ح ٢٩١٥) و عند الحديث عن أبي سعيد و أم سلمة (رضي الله عنهما) .

(٥) صِفِين : موضع قرب الرِّقَّة بشاطئ الفرات ، كانت به الوقعة العظمى بين علي و معاوية غرة صفر سنة ٣٧ ، و لفظه يعرب إعراب الجموع و إعراب ما لا ينصرف . يراجع : معجم البلدان (٣ / ٤١٤) ، القاموس المحيط مادة (صفن) .

(٦) سورة النحل ١٦ ، آية ٩٣ .

(٧) الكشاف (٢ / ٦٠٧) .

(٨) الكشاف (٢ / ٦٠٧) .

قال محمود : إِنَّمَا وَحَدَّ الْقَدَمَ وَ نَكَرَهَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَتَرَلَّ قَدَمٌ ﴾ ^(١) تعظيماً لأن تزلَّ قَدَمٌ واحدةً عن الحقِّ بعد الثبوت فكيف بأقدام . ^(٢)

قال أحمد : يقرب منه ﴿ وَتَعِيَّ أذُنٌ وَعِيَةٌ ﴾ ^(٣) ﴿ وَتَنْظُرَ نَفْسٌ ﴾ ^(٤) فنكر الأذن و النفس تقليلاً للواعي من الناس و الناظر في أمر المعاد .
١٠٨ - **قلتُ :** يُمكن حملُ التنكير في النفس و الأذن على التعظيم لوعي هذه عن الله و نظر هذه في المعاد . ^(٥)

قال محمود : إن قلتُ : ما معنى و قوع الإذاقة على اللباس في قوله : ﴿ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ ﴾ ^(٦) ؟ قلتُ : الإذاقة وردت ^(٧) مورد الحقيقة لشيوعها في البلايا . و اللباس شُبِّهَ به

لاشتماله على اللباس ، و أمَّا وقوع الإذاقة على لباس الجوع و الخوف ؛ فلأنَّه لَمَّا وقع عبارة عمًّا يغشى و يلبس فكأنَّه قال : فأذاقهم ما غشيهم من لباس الجوع و الخوف ، و لهم في نحو ذلك / طريقان : أحدهما ينظرون فيه إلى المستعار له كهذه ^(٨) / الآية ، و نحوه لكثير :

ج ١٦٠ غَمْرُ الرِّدَاءِ إِذَا تَبَسَّمَ ضَاحِكًا غَلِقَتْ / لِضِحْكَتِهِ رِقَابُ الْمَالِ ^(٩)
استعار الرداء للمعروف ؛ لأنه يصون عرض صاحبه كالرداء فوصفه بالغمر الذي هو صفة المعروف لا وصف الرداء . والثاني : النظر إلى المستعار [و منه قول الشاعر] ^(١٠) :
يُنَازِعُنِي رِدَائِي عَبْدُ عَمْرُو رُوَيْدَكَ يَا أَخَا عَمْرُو ^(١١) بَنِ بَكْر

(١) سورة النحل ١٦ ، آية ٩٤ .

(٢) الكشاف (٢ / ٦٠٨) .

(٣) سورة الحاقة ٦٩ ، آية ١٢ .

(٤) سورة الحشر ٥٩ ، آية ١٨ .

(٥) هذا القول سقط من " ج ، ب " .

(٦) سورة النحل ١٦ ، آية ١١٢ .

(٧) في " ز " [وقعت] .

(٨) في " ج " [كما جاء في هذه] .

(٩) الغمر : الكثير ، الرداء : العطاء ، غلقت : حصلت للموهوب له ، و رقاب المال : نفس المال من إيل و ماشية . يراجع : ديوان كثير عزة (ص ٢٨٨) ، و مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف .

(١٠) زيادة من " ج " و في غيرها [كقوله] .

(١١) في سمط اللألي [سعد] .

لِي الشَّطْرُ الَّذِي مَلَكَتْ يَمِينِي وَ دُونَكَ ^(١) فَاعْتَجِرْ مِنْهُ بِشَطْرٍ ^(٢)
أراد بالرداء السيف ثم قال : فاعتجر منه بشرط ، نظر إلى الرداء المستعار ، و لو نظر إليه
في الآية لقال : فكساهم لباس . ^(٣)

قال أحمد : و قد نظر إليهما جميعاً في قوله : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾
^(٤) الآية ، استعير الشراء لاختيارهم الضلالة مع التمكن من الهدى ثم لاحظ المستعار في قوله
: ﴿فَمَا رَاحَتِ لِحُرَّتِهِمْ﴾ أثبت تجارة و ربحاً ، ثم لاحظ الحقيقة الأصلية بقوله : ﴿وَمَا كَانُوا

ب ٦٣ و

مُهْتَدِينَ﴾ ، / و لو قيل : أولئك الذين ضلوا و ما كانوا مهتدين لكان حقيقة عارية عن
ثوب الاستعارة و النظر إلى المستعار في باب ترشيح المجاز في قوله :

إِذَا الشَّيْطَانُ قَصَعَ فِي قَفَاهَا تَنَفَّقَاهُ بِالْحَبْلِ التَّوَامِ ^(٥)
فجعل للشيطان في قفاها قاصعاً ثم نافقاً و جعله مستخرجاً بالحبل المحكم المثني كما
يُستخرج الحيوان من جحره .

قال محمود : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ ^(٦) أي هو وحده أمة من الأمم لاشتماله ^(٧)
على صفات الخير :

وَلَيْسَ لِلَّهِ ^(٨) بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ ^(٩)
[أو أمة : تؤمه الناس ليأخذوا منه الخير . ^(١٠)

قال أحمد : يقوي الثاني قوله تعالى : [﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ﴾ أي أنت على
جلالة قدرك أوحى إليك باتباعه .

(١) في " أ " [رويديك] .

(٢) الاعتجار : التعمم أو التلغع ، و هو ترشيح للاستعارة ، و لم أجد من نسب البيتين لأحد من الشعراء .
يراجع : سمط اللآلئ (٢ / ٩٣٥) ، مشاهد الإنصاف بحاشية الكشاف .

(٣) الكشاف (٢ / ٦١٣ ، ٦١٤) .

(٤) سورة البقرة ٢ ، آية ١٦ .

(٥) سبق تخريجه . يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٢٠) .

(٦) سورة النحل ١٦ ، آية ١٢٠ .

(٧) في " أ " [لاسيما] و هو سهو و الصواب المثبت أعلاه .

(٨) هكذا جاء في النسخ الأربعة ، و الصحيح كما في الكشاف [على الله] .

(٩) البيت لأبي نواس من أبيات يمدح بها هارون الرشيد . يراجع : ديوان أبي نواس (ص ٢٢) .

(١٠) الكشاف (٢ / ٦١٦ ، ٦١٧) .

(١١) ما بين المعكوفين سقط من " أ " .

قال محمود : و فيها من تعظيم محمد (ﷺ) و إجلال محله ، و أنه أولى و أشرف ما أوتي خليلُ الله من الكرامة و أجلُّ ما منح من النعمة (١) اتباعُ النبي (ﷺ) له في ملته . (٢)

قال أحمد : تلقى ذلك من (ثُمَّ) لأنها في أصل وضعها لتراخي المعطوف عن المعطوف عليه زماناً ثم استعيرت في علو الرتبة ، فكأنه بعد أن عدّد مناقب الخليل قال : و هاهنا ما هو أعلى من ذلك قدرًا و رتبةً / و هو أن سيد البشر (ﷺ) مأمورٌ بالوحي باتباعه ، و نصيب نبينا (ﷺ) في هذا التعظيم أوفر و أكبر (٣) . و الله أعلم .

ز ٧١ و

(١) في " ز " [أمر النبي عليه السلام باتباعه] .

(٢) الكشاف (٦١٨ / ٢) .

(٣) في " ز " [أكثر] .

و من سورة الإسراء (١)

قال محمود : الإسراء إنما يكون ليلاً ، و إنما ذُكِرَ ﴿ لَيْلًا ﴾ (٢) منكرًا ليدلَّ على قلة مدة الإسراء ، أي في بعض الليل مسيرة أربعين ليلة من السجد الحرام إلى [المسجد الأقصى] (٣) بالشام ، * و قرأ عبد الله (٤) و حذيفة (من الليل) و هي تشهد لذلك * (٥) ، و كذلك ﴿ وَمَنْ أَلَّيْلٍ فَتَهَجَّدْ بِهِ ﴾ (٦) أي بعض الليل . (٧)

قال أحمد : قد جرى ذكر الليل في موضع / لا يليق به هذا الجواب ﴿ فَأَسْرِبَاهُ لِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ ﴾ (٨) ، و الظاهر أنه ذكر الليل لتصوير السرى بصورته ، أو لأنَّ السرى دلَّ على أمرين السير و كونه ليلاً فأفرد أحدهما بالذكر تقوية له في ذهن المخاطب .
١٠٩ - **قلتُ :** و مثله تأكيد الفعل بالمصدر .

قال أحمد : مثل قوله : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ (٩) فالاسم الحامل للتنبيه دالٌّ عليها و على الجنسية (١٠) ، و كذلك المفرد فأكدَّ التنبيه لأنها مقصودة بالإبطال و الوجدانية مرادة ، و لو اقتصر على قوله : ﴿ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ ﴾ لظنَّ أنَّ المهم إثبات الإلهية ، فلما قال : ﴿ وَاحِدٌ ﴾ بيَّن أنَّ المهم [بيان] (١١) الوجدانية .

(١) هكذا هي في " ب " و في غيرها [سبحان] و الأول هو المشهور في المصاحف لذلك أثبتته ، و الثاني ذكره الفيروز آبادي ، و الاسم المشهور في كتب السنة هو (سورة بني إسرائيل) كما بوَّب لها البخاري .
يراجع : بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروز آبادي (١ / ٢٨٨) ، فتح الباري (٨ / ٢٥٩) ،
(، التحرير و التنوير (١٥ / ٥) .
(٢) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١ .
(٣) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .
(٤) هو ابن مسعود كذا ذكره ابن عطية . يراجع : المحرر الوجيز (٣ / ٤٣٥) .
(٥) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .
(٦) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٧٩ .
(٧) الكشاف (٢ / ٦٢١ ، ٦٢٢) .
(٨) سورة هود ١١ ، آية ٨١ .
(٩) سورة النحل ١٦ ، آية ٥١ .
(١٠) في " ج ، ز " [الحقيقة] ، و المثبت من " أ ، ب " و هو موافق لما في الانتصاف .
(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

قال محمود : ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَّا﴾ (١) إنما معناه خَلِينَا بينهم و بين ما فعلوا و لم نمنعهم ، و لا يجوز أن يُسلطهم على ذلك . (٢)

قال أحمد : هذا السؤال يتوجه على قدرِي مثله ، أمَّا السنِّي فيقول : ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ (٣) . (٤)

قال محمود : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (٥) أي ما صحَّ مناصحةً تدعوا إليها

ج ١٦١ الحكمة أن نَعَذِّبَ قومًا حتى تجب / عليهم الحجة ببعثة الرسل ، و الحجة لازمة قبل البعثة بأدلة العقل و لكنَّ البعثة من جملة التنبيه على النظر في أدلة (٦) العقل . (٧)

قال أحمد : هذا مذهب باطلٌ اعتزالي و مذهب [أهل] (٨) السنة أنه لا حكم للأفعال قبل [ورود] (٩) الشرع و لا تكاليف إلا به ، و لا تجب الحجة إلا بالبعثة و الآية دالة له فلا معنى لتحريفها .

قال محمود : ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا﴾ (١٠) حقيقته قلنا : افسقوا ، و هذا ليس مرادًا ،

ز ٧١ ظ فمجازه أن الله سبحانه أنعم عليهم ليشكروا ، ففعلوا النعمة سببًا للبطر ، و أمَّا / مَنْ قال : أمرناهم بالطاعة ففسقوا ، فهو إضمارٌ ما لا دليل عليه و إضمارٌ ما الدليل يأباه ؛ لأنَّ المأمور به إنما حُذِفَ لأنَّ فسقوا دلَّ عليه و هو كلامٌ مستفيض ، تقول : أمرته فقام أي أمرته بالقيام فقام ، و لو رُمتَ من مخاطبك أن يفهم [عنك] (١١) غير ذلك كلفته شططًا ، و نظيرُ حذِفَ ما

(١) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٥ .

(٢) الكشاف (٢ / ٦٢٤) .

(٣) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٢٣ .

(٤) فمحمود يريد صرف اللفظ عن ظاهره لأنَّه لا يوافق قاعدة الأصلح عنده ، و أحمد يريد نفي أن يكون ذلك لحكمة ، و الصحيح أن الله أراد ذلك كونًا ، و قد بيَّن تعالى علة ذلك و هو فساد اليهود في الأرض ، فهو جزاء من جنس العمل ، قال ابن كثير : " و قد أخبر الله عنهم أنهم لما طغوا و بغوا سلط الله عليهم عدوهم فاستباح بيضتهم و سلك خلال بيوتهم و أذلهم و قهرهم جزاء وفاقًا ، و ما ربك بظلام للعبيد " . يراجع : تفسير ابن كثير (٥ / ٣١) ، المسائل الاعتزالية (٢ / ٦٢٧) .

(٥) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١٥ .

(٦) في " أ " [دلالة] و المثبت من بقية النسخ و هو أولى .

(٧) الكشاف (٢ / ٦٢٨) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١٠) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١٦ .

(١١) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

عَلِمَ حَذْفُ مَفْعُولٍ (شَاءَ) وَ (أَرَادَ) فِي قَوْلِكَ : لَوْ شَاءَ زَيْدٌ أَوْ أَرَادَ لِأَحْسَنَ ، وَ لَا يَرِدُ عَلَيْهِ أَمْرُهُ فِعْصَانِي ؛ لِأَنَّهُ مُنَافٍ لِلْأَمْرِ وَ لَا يَكُونُ مَا يَنَافِي الْأَمْرَ مَأْمُورًا . (١)

قال أحمد : فصلٌ حسنٌ إلا قوله : " أنعم عليهم ليشكروا " ، و الحقُّ أنَّهم خولوها و أمروا بالشكر ففسقوا و كفروا / مخالفةٌ للأمر لا للإرادة . (٢)

ب ٦٣ ظ

قال محمود : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾ (٣) أي مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ كَالْكَفْرَةِ وَ الْفِسْقَةِ أَعْطَيْنَاهُ عَلَى حَكْمِ الْمَشِيئَةِ وَ قَدَرَهَا . (٤)

قال أحمد : و مثله في الشورى : ﴿ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا ﴾ (٥) أدخل (من) الدالة على التبويض لذلك (٦) .

قال محمود : * ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا / تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ (٧) لقد بالغ الله في التوصية بالوالدين ٧٧١ و حيث افتتحها * (٨) بالتوحيد و قرن الإحسان إليهما بتوحيده و نظمها في سلك القضاء و لم يرخص في كلمة تنقلت من متضجر مع موجبات الضجر بقوله : ﴿ فَلَا تَقُلْ هُمَا أَفٌّ ﴾ ثُمَّ عطفه عليهما بافتقارهما اليوم إلى مَنْ كان أفقر خلق الله إليهما . (٩)

قال محمود : ﴿ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (١٠) يطلب من المعاهد أن يفي به و لا ينكثه ، أو تخييل كأنه يقال للعهد : لِمَ نَكِثْتَ ؟ تَبَكَيْتَا لِلنَّاكِثِ ، كما يُقال للموعودة : بِأَيِّ ذَنْبٍ قَتَلْتَ ؟ (١١) . (١٢)

قال أحمد : لفظ التخييل غلطٌ ، و قد تقدّم إنكاره فينبغي إيداله بالتمثيل .

(١) الكشاف (٢ / ٦٢٨ ، ٦٢٩) .

(٢) ما اختاره أحمد هو أحد الأقوال في الآية أنهم أمروا بالطاعة ففسقوا ، وقدّم عليه ابن كثير قول مَنْ قال : إِنَّهُ الْأَمْرُ الْكُونِي الْقَدْرِي كما قال تعالى : ﴿ أَتَنْهَأُ مَرْئِنًا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ﴾ (سورة يونس ، آية ٢٤) .

(٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١٨ .

(٤) الكشاف (٢ / ٦٣٠) .

(٥) سورة الشورى ٤٢ ، آية ٢٠ .

(٦) هذا سياق " ج " و في " أ ، ب ، ز " [أدخل من للتبويض دالة على ذلك] .

(٧) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٢٣ .

(٨) ما بين العلامتين * * بياض في " ج " .

(٩) الكشاف (٢ / ٦٣٢) .

(١٠) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٣٤ .

(١١) في " ز " [لم قتل] .

(١٢) الكشاف (٢ / ٦٣٩) .

قال أحمد : و التأويل الأول أرجح ، و يُحذف المجرور الذي [هو] ^(١) (عنه) تخفيفاً و في بقية الآية ^(٢) ﴿كُلُّ أَوْلِيَّتِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئَلًا﴾ ^(٣) ، و يُعضد سؤال العهد على وجه التمثيل و قوفُ الرحم بين يدي الله عزَّ و جلَّ و سؤالها عمَّن وصلها و قطعها [كما جاء] ^(٤) في الحديث الصحيح ^(٥) .

قال محمود : ﴿لَنْ تَحْرَقَ الْأَرْضَ / وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ ^(٦) أي لو تطاولتها ، و لا ز ٧٢ و تخرق الأرض بوطأتك ، و هو تهكم بالمختال . ^(٧)

قال أحمد : لقد حرس الله عوام زماننا من هذه المشية المنهي عنها و وقع فيها قراؤنا و فقهاؤنا متى حفظ أحدهم مسألتين أو جلس بين يديه طالبان ، أو نال طرفاً من رياسة - مشى خيلاء و ودَّ لو حكَّ بيافوخه السماء ، يمررون بهذه الآية و هم عنها معرضون [و] ^(٨) يقرؤونها و هم من تدبرها على مراحل .

قال محمود : ﴿وَلَيْكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ ^(٩) تسبيحهم بلسان الحال بدلالاتها على الصانع و قدرته و حكمته ، كأنها تنطق بذلك و تنزه الله به ، فأما قوله : ﴿وَلَيْكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ مع أنَّ هذا الذي ذكرناه معلومٌ ؛ فالخطاب للمشركين و هم لم يستوضحوا منها الدلالة على الخالق ^(١٠) . ^(١١)

قال أحمد : فما تصنع بقوله : ﴿إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ و لا يغفر للمشركين ؟ إنَّما خاطب بالحلم و المغفرة / المؤمنين ، و الظاهر خطاب المؤمنين ، و أمَّا عدم فقها لتسبيح ج ١٦٢

(١) سقطت من " أ " .

(٢) هكذا هي في النسخ الأربع ، و الصواب كما في الانتصاف [الآي] .

(٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٣٦ .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٥) أخرجه الشيخان عن أبي هريرة (رضي الله عنه) ، فأخرجه البخاري (ك التفسير (سورة محمد) - ب و تقطعوا

أرحامكم ، ح ٤٨٣٠) ، مسلم (ك البر و الصلة و الآداب - ب صلة الرحم و تحريم قطعها ، ح ٢٥٥٤) .

(٦) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٣٧ .

(٧) الكشاف (٢ / ٦٤١) .

(٨) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(٩) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٤٤ .

(١٠) في " أ " [الخلق] ، و بقية النسخ على ما أثبتته و هو موافق لما في الكشاف .

(١١) الكشاف (٢ / ٦٤٣ ، ٦٤٤) .

الجمادات فكنايئةً عن عدم العمل بمقتضى تسييحها ، فلو تَفَطَّنَ الإنسانُ أنَّ (١) النملة و البعوضة و كلُّ ذرة في الكون تنزهه الله تعالى و تشهد بجلاله و كبريائه و قهره - لشغله عن قوته (٢) فضلاً عن فضول الكلام و الغيبة التي هي فاكهة زماننا هذا ، و ذرات لسانه الذي شغله بالمعصية مملوءة بتسييح الله و تخويف عقابه ، فالظاهر أنَّ الآية و ردت على الغالب من أحوال الغافلين و إن كانوا مؤمنين ، فالحمد لله الذي كان عنا (٣) حليماً غفوراً .

قال محمود : و من فيهنَّ يسبح حقيقةً و هم الملائكة (٤) و قد عَطِفَ (٥) على السموات و الأرض و تسييحهما مجازاً ؛ لأنَّ التسييح المجازيَّ حاصلٌ في الجميع ، و إلا كان جمعاً بين الحقيقة و مجازها دفعةً واحدةً . (٦)

قال أحمد : / تقدّم منه منع هذا و بيّنا عند سجدة النحل [جوازه] (٧) ، لكن ذكر هناك أنه يشملهما الانقياد بطريق التواطؤ و هاهنا جعله مجازاً ، و قد يكون ثمَّ أراد التواطؤ مع المجاز ، و كما / يتفق التواطؤ مع الحقيقة * فقد يتفق مع المجاز * (٨) .

ز ٧٢ ظ

قال محمود : ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ (٩) فتنتهّم بها (١٠) أن قالوا : كيف تكون شجرة في النار ، و النار تحرق الشجر ؟ و ما تتكرون من ذلك بأن جعل الله سبحانه الشجرة من جنس لا تأكله النار كالسمندل (١١) يُتخذ منه مناديل إذا اتسخت طُرِحَت في النار فيذهب الوسخ عنها ، و النعام تبلع الحديد المحمى ، و قد خلق (١٢) الله تعالى في كلِّ شجرة ناراً . (١٣)

(١) في " ج ، ز " [إلى] .

(٢) في " ج " [عما يعانيه من قوته] و المثبت موافق لما في الانتصاف .

(٣) سقطت من " ز " .

(٤) في الكشف [الملائكة و الثقلان] فهذا سقط و هو مهم للمعنى بعد ذلك ! ؟ .

(٥) في " ز " [عَطِفَ] و في البقية بغير شكل ، و قد جاء في الكشف [عطفوا] فبناء الفعل لما لم يسم فاعله أولى و يكون الضمير فيه عائداً على (مَنْ) لأنَّ لفظه مفرد و هو في معنى الجمع .

(٦) الكشف (٢ / ٦٤٤) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " و في عبارة بقية النسخ اضطراب بسبب هذا السقط .

(٨) سقط ما بين العلامتين * من " ز " .

(٩) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٦٠ .

(١٠) في " ز " [شبههم بها] و هو تحريف .

(١١) السمندل : حيوان من رتبة البرمائيات ، صغير الجسم غالباً يشبه العظاءة - تعرف في مصر بالسُّحلية - في شكلها العام . و طائر بالهند لا يحترق بالنار فيما زعموا . و نسيج من ريش بعض الطيور لا يحترق ، يراجع : المعجم الوسيط مادة (سمندل) ، و مادة (عطا) .

(١٢) في " ز " [جعل] .

(١٣) الكشف (٢ / ٦٤٨ ، ٦٤٩) .

قال أحمد : / العمدة في ذلك أن النار لا تؤثر إحراقاً إلا أن الله تعالى أجرى العادة أن
يخلق الإحراق عقب ملاقاتها بعض الأجسام . (١)

قال محمود : و إنما قيل : ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ لأنه لعن طاعموها في
القرآن ، أو لأنها نبتت في أصل الجحيم أبعد شيء عن الرحمة ، و قيل : الشجرة الملعونة :
إيليس (٢) . (٣)

قال أحمد : و يبعده قوله تعالى : ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّه رُؤُوسُ الشَّيْطِينِ﴾ و قوله : ﴿فَأَيُّهُمْ
لَاكُلُونَ مِنْهَا﴾ (٤) .

قال محمود : ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (٥) كشفاة الآلهة و تسويق التوبة
و جواز العفو بدونها و الاتكال على الرحمة و شفاة الرسول في الكبائر و الخروج من النار

(١) في قول محمود محاولة لتقرير المنهج العقلي الذي تَدَخَّلَ حتى في الغيبات ، فأوجد لها تأويلات عجيبة ما
أنزل الله بها من سلطان كمثل من زعم أن فاكهة الجنة لا تؤكل إنما صورها تحدث في النفس لذة دون أن
تؤكل فأنكر عليه الأئمة ذلك - قانون التأويل لأبي بكر بن العربي (ص ٣٥٧) - ، فمثل هذه الفلسفة قابلها
الأشاعرة بالضد تماماً فقالوا بالعادة و أنه لا أسباب و لكنه اقتران عادي بين الأشياء ؛ فألغوا ما وضعه الله
في خلقه و شرعه من العلل و الأسباب ، و قد أنكر الله على من ألغى الأسباب فقال تعالى : ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ
ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ (سورة ص ، آية ٢٨) فهل
يستوي من أتى بالبر و التقوى مع هذا الذي ترك الشرع و عمل بهواه و شهواته ، و لذلك أباحت الشريعة
الميتة عند الضرورة تقريراً لقانون السببية ، و هي دفع الشيء بضده ، يقول ابن القيم في مذاهب الناس في
الأسباب : " و الثالث ما جاءت به الرسل و دلَّ عليه الحس و العقل و الفطرة إثباتها أسباباً ، و جواز بل
وقوع سلب سببيتها عنها إذا شاء الله و دفعها بأمر أخرى نظيرها أو أقوى منها مع بقاء مقتضى السببية فيها
؛ كما تصرف كثير من أسباب الشر بالتوكل و الدعاء و الصدقة و الذكر و الاستغفار و العتق و الصلة ، و
تُصرف كثيرٌ من أسباب الخير بعد انعقادها بضد ذلك ، فله كم من خير انعقد سببه ثم صرف عن العبد
بأسباب أحدثها منعت حصوله و هو يشاهد السبب حتى كأنه أخذ باليد ، و كم من شر انعقد سببه ثم صرف
عن العبد بأسباب أحدثها منعت حصوله ، و من لا فقه له في هذه المسألة فلا انتفاع له بنفسه و لا بعلمه " .
يراجع : إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية ، دار طيبة - الرياض ، ط ١ (ص ٤٤١) ،
المسائل الاعتزالية (٢ / ٦٣١) .

(٢) الذي في الكشاف [أبو جهل] فقط ، فلعلها مزيدة في بعض النسخ ! .

(٣) الكشاف (٢ / ٦٤٩ ، ٦٥٠) .

(٤) سورة الصافات ٣٧ ، آية ٦٥ ، ٦٦ .

(٥) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٦٤ .

بعد دخولها . (١)

قال أحمد : وعد الله المغفرة و علقها بالمشيئة من غير توبة ، و جعلها محموداً من وعود الشياطين ، و كذلك جعل وعد الصادق المصدوق (عليه السلام) بالشفاعة (٢) من مواعيد الشياطين ، و لعل (٣) عقوبة ذلك حرمانه إياها .

قال محمود : ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (٤) أي على من سوى الملائكة ، و العجب من المجرية كيف بلغ بهم عكس كل شيء و كابرُوا ففضلوا البشر على الملك ، و قد علموا أحوالهم و مساكنهم ، و أنّ منزلتهم من الأنبياء كمنزلة الأنبياء من أمهم ، حتى لَفَقُوا أخبارًا باطلة في تفضيلهم على الملائكة ، و فسَّروا (كثيرًا) بمعنى (كل) و لم يحسُّوا ببشاعة قولهم : و فضلناهم على جميع من خلقنا و أنّه أشجى لحلوهم و أقدى لعيونهم و لكن لا يشعرون ، فانظر إلى محلهم و تشبيهم (٥) بالتأويلات / البعيدة في عداوة الملائكة و الملائ الأعلی ، كأن جبريل (عليه السلام) غاظهم حين أهلك مدائن قوم لوط (٦) فتلك السخيمة لا تزال في قلوبهم . (٧)

ز ٧٣ و

قال أحمد : بلغ إلى حدٍّ من السفه يوجب الحد ، فلا نجيبه إلا بالعلم و نعرض عن سفاهته ، و حمل (كثير) على معنى (جميع) لا يُستبعد ، كما حمل / الزمخشري (القليل) على العدم في قوله تعالى : ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (٨) و أمثاله ، و قد بلغ الشاعر أن استثنى من قليل كما يُستثنى من النفي (٩) في قوله :

ج ١٦٣

(١) الكشاف (٢ / ٦٥١ ، ٦٥٢) .

(٢) في " أ ، ز " هنا زيادة [جعل] و قد سبقت .

(٣) هذه العبارة هي عبارة " ز " و هي أخف من عبارة بقية النسخ [فأقل عقوبته] حتى لا نجزم له بشيء فهو إلى الله تعالى يحكم فيه بما يشاء سبحانه ، و هذه العبارة من علم الدين ليست في الانتصاف .

(٤) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٧٠ .

(٥) في " ز " [تسيبهم] تصحيف .

(٦) سقطت من " ج " .

(٧) الكشاف (٢ / ٦٥٣ : ٦٥٥) .

(٨) سورة البقرة ٢ ، آية ٨٨ .

(٩) في " ز " [المنفي] .

..... / قليل بها الأصوات إلا بغامها (١) و ٧٨١ و

أي لا أصوات بها ، و لنا أن يُبقية على ما هو عليه فيقول : غير الآدميين أكثر فهم كثير ،
فقوله : ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا﴾ مرادف لقوله : و فضلناهم على جميع من
عدهم من خلقنا ، و ظاهر الآية إذن مع الأشعرية الذين سمّاهم مجبرة و سبّهم و تلبّهم (٢) ، و
﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ .

قال محمود : ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾ (٣) أي بمن انتموا به من نبيٍّ أو كتاب
أو دين ، و من بدع التفاسير أن الإمام جمع (أم) و يدعى الناس بأمهاتهم إظهاراً لشرف
الحسن و الحسين (عليهما السلام) ؛ و رعاية لحق عيسى (عليه السلام) ؛ و لئلا يفتضح
أولاد الزنا . قال محمود : و ليت شعري أيهما أبدع صحة لفظه أو دقة حكمته ؟ ! (٤)
قال أحمد : أمّا بدع لفظه فإن جمع (الأم) المعروف (أمهات) ، و أمّا رعاية عيسى (عليه السلام)
بذكر أمهات الخلائق ليذكر بأمه فيوهم أن خلق عيسى من غير أب غض من
منصبه ، و هو عكس الحقيقة بل ذلك آية له و شرف .

قال محمود : ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ﴾ (٥) أي من كان في
الدنيا غير مهتد لطريق النجاة فهو في الآخرة كذلك ، و جوزوا أن تكون الثانية بمعنى
التفضيل . (٦)

قال أحمد : لأنه من عمى القلب لا من عمى البصر فجاز أن يُبنى منه (أفعل) . (٧)

(١) عجز بيت لذي الرمة ، صدره : أنيخت فألقت بلدة فوق بلدة ، و جعل سيبويه (إلا) بمعنى (غير) ،
و أيّد ابن هشام أن (قليلا) هنا في معنى النفي . يراجع : ديوان ذي الرمة (ص ٦٣٨) ، الكتاب (٢ /
٣٣٢) ، مغني اللبيب (ص ٣٠٥) .

(٢) سقطت من " ج " .

(٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٧١ .

(٤) الكشاف (٢ / ٦٥٥ ، ٦٥٦) .

(٥) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٧٢ .

(٦) الكشاف (٢ / ٦٥٦) .

(٧) من شرط بناء (أفعل) التفضيل قبول التفاوت فلا يُبنى من نحو مات و فنى و كذلك العمى مثلهما .
يراجع : شرح ابن عقيل (٣ / ١٧٤) ، قطر الندى (ص ٣١٩) .

قال محمود : و من ثمَّ أمال أبو عمرو^(١) الأولى دون الثانية^(٢) ؛ لأنَّ أفضل التفضيل
تمامه (مِنْ) فكانت ألفه حشواً كألف أعمالكم ، و الأول وقعت ألفه طرفاً .

قال أحمد : أو تكون هذه الآية قسيمة الأولى ، أي فمن أوتي كتابه بيمينه فهو يبصره
و يقرأه ، / و من كان في الدنيا أعمى غير متبصر و لا ناظر في معاده فهو في الآخرة غير
متبصر في كتابه بل أعمى عنه أو أشد عمى على اختلاف التأولين .

ز ٧٣ ظ

ب ٦٤ ظ

/ قال محمود : ﴿ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾^(٣) إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ
وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴿^(٣) الآية ، و في تقليل الكيدودة^(٤) و اتباعها الوعيد الشديد دليلٌ على أنَّ
القبیح يعظم قبحه بعظم شأن فاعله ، و من ثمَّ استعظم مشايخ العدل و التوحيد نسبة المجبرة
إلى الله تعالى القبائح ، تعالى عن ذلك علواً كبيراً .^(٥)

قال أحمد : أمَّا تقليل الكيدودة فيحمل على كون الله تعالى يعلم ما لم يكن لو كان كيف
يكون ، فعلمَ تعالى أنَّ الركون الذي كان يحصل و لو كان قليلاً فهو عظيم ، و هو خبرٌ عن
الواقع في علمه فلا يليق حمله على المبالغة ؛ فإنَّها لا تليق في الأخبار ؛ فإنه لو كان الواقع
كيدودة ركون كثير كان خلفه خلفاً في الخبر ، و الذنب يعظم بحسب فاعله ، و أمَّا تعظيم
مشايخ المعتزلة نسبة القبائح إلى الله عزَّ و جلَّ فقد استعظموا عظيماً ، و لكن جهلوا في
اعتقادهم القبیح وصفاً ذاتياً للقبیح ، فكلُّ ما استقبحوه * من العبد استقبحوه *^(٦) من الله تعالى
، و القبیح عندنا / ما نهى الله عنه ، و لله عزَّ و جلَّ أن يفعلهُ ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ
يُسْأَلُونَ ﴾^(٧) ، فالملك يستقبح من عبده^(٨) أن يجلس على كرسي الملك و لا يقبح ذلك منه

أ ٧٨ ظ

(١) أبو عمرو : هو زيان بن العلاء بن عمار التميمي المازني ، أخذ القراءة عن مجاهد و سعيد بن جبير
و عطاء و غيرهم ، روى عنه القراءة يحيى اليزيدي ، و روى عنه الأدب الأصمعي و أبو عبيدة ، توفي
بالكوفة سنة ١٥٤ هـ . يراجع : وفيات الأعيان (٣ / ٤٦٦) ، معرفة القراء الكبار (١ / ٢٢٣) ، بغية
الوعاة (٢ / ٢٣١) .

(٢) يراجع : البذور الزاهرة (ص ١٩٢) .

(٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٧٤ ، ٧٥ .

(٤) لعله مصدر للفعل (كاد) مثل كان كينونة ، و مصادر (كاد) التي وجدتها : كَوَدًا و كَادًا و مَكَادًا
و مَكَادَة . يراجع : القاموس المحيط ، تاج العروس ، و المعجم الوسيط مادة (كود) .

(٥) الكشف (٢ / ٦٥٨) .

(٦) سقط ما بين العلامتين * من " ج " .

(٧) سورة الأنبياء ٢١ ، آية ٢٣ .

(٨) افي " ج " [غيره] و المثبت من بقية النسخ و هو موافق لما في الانتصاف .

، و لقد كان لمشايخه شغلٌ بما لزمهم من الإشراف عن هذا ، و لكن زَيْن لهم سوء اعتقادهم فرأوه حسناً .

قال محمود : في قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِيِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ / وَالْحِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴾ ^(١) العجب من النوبات و زعمهم أنَّ القرآن قديمٌ مع كونه معجزاً ، و العجز [يكون] ^(٢) حيث تكون القدرة ، فيقال : الله قادرٌ على خلق الأجسام و نحن عاجزون عنه ، و لا يقال في المعجوز عنه : قادر و لا عاجز ، إلا أن يكابروا فيقولوا : هو قادرٌ على المحال ، فرأس مالهم المكابرة و قلب الحقائق . ^(٣)

قال أحمد : القديم [هو] ^(٤) مدلول العبارات [و هو] ^(٥) صفةٌ قديمة قائمة بذات الله تعالى تسمى قرآناً ، و تُسمى أيضاً الكلمات و الآي قرآناً ، و المعجز الدليل لا المدلول / عليه ز ٧٤ و ^(٦) ، لكن يتحرزون من إطلاق (المخلوق) لوجهين : [أحدهما] ^(٧) لإيهامه ؛ و [الثاني] ^(٨) لأنَّ السلف الصالح كفوا عنه ، و كم من معتقد لا يُطلق القول به خشيةً من إيهام غيره ، فلا يصحُّ إلزام الزمخشري .

قال محمود : [قوله عزَّ و جلَّ] ^(٩) ﴿ قُلْ لَوْ كَانِ فِي الْأَرْضِ مَلَكَةٌ يَمْسُونَ مُطْمَئِنِّينَ ﴾ ^(١٠) أي مشي الإنس لا يطيرون إلى السماء فيسمعوا و يتعلموا ما يجب

(١) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٨٨ .

(٢) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٣) الكشاف (٢ / ٦٦٤ ، ٦٦٥) .

(٤) ما بين المعكوفين زيادة من " ز " .

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٦) لازم هذا التفصيل أنَّ ما نقرأه ليس كلام الله ، و يؤكد ذلك الجملة التي تليها (أنهم يتحرزون) ، فهو تحرز لا اعتقاد ؛ لأنهم يعتقدون في هذا الدليل أنه مخلوق و هو معتقد المعتزلة عينه ، فهذا هو معتقد الأشاعرة يثبتون صفة الكلام فخافوا بذلك المعتزلة ، لكنهم يثبتونها على خلاف النصوص كما تقدّم في إثبات الصوت - يراجع : حاشية التحقيق (ص ١٦٥) - ، فال مذهبهم إلى موافقة المعتزلة في كون القرآن مخلوقاً ، و لا يُظهرون ذلك للعوام كما هو واضح من كلام ابن المنير . يراجع : مجموعة الفتاوى (٣ / ٤٣٥) ، مختصر الصواعق المرسلّة (ص ٤٦٩) .

(٧) ما بين المعكوفين زيادة من " ج ، ز " .

(٨) الكشاف (٢ / ٦٦٤ ، ٦٦٥) .

(٩) ما بين المعكوفين زيادة من " ج " .

(١٠) سورة الإسراء ١٧ ، آية ٩٥ .

علمه (١) ، ﴿لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ يعلمهم الخير . (٢)

قال أحمد : نَبَّه على فائدة (يمشون) فأحسن فيه .

قال محمود : ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ (٣) إنما ناسب نفي الولد التحميد ؛

لأنَّ مَنْ هذه صفاته فهو القادر على إزداء (٤) كلِّ نعمة ، فهو المستحق لجنس الحمد . (٥)

قال أحمد : أغفل هذا المعنى عند قوله : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ (٦)

الآية ، فأجاز ثمَّ أن يكون قوله : ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ داخلاً (٧) تحت الصلة

إيقاعاً للظاهر موضع (٨) المضمَر ، و قد ذكرته فيما تقدَّم ، و أنَّ هذه الجملة لا يليق اقترانها

بكلمة التوحيد فجَدَّد به عهداً .

(١) في " ز " [تعلمه] ، و في " ج " [عليهم] .

(٢) الكشاف (٢ / ٦٦٧) .

(٣) سورة الإسراء ١٧ ، آية ١١١ .

(٤) هكذا جاءت في " أ ، ب " و في الكشاف [إيلاء] و هي قريبة المعنى منها ، و قد سقطت من " ز " ،

و قد جاءت في " ج " [ازدياد] و لا يحسن بها المعنى ، فما أثبتته أولى ؛ أزدى : صنع معروفًا ، و هذا

مصدره لأنَّه رباعي ، يراجع : القاموس المحيط مادة (زدى) .

(٥) الكشاف (٢ / ٦٧٤) .

(٦) سورة الأنعام ٦ ، آية ١ .

(٧) هكذا في " ب ، ج ، ز " و في " أ " [داخل] و هو لحن ؛ لأنه ليس موضعًا لزيادة (كان) و كذلك

زيادة (كان) بلفظ المضارع شاذ ، يراجع : شرح ابن عقيل (١ / ٢٨٨ : ٢٩٢) .

(٨) في " ج " [موقع] .